

الفهرست

- مقدمة سنن النبي الاكرم (ص).
راي الرحاليين السنة في ائمة اهل البيت (ع).
زين العابدين ::
ابوجعفر الباقر ::
ابو عبدالله جعفر الصادق ::
موسى بن جعفر الكاظم ::
علي بن موسى الرضا ::
سبب عدم نقل البخاري عن الامام الصادق (ع).
و في الختام ::
تذكرة .
ابواب مقدمة العبادات .
الباب الاول :دعائم الاسلام وفرائضه .
الباب الثاني :حكم من ترك وحجده بعض الضروريات .
الباب الثالث :اشتراط العقل في تعلق التكليف .
الباب الرابع :شرائط التكليف .
الباب الخامس :اشتراط النية في العبادات .
الباب السادس :استحباب نية الخير والعزم عليه .
الباب السابع :كراهة نية الشر .
الباب الثامن :الاخلاص في العبادة .
الباب التاسع :غايات النية .
الباب العاشر :عدم جواز الوسوسة في العبادة .
الباب الحادي عشر :فصد الريا والسمعة في العمل .
الباب الثاني عشر :بطلان عبادة المرائي .
الباب الثالث عشر :كراهة الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس .
الباب الرابع عشر :كراهة ذكر الانسان عبادته للناس .
الباب الخامس عشر :عدم كراهية سرور الانسان باطلاع غيره على عمله بغير قصد .
الباب السادس عشر :استحباب العبادة في السر .
الباب السابع عشر :انجاز الثواب على ما وعد الله .
الباب الثامن عشر :تأكد حب العبادة والتفرغ لها .
الباب التاسع عشر :تأكد استحباب الجد والاجتهاد في العبادة .
الباب العشرون :استحباب استتوا العمل والمداومة عليه .
الباب الحادي والعشرون :استحباب الاعتراف بالتقصير في العبادة .
الباب الثاني والعشرون :الاعجاب بالنفس والعمل .
الباب الثالث والعشرون :جواز السرور بالعبادة من غير عجب .
الباب الرابع والعشرون :جواز التقية في العبادات .
الباب الخامس والعشرون :استحباب الاقتصاد في العبادة .
الباب السادس والعشرون :استحباب تعجيل فعل الخير وكراهة تاخيره .
الباب السابع والعشرون :النهي عن استقلال شي من العبادة والعمل استقلالا يؤدي الى الترك .
الباب الثامن والعشرون :عدم قبول العبادة بدون ولاية اهل البيت ::
كتاب الطهارة .
ابواب الما المطلق .
الباب الاول :الما مطهر , وحكم ما البحر .
الباب الثاني :عدم نجاسة ما البئر بمجرد الملاقاة من غير تغير وحكم النزح .
الباب الثالث :حكم تقارب البئر والبالوعة .
ابواب الما المضاف والمستعمل .
الباب الاول :حكم اللبن والنبيد .
الباب الثاني :حكم الريق .
الباب الثالث :نجاسة المضاف بملاقاة النجاسة وكذا المائعات .
الباب الرابع :كراهة الطهارة بما اسخن بالشمس .
الباب الخامس :الما المستعمل في الوضوء طاهر مطهر وحكم المستعمل في الجنابة .
الباب السادس :جواز الطهارة بالمياه الحارة التي يشم منها رائحة الكبريت .
ابواب الاسر .
الباب الاول :طهارة سؤر السنور وعدم كراهته .
الباب الثاني :طهارة سؤر ما يؤكل لحمه .
الباب الثالث :طهارة سؤر الجنب والحائض وعرقهما .

الباب الرابع :حكم سؤر الغارة والادام اذا مات فيه الخنفسا ومالا نفس سائلة له .
الباب الخامس :نجاسة الحنطة ونحوها بالخمير .
ابواب نواقض الوضوء .
الباب الاول :انه لا ينقض الوضوء الا اليقين بحصول الحدث .
الباب الثاني :ان خروج الغائط والبول والريح والدود تنقض الوضوء .
الباب الثالث :ان القي والرعاف لا ينقض الوضوء .
الباب الرابع :حكم خروج المذي والودي .
الباب الخامس :عدم انتقاض الوضوء بتقليم الاظفار وحلق الراس واخذ الشعر .
الباب السادس :عدم انتقاض الوضوء من اكل اللحم وشرب اللبن .
ابواب احكام الخلوة .
الباب الاول :وجوب ستر العورة وتحريم النظر الى عورة المسلم .
الباب الثاني :عدم جواز استقبال القبلة واستنبارها عند التخلي .
الباب الثالث :استحباب تغطية الراس والتنعن عند قضا الحاجة .
الباب الرابع :استحباب التباعد عن الناس والتستر عند التخلي .
الباب الخامس :استحباب التسمية والاستعاذة والدعا بالمأثور عن التخلي .
الباب السادس :كراهة الكلام على الخلا .
الباب السابع :عدم كراهة ذكر الله وتحميده على الخلا .
الباب الثامن :الاستنجا بالما والاحجار .
الباب التاسع :كراهة الاستنجا باليمين .
الباب العاشر :استحباب الاستنجا للرجل من البول .
الباب الحادي عشر :مواضع كراهة البول والجلوس لقضا الحاجة .
الباب الثاني عشر :كراهة التغوط بين القبور وان يستعجل المتغوط .
الباب الثالث عشر :كراهة الاستنجا بيد فيها خاتم عليه اسم الله .
الباب الرابع عشر :انه يستحب لمن دخل الخلا تذكر ما يوجب الاعتبار .
الباب الخامس عشر :ما يستحب ان يقال للحافظين عند ارادة قضا الحاجة .
الباب السادس عشر :استحباب ارتياد مكان مناسب للبول .
الباب السابع عشر :وجوب التوقي من البول .
الباب الثامن عشر :كراهة البول في الماء .
الباب التاسع عشر :النهي عن استقبال الشمس او القمر بالعورة عند التخلي .
الباب العشرون :لزوم الاستنجا من الغائط وكميته وكيفيته .
الباب الحادي والعشرون :كراهة ان يطمح الرجل ببوله , وان يبول قائما .
الباب الثاني والعشرون :استحباب اختيار الماء على الاحجار في الاستنجا .
الباب الثالث والعشرون :النهي عن الاستنجا بالعظم والروث وجوازه بالكرسف ١ - عوالي اللا لئ : عن فخر المحققين , عن النبي (ص) انه قال : لا تستنجوا بالعظم ((٦٩٣)) والروث , فانها زاد اخوتكم الجن . الباب الرابع والعشرون :ان من دخل الخلا فوجد لقمة ملقاة استحب له غسلها .
الباب الخامس والعشرون :نوادير ما يتعلق بابواب الخلا .
ابواب الوضوء .
الباب الاول :في وجوب الوضوء للصلاة ونحوها .
الباب الثاني :بطلان الصلاة بغير الطهارة .
الباب الثالث :استحباب الوضوء لقضا الحاجة .
الباب الرابع :جواز ايقاع الصلوات الكثيرة بوضوء واحد .
الباب الخامس :استحباب تجديد الوضوء لكل صلاة .
الباب السادس :استحباب النوم على الطهارة ولو على تيمم .
الباب السابع :استحباب الطهارة لدخول المساجد .
الباب الثامن :استحباب الوضوء عن الحدث وعلى الطهارة .
الباب التاسع :استحباب الوضوء لجماع الحامل .
الباب العاشر :كيفية الوضوء من صفة وضوء الرسول وعلى صلوات الله عليهما .
الباب الحادي عشر :استحباب الدعا بالمأثور لكل فعل من افعال الوضوء .
الباب الثاني عشر :وجوب الابتداء في غسل اليدين بالمرفقين .
الباب الثالث عشر :وجوب مسح الراس على مقدمه واخذ الببل للمسح من لحيته .
الباب الرابع عشر :عدم وجوب استيعاب الراس وعرض القدمين بالمسح .
الباب الخامس عشر :وجوب المسح على الرجلين وعدم اجزا غسلهما في الوضوء .
الباب السادس عشر :تأكد استحباب التسمية والدعا بالمأثور عند الوضوء .
الباب السابع عشر :استحباب المضمضة والاستنشاق قبل الوضوء .
الباب الثامن عشر :النهي عن ضرب الوجه بالما .
الباب التاسع عشر :اجزا الغرفة الواحدة في الوضوء وحكم الثانية وما زاد عليها .

الباب العشرون :الامر بالتيامن في الوضوء وجواز تقديم مسح .
الباب الحادي والعشرون :عدم جواز المسح على حائل .
الباب الثاني والعشرون :عدم جواز المسح على الخفين وجوازه على النعلين .
الباب الثالث والعشرون :اجزا المسح على الجائر في الوضوء والغسل .
الباب الرابع والعشرون :وجوب ايصال الماء تحت الخاتم والتخلل بين الاصابع في الوضوء والغسل .
الباب الخامس والعشرون :جواز التمدل بعد الوضوء واستحباب تركه .
الباب السادس والعشرون :استحباب تحليل الشعر في الوضوء.
الباب السابع والعشرون :كراهة الاستعانة في الوضوء.
الباب الثامن والعشرون :استحباب الوضوء بمد من الماء والغسل بصاع وكراهة استقلال ذلك .
الباب التاسع والعشرون :اشتراط طهارة الماء في الوضوء والغسل .
الباب الثلاثون :انه يجزي في الوضوء مسمى الغسل ولو مثل الدهن .
الباب الحادي والثلاثون :استحباب فتح العيون عند الوضوء.
الباب الثاني والثلاثون :استحباب اسباغ الوضوء.
الباب الثالث والثلاثون :نوادير ما يتعلق بابواب الوضوء.
ابواب السواك .
الباب الاول :تاكد استحبابه واستحباب مداومته وذكر جملة من فوائده .
الباب الثاني :كراهة ترك السواك .
الباب الثالث :استحباب السواك عند الوضوء.
الباب الرابع :استحباب السواك قبل كل صلاة .
الباب الخامس :استحباب السواك في السحر وعند القيام من النوم مطلقا.
الباب السادس :استحباب السواك عند قراءة القرآن .
الباب السابع :استحباب السواك عرضا وكونه بقضبان الشجر والاراك .
الباب الثامن :اجزا السواك مرة ولو بالاصابع .
الباب التاسع :كراهة السواك في الحمام وبالقصب والريحان والرمان .
ابواب آداب الحمام والتنظيف .
الباب الاول :استحباب دخول الحمام , وتذكر النار.
الباب الثاني :وجوب ستر العورة في الحمام وغيره عن كل ناظر محترم .
الباب الثالث :حكم كشف الركبة والسرة والفخذ.
الباب الرابع :استحباب دخول الحمام بمنزلة وكراهة تركه .
الباب الخامس :كراهة دخول الماء بغير منزر.
الباب السادس :كراهة دخول الصائم للحمام .
الباب السابع :جواز قراءة القرآن كله في الحمام لمن عليه ازار.
الباب الثامن :كراهة الاذن للخليلة في غير الضرورة في الذهاب الى الحمام .
الباب التاسع :كراهة الاستلقاء في الحمام والتدلك بالخزف .
الباب العاشر :كراهة دخول الولد الحمام مع ابيه وتحريم النظر.
الباب الحادي عشر :كراهة غسل الراس بطين مصر والاكل في فخارها.
الباب الثاني عشر :استحباب التحية عند الخروج من الحمام واجابتها وكيفيتها.
الباب الثالث عشر :استحباب غسل الراس بالخطمي وبورق الصدر.
الباب الرابع عشر :استحباب النورة وتولي طلي العورة بنفسه وجواز تولي الغير طلي البدن .
الباب الخامس عشر :استحباب الاطلا في كل خمسة عشر يوما.
الباب السادس عشر :استحباب خضاب اليد بالحنا بعد النورة .
الباب السابع عشر :كراهة النورة يوم الاربعاء ويوم الجمعة .
الباب الثامن عشر :استحباب الخضاب واستحباب الانفاق فيه .
الباب التاسع عشر :استحباب خضاب الشيب وعدم استحبابه لاهل المصيبة .
الباب العشرون :استحباب الخضاب بالسواد وبالصفرة والحمرة , واختيار الحمرة .
الباب الحادي والعشرون :استحباب الخضاب بالحنا والكنم والوسمة .
الباب الثاني والعشرون :كراهة ترك المرأة للكحل والخضاب وان كانت غير ذات بعل .
الباب الثالث والعشرون :استحباب الكحل , واستحباب الاكتحال بالثمد.
الباب الرابع والعشرون :استحباب الاكتحال وترا .
الباب الخامس والعشرون :استحباب الاكتحال بالليل .
الباب السادس والعشرون :استحباب جز الشعر وحلق الراس للرجل وكراهة اطالة شعره .
الباب السابع والعشرون :استحباب حلق القفا وفرق شعر الراس اذا طال .
الباب الثامن والعشرون :استحباب تخفيف اللحية والاخذ من العارضين .
الباب التاسع والعشرون :استحباب الاخذ من الشارب وحد ذلك .
الباب الثلاثون :عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر قبضة او نحوها.

الباب الحادي والثلاثون :استحباب اخذ الشعر من الانف .
الباب الثاني والثلاثون :استحباب تسريح شعرالراس اذا طال .
الباب الثالث والثلاثون :استحباب التمشط عند كل صلاة .
الباب الرابع والثلاثون :استحباب اكرام الشعر.
الباب الخامس والثلاثون :جواز جز الشيب وكراهة نغفه .
الباب السادس والثلاثون :استحباب تغليم الاظفار.
الباب السابع والثلاثون :استحباب قص الرجال الاظفار وترك النساء منها شيئاً.
الباب الثامن والثلاثون :استحباب ازالة شعر الابط للرجل والمرأة وكراهة اطالته .
الباب التاسع والثلاثون :تاكد كراهة ترك الرجل عانته اكثر من اربعين يوماً.
الباب الاربعون :استحباب التطيب .
الباب الحادي والاربعون :استحباب كثرة الانفاق في الطيب وزيادة حبه .
الباب الثاني والاربعون :استحباب تطيب النساء بماظهر لونه وخفي ريحه والرجال بالعكس

الباب الثالث والاربعون :استحباب التطيب بالمسك وبالغالية والعبير.
الباب الرابع والاربعون :استحباب الادهان وأدابه وكراهة رده .
الباب الخامس والاربعون :استحباب الادهان بدهن البنفسج , واختياره على سائر الادهان .
الباب السادس والاربعون :استحباب التداوي بالبنفسج دهنا وسعوطا للحمى وغير ذلك , .
الباب السابع والاربعون :استحباب الادهان بدهن البان والزنبق والتداوي بهما.
الباب الثامن والاربعون :استحباب شم الريحان ووضعه على العينين وكراهة رده .
الباب التاسع والاربعون :استحباب اختيار الاس والورد على انواع الريحان .
الباب الخمسون :استحباب النظر في المرأة والدعا بالمأثور.
الباب الحادي والخمسون :نوادير ما يتعلق بابواب التنظيف .
ابواب الجنابة .

الباب الاول :وجوب غسل الجنابة .
الباب الثاني :وجوب الغسل من الجنابة وعدم وجوبه من البول والغائط.
الباب الثالث :وجوب الغسل على الرجل والمرأة بالتقا الختانين .
الباب الرابع :وجوب الغسل بانزال المنى بقطة او نوما رجلا اوامراة .
الباب الخامس :جواز مرور الجنب والحائض في المساجد الا المسجد الحرام .
الباب السادس :كراهة دخول الجنب على المعصوم (ع) وجواز.
الباب السابع :كراهة الاكل والنوم للجنب الا بعد الطهور.
الباب الثامن :استحباب المضمضة والاستنشاق قبل غسل الجنابة .
الباب التاسع :جواز بقاء اثر الطيب على البدن وقت الغسل .
الباب العاشر:جواز غسل الرجل والمرأة من انا واحد.
الباب الحادي عشر:وجوب ايصال الماء الى اصول الشعر وجميع البدن في الغسل .
الباب الثاني عشر:حكم من نسي غسل الجنابة حتى صلى وصام .
الباب الثالث عشر:استحباب غسل اليدين من الجنابة قبل ادخالهما الانا.
الباب الرابع عشر:عدم وجوب الغسل بلبس ثوب فيه جنابة , وان عرق فيه .
الباب الخامس عشر:نوادير ما يتعلق بابواب الجنابة .

ابواب الحيض .
الباب الاول :وجوب غسل الحيض عند انقطاعه للصلاة .
الباب الثاني :ما يعرف به دم الحيض من دم العذرة .
الباب الثالث :ما يعرف به دم الحيض من دم الاستحاضة .
الباب الرابع :وجوب رجوع ذات العادة المستقرة اليها مع تجاوزالعشرة .
الباب الخامس :ثبوت عدة الحيض باستوا شهرين , ووجوب رجوعها اليها في الثالث .
الباب السادس :وجوب رجوع المبتدئة مع الاختلاف الى الروايات .
الباب السابع :ان غسل الحيض كغسل الجنابة وانهما يتداخلان .
الباب الثامن :التحذير عن وط الحائض قبلا قبل ان تطهر.
الباب التاسع :استحباب اجتناب ما بين السرة والركبة من الحائض .
الباب العاشر:عدم اجتماع الحيض مع الحمل .
الباب الحادي عشر:حكم الحائض في قراءة القرآن ودخول المساجد.
الباب الثاني عشر:تحريم الصلاة والصيام ونحوهما على الحائض , واستحباب الوضوء لها.
الباب الثالث عشر:وجوب قضا الحائض والنفساء الصوم دون الصلاة اذا طهرت .
الباب الرابع عشر:جواز مناولة الحائض الرجل الماوالخمرة .
الباب الخامس عشر:وجوب الرجوع في الحيض الى المرأة وتصديقها فيها.
الباب السادس عشر:حكم قضا الحائض الصلاة التي تحيض في وقتها.
الباب السابع عشر:استحباب امساك الحائض اذا طهرت في اثنا النهار.
الباب الثامن عشر:نوادير ما يتعلق بابواب الحيض .

باب الاستحاضة وجملة من احكامها.

ابواب النفاس .

الباب الاول :وجوب رجوع النفسا الى عاداتها في الحيض .

الباب الثاني :حكم الدم الذي تراه المرأة قبل الولادة .

الباب الثالث :نوادير ما يتعلق بابواب النفاس والاستحاضة .

ابواب الاحتضار وما يناسبه .

الباب الاول :استحباب احتساب المرض والصبر عليه ...

الباب الثاني :استحباب احتساب مرض الولد والعمى ونحوه .

الباب الثالث :استحباب كتم المرض وترك الشكوى منه .

الباب الرابع :استحباب ترك المداواة مع امكان الصبر وعدم الخطر.

الباب الخامس :استحباب عيادة المريض المسلم .

الباب السادس :تأكد استحباب العيادة في الصباح وفي المساء.

الباب السابع :استحباب التماس العائد دعا المريض ...

الباب الثامن :عدم تأكد العيادة في وجع العين والضرس وصاحب الدم .

الباب التاسع :نبذة من الرقى والعوذ والادعية الموجزة للأمراض والاوراج .

الباب العاشر:استحباب الجلوس عند المريض من غير اطالة وبعض آدابه .

الباب الحادي عشر:استحباب السعي في قضا حاجة الضرير والمريض مطلقا.

الباب الثاني عشر:جواز كراهة الموت .

الباب الثالث عشر:جواز الفرار من مكان الوباوالطاعون .

الباب الرابع عشر:كراهة التدثر للمجموم وتحفظه من البرد.

الباب الخامس عشر:استحباب الصدقة عن المريض .

الباب السادس عشر:استحباب كثرة ذكر الموت ومابعده والاستعداد لذلك .

الباب السابع عشر:كراهة طول الامل وعد غد من الاجل .

الباب الثامن عشر:استحباب وضع صاحب المصيبة حذاه ورداه .

الباب التاسع عشر:ما يستحب القيام به عن الميت وله .

الباب العشرون :وجوب الوصية على من عليه او له حق .

الباب الحادي والعشرون :استحباب حسن الظن بالله عند الموت .

الباب الثاني والعشرون :كراهة تمنى الانسان الموت لنفسه ولو لضر نزل به .

الباب الثالث والعشرون :استحباب الاسراع الى الجنازة والابطا عن العرس والوليمة .

الباب الرابع والعشرون :وجوب توجيه المحتضر الى القبلة بان يجعل وجهه اليها.

الباب الخامس والعشرون :استحباب تلقين المحتضر الشهادتين .

الباب السادس والعشرون :استحباب تلقين المحتضر كلمات الفرج .

الباب السابع والعشرون :استحباب تلقين المحتضرتوبة والاستغفار والدعا الماثور.

الباب الثامن والعشرون :استحباب نقل من اشتدعليه النزع , الى مصلاه .

الباب التاسع والعشرون :كراهة حضور الحائض عندالمحتضر.

الباب الثلاثون :استحباب تغطية الميت وتغميضه بعد الموت .

الباب الحادي والثلاثون :حكم موت الحمل دون امه وبالعكس .

الباب الثاني والثلاثون :استحباب تعجيل تجهيزالميت ودفنه , ليلا مات او نهارا.

الباب الثالث والثلاثون :وجوب تاخير تجهيز الغريق يوما وليلة .

الباب الرابع والثلاثون :عدم جواز ترك المصلوب بغير تجهيز اكثر من ثلاثة ايام .

الباب الخامس والثلاثون :نوادير ما يتعلق بابواب الاحتضار.

مقدمة سنن النبي الاكرم (ص). الكتاب والسنة هما المصدران الرئيسان للاحكام والتعاليم الاسلامية و هذا قول اجمعت عليه الامة , اذ ورد في الحديث النبوي الشريف الذي نقله الفريقان قوله (ص) :اني تارك فيكم الثقليين : كتاب الله و عترتي , ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا ابدا ((١)) فمرجع المسلمين في الشؤون الاسلامية كلها, خاصة الاحكام العملية , كتاب الله , والعتره او السنة . الكتاب هو القرآن الكريم الذي اوحى الى النبي الاعظم (ص) على امتداد ثلاث وعشرين سنة و دونه كتاب الوحي بامرہ (ص).

و يشتمل القرآن على (١١٤) سورة و (٦٢٣٦) آية تتلخص موضوعاتها فيما ياتي .:

١ – الاعتقادات (كاثبات الصانع , و صفاته , والنبوة , والمعاد, و جزا الاعمال).

٢ – الشؤون الاجتماعية والاخلاق الفاضلة .

٣ – احكام الحلال والحرام .

علما ان هذه الموضوعات وردت مجملة , و انيط بالرسول الاكرم (ص) تبينها قال تعالى :((وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم)) ((٢)).

لذا نلحظ في كتاب الكافي ((٣)) بابا عنوانه : الرد الى الكتاب , والسنة و انه ليس شي من الحلال والحرام , و جميع ما يحتاج الناس اليه الا و قد جا فيه كتاب اوسنة . على سبيل المثال , نقرا في القرآن الكريم قوله تعالى في الاطعمة المحرمة .:

((قل لا اجد في ما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله)) ((٤)) بيد ان السنة نهت عن اكل لحوم السباع والطيور الجارحة او ان ارث الوالدين ذكر في القرآن , اما ارث الجد والجدة فلم ترد فيه آية واحدة , لكن الرسول الكريم (ص) بين حكمه , و من هنا اكد القرآن العمل بتعاليم النبي القائد(ص) فقال : ((ما اتكم الرسول فخذوه و ما نهكم عنه فانتهوا)) ((٥)) و قال :

((واطيعوا الله و الرسول لعلكم ترحمون)).

و قد ذكرنا ان القرآن يحتوي على جميع العلوم التي يحتاجها الانسان المسلم اوالمجتمع الاسلامي :

((و لا رطب و لا يابس الا في كتب مبين)) ((٦)).

و يبلغ عدد الايات المتعلقة باحكام الحلال والحرام , و التعاليم القرآنية

الخاصة بعمل المكلفين (٣٥٠) آية و اثرت عن النبي (ص) تعاليم في هذا المجال .
و هي اما وردت في شرح الايات و بيانها و اما جات مستقلة و رويت هذه التعاليم
من قبل الصحابة تحت عنوان الحديث و السنة , و قام العلماء بتدوينها .
من هذا المنطلق عنى المسلمون عناية بالغة بالاحاديث النبوية منذ عصر
صدر الاسلام من اجل فهم المسائل العملية و مجملات الاحكام الواردة في القرآن بيد
انهالم تدون لا في عصر النبي (ص) , و لا بعد و فاته بمدة , و كان النقل الشفوي
للصحابة هو المدار في روايتها اعتمادا على الذاكرة و هؤلاء الصحابة نقلوها الى التابعين
بعدهم .

و نحن نعلم ان الذاكرة مهما كانت قوتها فانها لا تبلغ مبلغ الشئ المدون , بخاصة
ان جميع الن اقلين الاول للاحاديث لم يعرفوا بقوة الذاكرة يومئذ من هنا ضاع
قسم من الاحاديث النبوية بسبب موت الصحابة , اونسبان السامعين .
ثمة سبب آخر من اسباب ضياع الاحاديث , يتمثل في معارضة شريحة
من الصحابة لتدوين الحديث ((٧)) يضاف الى ذلك معارضة السلطة الاموية
لنشر احاديث الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) و اهل بيت الرسالة , الى ان
امر عمر بن عبدالعزيز (٩٩ - ١٠١ هـ) - و هو من التابعين و حفاظ الحديث - بجمع
الاحاديث النبوية و تدوينها ((٨)) .

ولكننا نعلم ان امير المؤمنين و ولديه الحسين (ع) كانوا من الداعين الى تدوين الحديث
منذ البداية , و هكذا كان اهل بيت النبوة - سوا قبل رفع الحظر على التدوين ام بعده
- بل هم انفسهم قاموا بتدوين الحديث , اذ نقل مؤرخوا الشيعة ان اول كتاب في
الحديث كان لعلي بن ابي طالب (ع) باملا النبي (ص) .

قال العلامة السيد حسن الصدر في كتاب تاسيس الشيعة لعلوم الاسلام : عن
عذافر الصيرفي قال :

كنت مع الحكم بن عتيبة عند ابي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) , فجعل يساله و كان
ابو جعفر له مكرما فاختلفا في شي فقال ابو جعفر (ع) : يا بني قم فاخرج كتاب
علي (ع) , فاخرج كتابا مدرجا عظيما ففتحه و جعل ينظر حتى اخرج المسألة , فقال
ابو جعفر (ع) : هذا خط علي و املا رسول الله (ص) ((٩)) .

و لا يداخلنا الشك في ان لاهل بيت الرسالة و مدرستهم المباركة نصيبا و افرا في
تدوين الحديث و نشره .

قال الحاكم النيسابوري – و هو من كبار المحدثين في عصره – في كتابه الممتع : معرفة علوم الحديث : فقد صحت الرواية من ولد رسول الله (ص) عن فاطمة , والحسن والحسين و عن جعفر بن محمد بن علي , و الحسين بن زيد بن علي فهؤلاء , قد صحت عنهم الروايات و قد روى الحديث عن زها مائتي رجل وامرأة من اهل البيت ((١٠)).

و قال ايضا تحت عنوان : معرفة الائمة الثقات المشهورين من التابعين و اتباعهم : منهم جعفر ابن محمد , و زيد بن علي بن الحسين الشهيد ((١١)).

و قال في موضع آخر : ان اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد بن علي , عن ابيه , عن جده , عن علي (ع) ((١٢)).

و يستبين لنا شان مدرسة اهل البيت (ع) و دورها في نشر الحديث اذا علمنا ان اول كتاب في الحديث وصلنا بعد رفع المنع , و التدوين الرسمي للحديث هو كتاب الموطا لمالك بن انس المتوفى سنة ١٧٩ هـ .

ذلك ان الامام الباقر (ع) توفي سنة ١١٤ او ١١٧ هـ , و ان اخاه زيدا استشهد سنة ١٢٠ هـ , و ان الامام الصادق (ع) توفي سنة ١٤٨ هـ و اذا قايسنا ذلك بالسنة التي توفي فيها مالك بن انس , امكنا القول بجلا ان اهل بيت الرسالة (ع) كانوا قد سبقوه في تدوين الحديث , اذ ان مسند زيد المتداول الذي رواه تلميذه ابو الجارود كان قد دون قبل وفاة مالك بستين سنة في اقل تقدير .

و كان لكثير من اصحاب الامامين الباقر والصادق (ع) اللذين توفيا قبل مالك بعشرات السنين (توفي الامام الباقر (ع) قبله باثنتين و ستين سنة , و توفي الامام الصادق (ع) قبله باحدى و ثلاثين سنة) , اصل واحد او عدد من الاصول او كتاب في الحديث , مضافا الى ما في ايدينا من رسائل لذيالك الامامين العظيمين .

(جا في رجال الشيخ الطوسي ان عدد اصحاب الامام الباقر (ع) ٤٦٥ و عدد اصحاب الامام الصادق (ع) ٣٢٠٨) و كان قسم مهم من هذه الاصول والكتب موجودا حتى منتصف القرن الخامس الهجري (حيث دونت كتب الامامية الاربعة في الحديث) و بعد ذلك لم تبذل العناية اللازمة في حفظ الاحاديث و

استنساخها بسبب تدوينها في المجامع الاربعة المذكورة فضاعت معظم النسخ التي كانت موجودة ويعود ذلك الى النهب الذي تعرضت له مكتبة شابور بن اردشير سنة ٤٤٨ هـ (و كانت اهم مكتبة شيعية في بغداد آنذاك) و

الى حرق مكتبة الشيخ الطوسي في فتنة بغداد سنة ٤٤٨ هـ .
حديث ائمة الشيعة حديث رسول الله (ص) .

من المناسب ان نشير هنا الى نقطة تتمثل في الخلاف القائم بين الشيعة و اهل السنة في الاحاديث المنقولة في المجامع الروائية للفريقين ذلك ان اهل السنة جعلوا قول الصحابة و عملهم على صعيد الاحكام جزا من الحديث .
و دليلهم على ذلك ان الصحابة اذا قاموا بعمل ما او افتوا, فهو لا يخرج عن دائرة الاسلام لمعاشرتهم النبي (ص) و معرفتهم روح الاسلام .

يضاف الى هذا ان اكثر اهل السنة يذهبون الى عدالة الصحابة , ويرون انهم مجتهدون و المجهتد مصيب في رايه بعامة , لذا اصبح عملهم جزا من الحديث بوصفه حكما شرعيا .

بيد ان الباحثين من اهل السنة , و جميع الشيعة لا يتفقون معهم في هذا الراي , لان الصحابة مع ما يتصفون به من مزايا لا يمكن ان يكون رايهم حجة على الاخرين لعدم عصمتهم من الخطا و اذا اقررنا باجتهدهم جميعا (و هو ليس كذلك حتما) و استصوبنا راي المجتهد (و هو غير سديد عند الشيعة و المعتزلة) فرايهم حجة عليهم و على مقلديهم , لاعلى الاخرين (اذ ليس كقول النبي (ص) و فعله الواجب على الامة اتباعه) .

اما الامامية فانهم يستدلون على حجية قول ائمة اهل البيت (ع) و فعلهم بحديث الثقلين المتواتر المشهور الذي قال فيه رسول الله (ص) : اني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله و عترتي اهل بيتي فجعلهم مراجع للمسلمين بعده و هم معصومون من الخطا و الذنب حسب ما تفيد آية التطهير ((١٣)) , فما يبلغونه للناس حكما شرعيا انما هو حكم الله و رسوله .

علما ان ائمة اهل البيت (ع) قالوا مرارا : حديثنا حديث جدنا رسول الله (ص) .
((١٤)) .

من هنا , فان الاعراض عن احاديث الامامية على كثرتها و دقة ضبطها غبن فاحش للباحثين في حقل الاحكام الاسلامية , خاصة ان عددا كبيرا من الاحاديث الماثورة عن ائمة اهل البيت (ع) يصل سندها الى النبي (ص) , و الى امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) احيانا و هو – بغض النظر عن الاعتقاد بامامته و عصمته – من الصحابة الذين يرى اهل السنة ان قولهم و فعلهم جز من الحديث .

من هذا المنطلق , و في ضوء الاقتراح الذي عرضته , قرر قسم الحديث في مجمع البحوث الاسلامية ان يستخرج احاديث الاحكام التي يصل اسنادها الى النبي (ص) وصحابته عن طريق ائمة اهل البيت (ع) من كتب الحديث المعتمدة عند الامامية , ويعرضها على المسلمين غير الشيعة فيقدم – عبر هذه الخطوة – خدمة لفقهاء اخواننا السنة (الذين فتحوا باب الاجتهاد اخيرا) ذلك ان الباحثين من الفريقين يرون ان لزوم الاستفراغ الواسع في الاجتهاد و يحتمل وجود حكم في المصادر الشيعية الموثوقة يكون التغاضي عنه خلافا لاستفراغ الواسع في الاجتهاد هذا اولا و ثانيا :

يخطو خطوة نحو التقريب بين المذاهب الاسلامية من خلال ارادة مصدر مشترك يجمع بين فقه الشيعة و فقه السنة (اي) : عمل الفريقين بالاحاديث المعتمدة في كتب الحديث الشيعية والسنية (فيقف الشيعة والسنة كالبنيان المرصوص امام مؤامرات اعداء الاسلام)الذين يريدون التسلط على المسلمين عبر بث الفرقة بينهم) و يغلقون عليهم منافذ الامل عاملين بقوله تعالى : ((واعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرقوا)) ((١٥)). وثيقة ائمة اهل البيت (ع) عند اهل السنة .

على الرغم من اننا نقلنا في الاعم الاغلب قول الحاكم النيسابوري الذي يعتبر من مؤسسي علوم الحديث و من ائمة الناقدين في علم الرجال – و هو الذي اثنى على الامام الصادق (ع) وعده من ائمة الثقات المشهورين , و ذهب الى ان اصح اسانيد اهل البيت (ع) تنتهي اليه – بيد ان من المناسب ان نذكر رأي ائمة الجرح و التعديل وعلما الرجال الكبار من اهل السنة في الامام , و ابيه , و جده , و ابنه الامام الكاظم (ع)الذين وصلت الينا اكثر الاحاديث الفقهية للشيعة عن طريقهم بواسطة اصحابهم لثلاثتار الشبهة حول و ثاقتهم احيانا و من ثم يكون الحديث الذي يروونه عن النبي (ص) في عداد الاحاديث الصحيحة (التي يتفق الفريقان على العمل بها).

و نود – قبل ان ننقل كلام علما الرجال السنة في ائمة اهل البيت (ع) – ان نذكر بان ما يدل على وثيقة الائمة و اصحابهم عند محدثي السنة الكبار هو روايتهم الحديث عنهم في صحاحهم و مسانيدهم و جوامعهم الروائية كما فعل مالك في (الموطأ) , واصحاب الصحاح الستة في صحاحهم (الا البخاري) , والحاكم في

(المستدرک علی الصحیحین) ، و ابن حنبل فی (المسند) فقد نقل هؤلاء احادیث جمعة عن ائمة اهل البيت (ع) .

و كان لكثیر من مشاهیر الفقها والمحدثین السنة شرف التعلم عند الامامین الباقر والصادق (ع) و نقل الحديث عنها ، و من هؤلاء علی ما نقل ابن حجر فی (تهذیب التهذیب) ((١٦)) : اسحاق السبيعي ، والاعرج ، و الزهري ، و عمرو بن دينار ، وابوجهضم ، و الازاعي ، و ابن جريج ، والاعمش ، و شيبه بن نصاح و هم من رواة الامام الباقر (ع) .

و ذكر ابن حجر فی كتابه المشار اليه ((١٧)) شعبة ، و سفيان بن عيينة ، وسفيان الثوري (الس فيانين) ، و ابا حنيفة و ولده موسى ، و وهيب بن خالد ، و القطان ، و اباعاصم ، و خلفا كثيرا غيرهم ، و هم من رواة الامام الصادق (ع) . و اما الرواة عن الائمة (الذين وصلتنا احاديث الامامية المنقولة في كتب الحديث الشيعية بواسطتهم) فان علما الجرح و التعديل من اهل السنة وثقوا الكثيرين منهم بوضوح و صراحة يقول الذهبي : فلو رد حديث هؤلاء (امثال ابان بن تغلب من اصحاب الباقر و الصادق (ع)) لذهب جملة من الاثار النبوية و هذه مفسدة بينة ((١٨)) .

يضاف الى ذلك ان عددا كبيرا من رواة حديث اهل البيت (ع) كانوا من علما السنة او منهم و من الشيعة .

راي الرجاليين السنة في ائمة اهل البيت (ع) . قلنا : ان معظم احاديث الامامية وصلتنا بواسطة اربعة من الائمة الاثني عشر (ع) و هم : محمد بن علي بن الحسين الباقر ، و جعفر بن محمد الصادق ، و موسى بن جعفر الكاظم ، و علي بن موسى الرضا (ع) و نقل كل منهم الحديث بسلسلة سنده عن آباءه ، عن علي بن الحسين زين العابدين ، عن ابيه الحسين بن علي ، عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، عن رسول الله (ص) .

و لما كان امير المؤمنين علي (ع) ، و ولداه الحسن و الحسين (ع) (بغض النظر عن امامتهم و عصمتهم عند الشيعة) في عداد الصحابة (المحرزة عدالتهم عند اهل السنة) فاننا نورد فيما ياتي مجملا راي علما الرجال السنة في الامام زين العابدين ، و الامام الباقر ، و الامام الصادق ، و الامام الكاظم ، و الامام الرضا عليهم افضل الصلاة والسلام .:

زين العابدين :. علي بن الحسين الهاشمي المدني قال الزهري : ما رايت احدا كان افقه من علي بن الحسين , لكنه قليل الحديث , و كان من افضل اهل بيته و قال ابو حازم الاعرج :مارايت هاشميا افضل منه و عن ابن المسيب : ما رايت اورع منه , و قال مالك : بلغني انه كان يصلي في اليوم واللييلة الف ركعة الى ان مات , قال : و كان يسمى :زين العابدين لعبادته ((١٩)).

وقال ابن حجر ((٢٠)) : علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب , زين العابدين , ثقة , ثبت , عابد , فقيه , فاضل , مشهور قال ابن عيينة عن الزهري : ما رايت قرشيا افضل منه .

و قال في تهذيب التهذيب ((٢١)) : علي بن الحسين الهاشمي المدني زين العابدين روى عن ابيه و عمه الحسن , و ارسل عن جده علي بن ابي طالب قال ابن سعد: كان ثقة مامونا, كثير الحديث , عاليا , رفيعا , و رعا و قال ابن عيينة عن الزهري : ما رايت قرشيا افضل من علي بن الحسين .

عن ابي بكر بن ابي شيبة قال : اصح الاسانيد كلها , الزهري , عن علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي وقال حماد بن زيد , عن يحيى بن سعيد : سمعت علي بن الحسين و كان افضل هاشمي ادركته ويروى ان سعيد بن المسيب قال : ما رايت اورع منه .

ابوجعفر الباقر :. محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب , ابو جعفر الباقر , ثقة ,فاضل من الرابعة ((٢٢)). محمد بن علي بن الحسين الهاشمي , ابوجعفر الباقر , روى عن ابيه و جديه الحسن والحسين و روى عنه ابنه جعفر , و اسحاق السبيعي والزهري و قال ابن سعد :كان ثقة , كثير الحديث و قال العجلي : مدني تابعي ثقة و قال ابن البرقي : كان فقيهافاضلا وذكره النسائي في فقها اهل المدينة من التابعين . ((٢٣)).

ابو عبدالله جعفر الصادق :. جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ابو عبدالله , المعروف بالصادق , صدوق , فقيه , امام , من السادسة , مات سنة ثمان و اربعين و مائة ((٢٤)).

قال ابن حجر في كتابه الكبير : تهذيب التهذيب ((٢٥)) : جعفر بن محمد قال ابن ابي حاتم : عن ابيه : ثقة لا يسال عن مثله و قال ابن عدي : و لجعفر احاديث و نسخ , و هو من ثقات الناس كما قال يحيى بن معين و قال عمرو بن ابي المقدام : كنت اذانظرت

الى جعفر بن محمد علمت انه من سلالة النبيين و ذكره ابن حبان في الثقات , و
قال : كان من سادات اهل البيت فقها و علما و فضلا و قال الساجي :
كان صدوقا مامونا , اذاحدث عنه الثقات فحديثه مستقيم .
و قال النسائي في الجرح و التعديل : ثقة و قال مالك : اختلفت اليه زمانا فما كنت
اراه الا على ثلاث خصال , اما مصل , و اما صائم , و اما يقرأ القرآن , و ما
رايته يحدث الا على طهارة قال اسحاق بن راهويه : قلت للشافعي : كيف جعفر بن
محمد عندك ؟ فقال : ثقة و قال ابن ابي خيثمة و غيره عن يحيى بن معين : ثقة .
و قال الذهبي ((٢٦)) : جعفر بن محمد بن علي بن الشهيد الحسين بن علي بن ابي
طالب الهاشمي , الامام ابو عبدالله العلوي المدني , الصادق , احد السادة الاعلام و
حدث عنه مالك , والسفيانان , و حاتم بن اسماعيل و يحيى القطان و ابو عاصم النبيل
, وخلق كثير وثقه الشافعي , و يحيى بن معين و عن ابي حنيفة , قال : ما رايت افقه
من جعفر بن محمد و قال ابوحاتم : ثقة لا يسال عن مثله .
لم يحتج به البخاري واحتج به سائر الائمة .
و ذكره الذهبي ايضا في ميزان الاعتدال و قال فيه : احد الائمة الاعلام , بر , صادق
كبير الشأن لم يحتج به البخاري و قال ابن معين : هو ثقة .
و روى عباس عن يحيى قال : جعفر ثقة مامون و قال ابوحاتم : ثقة لا يسال عن
مثله ((٢٧)) و قال ابن ابي حاتم ((٢٨)) : جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن
علي بن ابي طالب , ابو عبدالله كرم الله وجهه روى عن ابيه , والقاسم , ونافع ,
والزهري , ومحمد بن المنكدر , و مسلم بن ابي مريم و روى عنه يحيى بن سعيد
الانصاري , وابن جريج , والثوري , وشعبة , و مالك , و ابن اسحاق , و سليمان بن
بلال , و ابن عيينة , وحفص سمعت ابي يقول ذلك حدثنا عبدالرحمن , حدثنا احمد ابن
سلمة قال : سمعت اسحاق بن ابراهيم بن راهويه يقول : قلت للشافعي : كيف جعفر بن
محمد عندك ؟ قال : ثقة في مناظرة جرت بينهما — حدثنا عبدالرحمن عن يحيى بن
معين , قال : جعفر ابن محمد ثقة , حدثنا عبدالرحمن , قال : سمعت ابي يقول :
جعفر بن محمد ثقة لا يسال عن مثله حدثنا عبدالرحمن , قال : سمعت ابازرعة , وسئل
عن جعفر بن محمد عن ابيه وسهيل بن ابي صالح عن ابيه والعلاء عن ابيه : ايما اصح
؟ قال : لا يقرن جعفر الى هؤلاء يريد جعفر ارفع من هؤلاء في كل معنى .
موسى بن جعفر الكاظم . قال ابن حجر في تقريب التهذيب ((٢٩)) : موسى بن

جعفر ابوالحسن الهاشمي المعروف بالكاظم , صدوق , عابد.

و قال في تهذيب التهذيب ((٣٠)) : موسى بن جعفر بن محمد الهاشمي العلوي , ابوالحسين المدني ((٣١)) الكاظم قال ابوحاتم : ثقة , صدوق , امام من ائمة المسلمين و قال يحيى بن الحسن بن جعفر النسابة : كان موسى بن جعفر يدعى العبدالصالح من عبادته واجتهاده و مناقبه كثيرة .

و قال ابن ابي حاتم الرازي ((٣٢)) موسى بن جعفر روى عن ابيه و روى عنه ابنه علي بن موسى و اخوه علي بن جعفر حدثنا عبدالرحمن , قال : سئل ابي عنه فقال : ثقة , صدوق , امام من ائمة المسلمين .

علي بن موسى الرضا : قال ابن حجر في تقريب التهذيب : علي بن موسى بن جعفر يلقب بالرضا (بكسر الراء وفتح المعجمة) : صدوق , و الخلل ممن روى عنه , من كبار العاشرة و قال في تهذيب التهذيب : قال ابن السمعاني : و الخلل في رواياته عن روايته .

سبب عدم نقل البخاري عن الامام الصادق (ع) . من الجدير ذكره ان البعض قد ابدى موقفا متعصبا حيال الامام الصادق (ع) كالبخاري الذي لم يرو عنه و نقل عن يحيى بن سعيد ايضا انه كان يقول في نفسي منه شي (من الامام (ع)) و نقل انه قيل لابي بكر بن عياش : مالك لم تسمع من جعفر و قد ادركته ؟ قال : سالناه عما يتحدث به من الاحاديث , اشي سمعته ؟ قال : لا , و لكنهارواية رويناها عن آبائنا و نقل عن ابن سعد انه كان لا يحتج باحاديث الامام الصادق (ع) , لان الامام كان يقول احيانا : انما وجدتها [الاحاديث] في كتبه و يقول : سمعت ابي .

قال ابن حجر بعد نقل هذه الكلمات : يحتمل ان يكون السؤالان و قعاعن احاديث مختلفة , فذكر فيما سمعه انه سمعه , و فيما لم يسمعه انه وجده , و هذا يدل على تثبته ((٣٣)) .

ولعل عدم نقل البخاري , و يحيى بن سعيد عن الامام الصادق (ع) يعود الى الشبهة التي اثارها ابوبكر بن عياش (اذ يمكن ان يكون نقل الامام الصادق (ع) — بزعم ابن عياش — ليس سماعا عن ابيه) .

بيد ان ائمة علم الحديث لا يشترطون السماع وحده في طرق انتقال الحديث عادة (و ان كان احسن الطرق) , بل يرون ان اجازة الشيخ تكفي في نقل الحديث حتى انهم

يجيزون نقل الحديث عن كتاب و خط شخص يعلم الراوي بانتسابه اليه .
قال الباحثون في حقل الحديث : اذا روى الثقة عن احد بنحو (عن فلان) , فهو
ظاهر في السماع و نحن نعلم ان الامام الصادق (ع) سمع احاديث كثيرة عن ابيه
فاذاحدث عن ابيه فهو من مسموعاته عادة .
عملنا في الكتاب .:

جمعنا الاحاديث الماثورة عن النبي الاكرم (ص) و المعصومين من آل بيته (ع)
(والصحابه الذين نقلوا ما شاهدوا وسمعوا من النبي (ص) , سوا كان المنقول قولاً ام
فعلاًم تقريراً , و كذلك جمعنا الاحاديث التي نقلها التابعون اذا كان سندها يرجع الى
النبي (ص) او من عاصره من الائمة المعصومين (ع) و الصحابة .
اشرنا الى الايات القرآنية التي عضدت في كل حديث مراعين الرسم القرآني في
كتابتها.

شرحنا المفردات الغريبة بما يتلائم و موضوع الحديث علماً اننا اخترنا ماكان
شرحها ضروريا لفهم الحديث و رفع الابهام .

اعدنا النظر في نصوص الاحاديث باذلين في تقويمها قصارى
الجهود باختيار الاصح و الانسب و تثبيته في المتن , مشيرين في الهامش الى ما ورد من
اختلاف فيها.

اخصرنا احيانا الاحاديث التي يكون جز منها لاحد المعصومين (ع) الذين لم
يعاصروا الرسول (ص) اذا كان هذا الاختصار لا يولد اضطراباً في فهم الحديث ,
و اشرنا الى هذاب (الى ان قال :) , او (الخبر) او (الحديث) .

غيرنا و اوجزنا عناوين الابواب من مصدرينا (وسائل الشيعة , مستدرك
الوسائل) كي تتاسب الاحاديث التي دخلت ضمن مؤلفنا هذا.

المحنا بكلمة : (مثله) او (نحوه) عند تشابه الاحاديث و تعدد مصادرها ذاكرين
اسانيدها في المتن عند اختلافها مع سابقتها , و مشيرين الى مصادرها في الهامش .
المحنا الى ما نقله ابن الشيخ الطوسي رحمة الله عليه عن ابيه ب : امالي ابن الشيخ .
ثبتنا في بداية كل حديث اسم المصدر مجرداً عن اسم مؤلفه و اخصرنا ذلك الاسم في
الهامش .

كتبنا كلمة : (وفيه) في بداية الحديث الذي نقلناه عن مصدر الحديث السابق له .
اشرنا في الهامش و بالترتيب الى رقم الجز و الصفحة و الحديث اذا كان المصدر يشتمل

على اكثر من جز , و اذا اشتمل على جز واحد , اكتفينا برقم الصفحة والحديث .
وضعنا الكلمة او الجملة التي سقطت من احد المصادر بين قوسين و اومانا الى ذلك في
الهامش .

اضفنا الى مصادر بعض الاحاديث مصادر اهل السنة ايضا.
ذكرنا في خاتمة كتابنا هذا اسما جميع الكتب التي جات فيه كمصادر كماوردنا اسما
مؤلفيها و دور نشرها.
ادغمنا بعض الابواب في بعض لتشابه موضوعات احاديثها اولشمول البعض منها على
حديث واحد.

راجعنا كتب الرجال حيثما كانت ضرورة لذلك , كاختلاف النقل في ذكر الرواة و غيره

اختصرنا اسانيد بعض الاحاديث بعد ان كتبناها كاملة في اول حديث وردت فيه
ثم اشرفنا اليها في المتن بعد تكرارها بعبارة : (باسناده المتقدم) , و اما في الهامش
فقد اشرفنا الى رقم الباب واسمه و رقم الحديث بعد تكرارها مرة واحدة و كان هذا
الاختصار على النحو الاتي .:

اختصرنا سند احاديث (المحكم والمتشابه) المنقولة عن تفسير النعماني بقولنا : (راجع
الباب الاول من ابواب مقدمة العبادات , ح ٩).

و سند حديث وصية الرسول (ص) لابي ذر رحمة الله عليه
في امالي الطوسي : (راجع الباب الحادي عشر من ابواب مقدمة العبادات , ح ١٤).
و سند حديث عيادة المريض في عقاب الاعمال : (راجع الباب الخامس من ابواب
الاحتضار , ح ٣).

و سند حديث الاربعمائة في الخصال : (راجع الباب الاول من ابواب نواقض الوضوء
ح ١).

و سند حديث كيفية الوضوء في امالي الطوسي : (راجع الباب العاشر من ابواب
الوضوء ح ١٩).

و سند حديث التبرع بالكفن في امالي الصدوق : (راجع الباب العاشر من ابواب
التكفين , ح ١).

و سند حديث الحولا في كتاب النكاح من كتابنا هذا : (راجع الباب الحادي والستين من
ابواب مقدمات النكاح , ح ٢).

و في الختام .: نتقدم بجزيل الشكر و مزيد الامتنان للاخوة الذين ساهموا في
انجاز هذا الكتاب وتحملوا عنا اخراجها بما يليق و شأنه , سائلين العلي القدير ان يوفق
الجميع للاستئان بسنة نبويه و مبلغ رسالته و حافظ سره و امين و حيه ابي القاسم محمد
(ص) ,وهم .:

- . الاخ عبدالحسين الانصاري الشيخ محمد حسن الزبري .
- . السيد عبدالحسين البهبهاني الشيخ محمد رضا سيوييه .
- . الشيخ مرتضى الجلوي الدارابي الاخ حسن الطوسي القوام .
- . السيد مهدي الحجت الاخ غلام حسين عباسپور .
- . الشيخ زين العابدين الخراساني الدارابي الاخ يعسوب عباسي علي كمر .
- . الشيخ قربان علي الخرسندي الاخ محمد علي الفارابي .
- . الاخ زيدان الربيعي الشيخ محمد علي المعصومي .
- . فشكر الله سعيهم و سدد خطاهم و ختم عواقبهم بخير .
- . كاظم مدير شأنه جي .
- . المشرف على قسم الحديث في مجمع البحوث الاسلامية .
- تذكرة . ١ – الاحاديث المستخرجة في هذا الكتاب – سنن النبي (ص) – قد جمعت
من كتاب وسائل الشيعة – الطبعة الاسلامية – ١٤٠٣ هـ ق وكتاب مستدرك الوسائل
– طبعة مؤسسة آل البيت (ع) – ١٤٠٧ هـ ق .
- ٢ – الوسائل – ط الاسلامية – : نعني به وسائل الشيعة طبعة المكتبة الاسلامية ١٤٠٣ هـ ق .
- ٣ – الوسائل – ط المؤسسة – : نعني به وسائل الشيعة لمؤسسة آل البيت (ع)
(١٤٠٩ هـ ق) .
- ٤ – المستدرك – ط الحجرية – : نعني به مستدرك الوسائل الطبعة الحجرية
للمكتبة الاسلامية ١٣٨٢ هـ ق .
- ٥ – المستدرك – ط المؤسسة – : نعني به مستدرك الوسائل لمؤسسة آل البيت
(ع) ١٤٠٧ هـ ٦ – اللسان : نعني به لسان العرب لابن منظور .
- ق .
- ٧ – المجمع : نعني به مجمع البحرين لفخر الدين الطريحي .
- . بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله رب العالمين , والصلاة على رسوله محمد وآله .
الطاهرين المعصومين .

ابواب مقدمة العبادات . الباب الاول :دعائم الاسلام وفرائضه . ١ – التهذيب : عن الحسن بن محمد بن سماعة , عن ابن رباط, عن ابن مسكان ,عن سليمان بن خالد, عن ابي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) قال : الا اخبرك بالاسلام , اصله وفرعه وذروة سنامه ؟ قلت : بلى جعلت فداك , قال : اما اصله فالصلاة , وفرعه الزكاة , وذروة سنامه الجهاد, ثم قال : ان شئت اخبرتك بابواب الخير, قلت : نعم ,قال : الصوم جنة (الحديث) .

٢ – الفقيه : خطب امير المؤمنين (ع) يوم الفطر, فقال : الحمد لله الذي خلق السماوات والارض (الى ان قال :) واطيعوا الله فيما فرض عليكم , وامركم به , من اقام الصلاة , وايتا الزكاة , وحج البيت , وصوم شهر رمضان , والامر بالمعروف , والنهي عن المنكر .

٣ – علل الشرائع : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن علي بن الحسين السعدآبادي ,عن احمد بن ابي عبد الله البرقي , عن اسماعيل بن مهران , عن احمد بن محمد, عن جابر,عن زينب بنت علي (ع) قالت : قالت فاطمة (س) في خطبتها: فرض الله الايمان تطهيرا من الشرك , والصلاة تنزيها عن الكبر , والزكاة زيادة في الرزق , والصيام تثبيتا للاخلاص , والحج تشبيدا للدين , والجهاد عزا للاسلام , والامر بالمعروف مصلحة للعامة (الحديث) .
ورواه ايضا بعدة اسانيد طويلة .

ورواه في الفقيه باسناده عن اسماعيل بن مهران , مثله .

٤ – وفيه : عن علي بن حاتم , عن احمد بن علي العبدي , عن الحسن بن ابراهيم الهاشمي ,عن اسحاق بن ابراهيم , عن عبد الرزاق بن همام , عن معمر, عن قتادة , عن انس قال : قال رسول الله (ص) :

جاني جبرئيل فقال لي : يا احمد, الاسلام عشرة اسهم , وقد خاب من لاسهم له فيها, اولها: شهادة ان لا اله الا الله , وهي الكلمة والثانية : الصلاة , وهي الطهر والثالثة : الزكاة , وهي الفطرة والرابعة :

الصوم , وهو الجنة والخامسة : الحج , وهو الشريعة والسادسة : الجهاد, وهو العز والسابعة : الامر بالمعروف , وهو الوفا والثامنة : النهي عن المنكر, وهو

الحجة والتاسعة : الجماعة , وهي الالفه والعاشره : الطاعة , وهي العصمة .

٥ - الخصال : عن محمد بن جعفر البندار , عن محمد بن جمهور الحمادي , عن صالح ابن محمد البغدادي , عن عمرو بن عثمان الحمصي , عن اسماعيل بن عياش , عن شرحبيل بن مسلم ومحمد بن زياد , عن ابي امامة , عن النبي (ص) قال : ايها الناس , انه لانيبي بعدي , ولا امة بعدكم , الا فاعبدوا ربكم , وصلوا خمسكم , وصوموا شهركم , وحجوا بيت ربكم , وادوا زكاة اموالكم , طيبة بها نفوسكم , واطيعوا ولاة امركم , تدخلوا جنة ربكم .

٦ - الزهد : عن حماد بن عيسى , عن ابراهيم بن عمر اليماني , رفع الحديث الى علي (ع) انه كان يقول : ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الى الله : الايمان بالله ورسوله , والجهاد في سبيل الله , وكلمة الاخلاص فانها الفطرة , واقام الصلاة فانها الملة , وايتا الزكاة فانها من فرائض الله , وصوم شهر رمضان فانه جنة من عذابه , وحج البيت فانه منفاة للفقير ومدحضة للذنب (الحديث) .
ورواه الصدوق مرسلا .

ورواه في العلل عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن ابراهيم بن مهزيار , عن اخيه علي , عن حماد بن عيسى , مثله .

٧ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد , عن احمد بن محمد بن الحسن بن ((٣٤)) الوليد , عن ابيه , عن محمد بن الحسن الصفار , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن محمد بن ابي عمير , عن عبد الله بن بكير , عن زرارة بن اعين , عن ابي جعفر , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : بني الاسلام على عشرة اسهم : على شهادة ان لا اله الا الله وهي الملة , والصلاة وهي الفريضة , والصوم وهو الجنة , والزكاة وهي المطهرة , والحج وهو الشريعة , والجهاد وهو العز , والامر بالمعروف وهو الوفا , والنهي عن المنكر وهو الحجة , والجماعة وهي الالفه , والعصمة وهي الطاعة .
ورواه الصدوق في الخصال عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد , عن ابراهيم بن اسحاق , عن محمد بن خالد البرقي , عن محمد بن ابي عمير , مثله .

ورواه في العلل .

٨ - وفيه : عن ابيه , عن جماعة , عن ابي المفضل , عن الفضل بن محمد بن المسيب , عن هارون بن عمر ابي موسى المجاشعي , عن محمد بن جعفر بن محمد ,

عن ابيه , عن آبائه (ع) وعن المجاشعي عن الرضا, عن آبائه (ع) عن رسول الله
(ص) قال : بني الاسلام على خمس خصال : على الشهادتين , والقرينتين , قيل له :
اما الشهادتان فقد عرفناهما, فما القرينتان ؟ قال : الصلاة , والزكاة , فانه لا تقبل
احدهما الا بالاخري , والصيام , وحج البيت من استطاع اليه سبيلا, وختم ذلك بالولاية
(الحديث) .

٩ – المحكم والمتشابه : – المعروف بتفسير النعماني – عن ابي عبد الله محمد بن
ابراهيم بن جعفر النعماني (رض) في تفسيره قال : حدثنا احمد بن محمد بن سعيد
بن عقدة قال : حدثنا احمد بن يونس بن يعقوب الجعفي , عن اسماعيل بن مهران , عن
الحسن بن علي بن ابي حمزة , عن ابيه عن اسماعيل بن جابر, عن ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق (ع) عن آبائه عن امير المؤمنين (ع) (في حديث) قال : واما ما
فرضه الله عز وجل من الفرائض في كتابه فدعائم الاسلام , وهي خمس دعائم , وعلى
هذه الفرائض بني الاسلام , فجعل سبحانه لكل فريضة من هذه الفرائض اربعة حدود,
لا يسع احدا جهلها, اولها الصلاة , ثم الزكاة , ثم الصيام , ثم الحج , ثم الولاية ,
وهي خاتمتها, والحافظة لجميع الفرائض والسنن (الحديث) .

[١٠] ١٠ – كتاب سليم : برواية ابان بن ابي عياش , عنه , عن علي بن ابي
طالب (ع) انه قال : ان جبرئيل اتى رسول الله (ص) في صورة آدمي فقال له :
ما الاسلام ؟ فقال : شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله , واقام الصلاة ,
وايتا الزكاة , وحج البيت , وصيام شهر رمضان , والغسل من الجنابة (الخبر) .
١١ – كتابا الروضة , والفضائل لشاذان بن جبرئيل : بالاسناد يرفعه الى ابي
سعيد الخدري , انه قال :

قال رسول الله (ص) : بني الاسلام على شهادة ان لا اله الا الله , وان
محمدا رسول الله , واقام الصلاة , وايتا الزكاة , وصوم شهر رمضان , والحج الى
البيت , والجهاد, وولاية علي بن ابي طالب (ع) .

١٢ – امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد, عن علي بن خالد المراغي , عن القاسم
بن محمد بن حماد, عن عبيد بن يعيش , عن يونس بن بكير, عن يحيى ابن (ابي حية
ابي جناب الكلبي , عن) ابي العالية , قال : سمعت ابا امامة يقول : قال رسول
الله (ص) : ست من عمل بواحدة منهن جادلت عنه يوم القيامة حتى تدخله الجنة
, تقول : اي رب كان يعمل (بي) في الدنيا: الصلاة , والزكاة , والحج , والصيام ,

وإذا الأمانة , وصلة الرحم .

١٣ – الخرائج و الجرائح : روي عن ابي عبد الله (ع) قال : ان رسول الله (ص) كان يسير في بعض مسيره ((٣٥)) فقال لاصحابه : يطلع عليكم من بعض هذه الفجاج ((٣٦)) شخص ليس له عهد بابل ليس منذ ثلاثة ايام , فما لبثوا ان اقبل اعرابي قد يبس جلده على عظمه , وغارت عيناه ((٣٧)) في راسه , واخضرت شفتاه من اكل البقل , فسأل عن النبي (ص) في اول الزقاق حتى لقيه , فقال له : اعرض علي الاسلام ((٣٨)) , فقال : قل : اشهد ان لا اله الا الله , واني محمد رسول الله , قال : اقررت , قال : تصلي الخمس , وتصوم شهر رمضان , قال : اقررت , قال :

تحج البيت الحرام , وتؤدي الزكاة , وتغتسل من الجنابة , قال اقررت (الخبر).

١٤ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) امر الناس باقامة اربع : اقام الصلاة , وايتا الزكاة , ويتموا الحج والعمرة لله جميعا .

١٥ – بشارة المصطفى : عن محمد بن احمد بن شهر يار , عن محمد بن احمد بن محمدابن عامر , عن محمد بن جعفر التميمي , عن محمد بن الحسين الاثناني , عن عباد بن يعقوب ((٣٩)) , عن حسين بن زيد , عن جعفر , عن ابيه (ع) عن علي او الحسن بن علي (ع) قال : ان الله افترض خمسا ولم يفترض الا حسنا جميلا : الصلاة , والزكاة , والحج , والصيام , وولايتنا اهل البيت , فعمل الناس باربع واستخفوا بالخامسة , والله لا يستكملوا الا اربع حتى يستكملوها بالخامسة .

١٦ – لب اللباب : عن النبي (ص) انه قال في حجة الوداع : يا ايها الناس , اعدوا ربكم , وصلوا خمسكم , وصوموا شهركم , وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم , واطيعوا ولاة ربكم , تدخلوا جنة ربكم .

١٧ – الطرف : باسناده الى عيسى بن المستفاد , مما رواه في كتاب الوصية , عن موسى بن جعفر , عن ابيه (ع) انه قال في حديث : ولما كانت الليلة التي اصيب حمزة في يومها , دعاه رسول الله (ص) فقال :

يا حمزة , يا عم رسول الله , يوشك ان تغيب غيبة بعيدة , فما تقول لووردت على الله تبارك وتعالى وسالك عن شرائع الاسلام , وشروط الايمان ؟ فبكى حمزة وقال : بابي انت وامي , ارشدني وفهمني , قال : يا حمزة , تشهد ان لا اله الا

اللّٰه مخلصا، واني رسول اللّٰه بالحق ، قال حمزة : شهدت ، قال : وان الجنة حق ، وان النار حق ، وان الساعة آتية لا ريب فيها، وان الصراط حق ، والميزان حق ، ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ، وفريق في الجنة وفريق في السعير، وان عليا(ع) امير المؤمنين ، قال حمزة : شهدت ، واقررت ، وامننت ، وصدقت ، وقال : الائمة من ذريته ولده الحسن ، والحسين ، والامامة في ذريته ، قال حمزة : امننت ، وصدقت ، وقال : وفاطمة سيدة نساء العالمين ، قال : نعم ، صدقت (الخبر).

الباب الثاني : حكم من ترك وجد بعض الضروريات .

١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد, عن الحسن بن محبوب
., عن داود بن كثير الرقي قال : قلت لابي عبد الله (ع) : سنن رسول الله (ص)
كفرائض الله عزوجل ؟ فقال : ان الله عز وجل فرض فرائض موجبات على العباد,
فمن ترك فريضة من الموجبات فلم يعمل بها وجدها كان كافرا, وامر رسول الله
(ص) بامور كلها حسنة ,فليس من ترك بعض ما امر الله عز وجل به عباده من
الطاعة بكافر, ولكنه تارك للفضل ,منقوص من الخير.

٢ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن محمد بن اسماعيل , عن
محمد بن الفضيل , عن ابي الصباح الكناني , عن ابي جعفر (ع) قال : قيل
لامير المؤمنين (ع) : من شهد ان لا اله الا الله , وان محمدا رسول الله (ص) كان
مؤمنا ؟ قال :فاين فرائض الله ؟ (الى ان قال :) ثم قال : فما بال من جحد الفرائض
كان كافرا.

[٢٠] ٣ - وفيه : عن علي بن محمد, عن بعض اصحابه , عن آدم بن اسحاق
, عن عبدالرزاق بن مهران , عن الحسين بن ميمون , عن محمد بن سالم , عن ابي
جعفر (ع) (في حديث طويل) قال : ان الله لما اذن لمحمد (ص) في الخروج من مكة
الى المدينة انزل عليه الحدود, وقسمة الفرائض , واخبره بالمعاصي التي اوجب
الله عليها وبها النار لمن عمل بها, وانزل في بيان القاتل : (ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم خلدا فيها و غضب الله ع ليه ولعنه واعد له عذابا عظيما) ((٤٠)) ولا
يلعن الله مؤمنا, وقال الله عزوجل : (ان الله لعن الكافرين واعد لهم سعيرا # خلدن
فيها ابدان لا يجدون وليا ولا نصيرا) ((٤١)) وانزل في مال اليتامى : (ان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) ((٤٢)) وانزل
في الكيل : (ويل للمطففين) ((٤٣)) ولم يجعل الويل لاحد حتى يسميه كافرا, قال الله
تعالى : (فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم) ((٤٤)) وانزل في
العهد : (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الا
خرة) ((٤٥)) (الاية), والخلاق :النصيب , فمن لم يكن له نصيب في الاخرة فباي
شي يدخل الجنة ؟ وحرّم ذلك على المؤمنين) ((٤٦)) فلم يسم الله الزاني مؤمنا
ولا الزانية مؤمنة , وقال رسول الله (ص) : ليس يمترى ((٤٧)) فيه اهل العلم , انه
قال : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن , فانه اذا فعل ذلك خلع عنه
الايمان كخلع القميص , ونزل بالمدينة : (والذين يرمون المحصنات) (الى قوله :)

واولئك هم الفسقون # الا الذين تابوا ((٤٨)) فبراه الله ما كان مقيما على الفرية من ان يسمى بالايمان , قال الله عز وجل : (افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستون ((٤٩)) وجعله الله منافقا, قال الله : (ان المنفقين هم الفسقون) ((٥٠)) وجعله ملعونا, فقال : (ان الذين يرمون المحصنت الغفلة المؤمنت لعنوا في الدنيا والاخرة) ((٥١)) .

٤ - المحكم والمتشابه : - المعروف بتفسير النعماني :- بالاسناد المتقدم , عن ((٥٢)) ابي عبدالله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : واما الكفر المذكور في كتاب الله فخمسة وجوه : منها كفر الجحود, ومنها كفر فقط, فاما كفر الجحود فاحد الوجهين , منه جحودالوحدانية , وهو قول من يقول : لا رب , ولا جنة , ولا نار, ولا بعث , ولا نشور من الزنادقة , وصنف من الدهرية الذين يقولون : (ما يهلكنا الا الدهر) ((٥٣)) وذلك راي وضعوه لانفسهم , استحسونه بغير حجة , فقال تعالى : (ان هم الا يظنون) ((٥٤)) وقال : (ان الذين كفروا سوا عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون) ((٥٥)) اي لا يؤمنون بتوحيد الله .

والوجه الاخر من الجحود: هو الجحود مع المعرفة بحقيقته , قال تعالى : (وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا) ((٥٦)) وقال سبحانه : (وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين) ((٥٧)) اي جحدوه بعد ان عرفوه .

واما الوجه الثالث من الكفر: فهو كفر الترك لما امر الله به , وهو من المعاصي , قال الله سبحانه : (واذا اخذنا ميثقكم لا تسفكون دماكم ولا تخرجون انفسكم من ديركم ثم اقررتم وانتم تشهدون (الى قوله :) افتؤمنون ببعض الكتب وتكفرون ببعض) ((٥٨)) فكانوا كفالا لتركهم ما امر الله تعالى به , فنسبهم الى الايمان باقرارهم بالسنتهم على الظاهر دون الباطن فلم ينفعم ذلك بقوله تعالى : (فما جزا من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا) ((٥٩)) (الاية) (الخير).

ورواه في البحار, عن كتاب ناسخ القرآن ومنسوخه لسعد بن عبد الله القمي , برواية جعفر بن قولويه عنه قال : روى مشايخنا عن اصحابنا, عن ابي عبدالله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) وذكر مثله .

٥ - كتاب سليم : قال اتى رجل امير المؤمنين (ع) فقال له : يا امير المؤمنين , ما

ادنى ((٦٠)) ما يكون به الرجل مؤمنا؟ وادنى ما يكون به كافرا؟ وادنى ما يكون به ضالا؟ (الى ان قال (ع):) وادنى ما يكون به كافر ان يتدين بشي فيزعم ان الله امره به عمانه الله عنه ثم ينصبه ((٦١)) فيتبرا ويتولى , ويزعم انه يعبد الله الذي امره به .

٦ – الاستغاثة : عن رسول الله (ص) انه قال : من ترك صلاة واحدة عامدا فهو ((٦٢)) كافر .

. ((٦٣)) .

الباب الثالث : اشتراط العقل في تعلق التكليف . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((٦٤)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا بلغكم عن رجل حسن حال , فانظروا في حسن عقله , فانما يجازى بعقله .

ورواه البرقي في المحاسن عن النوفلي مثله .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .

٢ – علل الشرائع : عن احمد بن محمد بن عيسى

العلوي الحسيني , عن محمد ((٦٥)) ابن ابراهيم بن اسباط , عن احمد بن محمد القطان , عن ابي الطيب احمد بن محمد بن عبدالله , عن عيسى بن جعفر العلوي العمري , عن آبائه , عن عمر بن علي , عن ابيه علي ابن ابي

طالب (ع) : ان النبي (ص) سئل : مم ((٦٦)) خلق الله عز وجل العقل؟ قال : خلقه ملك له رؤوس بعدد الخلائق , من خلق ومن يخلق ((٦٧)) الى يوم القيامة , ولكل راس وجه , ولكل آدمي راس من رؤوس العقل , واسم ذلك الانسان على وجه ذلك الراس مكتوب , وعلى كل وجه ستر ملقى لا يكشف ذلك الستر من ذلك الوجه حتى يولد هذا المولود , ويبلغ حد الرجال او حد النساء , فاذا بلغ كشف ذلك الستر , فيقع في قلب هذا الانسان نور فيفهم الفريضة والسنة , والجيد والردي , الا ومثل العقل في القلب كمثل السراج في البيت ((٦٨)) .

٣ – الخصال : عن احمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي , عن محمد ((٦٩))

ابن جعفر المقرئ الجرجاني , عن محمد بن الحسن الموصلي , عن محمد بن

عاصم الطريفي , عن عياش بن يزيد بن الحسن مولى زيد بن علي , عن ابيه , عن موسى بن جعفر , عن ابيه جعفر بن محمد , عن ابيه محمد بن علي , عن ابيه علي بن الحسين , عن ابيه الحسين بن علي , عن ابيه امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله خلق العقل من نور مخزون مكنون (الى ان قال :) فقال الرب تبارك وتعالى : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا احسن منك , ولا اطوع لي منك , ولا ارفع منك , ولا اشرف منك , ولا اعز منك , بك اوحده ((٧٠)) , وبك اعبد , وبك ادعى , وبك ارتجى , وبك ابتغى , وبك اخاف , وبك احذر , وبك الثواب , وبك العقاب (الخبر).

٤ – تحف العقول : قال النبي (ص) في جواب شمعون بن لاوي بن يهودا حيث قال : ((٧١)) اخبرني عن العقل ما هو , وكيف هو , وما يتشعب منه , وما لا يتشعب ؟ وصف لي طوائفه كلها , فقال رسول الله (ص) : ان العقل عقال ((٧٢)) من الجهل , والنفس مثل اخبث الدواب , فان لم تعقل حارت , فالعقل عقال من الجهل , وان الله خلق العقل , فقال له : اقبل , فاقبل , وقال له ادبر فادبر , فقال الله تبارك وتعالى : وعزتي وجلالي , ما خلقت خلقا اعظم منك , ولا اطوع منك , بك ابدئ , وبك اعيد , لك الثواب وعليك العقاب (الخبر).

٥ – الاصول الستة عشر : – اصل زيد الزراد – عن ابي عبد الله (ع) قال :

قال ((٧٣)) ابو جعفر (ع) : يا بني , اعرف منازل شيعة علي (ع) على قدر روايتهم ومعرفتهم (الى ان قال :) اني نظرت في كتاب لعلي (ع) فوجدت فيه : ان زنة كل امرئ وقدره معرفته , ان الله عز وجل يحاسب العباد على قدر ما آتاهم من العقول في دار الدنيا.

٦ – روضة الواعظين : عن ابن عباس انه قال : اساس الدين العقل ((٧٤)) , وفرضت ((٧٥)) الفرائض على العقل (الخبر).

الباب الرابع : شرائط التكليف . [٣٠] ١ – الخصال : عن الحسن بن محمد السكوني , عن الحضرمي , عن ابراهيم ((٧٦)) ابن ابي معاوية , عن ابيه , عن الاعمش , عن ابن ظبيان قال : اتي عمر بامرأة مجنونة قد زنت , فامر برجمها , فقال علي (ع) : اما علمت ان القلم يرفع عن ثلاثة : عن الصبي حتى يحتلم , وعن المجنون حتى يفيق , وعن النائم حتى يستيقظ ؟ ٢ – دعائم الاسلام : عن امير

المؤمنين (ع) انه بلغه عن عمر انه امر بمجنونة زنت ((٧٧))
لترجم , فاتاه فقال : اما علمت ان الله عز وجل رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم
حتى يستيقظ , وعن المجنون حتى يفيق , وعن الصغير
حتى يكبر ؟ رفع ((٧٨)) عنها القلم .

٣ - الفقيه : باسناده , عن حماد بن عمرو , وانس بن
محمد , عن ابيه جميعا , ((٧٩)) عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه
(ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال :
يا علي , لا يتم بعد احتلام .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي ,
عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن
علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) مثله , وفيه : بعد تحلم .
ورواه السيد الراوندي في نوادره , باسناده عن موسى بن جعفر , عن آبائه , عنه (ع)
(مثله , وفيه : بعد الحلم .

٤ - وفيه : قال : وفي خبر آخر : على الصبي اذا احتلم الصيام , وعلى المرأة
اذا ((٨٠)) حاضت الصيام .

٥ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي ,
((٨١)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن
الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : يجب الصلاة على الصبي اذا عقل , والصوم
اذا اطاق , والشهادة والحدود ((٨٢)) اذا احتلم .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد عن علي (ع) انه قال لابي بكر:
يا ابا بكر , ان الغلام انما ((٨٣)) يثغر ((٨٤)) في سبع سنين , ويحتلم
في اربع عشرة سنة , ويستكمل طوله في اربع وعشرين , ويستكمل عقله في ثمان
وعشرين سنة , وما كان بعد ذلك فانما هو بالتجارب .

٧ - الخصال : عن محمد بن الحسن بن الوليد , عن
محمد بن الحسن الصفار , عن ((٨٥)) احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ,
عن ابن ابي عمير , عن حماد , عن الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) قال : ان نجدة
الحروري كتب الى ابن عباس يساله عن اربعة اشيا (الى ان قال :) وعن اليتيم متى
ينقطع يتمه , وعن قتل الذراري , فكتب اليه ابن عباس - ((٨٦)) (الى ان قال :) فاما

اليتيم فانقطاع يتمه اشده ((٨٧)) وهو الاحتلام .

٨ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن الحسين بن عبيد الله الغضائري , عن ((٨٨)) الصدوق , عن محمد بن الحسن بن الوليد , عن الحسين بن الحسن بن ابان , عن الحسين بن سعيد , عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل , عن منصور بن حازم , عن الصادق (ع) عن آبائه قال : قال رسول الله (ص) : لا رضاع بعد فطام , [ولا وصال في صيام] ((٨٩)) , ولا يتم بعداحتلام .

٩ - قرب الاسناد: عن السندي بن محمد , عن ابي البخري , عن جعفر بن محمد , ((٩٠)) عن ابيه (ع) انه قال : عرضهم رسول الله (ص) يومئذ - يعني بني قريظة - على العانات , فمن وجده انبت قتله , ومن لم يجده انبت الحقه بالذراري .

١٠ - عوالي اللالي : في الحديث ان سعد بن معاذ حكم في بني قريظة بقتل ((٩١)) مقاتليهم , وسبي ذراريهم , وامر بكشف مؤثرهم ((٩٢)) , فمن انبت فهو من المقاتلة , ومن لم ينبت فهو من الذراري , وصوبه النبي (ص) .

[٤٠] ١١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , ((٩٣)) عن ابي ايوب الخزاز , عن اسماعيل بن جعفر (في حديث) ان رسول الله (ص) دخل بعائشة وهي بنت عشر سنين , وليس يدخل بالجارية حتى تكون امراة .

الباب الخامس : اشتراط النية في العبادات . ١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن محمد بن خالد , عن ابيه , عن ((٩٤)) ابي اسماعيل ابراهيم بن اسحاق الازدي , عن ابي عثمان العبدى , عن جعفر , عن آبائه عن امير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا قول الا بعمل , ولا قول ولا عمل الا بنية , ولا قول وعمل ونية ((٩٥)) الا باصابة السنة .

ورواه المفيد في المقنعة مرسلا .

ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه بالاسناد .

ورواه ابن الشيخ الطوسي في اماليه : عن ابيه , عن احمد بن محمد المعروف بابن الصلت , عن ابن عقدة احمد بن محمد بن سعيد , عن المنذر بن محمد , عن احمد ابن يحيى الضبي , عن موسى بن القاسم , عن ابي الصلت , عن الرضا (ع) عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

٢ - بصائر الدرجات : عن احمد بن محمد , عن البرقي , عن ابراهيم بن اسحاق

((٩٦)) الازدي , عن ابي عثمان العبدي , عن جعفر , عن ابيه , عن علي (ع) قال :
قال رسول الله (ص) : لا قول الا بعمل ونية , ولا قول ولا عمل الا بنية .

٣ – المحاسن : عن علي بن الحكم , عن ابي عروة السلمي , عن ابي عبدالله (ع)
((٩٧)) قال : ان الله يحشر الناس على نياتهم يوم القيامة .

٤ – التهذيب : روي عن النبي (ص) انه قال : الاعمال بالنيات ((٩٨)) .

٥ – وفيه : روي انه قال : انما الاعمال بالنيات , وانما لامرئ ما نوى ((٩٩)) .

٦ – امالي الطوسي : باسناده عن ابي ذر , عن رسول الله (ص) في وصية له , قال
((١٠٠)) يا اباذر , ليكن لك في كل شي نية حتى في النوم والاكل .

٧ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن حنظلة بن زكريا , عن

محمد بن علي ((١٠١)) ابن حمزة العلوي , عن ابيه , عن الرضا , عن
آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لاحسب الا بالتواضع , ولا كرم الا بالتقوى ,
ولا عمل الا بنية .

٨ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن احمد

بن اسحاق بن العباس ((١٠٢)) الموسوي , عن ابيه , عن اسماعيل بن

محمد بن اسحاق بن محمد , قال : حدثني علي ابن جعفر بن محمد , وعلي بن موسى بن

جعفر , هذا عن اخيه , وهذا عن ابيه – موسى بن جعفر (ع) – عن آبائه (ع) عن

رسول الله (ص) (في حديث) قال : انما الاعمال بالنيات , ولكل امرئ ما نوى , فمن
غزا ابتغا ما عند الله فقد وقع اجره على الله عز وجل , ومن غزا يريد عرض الدنيا او
نوى عقالا , لم يكن له الا مانوى .

٩ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي ,

((١٠٣)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين

, عن ابيه , عن علي (ع) قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : لا حسب الا

بالتواضع , ولا كرم الا بالتقوى , ولا عمل الا بنية , ولا عبادة الا بيقين .

[٥٠] ١٠ – امالي الطوسي : عن ابن مخذل , عن ابي عمرو , عن محمد بن هشام

((١٠٤)) المروزي , عن يحيى بن عثمان , عن بقية ((١٠٥)) , عن اسماعيل

البصري – يعني ابن علي بن ابان , عن انس قال : قال رسول الله (ص) : لا

يقبل قول الا بعمل , ولا يقبل قول ولا عمل الا بنية , ولا يقبل قول وعمل ونية الا

باصابة السنة ((١٠٦)) .

١١ – مصباح الشريعة : قال الصادق (ع) : قال النبي (ص) : انما الاعمال بالنيات ,
((١٠٧)) ولكل امرئ ما نوى (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله , ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
اليه) ((١٠٨)) .
وفي الدعائم : عنه , مثله .

ورواه الصدوق في الهداية عن رسول الله (ص) , مثله باختصار .
١٢ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا عمل الا بنية ,
((١٠٩)) ولا عبادة الا بيقين , ولا كرم الا بالتقوى .
الباب السادس : استحباب نية الخير والعزم عليه . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم ,
عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١١٠)) ابي عبدالله (ع) قال : قال
رسول الله (ص) : نية المؤمن خير من عمله , ونية الكافر شر من عمله , وكل عامل
يعمل على نيته .
ورواه البرقي في المحاسن عن النوفلي , مثله .

وفي البحار : عن كتاب قضا الحقوق للصورى عن رسول الله (ص) مثله باختصار .
٢ – الخصال : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن محمد بن يحيى
, عن الحسين ((١١١)) ابن اسحاق , عن علي بن مهزيار , عن فضالة بن ايوب , عن
السكوني , عن ابي عبدالله جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه عن علي (ع) قال : قال
رسول الله (ص) : من تمنى شيئا وهو لله رضا لم يخرج من هذه الدنيا حتى يعطاه .
وفي ثواب الاعمال عن ابيه , عن محمد بن يحيى , مثله .

وفي المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس , عن الحسين بن اسحاق التاجر , مثله .
٣ – امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن جماعة , عن ابي
المفضل , عن علي بن احمد ((١١٢)) ابن سيابة , عن عبد الرحمن بن كثير
الهاشمي , عن حماد بن عيسى , عن عمر بن اذينة , عن الفضيل بن يسار ,
عن ابي جعفر , عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص) قال : نية المؤمن ابلغ من عمله ,
وكذلك نية الفاجر .

٤ – وفيه : باسناده عن ابي زر , عن النبي (ص) (في
وصيته له) قال : يا ابا زر , ((١١٣)) هم بالحسنة وان لم تعملها , لكي لا
تكتب من الغافلين .

٥ - وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبيد الله بن الحسين العلوي , عن ((١١٤)) ابيه , عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني , عن ابي جعفر , عن آباءه , عن امير المؤمنين (ع) (في حديث) قال : ان الله بكرمه وفضله يدخل العبد بصدق النية والسريرة الصالحة الجنة .

٦ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((١١٥)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا تمنى الا في خير كثير .

٧ - وفيه : بهذا الاسناد قال : قال رسول الله (ص) : من تمنى شيئا هو لله رضا لم يمت من الدنيا حتى يعطاه ((١١٦)) .

[٦٠] ٨ - وفيه : بهذا الاسناد عن علي بن ابي طالب (ع) قال : اذا تمنى احدكم ((١١٧)) فليكن مناه في الخير وليكثر , فان الله واسع كريم .

٩ - وفيه : بهذا الاسناد قال : قال رسول الله (ص) : نية المؤمن خير من عمله , ونية ((١١٨)) المنافق شر من عمله , وكل يعمل على نيته .

١٠ - لب الباب : عن النبي (ص) : نية المؤمن ابلغ من عمله ((١١٩)) .

١١ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد , عن محمد بن الحسين الخلال , عن ((١٢٠)) الحسن بن الحسين الانصاري , عن زافر ((١٢١)) بن سليمان , عن الاثرس الخراساني , عن ايوب السجستاني , عن ابي قلابة قال : قال رسول الله (ص) : من اسر ما يرضي الله عزوجل اظهر الله (له) ((١٢٢)) ما يسره .

١٢ - الاحتجاج : عن موسى بن جعفر , عن ابيه , عن آباءه , عن الحسين بن ((١٢٣)) علي (ع) (في حديث طويل) عن امير المؤمنين (ع) قال : قال الله تعالى لنبيه (ص) ليلة المعراج : وكانت الامم السالفة اذا نوى احدهم حسنة ثم لم ((١٢٤)) يعملها لم تكتب له , وان عملها كتبت له حسنة , وان امتك اذا هم احدهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة , وان عملها كتبت له عشرا , وهي من الاصار التي كانت عليهم فرفعتها عن امتك (الخبر) .

١٣ - المسلسلات : حدثنا محمد بن علي بن الحسين (عن ابيه , عن) الثعلبي , عن

((١٢٥)) (عبد الله بن) ((١٢٦)) منصور, عن ابيه , قال : سألت مولاي ابا الحسن موسى بن جعفر(ع) عن قول الله عز وجل : (يعلم السر واخفى) ((١٢٧)) قال : فقال لي : سألت ابي , قال : سألت جدي , قال : سألت ابي علي بن الحسين بن علي , قال : سألت ابي الحسين بن علي (ع) قال : سألت النبي (ص) عن قول الله عز وجل : (يعلم السر واخفى) قال : سألت الله عز وجل فاوحى الي : اني خلقت في قلب ابن آدم عرقين يتحركان بشي من الهوى , فان يكن في طاعتي كتبت له حسنات , وان يكن في معصيتي لم اكتب عليه شيئا حتى يواقع الخطيئة .

الباب السابع : كراهة نية الشر . ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن علي بن الحكم , عن عمر ((١٢٨)) ابن يزيد, عن ابي عبد الله (ع) (في حديث) ان رسول الله (ص) كان يقول : من اسر سريرة رداه الله رداها ان خيرا فخير , وان شرا فشر .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , قال : حدثني ابي عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) عن رسول الله (ص) مثله وفيه : سريرة البسه الله رداها . ٢ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد , عن محمد بن الحسين الخلال , ((١٢٩)) عن الحسن بن الحسين الانصاري , عن زافر بن سليمان , عن اشرس الخراساني , عن ايوب السجستاني , عن ابي قلابة قال : قال رسول الله (ص) : (من اسر ما يسخط الله تعالى اظهر الله ما يخزيه ((١٣٠)) (الخبر) .

الباب الثامن : الاخلاص في العبادة . ١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن محمد بن خالد , عن ابيه , عن ((١٣١)) فضالة بن ايوب , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) (في حديث) وبالاخلاص يكون الخلاص .

٢ - وفيه : عنهم , عن سهل بن زياد , عن علي بن اسباط , عن ابي الحسن ((١٣٢)) الرضا(ع) ان امير المؤمنين (ع) كان يقول ((١٣٣)) طوبى لمن اخلص لله العبادة والدعا , ولم يشغل قلبه بما ترى عيناه , ولم ينس ذكر الله بما تسمع اذناه , ولم يحزن صدره بما اعطي غيره .

[٧٠] ٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى

قال : حدثنا ابي , عن ابيه , ((١٣٤)) عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه ,
عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص)
: تكتب الصلاة على اربعة اسهم : سهم منها اسباغ الوضوء , وسهم
منها الركوع , وسهم منها السجود , وسهم منها الخشوع , قيل : يا رسول الله
, وما الخشوع ؟ قال : التواضع في الصلاة , وان يقبل العبد بقلبه كله على ربه عز
وجل .

٤ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) ان رسول الله (ص) ابصر
رجلا قد ((١٣٥)) دبرت جبهته ((١٣٦)) , فقال له النبي (ص) : من يغالب عمل الله
يغلبه , ومن يهجر الله عزوجل يشوه به , ومن يخدع الله يخدعه , فهلا تجافيت
بجبهتك الارض ((١٣٧)) ولم يبشر ((١٣٨)) وجهك .

٥ - عدة الداعي : عن النبي (ص) قال : يقول الله سبحانه : انا خير شريك , ومن
((١٣٩)) اشرك معي شريكا في عمله , فهو لشريكي دوني لاني لا اقبل الا ما خلص
لي .

٦ - تفسير ابي الفتوح : عن ابي زر الغفاري قال : قال
رسول الله (ص) : ان لكل ((١٤٠)) حق حقيقة , وما بلغ عبد حقيقة الاخلاص حتى
لا يحب ان يحمده على شي من عمل .

ورواه ابن فهد في عدة الداعي عن النبي (ص) مثله , وفيه : من عمل لله .

٧ - وفيه : عن حذيفة بن اليمان قال : سألت رسول الله (ص) عن الاخلاص فقال :
((١٤١)) سألته عن جبرئيل فقال : سألته عن الله تعالى فقال :
الاخلاص سر من سري اودعه في قلب من احببته ((١٤٢)) .

الباب التاسع : غايات النية . ١ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : ان
قوما عبدوا الله رغبة فتلك عبادة التجار , وان قوما عبدوا الله رهبة فتلك عبادة العبيد ,
وان قوما عبدوا الله شكرا فتلك عبادة الاحرار .

٢ - الاصول الستة عشر : - كتاب جعفر بن محمد بن شريح - عن حميد بن

شعيب , ((١٤٣)) عن جابر بن يزيد الجعفي قال : سمعته - اي جعفرا (ع) -
يقول : قد كان علي (ع) وهو عبد الله , قد اوجب له الجنة عمد الى قربات فجعلها
صدقة مبتولة ((١٤٤)) , قال : اللهم انما فعلت هذا لتصرف وجهي عن النار , وتصرف
النار عن وجهي .

الباب العاشر: عدم جواز الوسوسة في العبادة . ١ - العقد

الطهماسبية : رويت بسندي الى رسول الله (ص) ان بعض اصحابه ((١٤٥)) شكوا ((١٤٦)) اليه كثرة الوسوسة , فقال : يا رسول الله , ان الشيطان قد حال بيني وبين صلواتي يلبسها علي , فقال رسول الله (ص) : ذلك شيطان يقال له خنزب , فاذا احسست به , فتعوذ بالله وانتقل ((١٤٧)) عن يسارك ثلاثا, قال : ففعلت ((١٤٨)) ذلك , فاذهب الله عني .

الباب الحادي عشر: قصد الريا والسمعة في العمل . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٤٩)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : سيأتي على الناس زمان تخبث فيه سرائرهم , وتحسن فيه علانيتهم طمعا في الدنيا لا يريدون به ما عند ربهم , يكون دينهم رياء لاخالطهم خوف , يعمهم الله بعقاب فيدعونه دعا الغريق فلا يستجيب لهم .

ورواه الصدوق في عقاب الاعمال عن ابيه , عن علي بن ابراهيم مثله .

٢ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن علي بن الحكم , عن عمر ((١٥٠)) ابن يزيد, قال : اني لاتعشى مع ابي عبد الله (ع) اذ تلا هذه الاية : (بل الانس على نفسه بصيرة ولو القى معاذيره) ((١٥١)) ثم قال : ما يصنع الانسان ان يتقرب الى الله عزوجل بخلاف ما يعلم الله ؟ فشر .

[٨٠] ٣ - وفيه : عن عدة من اصحابنا, عن سهل , عن ابن شمون , عن الاصم , ((١٥٢)) عن مسمع , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما زاد خشوع الجسد على مافي القلب فهو عندنا نفاق .

٤ - المحاسن : عن جعفر بن محمد الاشعري , عن ابن القداح , عن ابي عبد الله ((١٥٣)) عن ابيه (ع) قال : قال علي (ع) : اخشوا الله خشية ليست بتعذير , واعملوا لله في غير رياء ولا سمعة , فانه من عمل لغير الله وكله الله الى عمله يوم القيامة .

ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا, عن سهل بن زياد, عن جعفر بن محمد الاشعري , عن ابن القداح , عن ابي عبد الله (ع) عن امير المؤمنين (ع) مثله .

٥ - نهج البلاغة : قال امير المؤمنين (ع) : واعملوا في غير رياء ولا سمعة , فانه ((١٥٤)) من يعمل لغير الله يكله الله الى من ((١٥٥)) عمل له .

٦ - المحاسن : عن ابيه , عن رفعه الى ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ((١٥٦)) يا ايها الناس انما هو الله والشيطان , والحق والباطل , والهدى والضلالة , والرشد والغي , والعاجلة والعاقبة , والحسنات والسيئات , فما كان من حسنات فله , وما كان من سيئات فللشيطان .

ورواه الكليني , عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابيه , مثله .

٧ - تفسير القمي : في رواية ابي الجارود, عن ابي جعفر (ع) قال :

سئل ((١٥٧)) رسول الله (ص) عن تفسير قول الله عز وجل : (فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا) ((١٥٨)) فقال : من صلى مرآة الناس فهو مشرك (الى ان قال :) ومن عمل عملا مما امر الله به مرآة الناس فهو مشرك ولا يقبل الله عمل مر ((١٥٩)) .

٨ - قرب الاسناد : عن الحسن بن ظريف , عن الحسين بن علوان , عن جعفر , ((١٦٠)) عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من تزين للناس بما يحب الله وبارز الله في السر بما يكره الله , لقي الله , وهو عليه غضبان , له ماقت .

٩ - عقاب الاعمال : عن ابيه , عن عبد الله بن جعفر , عن هارون بن مسلم , ((١٦١)) عن مسعدة بن زياد, عن جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص) سئل : فيما النجاة غدا ؟ فقال : انما النجاة في ان لا تخادعوا الله فيخدعكم , فانه من يخادع الله يخدعه , ويخلع منه الايمان , ونفسه يخدع لو يشعر , قيل له : فكيف يخادع الله ؟ قال : يعمل بما امره الله ثم يريد به غيره , فاتقوا الله في الريا , فانه الشرك بالله , ان المرآي يدعى يوم القيامة باربعة اسما : يا كافر يا خاسر ورواه في معاني الاخبار عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن هارون بن مسلم .

ورواه في المجالس عن احمد بن هارون الفامي , عن محمد بن عبد الله بن جعفر , عن ابيه .

وفي تفسير العياشي عن مسعدة بن زياد, عن الصادق عن ابيه (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف في الالفاظ.

١٠ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((١٦٢)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي

بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) , قال : قال رسول الله (ص) :
وما ((١٦٣)) زاد خشوع الجسد على مافي القلب , فهو خشوع نفاق .

١١ - المانعات من الجنة : عن ابي سعيد الخدري , عن النبي (ص) قال :
ان الله حرم ((١٦٤)) الجنة على كل م را ومرائية , وليس البر في حسن الزي , ولكن
البر في السكينة والوقار .

١٢ - منية المرید : قال رسول الله (ص) : ان اخوف ما
اخاف عليكم الشرك ((١٦٥)) الاصغر , قالوا : وما الشرك الاصغر ؟ قال
رسول الله (ص) : هو الريا , يقول الله تعالى يوم القيامة اذا جازى العباد
باعمالهم : اذهبوا الى الذين كنتم تراؤون في الدنيا , فانظروا هل تجدون عندهم الجزا ؟
وقال (ص) : استعينوا [بالله] ((١٦٦)) من جب الخزي , قيل : وما هو يا رسول
الله ؟ قال : واد في جهنم اعد للمرائين , وقال (ص) : ان المرائي ينادى يوم
القيامة : يا فاجر , يا غادر , يا مرائي , ضل عملك وبطل اجرک , اذهب فخذ اجرک
ممن كنت تعمل له .

[٩٠] ١٣ - مجموعة الشهيد : - اسرار الصلاة - عن النبي (ص) قال : ان الجنة
((١٦٧)) تكلمت وقالت : اني حرام على كل بخيل ومرا .

وعنه (ص) قال : ان النار واهلها يعجون ((١٦٨)) من اهل الريا فقيل : يا رسول
الله , وكيف تعج النار ؟ قال : من حر النار التي يعذبون بها .

١٤ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن ابي الحسين رجا بن
يحيى , ((١٦٩)) عن محمد بن الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم
, عن الفضيل بن يسار , عن وهب بن عبد الله بن ابي دني [الهنائي] ((١٧٠)) [عن
ابي حرب بن ابي الاسود , عن ابيه , عن ابي ذر قال :
قال رسول الله (ص) : يا ابا ذر , اتق الله ولا تر الناس انك تخشى الله فيكرموك ,
وقلبك فاجر .

١٥ - تنبيه الخواطر : عن شداد بن اوس قال : دخلت على رسول الله (ص)
(فرايت ((١٧١)) في وجهه ما ساني فقلت : ما الذي ارى بك ؟ فقال : اخاف على
امتي الشرك , فقلت : ايشركون من بعدك ؟ فقال : اما انهم لا يعبدون شمسا ولا قمرا
ولا وثنا ولا حجرا ولكنهم يراؤون باعمالهم , والرياء هو الشرك ((١٧٢))) فمن
كان يرجوا لقا ربه فليعمل عملا صلحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا)

. ((١٧٣))

الباب الثاني عشر: بطلان عبادة المرائي . ١ - عقاب الاعمال : عن ابيه , عن محمد بن يحيى العمركي الخراساني , عن علي ((١٧٤)) ابن جعفر , عن اخيه موسى بن جعفر , عن ابيه , عن آباءه صلوات الله عليهم قال : قال رسول الله (ص) : يؤمر برجال الى النار (الى ان قال :) فيقول لهم خازن النار: يا اشقياء قالوا : كنا نعمل لغير الله , فقبل لنا : خذوا ثوابكم ممن عملتم لهم . وفي العلل : عن احمد بن محمد بن يحيى , عن ابيه , مثله .

٢ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٧٥)) ابي عبدالله (ع) قال : قال النبي (ص) : ان الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجا به , فاذا صعد بحسناته يقول الله عز وجل : اجعلوها في سجين ((١٧٦)) , انه ليس اياي اراد به .

٣ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد , عن الحسين بن محمد التمار , عن ((١٧٧)) محمد بن يحيى بن سليمان , عن يحيى بن داود , عن جعفر بن سليمان , عن عمر بن ابي عمرو , عن المقبري , عن ابي هريرة , قال : قال رسول الله (ص) : رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش , ورب قائم حظه من قيامه السهر .

٤ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((١٧٨)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال :

قال رسول الله (ص) : ان الملك ليصعد بعمل العبد الى الله تعالى فاذا صعد بحسناته الى الله تعالى يقول (الله) ((١٧٩)) تعالى : اجعله في سجين , فانه ليس اياي اراد به .

٥ - وفيه : بهذا الاسناد قال : قال رسول الله (ص) : لا يقبل الله تعالى دعا ((١٨٠)) المرائي (الخبر) .

٦ - عدة الداعي : عن النبي (ص) قال : ان الله تعالى لا يقبل عملا فيه مثقال ذرة ((١٨١)) من رياء .

٧ - مجموعة الشهيد : - اسرار الصلاة - عن النبي (ص) : ان اول من يدعى ((١٨٢)) يوم القيامة , رجل جمع القرآن , ورجل قتل في

سبيل الله ، ورجل كثير المال ، فيقول الله عزوجل للقارئ : الم اعلمك ما انزلت على رسولي ؟ فيقول : بلى يا رب ، فيقول : ما عملت فيما علمت ؟ فيقول : يا رب قمت به في آنا الليل واطراف النهار، فيقول الله تعالى : كذبت ، وتقول الملائكة : كذبت ، ويقول الله تعالى : انما اردت ان يقال : فلان قارئ ، فقد قيل ذلك ، ويؤتى بصاحب المال ، فيقول الله تعالى : الم اوسع عليك حتى لم ادعك تحتاج الى احد ؟ فيقول : بلى يا رب ، فيقول :

فما عملت فيما آتيتك ؟ قال : كنت اصل الرحم واتصدق ، فيقول الله تعالى : كذبت ، وتقول الملائكة :

كذبت ، ويقول الله تعالى : بل اردت ان يقال : فلان جواد، وقد قيل ذلك ، ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله ، فيقول الله تعالى : ما فعلت ؟ فيقول : امرت بالجهاد في سبيلك ، فقاتلت حتى قتلت ، فيقول الله تعالى : كذبت ، وتقول الملائكة : كذبت ، ويقول الله تعالى : بل اردت ان يقال : فلان شجاع جري ، فقد قيل ذلك ، ثم قال رسول الله (ص) : اولئك تسعر لهم نار جهنم .

[١٠٠] ٨ — فلاح السائل : باسناده عن الشيخ هارون بن موسى التلعكبري ،

((١٨٣)) عن ابن عقدة ، عن محمد بن سالم بن جبهان ، عن عبد العزيز ، عن الحسن بن علي ، عن سنان ، عن عبد الواحد ، عن رجل ، عن معاذ ، قال : قال رسول الله (ص) (في خبر طويل) : وتصعد الحفظة بعمل العبد اعمالا بفقته واجتهاد وورع ، له صوت كصوت الرعد ، وضو كضو البرق ، وله ثلاثة آلاف ملك ، فيمر بهم على ملك السما السابعة ، فيقول الملك : قف واضرب بهذا العمل وجه صاحبه ، انا ملك الحجاب احجب كل عمل ليس لله ، انه اراد رفعة عند القواد ، وذكر في المجالس ، وصوتا ((١٨٤)) في المدائن ، امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري ما لم يكن خالصا ، قال : وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهاجا به من صلاة ، وزكاة ، وصيام

، وحج ، وعمرة ، وخلق حسن ، وصمت ، وذكر كثير ، تشييعه ملائكة السموات السبعة بجماعتهم ، فيطؤون الحجب كلها حتى يقوموا بين يدي الله سبحانه ، فيشهدوا له بعمل صالح ودعا ، فيقول الله تعالى : انتم حفظة عمل عبدي ، وانا رقيب على ما في نفسه ، انه لم يردني بهذا العمل ، عليه لعنتي ، فتقول الملائكة : عليه لعنتك ولعنتنا .

ورواه ابن فهد في عدة الداعي — عن كتاب المنبئ عن زهد النبي (ص) — لابي محمد

جعفر ابن احمد بن علي القمي , عن عبد الواحد, عن حدثه , عن معاذ بن جبل , مثله .

٩ - لب اللباب : عن النبي (ص) انه سئل : ما القلب السليم ؟ فقال : دين بلا

((١٨٥)) شك وهوى , وعمل بلا سمعة وريا.

١٠ - وفيه : عنه (ص) قال : ينادى في القيامة : اين

الذين كانوا يعبدون الناس ؟ ((١٨٦)) قوموا وخذوا اجوركم ممن عملتم له , فاني لا اقبل عملا خالطه شي من الدنيا.

١١ - وفيه : قال (ص) : الشرك اخفى في امتي من دبيب النمل على الصفا ((١٨٧))

- ((١٨٨)) .

١٢ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) قال : كم من صائم ليس له من صيامه

الا ((١٨٩)) الظما والجوع , وكم من قائم ليس له من قيامه الا [السهر و

[((١٩٠)) العنا, حبذا نوم ((١٩١)) الاكياس ((١٩٢)) واطارهم .

الباب الثالث عشر: كراهة الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس . ١ - لب اللباب :

قال النبي (ص) : من احسن صلواته حتى يراها الناس , واساها ((١٩٣)) حين يخلو ,

فتلك استهانة استهان بها ربه .

عن ابيه , ((١٩٤)) ٢ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : للمرائي ثلاث علامات , ينشط اذا راى الن اس , ويكسل اذا خلا , ويحب ان يحمد في جميع اموره .

٣ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٩٥)) ابي عبدالله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : ثلاث علامات للمرائي : ينشط اذا راى الناس , ويكسل اذا كان وحده , ويحب ان يحمد في جميع اموره .
محمد بن علي بن الحسين بن بابويه باسناده , عن حماد بن عمرو وانس بن محمد , عن ابيه جميعا , عن جعفر بن محمد عن آباءه (ع) في وصية النبي (ص) لعلي (ع) انه قال : يا علي , للمرائي ثلاث علامات , وذكر مثله .

الباب الرابع عشر: كراهة ذكر الانسان عبادته للناس . ١ – معاني الاخبار : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن يعقوب بن يزيد , عن ((١٩٦)) محمد بن ابي عمير , عن جميل بن دراج , قال : سألت ابا عبد الله , عن قول الله عز وجل : (فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى) ((١٩٧)) قال : قول الانسان , : صليت البارحة وصمت امس , ونحو هذا , ثم قال (ع) : ان قوما كانوا يصبحون فيقولون : صلينا البارحة وصمنا امس , فقال علي (ع) : لكني انام الليل والنهار , ولو اجد بينهما شيئا لنمته . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن محمد بن ابي عمير .

الباب الخامس عشر: عدم كراهية سرور الانسان باطلاع غيره على عمله بخير قصد . ١ – معاني الاخبار : عن محمد بن احمد بن علي الاسدي , عن عبد الله بن ((١٩٨)) محمد المرزبان , عن علي بن الجعد , عن شعبة , عن ابي عمران الجوني , عن عبد الله بن الصامت , قال : قال ابو ذر (ره) : قلت : يا رسول الله , الرجل يعمل العمل لنفسه ويحبه الناس , قال : تلك عاجل بشرى المؤمن .

الباب السادس عشر: استحباب العبادة في السر . [١١٠] ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن غير واحد , عن ((١٩٩)) عاصم بن حميد , عن ابي عبيدة الحذا , قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : قال رسول الله (ص) : قال الله عز وجل : ان من اغبط اوليائي عندي رجلا خفيف الحال ذا حظمن صلاة , احسن عبادة ربه

بالغيث , وكان غامضا في الناس , جعل رزقه كفافا فصبر عليه , عجلت منيته , فقل تراثه , وقلت بواكيه .

وفي الاصول الستة عشر , في كتاب عاصم بن حميد الحناط : عن ابي عبيدة عن ابي جعفر (ع) عن رسول الله (ص) مثله باختلاف يسير .

٢ - قرب الاسناد : عن السندي بن محمد , عن ابي البخري , عن جعفر , عن ابيه , ((٢٠٠)) عن جده (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اعظم العبادة اجرا اخفاها .

وفي الغايات : عن معاذ بن ثابت رفعه , عن النبي (ص) مثله , وفيه : افضل العبادة .
٣ - امالي الطوسي : عن علي بن محمد العلوي , عن محمد بن احمد المكتب , عن ((٢٠١)) احمد بن محمد الكوفي , عن علي بن الحسن بن علي بن فضال , عن ابيه , عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : من شهر نفسه بالعبادة فاتهموه على دينه , فان الله عز وجل يكره شهرة العبادة وشهرة اللباس , ثم قال : ان الله عز وجل انما فرض على الناس في اليوم والليلة سبع عشرة ركعة , من اتى بها لم يساله الله عما سواها , وانما اضاف اليها رسول الله (ص) مثليها ليتم بالنوافل ما يقع فيها من النقصان , وان الله لا يعذب على كثرة الصلاة والصوم , ولكنه يعذب على خلاف السنة .

٤ - وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن رجا بن يحيى , عن محمد بن ((٢٠٢)) الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار , عن وهب بن عبد الله , عن ابي الحرب بن ابي الاسود , عن ابيه , عن ابي زر قال : قال رسول الله (ص) : يا اباذر , ان الصلاة النافلة تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة على النافلة (الى ان قال :) يا اباذر , ان ربك عز وجل يباهي الملائكة بثلاثة نفر : رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ثم يقيم , ثم يصلي , فيقول ربك عز وجل للملائكة : انظروا الى عبدي يصلي ولا يراه احد غيري , فينزل سبعون الف ملك , يصلون وراه , ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم (الخبر) .

٥ - مشكاة الانوار : عن النبي (ص) قال : كفى بالرجل بلا ان يشار اليه بالاصابع ((٢٠٣)) في دين او دنيا .

٦ - امالي الطوسي : عن الحسين بن عبيد الله , عن هارون بن موسى , عن ابن عقدة , عن يعقوب بن يوسف , عن الحصين بن مخارق , عن الصادق

, عن آبائه , عن امير المؤمنين (ع) ان رجلا وفد اليه من اشراف العرب , فقال له (ع) : هل في بلادك قوم قد شهرتوا انفسهم بالخير لا يعرفون الا به ؟ قال : نعم , قال : فهل في بلادك قوم قد شهرتوا انفسهم بالشر لا يعرفون الا به ؟ قال : نعم , قال : فهل في بلادك قوم يجترحون السيئات ويكتسبون الحسنات ؟ قال : نعم , قال : تلك خيار امة محمد (ص) النمرقة ((٢٠٥)) الوسطى يرجع اليهم الغالي , وينتهي اليهم المقصر .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) مثله , باختلاف يسير في بعض الفاظه .
٧ - نهج البلاغة : قال امير المؤمنين (ع) في بعض خطبه : يا ايها الناس , طوبى لمن ((٢٠٦)) شغله عيبه عن عيوب الناس , وطوبى لمن لزم بيته , واكل قوته , واشتغل بطاعة ربه , وبكى على خطيئته , فكان من نفسه في شغل , والناس منه في راحة .

الباب السابع عشر : انجاز الثواب على ما وعد الله . ١ - المحاسن : عن علي بن محمد القاساني , عن ذكره , عن عبد الله بن القاسم ((٢٠٧)) الجعفري , عن ابي عبد الله , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له , ومن اوعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار .
ورواه الصدوق في التوحيد عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن محمد بن الحسين , واحمد بن ابي عبد الله , عن علي بن محمد , مثله .

الباب الثامن عشر : تاكد حب العبادة والتفرغ لها . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن ((٢٠٨)) عمرو بن جميع , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : افضل الناس من عشق العبادة فعانقها , واحبها بقلبه وباشرها بجسده , وتفرغ لها , فهو لا يبالي على ما اصبح من الدنيا , على عسر , ام على يسر .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) مثله , باختلاف يسير .
وفي كتاب الغايات : عن ابي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

٢ - بشارة المصطفى : عن ابي البقا ابراهيم بن الحسين البصري , عن ابي طالب ((٢٠٩)) محمد بن الحسن , عن ابي الحسن محمد بن الحسين الديلمي , عن علي بن احمد العسكري , عن ابي سلمة احمد الاصفهاني , عن ابي علي راشد بن علي , عن عبدالله بن حفص , عن محمد بن اسحاق , عن سعد بن زيد بن ارطاة , عن كميل بن زياد قال : قال امير المؤمنين (ع) : يا كميل , انه لا تخلو من نعمة الله عز وجل عندك وعافيته , فلا تخل من تحميده وتمجيده , وتسبيحه وتقديسه , وشكره وذكره على كل حال (الخير). ورواه الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : ويوجد في بعض نسخ نهج البلاغة ايضا.

الباب التاسع عشر: تاكد استحباب الجد والاجتهاد في العبادة . [١٢٠] ١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن ابن خالد, عن محمد بن علي , ((٢١٠)) عن محمد بن سنان , عن عيسى النهري ((٢١١)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من عرف الله وعظمه , منع فاه من الكلام , وبطنه من الطعام , وعنى نفسه بالصيام والقيام , قالوا : بيائنا وامهاتنا يا رسول الله , هو لا اوليا الله ؟ قال : ان اوليا الله سكتوا فكان سكوتهم ذكرا , ونظروا فكان نظرهم عبرة , ونطقوا فكان نطقهم حكمة , ومشوا فكان مشيهم بين الناس بركة , لولا الاجال التي كتبت عليهم لم تقر ارواحهم في اجسادهم خوفا من العقاب , وشوقا الى الثواب . ورواه محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه , عن احمد [بن محمد] ((٢١٢)) بن خالد . وعن محمد بن علي ماجيلويه , عن محمد بن ابي القاسم , عن محمد بن علي الكوفي , مثله .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((٢١٣)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال :

قال رسول الله (ص) لرجل : اعمل عمل من يظن انه يموت غدا .

٣ - وفيه : بهذا الاسناد قال : قال رسول الله (ص) : علمني جبرئيل واوجز , فقال : ((٢١٤)) يا محمد , احب ما شئت فانك مفارقه , وعش ما شئت فانك ميت , واعمل ما شئت فانك ملاقيه .

٤ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي بن ابي طالب (ع) انه قال : اعمل لكل يوم بما ((٢١٥)) فيه ترشد.

٥ - وفيه : بهذا الاسناد عنه (ع) قال : قلت لرسول الله (ص) : اخبرني عن ((٢١٦)) قول الله عز وجل : (وكان تحته كنز لهما) ((٢١٧)) ما ذلك الكنز الذي اقام الخضر الجدار؟ فقال (ص) : يا علي , علم مدفون في لوح من ذهب مكتوب فيه (الى ان قال :)وعجبا لمن ايقن بالحساب غدا ثم هو لا يعمل ؟ ٦ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي بن ابي طالب (ع) في قوله تعالى : (ولا تنس ((٢١٨)) نصيبك من الدنيا) ((٢١٩)) قال : لا تنس صحتك وقوتك وفراغك وشبابك ونشاطك وغناك , وان تطلب به الآخرة .

٧ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان في الجنة ((٢٢٠)) شجرة يخرج من اصلها خيل بلق ((٢٢١)) لا تروث ولا تبول , مسرجة ملجمة , لجمها الذهب ومركبها الذهب , وسروجها الدر والياقوت , فيستوي عليها اهل عليين , فيمرون على من اسفل عنهم فيقولون : يا اهل الجنة انصفونا, اي رب , بما بلغت عبادك هذه المنزلة ؟ قال : فيقول عز وجل : كانوا يصومون وكنتم تاكلون , وكانوا يقومون الليل وكنتم تنامون , وكانوا يتصدقون وكنتم تبخلون , وكانوا يجاهدون وكنتم تجبنون , فبذلك بلغت هذه المنزلة .

٨ - فتح الابواب : عن محمد بن الحسين بن داود الخراجي , عن ابيه , ومحمد ((٢٢٢)) ابن علي بن حسن المقرئ , عن علي بن الحسين بن ابي يعقوب الهمداني , عن جعفر ابن محمد الحسني , عن الامدي , عن عبد الرحمن بن قريب , عن سفيان بن عيينة , عن الزهري قال :

دخلت مع علي بن الحسين (ع) على عبد الملك بن مروان , قال : فاستعظم عبد الملك ما راى من اثر السجود بين عيني علي بن الحسين (ع) فقال : يا ابا محمد, لقد بين عليك الاجتهاد, ولقد سبق لك من الله الحسنى , وانت بضعة من رسول الله (ص) قريب النسب , وكيد السبب , وانك لذو فضل عظيم على اهل بيتك وذوي عسرك , ولقد اوتيت من الفضل والعلم والدين والورع ما لم يؤته احد ((٢٢٣)) مثلك , ولا قبلك , الا من مضى من سلفك , واقبل يثني عليه ويطريه ((٢٢٤)) , قال :

فقال علي بن الحسين (ع) : كل ماذكرته ووصفته من فضل الله سبحانه

وتأييده وتوفيقيه , فاين شكره على ما انعم يا امير المؤمنين ؟ كان رسول الله (ص) يقف في الصلاة حتى ترم ((٢٢٥)) قدماه , ويظما في الصيام حتى يعصب ((٢٢٦)) فوه , فقيل له : يا رسول الله , الم يغفر الله ما تقدم من ذنبك وماتاخر ؟ فيقول (ص) : افلا اكون عبدا شكورا ؟ الحمد لله على ما اولى وابلى , وله الحمد في الاخرة والاولى , والله لو تقطعت اعضاءي وسالت مقلتي ((٢٢٧)) على صدري لن ((٢٢٨)) اقوم لله جل جلاله بشكر عشر العشير من نعمة واحدة من جميع نعمه التي لا يحصيها العادون , ولا يبلغ حد نعمة منها علي جميع حمد الحامدين , لا والله او يراني الله لا يشغلني شي عن شكره وذكره في ليل ولا نهار ولا سر ولا علانية , ولولا ان لاهلي علي حقا , ولسائر الناس من خاصهم وعامهم علي حقوقا لا يسعني الا القيام بها حسب الوسع والطاقة حتى اؤديها اليهم , لرميت بطرفي الى السما , وبقلبي الى الله , ثم لم ارددها حتى يقضي الله على نفسي , وهو خير الحاكمين , وبكى (ع) وبكى عبد الملك (الخبر).

٩ - الخصال : عن الخليل بن احمد , عن ابن منيع , عن مصعب , عن مالك , عن ((٢٢٩)) ابي عبدالرحمن , عن حفص بن عاصم , عن ابي سعيد الخدري , و ((٢٣٠)) عن ابي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : سبعة يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله : امام عادل , وشاب نشا في عبادة الله عز وجل (الخبر) . ورواه بطريق آخر عن ابن عباس عنه (ص) .

١٠ - مشكاة الانوار : نقلا عن المحاسن , عن ابي جعفر (ع) قال : كان رسول الله (ص) ((٢٣١)) عند عائشة ليلتها قالت : يا رسول الله , ولم تتعب نفسك , وغفر ((٢٣٢)) لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر ؟ فقال : يا عائشة , الا اكون عبدا شكورا ؟ قال : وكان رسول الله (ص) يقوم على اصابع رجليه , فانزل الله تعالى : (طه ما انزلنا عليك القران لتشقى) ((٢٣٣)) .

[١٣٠] ١١ - فلاح السائل : ومن صفات مولانا علي (ع) في ليله ما ذكره نوف ((٢٣٤)) لمعاوية :

وانه ما فرش له فراش في ليل قط , ولا اكل طعاما في هجير ((٢٣٥)) قط .

١٢ - لب اللباب : كان النبي (ص) يصلي حتى تورمت قدماه , ولما قال الله ((٢٣٦)) لداود (ع) : (اعملوا ال داود شكرا)

((٢٣٧)) لم يخل محرابه من نفسه او نائب له من اهله .

١٣ — الارشاد للمفيد : عن سعيد بن كلثوم , عن الصادق جعفر بن محمد (ع)

((٢٣٨)) قال : والله ما اكل علي بن ابي طالب (ع) من الدنيا حراما قط, حتى مضى لسبيله , ومعرض له امران كلاهما لله رضا الا اخذ باشدهما عليه في دينه وما نزلت برسول الله (ص) نازلة قط الا دعاه ثقة به , وما اطاق احد عمل رسول الله (ص) من هذه الامة غيره , وان كان ليعمل عمل رجل , كان وجهه بين الجنة والنار يرجو ثواب هذه ويخاف عقاب هذه , ولقد اعتق من ماله الف مملوك في طلب وجه الله , والنجاة من النار مما كد بيديه ورشح منه جبينه , وان كان ليقوت اهله بالزيت والخل والعجوة ((٢٣٩)) , وما كان لباسه الا الكرابيس , اذا فضل شي عن يده دعا بالجم ((٢٤٠)) فقصه , وما اشبهه من ولده ولاهل بيته احد اقرب شباها به في لباسه وفقهه من علي بن الحسين (ع) ولقد دخل ابو جعفر (ع) ابنه عليه فاذا هو قد بلغ من العبادة ما لم يبلغه احد, فرآه قد اصفر لونه من السهر, ورمصت عيناه من البكا, ودبرت جبهته , وانخرم انفه من السجود, وورمت ساقاه وقدماه من القيام في الصلاة , وقال ابو جعفر (ع) : فلم املك حين رايته بتلك الحال البكا, فبكيته رحمة له , فاذا هو يفكر فالتفت الي بعد هنيهة من دخولي , فقال : يا بني , اعطني بعض تلك الصحف التي فيها عبادة علي بن ابي طالب (ع) فاعطيته فقرا فيها شيئا يسيرا, ثم تركها من يده تضجرا وقال : من يقوى على عبادة علي ابن ابي طالب (ع) ١٤ — نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) في خطبة له قال : وعليكم بالجد ((٢٤١)) والاجتهاد, والتأهب والاستعداد, والتزود في منزل الزاد.

١٥ — امالي الطوسي : قال : روي ان امير المؤمنين (ع) خرج ذات ليلة من المسجد ((٢٤٢)) وكانت ليلة قمرا — فام ((٢٤٣)) الجبانة ((٢٤٤)) , ولحقه جماعة يقفون اثره فوقف عليهم , ثم قال : من انتم ؟ قالوا : شيعتك يا امير المؤمنين , فتنفرس في وجوههم , ثم قال : فما لي لا ارى عليكم سيما الشيعة ؟ العيون من البكا, حذب ((٢٤٥)) الظهر من القيام , خمص ((٢٤٦)) البطون من الصيام , ذبل الشفاه من الدعا, عليهم غبرة الخاشعين .

١٦ — امالي الصدوق : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن عبد الرحمن ((٢٤٧)) ابن ابي نجران , عن عاصم بن حميد, عن محمد بن قيس , عن ابي جعفر (ع) انه قال : والله , ان كان علي (ع) لياكل اكل العبد, ويجلس جلسة

العبد، وان كان ليشتري القميصين السنبلايين ((٢٤٨)) فيخير غلامه خيرهما، ثم يلبس الآخر، فاذا جاز اصابعه قطعه ، واذاجاز كعبه حذفه ، ولقد ولي خمس سنين ما وضع آجرة على آجرة ، ولا لبنة على لبنة ، ولاقطع قطيعا، ولا اورث بيضا ولا حمرا، وان كان ليطعم الناس خبز البر واللحم ،وينصرف الى منزله وياكل خبز الشعير والزيت والخل ، وما ورد عليه امران كلاهما لله رضا الا اخذ باشدهما على بدنه ، ولقد اعتق الف مملوك من كد يده ، وتربت فيه يداه ، وعرق فيه وجهه ، وما اطاق عمله احد من الناس ، وان كان ليصلي في اليوم والليلة الف ركعة ، وان كان اقرب الناس شبها به علي بن الحسين (ع) وما اطاق عمله احد من الناس بعده (الحديث).

ورواه الطبرسي في مجمع البيان : عن محمد بن قيس ، نحوه .

١٧ – الكافي : عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن الحسن ((٢٤٩)) ابن محبوب ، عن عبد الله بن سنان ، عن معروف بن خربوذ، عن ابي جعفر(ع) ان اميرالمؤمنين (ع) قال : اما والله لقد عهدت اقواما على عهد خليي رسول الله (ص) وانهم ليصبحون ويمسون شعنا ((٢٥٠)) غبرا ((٢٥١)) خمصا، بين اعينهم كركب المعزى ،يبيتون لرهبم سجداوقياما، يراوحون بين اقدامهم وجباههم ، يناجون ربهم ويسالونه فكاك رقابهم من النار، والله لقد رايتهم مع هذه وهم خائفون مشفقون .

وعن عدة من اصحابنا، عن ابن خالد، عن السندي بن محمد، عن محمد بن الصلت ، عن ابي حمزة ، عن علي بن الحسين (ع) نحوه .

١٨ – الاصول الستة عشر : – كتاب جعفر بن محمد بن شريح – عن حميد بن ((٢٥٢)) شعيب ،عن جابر قال : سمعته – اي جعفرا(ع) – يقول : كيف يزهد قوم في ان يعملوا الخير،وقد كان علي (ع) وهو عبد الله قد اوجب له الجنة عمد الى قربات له فجعلها صدقة مبتولة ((٢٥٣)) تجري من بعده للفقرا ؟ قال : انما ((٢٥٤)) فعلت هذا لتصرف وجهي عن النار، وتصرف النار عن وجهي .

١٩ – دعائم الاسلام : روينا عن علي (ع) ان قوما اتوه في امر من امور الدنيا ((٢٥٥)) يسالونه في الدين ، فتوسلوا اليه بان قالوا : نحن من شيعتك يا امير المؤمنين ، فنظر اليهم طويلا ثم قال : ما اعرفكم ، وما ارى عليكم اثرا مما تقولون ،

انما شيعتنا من آمن بالله ورسوله وعمل بطاعته , واجتنب معاصيه , واطاعنا فيما امرنا ودعونا اليه , شيعتنا رعاة الشمس والقمر والنجوم – يعني التحفظ من مواقيت الصلاة – شيعتنا ذبل شفاهم , خمص بطونهم , تعرف الرهبانية في وجوههم (الخبر).
الباب العشرون : استحباب استوا العمل والمداومة عليه . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((٢٥٦)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما اقبح الفقر بعد الغنى , واقبح الخطيئة بعد المسكنة , واقبح من ذلك العابد لله ثم يدع عبادته . [١٤٠] ٢ – لب اللباب : قال علي بن ابي طالب (ع) : المداومة المداومة , فان الله ((٢٥٧)) لم يجعل لعمل المؤمنين غاية الا الموت .

٣ – امالي ابن الش يخ : عن ابيه , عن المفيد , عن عمرو بن محمد – المعروف ((٢٥٨)) بابن الزيات – , عن محمد بن همام الاسكافي , عن جعفر بن محمد بن مالك , عن احمد بن سلامة الغنوي , عن محمد بن الحسن العامري , عن معمر , عن ابي بكر بن عياش , عن الفجيع العقيلي , قال : حدثني الحسن بن علي بن ابي طالب (ع) قال : لما حضرت والدي الوفاة اقبل يوصي (الى ان قال) : قال (ع) : واقتصد في عبادتك , وعليك فيها بالامر الدائم الذي تطيقه (الخبر).
ورواه المفيد في اماليه : عن ابن الزيات , مثله متنا وسندا.

الباب الحادي والعشرون : استحباب الاعتراف بالتقصير في العبادة . ١ – الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب , عن داود ((٢٥٩)) ابن كثير , عن ابي عبيدة الحذا , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : قال الله عزوجل : لا يتكل العاملون لي على اعمالهم التي يعملونها لثوابي , فانهم لو اجتهدوا واتعبوا انفسهم اعمارهم في عبادتي كانوا مقصرين , غير بالغين في عبادتهم كنه عبادتي , فيما يطلبون عندي من كرامتي والنعيم في جناني ((٢٦٠)) ورفيع الدرجات العلى في جوارى , ولكن برحمتي فليثقوا , وفضلي فليرجوا , والى حسن الظن بي فليطمئنوا (الحديث) .

وعن عدة من اصحابنا , عن احمد بن محمد , مثله .
ورواه الصدوق في التوحيد عن ابيه , عن سعد , عن احمد بن محمد .
ورواه الطوسي في مجالسه عن ابيه , عن المفيد , عن ابن قولويه , عن محمد بن يعقوب .

ورواه ايضا, عن ابيه , عن المفيد, عن عمر بن محمد, عن علي بن مهرويه , عن داود بن سليمان , عن الرضا, عن آبائه (ع) مثله .

٢ - امالي الصدوق : - في خبر مناهي النبي (ص) -
قال : لا تحقروا شيئا من الشر ((٢٦١)) وان صغر في اعينكم , ولا تستكثروا الخير وان كثر في اعينكم .

٣ - الخصال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن هلال , عن امية بن علي , ((٢٦٢)) عن عبدالله بن مغيرة , عن سليمان بن خالد ((٢٦٣)) , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) لم يعبد الله عز وجل بشي افضل من العقل , ولا يكون المؤمن عاقلحتي تجتمع ((٢٦٤)) فيه عشر خصال : الخير منه مامول , والشر منه مامون , يستكثر قليل الخير من غيره , ويستقل كثير الخير من نفسه (الخبر). ورواه في علله : عن محم د بن الحسن بن الوليد, عن الصفار, عن ابراهيم بن هاشم , عن ابي اسحاق ابراهيم بن الهيثم الخفاف , عن رجل من اصحابنا, عن عبد الملك بن هشام , عن علي الاشعري رفعه , قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله باختلاف في الالفاظ.

٤ - امالي الطوسي : اخبرنا جماعة , عن ابي المفضل , عن رجا بن يحيى , عن ((٢٦٥)) محمد بن الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار, عن وهب بن عبد الله , عن ابي الحرب بن ابي الاسود, عن ابيه , عن ابي ذر قال : قال رسول الله (ص) : يا ابا ذر, لو ان رجلا كان له عمل ((٢٦٦)) سبعين نبيا لاحتقره , وخشي ان لا ينجو من شر يوم القيامة (الى ان قال : يا ابا ذر, ان لله عز وجل ملائكة قياما من خيفته لا يرفعون ((٢٦٧)) رؤوسهم حتى ينفخ في الصور النفخة الاخيرة ((٢٦٨)) , فيقولون جميعا : سبحانك وبحمدك , ما عبدناك كما ينبغي لك ان تعبد, فلو كان لرجل عمل [سبعين نبيا] ((٢٦٩)) لاستقله ((٢٧٠)) من شدة ما يرى يومئذ (الخبر).

٥ - نهج البلاغة : قال امير المؤمنين (ع) : وتالله لو انمائت ((٢٧١)) قلوبكم انماياتا, ((٢٧٢)) وسالت عيونكم من رغبة اليه او رهبة منه دما, ثم عمرتم في الدنيا ما الدنيا باقية , ما جزت اعمالكم عنكم , ولو لم تقبوا شيئا من جهدكم انعمه عليكم العظام , وهداه اياكم للايمان .

٦ - لب اللباب : سال اعرابي عليا(ع) عن درجات المحبين , ماهي ؟ قال : ((٢٧٣))

ادنى درجاتهم من استصغر طاعته واستعظم ذنبه , وهو يظن ان ليس في الدارين ماخوذغيره , فغشي على الاعرابي , فلما افاق قال : هل درجة اعلى منها ؟ قال : نعم , سبعون درجة .

٧ - تفسير الامام العسكري (ع) : عن امير المؤمنين (ع) انه قال (في حديث) : ((٢٧٤)) الم تعلموا ان لله عبادا قد اسكتتهم خشيتهم من غير عي ولا بكم , وانهم لهم الفصحاءالعقلاء الالبا العالمون بالله وايامه , ولكنهم اذا ذكروا عظمة الله انكسرت سنتهم , وانقطعت افتدنتهم , وطاشت ((٢٧٥)) عقولهم , وهامت ((٢٧٦)) حلومهم , اعزازا لله واعظاما واجلالا , فاذا افاقوا من ذلك استقبلوا ((٢٧٧)) الى الله بالاعمال الزاكية , يعدون انفسهم مع الظالمين والخاطئين , وانهم لبرا من المقصرين والمفرطين , الا انهم لايرضون لله بالقليل ولا . يستكثرون لله الكثير ولا يدلون ((٢٧٨)) عليه بالاعمال , فهم متى رايتهم متميون ((٢٧٩)) مروعون خائفون مشفقون وجلون (الخبر).

٨ - تحف العقول : عن هشام , عن موسى بن جعفر (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : ((٢٨٠)) ان لله عبادا كسرت قلوبهم خشيتهم فاسكتتهم ((٢٨١)) عن المنطق , وانهم لفصحاء عقلاء , يسبقون الى الله بالاعمال الزاكية , لا يستكثرون له الكثير ولا يرضون له من انفسهم بالقليل , يرون في انفسهم انهم اشرار , وانهم لاكياس ((٢٨٢)) وابرار .

الباب الثاني والعشرون : الاعجاب بالنفس وبالعمل . [١٥٠] ١ - المحاسن : عن ابن ابي عمير , عن منصور بن يونس , عن ابي حمزة ((٢٨٣)) الشمالي , عن ابي عبد الله , او علي بن الحسين (ع) قال : قال رسول الله (ص) (في حديث) : ثلاث مهلكات :

شح مطاع , وهوى متبع , واعجاب المر بنفسه .

وفي الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه جميعا , عن جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) مثله .

٢ - الزهد : عن محمد بن ابي عمير , عن منصور بن يونس , عن الشمالي , عن ((٢٨٤)) علي بن الحسين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ثلاث منجيات , خوف الله في السر والعلانية , والعدل في الرضا والغضب , والقصد في الغنى والفقر , وثلاث مهلكات : هوى متبع ,

وشح مطاع , واعجاب المر بنفسه .

٣ – المحاسن : عن حم اد بن عمرو النصيبي , عن السري بن خالد, عن ابي عبدالله , ((٢٨٥)) عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لأمير المؤمنين (ع)) قال : لا مال اعود من العقل , ولا وحدة او حش من العجب (الحديث) .

٤ – علل الشرائع والتوحيد : عن طاهر بن محمد بن يونس , عن محمد بن عثمان ((٢٨٦)) الهروي , عن الحسن بن مهاجر , عن هشام بن خالد , عن الحسن بن يحيى , عن صدقة بن عبد الله , عن هشام , عن انس , عن النبي (ص) عن جبرئيل (في حديث) قال : قال الله تبارك وتعالى : ما يتقرب الي عبدي بمثل ادا ما افترضت عليه , وان من عبادي المؤمنين لمن يريد الباب من العبادة فاكفه عنه لئلا يدخله عجب فيفسده .

٥ – امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبيد الله بن الحسين ((٢٨٧)) ابن ابراهيم العلوي , عن علي بن القاسم بن الحسين , عن ابيه القاسم بن الحسين , عن ابيه الحسين بن زيد , عن الصادق , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لولا ان الذنب خير من العجب ما خلى الله بين عبده المؤمن وبين ذنب ادا .

٦ – فلاح السائل : باسناده عن الشيخ هارون بن موسى التلعكبري , عن ((٢٨٨)) ابن عقدة , عن محمد بن سالم بن جبهان , عن عبد العزيز , عن الحسن بن علي , عن سنان , عن عبد الواحد , عن رجل , عن معاذ , عن رسول الله (ص) قال : وتصعد الحفظة بعمل العبد زهر ((٢٨٩)) كالقوب الذي في السما , له دوي بالتسبيح , والصوم والحج فيمر به الى ملك السما الرابعة , فيقول له : قف فاضرب بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه , انا ملك العجب , انه كان يعجب بنفسه , وانه عمل وادخل نفسه العجب , امرني ربي ان لا ادع عمله يتجاوزني ((٢٩٠)) الى غيري , فاضرب به وجه صاحبه (الخبر) .

ورواه [ابن فهد] ((٢٩١)) في عدته : عن جعفر بن احمد القمي , مثله .

٧ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((٢٩٢)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن

ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال :

قال رسول الله (ص) آفة الجسد العجب والافتخار .

٨ - امالي المفيد : عن جعفر بن محمد بن قولويه ,
عن محمد بن يعقوب الكليني , ((٢٩٣)) عن علي بن ابراهيم بن
هاشم , عن محمد بن عيسى اليقطيني , عن يونس بن عبدالرحمن , عن سعدان بن مسلم
, عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال : قال رسول الله (ص) :
بينما موسى بن عمران جالس اذا اقبل ابليس (الى ان قال :) قال له موسى (ع) :
فاخبرني بالذنب الذي اذا اذنبه ابن آدم استحوزت عليه ؟ فقال : اذا اعجبته نفسه ,
واستكثر عمله , وصغر في عينه ذنبه (الخبر).

ورواه القطب الراوندي في قصص الانبيا : باسناده الى الصدوق , عن ابيه , عن
سعد بن عبد الله , عن احمد بن محمد , عن ذكره , عن درست , عن ذكره , عنهم (ع)
(مثله .

ورواه محمد بن يعقوب باسناده , عن يونس , عن بعض اصحابه , عن ابي
عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .

٩ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب , عن
((٢٩٤)) داود بن كثير , عن ابي عبيدة , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص)
(: قال الله تعالى : ان من عبادي المؤمنين لمن يجتهد في عبادتي , فيقوم من رقادته
ولذيذ وساده , فيجتهد لي الل يالي , فيتعب نفسه في عبادتي , فاضربه بالنعاس
الليلة والليلتين نظرا مني له , وابقاعليه , فينام حتى يصبح , فيقوم وهو ماقت لنفسه
زارئ ((٢٩٥)) عليها , ولو اخلي بينه وبين ما يريد من عبادتي لدخله العجب
من ذلك , فيصيره العجب الى الفتنة باعماله , فياتي من ذلك ما فيه من هلاكه
لعجبه باعماله , ورضاه عن نفسه , حتى يظن انه قد فاق العابدين , وجاز في عبادته
حد التقصير , فيتباعد مني عند ذلك , وهو يظن انه يتقرب الي (الحديث) .

١٠ - وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن بعض
((٢٩٦)) اصحابه , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) (في حديث)
: قال موسى بن عمران (ع) لابليس :

اخبرني بالذنب الذي اذا اذنبه ابن آدم استحوزت عليه , قال : اذا اعجبته نفسه ,
واستكثر عمله , وصغر في عينه ذنبه , وقال : قال الله عز وجل لداود : يا داود,
بشر المذنبين , وانذر الصديقين , قال : كيف ابشر المذنبين , وانذر الصديقين ؟ قال : يا
داود , بشر المذنبين اني اقبل التوبة واعفو عن الذنب , وانذر الصديقين ان لا

يعجبوا باعمالهم , فانه ليس عبد انصبه للحساب الا هلك .

١١ - وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن موسى بن ابراهيم , عن الحسن بن موسى , ((٢٩٧)) عن موسى بن عبد الله , عن ميمون بن علي , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : اعجاب المر بنفسه دليل على ضعف عقله .

١٢ - امالي الصدوق : عن علي بن احمد بن موسى , عن محمد بن هارون , عن ((٢٩٨)) عبيد الله بن موسى , عن عبد العظيم الحسني , عن علي بن محمد الهادي , عن آباءه (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : من دخله العجب هلك .

١٣ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) قال : سيئة تسوء خير عند الله ((٢٩٩)) من حسنة تعجبك .

وعن عدة الداعي : مثله , باختلاف يسير .

١٤ - وفيه : قال (ع) : الاعجاب يمنع الازدياد ((٣٠٠)) .

١٥ - وفيه : قال (ع) : عجب المر بنفسه احد حساد عقله ((٣٠١)) .

١٦ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد , عن عمر بن محمد , عن علي بن ((٣٠٢)) مهرويه , عن داود بن سليمان , عن الرضا , عن آباءه , عن علي (ع) قال : الملوك حكام على الناس , والعلم حاكم عليهم , وحسبك من العلم ان تخشى الله , وحسبك من الجهل ان تعجب بعلمك .

١٧ - وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن رجا بن يحيى , عن محمد بن ((٣٠٣)) الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار , عن وهب بن عبد الله بن ابي دني الهنائي ((٣٠٤)) عن ابي حرب بن ابي الاسود , عن ابيه ابي الاسود , عن ابي ذر , قال : قال رسول الله (ص) : ان الرجل ليعمل الحسنة فيتكل عليها , ويعمل المحقرات ((٣٠٥)) فياتي ((٣٠٦)) الله , وهو من الاشقيا ((٣٠٧)) .

١٨ - مجمع البيان : عن البراء ((٣٠٨)) بن عازب , عن رسول الله (ص) انه قال : ((٣٠٩)) تحشر عشرة اصناف من امتي اشتاتا , قد ميزهم الله تعالى من بين المسلمين , وبدل صورهم (الى ان قال) : وبعضهم [صم] ((٣١٠)) بكم لا يعقلون , ثم قال : والصم البكم , المعجبون

باعمالهم (الخبر).

١٩ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((٣١١)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : ثلاث منجيات وثلاث مهلكات , فام المنجيات : فتقوى الله في السروالعلائية , وقول الحق في الغضب والرضا , واعطا الحق من نفسك , واما المهلكات : فشح مطاع , وهوى متبع , واعجاب المر برايه .

٢٠ – الخصال : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن حماد, عن ذكره , ((٣١٢)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) لابنه محمد بن الحنفية : اياك والعجب , وسؤ الخلق , وقلة الصبر , فانه لا يستقيم لك على هذه الخصال الثلاث صاحب , ولا يزال لك عليها من الناس مجانب .

[١٧٠] ٢١ – فقه الرضا(ع) : نروي عن رسول الله (ص) انه قال : قال الله تبارك ((٣١٣)) وتعالى : انا اعلم بما يصلح عليه دين عبادي , ان من عبادي المؤمنين من ((٣١٤)) يجتهد في عبادتي فيقوم من نومه , ولذة وسادته , فيجتهد لي , فاضربه بالنعاس الليلة والليلتين نظرامني له وابقا عليه , فينام حتى يصبح , فيقوم وهو ماقت خشية , ولو خليت بينه وبين ما يريد من عبادتي , لدخله من ذلك العجب , فيصيره العجب الى الفتنة , فياتي من ذلك ما فيه هلاكه , الا فلا يتكل العاملون على اعمالهم , فانهم لو اجهدوا ((٣١٥)) انفسهم واعمارهم في عبادتي كانوا مقصرين , غير بالغين كنه عبادتي فيما يطلبونه عندي (الخبر).
وتقدم مسندا عن الكافي ((٣١٦)) باختلاف يسير .

٢٢ – عدة الداعي : روى المفسرون , عن ابن جبير, قال : جا رجل الى النبي (ص) فقال : ((٣١٧))

اني اتصدق , واصل الرحم , ولا اصنع ذلك الا لله , فيذكر مني واحمد عليه , فيسرني ذلك واعجب به , فسكت رسول الله (ص) ولم يقل شيئا, فنزل قوله تعالى : (قل انما انا بشر مثلكم (الى قوله) :) احدا) ((٣١٨)) .

الباب الثالث والعشرون : جواز السرور بالعبادة من غير عجب . ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد بن خالد, عن اسماعيل ((٣١٩)) ابن مهران , عن سيف بن عميرة , عن سليمان بن عمرو النخعي , والحسين بن سيف , عن اخيه

علي , عن سليمان , عمن ذكره , عن ابي جعفر (ع) قال : سئل النبي (ص) عن خيار العباد, فقال : الذين اذا احسنوا استبشروا, واذا اساؤوا استغفروا, واذا اعطوا شكروا, واذا ابتلوا صبروا, واذا غضبوا غفروا.

ورواه الصدوق في الامالي عن محمد بن الحسن , عن الصفار, عن احمد بن ابي عبد الله البرقي , عن اسماعيل بن مهران , عن سيف بن عميرة , عن سليمان بن جعفر النخعي , عن محمد بن مسلم وغيره , عن ابي جعفر (ع) مثله .

٢ – صفات الشيعة : عن ابيه , عن عبد الله بن جعفر الحميري , عن هارون ((٣٢٠)) ابن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من سرته حسنته وساته سيئته فهو مؤمن .

٣ – الغارات : عن يحيى بن صالح , عن مالك بن خالد, عن عبد الله بن الحسن , ((٣٢١)) عن عباية قال : كتب امير المؤمنين (ع) الى محمد بن ابي بكر واهل مصر وذكر الكتاب , وفيه قال النبي (ص) : من سرته حسناته , وساته سيئاته , فذلك المؤمن حقا.

٤ – عوالي اللالئ : عن يحيى بن محمد بن صاعد, عن سعيد بن يحيى الاموي , ((٣٢٢)) عن ابي بكر بن عياش , عن عاصم , عن زر قال : خطب علي بن ابي طالب (ع) بالشام فقال : قام فينا رسول الله (ص) مثل مقامي هذا فيكم , فقال : خير قرونكم قرن اصحابي (الى ان قال (ع) :) ومن سرته حسنته وساته سيئته فهو مؤمن .

الباب الرابع والعشرون :جواز التقية في العبادات . ١ – المحكم والمتشابه : – المعروف بتفسير النعماني – باسناده المتقدم , عن علي (ع) ((٣٢٣)) قال :واما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار فان الله نهى المؤمن ان يتخذ الكافر وليا , ثم من عليه باطلاق الرخصة له عند التقية في الظاهر ان يصوم بصيامه , ويفطر بافطاره ويصلي بصلاته , ويعمل بعمله , ويظهر له استعمال ذلك موسعا عليه فيه , وعليه ان يدين الله تعالى في الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الامة , قال الله تعالى : (لا يتخذ المؤمنون الكافرين اوليا من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ الا ان تتقوا منهم تقية ويحذركم الله نفسه) ((٣٢٤)) فهذه رخصة تفضل الله بها على المؤمنين رحمة لهم ليستعملوها عند التقية في الظاهر, وقال رسول الله (ص) : ان

اللّٰه يحب ان يؤخذ برخصه كما يحب ان يؤخذ بعزائمه .
وفي البحار عن كتاب الناسخ والمنسوخ : قال : روى مشايخنا, عن اصحابنا, عن ابي
عبدالله (ع) عن امير المؤمنين (ع) مثله .
الباب الخامس والعشرون : استحباب الاقتصاد في العبادة .

عن ((٣٢٥)) ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب , عن الاحول , سلام بن المستثير , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الان لكل عبادة شرة ((٣٢٦)) ثم تصير الى فترة , فمن صارت شرة عبادته الى سنتي فقد اهتدى , ومن خالف سنتي فقد ضل وكان عمله في بار ((٣٢٧)) , اما اني اصلي وانام , واصوم وافطر , واضحك وابكي , فمن رغب عن منهاجي وسنتي فليس مني , وقال : كفى بالموت موعظة , وكفى باليقين غنى , وكفى بالعبادة شغلا .

٢ - وفيه : عنه , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن محمد بن سنان , عن ابي الجارود , ((٣٢٨)) عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق , ولا تكرر هوا عبادة الله الى عباد الله , فتكونوا كالراكب المنبت ((٣٢٩)) الذي لا سفرا قطع , ولا ظهرا ابقى .

وعنه , عن احمد , عن محمد بن سنان , عن مقرب , عن محمد بن سوقة , عن ابي جعفر (ع) مثله .

٣ - وفيه : عنه , عن حميد بن زياد , عن الخشاب , عن ابن بقاح , عن معاذ بن ثابت , ((٣٣٠)) عن عمرو بن جميع , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يا علي , ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق , ولا تبغض الى نفسك عبادة ربك , ان المنبت يعني المفرط - لا ظهرا ابقى , ولا ارضا قطع , فاعمل عمل من يرجو ان يموت هراما , واحذر حذر من يتخوف ان يموت غدا .

[١٨٠] ٤ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن ابي عمر بن مهدي , عن احمد ,

((٣٣١)) عن احمد بن يحيى , عن عبد الرحمن , عن ابيه , عن الاعمش , عن تميم بن سلمة , عن ابي عبيدة , عن عبد الله , عن علي (ع) قال : اقتصد في سنة خير من اجتهاد في بدعة , ثم قال : تعلموا ممن علم فعمل .

٥ - نهج البلاغة : في كتاب امير المؤمنين (ع) الى الحارث الهمداني : وخادع نفسك ((٣٣٢)) في العبادة , وارفق بها ولا تقهرها , وخذ عفوها ونشاطها , الا ما كان مكتوبا عليك من الفريضة , فانه لا بد من قضائها وتعاهدها .

٦ - وفيه : في وصية علي (ع) لكميل : يا كميل , لا رخصة في فرض , ولا شدة في ((٣٣٣)) نافلة .

ورواه عماد الدين في بشارة المصطفى مسندا , عنه (ع) مثله .

الباب السادس والعشرون :استحباب تعجيل فعل الخير وكراهة تاخيره . ١ – الكافي :
عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير, عن ابن اذينة , ((٣٣٤)) عن
زرارة , عن ابي جعفر(ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله يحب من الخير ما
يعجل .

٢ – امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد, عن ابن الزيات , عن محمد بن همام ,
((٣٣٥)) عن جعفر بن محمد بن مالك , عن احمد بن سلامة , عن محمد بن الحسن
العامري , عن ابي معمر, عن ابي بكر بن عياش , عن الفجيع العقيلي , عن
الحسن ابن علي , عن ابيه (ع), قال : اذا عرض لك شي من امر الاخرة فابدا به , واذا
عرض لك شي من امر الدنيا فتانه حتى تصيب رشداك .

٣ – وفيه : باسناده , عن ابي ذر (في وصية رسول الله (ص))
قال : يا ابا ذر, ((٣٣٦)) اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك ,
وصحتك قبل سقمك , وغناك قبل فقرك , وفراغك قبل شغلك , وحياتك قبل موتك , يا
ابا ذر, اياك والتسوية باملك , فانك بيومك ولست بما بعده , يا ابا ذر, اذا اصبحت فلا
تحدث نفسك بالمسا واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح , وخذ من صحتك قبل سقمك
.

٤ – دعائم الاسلام : عن علي بن الحسين ومحمد بن
علي (ع) انهما ذكرا وصية ((٣٣٧)) علي (ع) وساقا الوصية
وفيها : واوصيكم بالعمل قبل ان يؤخذ منكم بالكظم , وباغتنام الصحة قبل السقم , وقبل
ان تقول نفس يحسرتي على ما فرطت في جنب الله وان كنت لمن السخرين # او
تقول لو ان الله هديني لكنت من المتقين) ((٣٣٨)) واني ومن اين ؟ وقد كنت للهوى
متبعا فيكشف (له) ((٣٣٩)) عن بصره , وتهنك ((٣٤٠)) له حجه لقول ((٣٤١))
الله عز وجل : (فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد) ((٣٤٢)) , اني له البصر,
الا ابصر قبل هذا الوقت الضرر قبل ان تحجب التوبة بنزول الكربة , فتمنى
النفس ان لو ردت لتعمل بتقواها فلا ينفعها المنى (الخبر).

٥ – كفاية الاثر : عن محمد بن وهبان البصري , عن داود بن الهيثم بن اسحاق
((٣٤٣)) النحوي , عن جده اسحاق بن البهلول , عن ابيه بهلول بن حسان , عن
طلحة بن يزيد البرقي , عن الزبير بن عطاء, عن عمير بن هاني العبسي , عن جنادة بن
ابي امية , عن الحسن بن علي بن ابي طالب (ع) انه قال : اعمل لدنياك كأنك تعيش

ابدا، واعمل لاخرتك كأنك تموت غدا.

الباب السابع والعشرون :النهي عن استقلال شي من العبادة والعمل استقلالا يؤدي الى الترك . ١ – الخصال ومعاني الاخبار وكمال الدين : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه ((٣٤٤)) محمد بن ابي القاسم , عن احمد بن محمد بن خالد, عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن محمد بن مسلم , عن ابي جعفر, عن آبائه , عن علي (ع) قال : ان الله اخفى اربعة في اربعة : اخفى رضاه في طاعته , فلا تستصغرن شيئا من طاعته , فربما وافق رضاه وانت لا تعلم , واخفى سخطه في معصيته فلا تستصغرن شيئا من معصيته , فرب ما وافق سخطه معصيته وانت لا تعلم , واخفى اجابته في دعوته فلا تستصغرن شيئا من دعائه , فربما وافق اجابته وانت لا تعلم , واخفى وليه في عبادته فلا تستصغرن عبدا من عبيد الله , فربما يكون وليه وانت لا تعلم .

٢ – المحاسن : عن ابيه , عن ابن سنان , عن محمد بن حكيم , عن حدثه , عن ((٣٤٥)) ابي عبدالله (ع) قال : قال علي (ع) : اعلموا انه لا يصغر ما ضر يوم القيامة , ولا يصغر ما ينفع يوم القيامة , فكونوا فيما اخبركم الله كمن عاين .

[١٩٠] ٣ – نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : افعلوا الخير ولا تحقروا ((٣٤٦)) منه شيئا, فان صغيره كبير, وقليله كثير, ولا يقولن احدكم : ان احدا اولى بفعل الخير مني فيكون والله كذلك , ان للخير وللشر اهلا, فمهما تركتموه منهما كفاكموه اهله .

٤ – وفيه : قال (ع) : قليل مدوم عليه خير من كثير مملول منه ((٣٤٧)) .

الباب الثامن والعشرون :عدم قبول العبادة بدون ولاية اهل البيت .: ١ – الاصول الستة عشر : – كتاب سلام بن ابي عمرة – عن سلام بن سعيد ((٣٤٨)) المخزومي , عن يونس بن حباب , عن علي بن الحسين (ع) قال : قام رسول الله (ص) فحمد الله , واثنى عليه , ثم قال : ما بال اقوام اذا ذكر عندهم آل ابراهيم وآل عمران فرحواواستبشروا, واذا ذكر عندهم آل محمد اشمازت قلوبهم , والذي نفس محمد بيده , لو ان عبدا جا يوم القيامة بعمل سبعين نبيا , ما قبل الله ذلك منه حتى يلقي الله بولايته وولاية اهل بيتي .

ورواه ابن الشيخ الطوسي في اماليه عن ابيه , عن المفيد, عن علي بن خالد المراغي

, عن الحسن بن علي الكوفي , عن اسماعيل بن محمد المزني , عن سلام بن ابي عمرة , عن سعد بن سعيد, مثله .

٢ - امالي الصدوق : عن احمد بن محمد بن يحيى العطار, عن سعد بن عبد الله , ((٣٤٩)) عن القاسم بن محمد, عن سليمان بن داود, عن حفص , عن الصادق (ع) قال : ان عليا(ع) كان يقول : لا خير في الدنيا الا لاحد رجلين : رجل يزداد كل يوم احسانا, ورجل يتدارك سيئته بالتوبة , واني له بالتوبة , والله , لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله منه الا بولايتناهل البيت .

٣ - المحاسن : عن خالد المقرئ , عن قيس بن الربيع , عن ليث بن سليمان ((٣٥٠)) , ((٣٥١)) عن ابن ابي ليلى , عن الحسين بن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الزموا مودتنا اهل البيت , فانه من لقي الله وهو يودنا اهل البيت دخل الجنة بشفاعتنا, والذي نفسي بيده لا ينتفع عبد بعلمه ((٣٥٢)) الا بمعرفة حقنا. ورواه المفيد في اماليه : عن محمد بن عمر الزيات , عن علي بن اسماعيل , عن محمد بن خلف , عن الحسين الاشقر, عن قيس , عن ليث , (عن) ((٣٥٣)) ابن ابي سليم , عن عبدالرحمن بن ابي ليلى , مثله .

ورواه المفيد في اماليه بسند آخر, عن محمد بن الحسين المقرئ , عن الحسين بن محمدالبزاز, عن جعفر بن عبد الله العلوي , عن يحيى بن هاشم , عن المعمر بن سليمان , عن ليث , عن عطا, عن ابن عباس , عنه (ص) مثله , مع زيادات وتغيير في بعض الالفاظ.

ورواه ابن الشيخ الطوسي في اماليه : [عن ابيه] ((٣٥٤)) عن المفيد, عن الجعابي , عن ابن عقدة , عن ابي عوانة موسى بن يوسف , عن محمد بن بزيع , عن الحسين الاشقر, مثله .

٤ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن ابي منصور السكري , عن جده علي ((٣٥٥)) ابن عمر, عن العباس بن يوسف الشكلي , عن عبيد الله بن هشام , عن محمد بن مصعب , عن الهيثم بن حماد, عن يزيد الرقاشي , عن انس بن مالك قال : رجعنا مع رسول الله (ص) قافلين ((٣٥٦)) من تبوك , فقال لي في بعض الطريق : القوا لي الاحلاس ((٣٥٧)) والاقتاب ((٣٥٨)) , ففعلوا, فصعد رسول الله (ص) فحمد الله

وانتى عليه بما هو اهله , ثم قال : معاشر الناس , مالي اذا ذكر آل ابراهيم تهللت وجوهكم , واذا ذكر آل محمد(ع) كانما يفتقا في وجوهكم حب الرمان , فوالذي بعثني بالحق نبيا, لو جا احدكم يوم القيامة باعمال كامثال الجبال , ولم يجئ بولاية علي بن ابي طالب (ع) اكبه الله عز وجل في النار.

٥ - وفيه : عن ابيه , عن ابي عمرو , عن ابن عقدة , عن عبد الله بن احمد , عن ((٣٥٩)) نصرين مزاحم , عن عمرو بن شمر , عن جابر , عن تميم وعن ابي الطفيل , عن بشر ابن غالب , وعن سالم بن عبد الله , كلهم ذكروا عن ابن عباس , ان رسول الله (ص) قال : يا بني عبد المطلب , اني سألت الله عز وجل ثلاثا : ان يثبت قائلكم , وان يهدي ضالكم , وان يعلم جاهلكم , وسألت الله ان يجعلكم جودا ((٣٦٠)) نجبا رحما, فلو ان امرا صف بين الركن والمقام , فصلى وصام , ثم لقي الله عز وجل وهو لاهل بيت محمد(ع) مبغض دخل النار .
ورواه عن ابيه , عن المفيد , عن الحسين بن محمد التمار , عن ابن ابي اويس , عن ابيه , عن حميد , عن عطا , عن ابن عباس , وعن المفيد , عن الجعابي , عن عبد الكريم بن محمد , عن سهل بن زنجلة , عن ابن ابي اويس , مثله , مع اختلاف يسير .

ورواه علي بن طاووس في كتاب كشف اليقين عن الاربعين للحافظ ابي بكر محمد بن ابي نصر , عن ابن عباس , مثله .

٦ - جامع الاخبار : عن النبي (ص) انه قال : امتي امتي , اذا اختلف الناس بعدي ((٣٦١)) وصاروا فرقة فرقة , واجتهدوا في طلب الدين الحق حتى تكونوا مع اهل الحق , فان المعصية في دين الحق تغفر , والطاعة في دين الباطل لا تقبل .

٧ - تفسير الكوفي : عن محمد بن القاسم بن عبيد , معنعنا , عن ابي ذر الغفاري , ((٣٦٢)) في قوله تعالى : (وانى لغفار) ((٣٦٣)) (الاية , قال : آمن بما جا به محمد(ص) (وعمل صالحا) ((٣٦٤)) قال : ادا الفرائض , ثم اهتدى الى حب آل محمد(ع) وسمعت عن رسول الله (ص) يقول : والذي بعثني بالحق نبيا ((٣٦٥)) ينفع احدكم الثلاثة حتى ياتي بالرابعة .

٨ - كنز الفوائد : عن محمد بن احمد بن شاذان , عن نوح بن احمد بن ايمن , عن ((٣٦٦)) ابراهيم بن احمد بن ابي حصين ,

عن جده , عن يحيى بن عبد الحميد, عن قيس بن الربيع, عن سليمان الاعمش , عن جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يا علي , انت امير المؤمنين (الى ان قال (ص) :) لو ان عبدا عبد الله الف عام ما قبل الله ذلك منه الا بولايتك وولاية الائمة من ولدك , وان ولايتك لا تقبل الا بالبراة من اعدائك واعداء الائمة من ولدك , بذلك اخبرني جبرئيل : (فمن شا فليؤمن ومن شا فليكفر) ((٣٦٧)).

[٢٠] ٩ – المحاسن : عن ابيه , عن حمزة بن عبد الله , عن جميل بن دراج , ((٣٦٨)) عن عمرو بن شمر, عن جابر, عن ابي جعفر(ع) قال : قال رسول الله (ص) : لو ان عبدا عبد الله الف عام , ثم ذبح كما يذبح الكبش , ثم اتى الله ببغضنا اهل البيت لردالله عليه عمله .

١٠ – تفسير الامام العسكري (ع) : قال رسول الله (ص) – في جملة كلام له في فضل ((٣٦٩)) الزكاة – : فمن بخل بزكاته ولم يؤدها امر بالصلاة فردت اليه ولفت كما يلف الثوب الخلق , ثم يضرب بها وجهه ويقال له : يا عبد الله , ما تصنع بهذا دون هذا, قال : فقال له اصحاب رسول الله (ص) : ما اسوا حال هذا والله , قال رسول الله (ص) : او لانبيئكم باسوا حالا من هذا؟ قالوا : بلى يا رسول الله , قال : رجل حضر الجهاد في سبيل الله فقتل مقبلا غير مدبر , والهور العين يطلعن عليه , وخزان الجنان يتطلعون ورود روحه , واملاك الارض يتطلعون نزول الحور العين عليه , والملائكة وخزان الجنان , فلا ياتونه , فتقول ملائكة الارض حول ذلك المقتول : ما بال الحور العين لا ينزلن اليه ؟ وما بال خزان الجنان لا يردون عليه ؟ فينادون من فوق السما السابعة : يا ايها الملائكة , انظروا الى آفاق السما دوينها, فينظرون فاذا توحيد هذا العبد وايمانه برسول الله (ص) وصلاته وزكاته وصدقته واعمال بره كلها محبوسات دوين السما, قد طبقت آفاق السما كلها كالقافلة العظيمة , قد ملات ما بين اقصى المشارق والمغرب ومهاب الشمال والجنوب , تتادي املاك تلك الاعمال , الحاملون لها الواردون بها : ما لنا لا تفتح لنا ابواب السما ندخل اليها اعمال هذا الشهيد, فيامر الله بفتح ابواب السما فتفتح , ثم ينادي : يا هؤلاء الملائكة , ادخلوها ان قدرتم , فلا تقلهم ((٣٧٠)) اجنحتهم ولا يقدر على الارتفاع بتلك الاعمال , فيقولون : يا ربنا, لا تقدر على الارتفاع بتلك الاعمال , فينادي منادي ربنا عزوجل : يا ايها الملائكة , لستم حمال هذه الاعمال الثقال ((٣٧١)) الصاعدين بها ان حملتها الصاعدين بها

مطاياها التي ترفعها الى دوين العرش ثم تقرها في درجات الجنان ,فتقول الملائكة : يا ربنا, ما مطاياها ؟ فيقول الله : وما الذي حملتم من عنده ؟ فيقولون :توحيد بك وايمانه بنبيك , فيقول الله تعالى : فمطاياها موالاة علي (ع) اخي نبيي وموالاة الائمة الطاهرين , فان انت فهي الحاملة الرافعة الواضعة لها في الجنان فينظرون , فاذاالرجل مع ما له من هذه الاشيا ليس له موالاة علي والطيبين من آله (ع) ومعاداة اعدائهم ,فيقول الله تعالى للاملاك الذين كانوا حامليةا: اعتزلوها والحقوا بمراكزكم من ملكوتي ,لياتيها من هو احق بحملها ووضعها في موضع ((٣٧٢)) استحقاقها, فتلحق تلك الاملاك بمراكزها المجعولة لها ثم ينادي منادي ربنا عز وجل : يا ايها الزبانية , تناوليها وضعيهاالى سوا الجحيم , لان صاحبها لم يجعل لها مطايا من موالاة علي والطيبين من آله , قال :فتاتي تلك الاملاك , ويقلب الله تلك الانتقال اوزارا وبلايا على باعثها لما فارقتها من مطاياها من موالاة امير المؤمنين (ع) ونادت تلك الاعمال الى مخالفته لعلي (ع) وموالاته لاعدائه , فيسلطها الله عز وجل وهي في صورة الاسود على تلك الاعمال وهي كالغربان والقرقس ((٣٧٣)) , فيخرج من افواه تلك الاسود نيران تحرقها ولا يبقى له عمل الا حبط,ويبقى عليه موالاته لاعداء علي (ع) وجده ولايته فيقره ذلك في سوا الجحيم , فاذا هو قد حبطت اعماله وثقلت اوزاره واتقاله , فهذا اسوا حالا من مانع الزكاة الذي يحفظ الصلاة .

١١ – امالي المفيد : عن جعفر بن محمد بن قولويه , عن ابيه , عن سعد بن عبدالله , ((٣٧٤)) عن احمد بن محمد بن عيسى , عن الحسن بن محبوب , عن هشام , عن مرزم , عن الصادق (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما بال اقوام من امتي , اذا ذكر عندهم ابراهيم وآل ابراهيم استبشرت قلوبهم وتهللت ((٣٧٥)) وجوههم , واذا ذكرت واهل بيتي اشمازت قلوبهم وكلحت ((٣٧٦)) وجوههم , والذي بعثني بالحق نبيا لو ان رجلا لقي الله بعمل سبعين نبيا, ثم لم يلقيه بولاية اولي الامر منا [اهل البيت] ((٣٧٧)) ما قبل الله منه صرفا ((٣٧٨)) ولا عدلا.

١٢ – وفيه : عن ابي بكر محمد بن عمر الجعابي , عن عبد الكريم بن محمد, عن ((٣٧٩)) سهل بن زنجلة الرازي ((٣٨٠)) عن ابن ابي اويس , عن ابيه , عن حميد بن قيس , عن عطا, عن ابن عباس , عن رسول الله (ص) (في حديث) , قال : اما والله لو ان رجلاصف قدميه بين الركن

والمقام مصليا, ولقي الله ببغضكم اهل البيت لدخل النار.

١٣ – مجموعة الشهيد : – نقلا من كتاب التعريف لابي عبد الله محمد بن ((٣٨١)) احمدالصفواني – عن النبي (ص) انه قال : والذي بعثني بالحق , لو تعبد احدكم الف عام بين الركن والمقام , ثم لم يات بولاية علي والائمة من ولده (ع) كبه ((٣٨٢)) الله تعالى على منخريه في النار.

١٤ – وفيه : عن النبي (ص) انه قال : فرض الله على امتي خمس خصال :

اقام ((٣٨٣)) الصلاة , وايتالزكاة , وصيام شهر رمضان , وحج البيت , وولاية علي بن ابي طالب والائمة من ولده (ع) والذي بعثني بالحق لا يقبل الله عز وجل من عبد فريضة من فرائضه الابولية علي (ع) فمن والاه قبل منه سائر الفرائض , ومن لم يواله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وماواه جهنم وسات مصيرا.

١٥ – الاصول الستة عشر : – كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي – عن ((٣٨٤)) ابي الصباح , عن بشير الدهان , عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول : وصلتكم وقطع الناس (الى ان قال (ع) :) وانا قوم فرض الله طاعتنا في كتابه , وانتم تاتمون بمن لا يعذر الناس جهالته , وقد قال رسول الله (ص) : من مات وليس عليه امام فميتته ميتة جاهلية , عليكم بتقوى الله فقد رايتم اصحاب علي (ع).

١٦ – بصائر الدرجات : عن محمد بن عبد الجبار , عن ابي عبد الله البرقي , ((٣٨٥)) عن فضالة بن ايوب , عن ابن مسكان , عن ابي حمزة الثمالي , قال : خطب امير المؤمنين (ع) وساقها (الى ان قال :) فمن يحبنا منكم نفعه ايمانه ويقبل عمله , ومن لم يحبنا منكم لم ينفعه ايمانه ولا يتقبل عمله .

ورواه ايضا : عن محمد بن الحسين , عن جعفر بن بشير , عن ابي كههمس , عن ابي محمد , عن عمرو , عن القاسم بن عروة , عن امير المؤمنين (ع) مثله , وزاد في آخره : ولو صام النهار وقام الليل .

وعن الحسن بن علي , عن الحسين وانس , عن مالك بن عطية , عن ابي حمزة , عن ابي الطفيل عنه (ع) مثله .

وعن احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن محمد بن علي , عن

عبيس ابن هشام , عن الحسن بن الحسين , عن مالك بن عطية , مثله .
١٧ – جامع الاخبار : روي عن الصادق , عن ابيه , عن جده
(ع) قال :

مر ((٣٨٦)) امير المؤمنين (ع) في مسجد الكوفة وقنبر معه , فرأى رجلا قائما
يصلي , فقال :

يا امير المؤمنين , ما رايت رجلا احسن صلاة من هذا , فقال امير
المؤمنين (ع) : مه يا قنبر , فوالله لرجل على يقين من ولايتنا اهل البيت (خير ممن له
(((٣٨٧)) عبادة الف سنة , ولو ان عبدا عبد الله الف سنة لا يقبل الله منه حتى
يعرف ولايتنا اهل البيت , ولو ان عبدا عبد الله الف سنة وجا بعمل اثنين وسبعين نبيا
ما يقبل الله منه حتى يعرف ولايتنا اهل البيت , والا كبه الله على منخرية في نار جهنم

١٨ – الاحتجاج : عن امير المؤمنين (ع) – في جواب
الزنديق المدعي للتناقض ((٣٨٨)) في القرآن – في جملة كلام له
(ع) : فلذلك لا تنفع الصلاة والصدقة الا مع الاهتدا الى سبيل النجاة وطريق الحق .
[٢١٠] ١٩ – بصائر الدرجات : عن عبد الله بن محمد بن عيسى , عن ابيه ,

((٣٨٩)) عن عبد الله بن المغيرة , عن عبد الله بن مسكان , عن الثمالي , قال :
خطب امير المؤمنين (ع) فحمد الله واثنى عليه , ثم قال : ان الله اصطفى محمدا (ص)
بالرسالة , وانباه بالوحي , فانال في الناس وانال , وفينا اهل البيت معاقل
((٣٩٠)) العلم وابواب الحكمة وضي الامر , فمن يحبنا منكم نفعه ايمانه ,
ويقبل ((٣٩١)) عمله , ومن لم يحبنا منكم لم ينفعه ايمانه ولا يقبل ((٣٩٢)) عمله .

٢٠ – الاحتجاج : عن موسى بن جعفر , عن آبائه (ع) في
اجوبة امير المؤمنين (ع) ((٣٩٣)) عن مسائل اليهودي في فضل محمد (ص) على
جميع الانبيا (الى ان قال :) قال له اليهودي : فان هذا سليمان سخرت له الشياطين
يعملون له ما يشا من محاريب وتمائيل , قال له علي (ع) : لقد كان كذلك , ولقد
اعطي محمد (ص) افضل من هذا , ان الشياطين سخرت لسليمان وهي مقيمة
على كفرها , ولقد سخرت لنبوة محمد (ص) الشياطين بالايمان , فاقبل اليه
الجن ((٣٩٤)) التسعة من اشرافهم ((٣٩٥)) من جن نصيبين واليمن ((٣٩٦)) من
بني عمرو بن عامر من الاحجة , منهم (شصاه , ومصاه , والهملكان , والمرزبان

، والمازبان ، ونضاه ، وهاصب ، وهاضب ((٣٩٧)) وعمرو ، وهم الذين يقول الله
تبارك اسمه فيهم : (واذ صرفنا اليك نفرا من الجن) ((٣٩٨)) وهم
التسعة يستمعون القرآن فاقبل اليه الجن والنبي (ص) ببطن النخل ، فاعتذروا
بانهم ظنوا كما ظننتم ان لن يبعث الله احدا ، ولقد اقبل اليه احد وسبعون الفا ((٣٩٩))
فبايعوه على : الصوم ، والصلاة ، والزكاة ، والحج ، والجهاد ، ونصح المسلمين
، واعتذروا بانهم قالوا على الله شططا ((٤٠٠)) ، وهذا افضل
مما اعطي سليمان ، سبحان من سخرها لنبوة محمد (ص) بعد ان كانت
تتمرد وتزعم ان لله ولدا ، فلقد شمل مبعثه من الجن والانس ما لاتحصى (الخبر).
كتاب الطهارة . ابواب الما المطلق . الباب الاول : الما مطهر ، وحكم ما البحر . ١ -
الكافي : عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن
النوفلي ، عن السكوني ، عن ((٤٠١)) ابي عبدالله (ع) قال : قال
رسول الله (ص) : الما يطهر ولا يطهر .
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ، مثله .

ورواه احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن بعض اصحابنا ،
رفعه عن ابن اخت الازاعي ، عن مسعدة بن اليسع ، عن ابي عبد الله (ع) قال : قال
علي (ع) مثله .

وعن النوفلي ، عن السكوني ، عن ابي عبد الله ، عن آبائه (ع) عن النبي (ص) مثله
.

وفي الجعفریات : عن ابي علي محمد بن محمد بن الاشعث الكوفي ، من
كتابه سنة اربع عشرة وثلاثمائة ، قال : حدثني ابو الحسن موسى بن اسماعيل
بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب (ع) قال :
حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن جده علي بن الحسين ،
عن ابيه ، عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) مثله .

٢ - الجعفریات : اخبرنا ابو علي محمد بن محمد بن الاشعث الكوفي ، من كتابه
((٤٠٢)) سنة اربع عشرة وثلاثمائة ، قال : حدثني ابو الحسن موسى بن اسماعيل بن
موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب (ع) قال :
حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن جده علي بن الحسين ،
عن ابيه ، عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الصلاة تنتظر

ولا تنتظر بها، والما يظهر ولا يظهر.

ورواه السيد فضل الله الراوندي في نوادره : عن عبد الواحد بن اسماعيل الروياني ، عن محمد بن الحسن التيمي ، عن سهل بن احمد الديباجي ، عن محمد بن محمد بن الاشعث ، مثله .

وفي دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن آبائه ، عن علي (ع) عن رسول الله (ص) وذكر مثله .

٣ – ارشاد القلوب : باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه ، عن ((٤٠٣))

امير المؤمنين (ع) انه قال في ذكر فضل نبينا (ص) وامته على سائر الانبيا وامهم : ان الله سبحانه رفع نبينا الى ساق العرش ، فاوحى اليه فيما اوحى : كانت ((٤٠٤)) الامم السالفة اذا اصابهم ادنى ((٤٠٥)) نجس قرضوه ((٤٠٦)) من اجسادهم ، وقد جعلت الما ظهور الامتك من جميع الانجاس ، والصعيد في الاوقات .

٤ – دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه ذكر البحر فقال : هو الطهور ماؤه ، ((٤٠٧)) الحل ميتته .

٥ – وفيه : عن علي (ع) انه قال : من لم يطهره البحر فلا طهور له ((٤٠٨)) .

٦ – عوالي اللالي : عن مجموعة المقداد (رض) باسناده عن رسول الله (ص) قال : ((٤٠٩)) وقد سئل عن الوضوء بما البحر، فقال : هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته . ورواه جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في المعتمد، مثله .

٧ – المعتمد : قال (ص) : خلق الله الما طهورا لا ينجسه شي الا ما غير لونه ((٤١٠)) او طعمه ، او ريحه .

ورواه ابن ادريس مرسلا في اول السرائر، ونقل انه متفق على روايته .

٨ – عوالي اللالي : عن النبي (ص) قال : الما لا ينجسه شي ((٤١١)) .

[٢٢٠] ٩ – دعائم الاسلام : باسناده عن امير المؤمنين (ع) قال في الما الجاري ((٤١٢)) يمر بالجيف والعذرة والدم : يتوضا منه ويشرب منه ((٤١٣)) ما لم تتغير اوصافه : طعمه ولونه وريحه .

١٠ – وفيه : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : ليس ينجس الما شي ((٤١٤)) .

١١ – الجعفریات : اخبرنا محمد، قال : حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ،

((٤١٥)) عن جده جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن علي (ع) قال : الما الجاري لا

ينجسه شي .

١٢ — وفيه : بهذا الاسناد عنه (ع) قال : لما الجاري يمر بالجيف والعذرة والدم ((٤١٦)) يتوضا منه ويشرب منه ليس ينجسه شي .

و رواه ايضا : بهذا الاسناد عنه (ع) قال : اربع لا ينجسهن شي : الارض , والجسد , والماء , والثوب — ثم فسر (ع) مراده في كل واحد منها — (الى ان قال :) والماء الجاري يمر بالجيف , وذكر مثله .

وفي نوادر الر اوندي : باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه , عنه (ع) مثله , باختلاف يسير .

١٣ — الفقيه : واتى اهل البادية رسول الله (ص) فقالوا : يا رسول الله , ان حياضنا ((٤١٧)) هذه تردها السباع والكلاب والبهائم , فقال لهم (ص) : لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك .

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن محمد بن الحسين , عن موسى بن عيسى , عن محمد بن سعيد , عن اسماعيل بن مسلم , عن جعفر , عن ابيه (ع) ان النبي (ص) اتى الماء فاتاه اهل الماء فقالوا : وذكر الحديث .

١٤ — الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤١٨)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن ابيه , عن علي (ع) قال : قدم على رسول الله (ص) قوم فقالوا : ان لنا حياضاً تردها ((٤١٩)) السباع والكلاب والوحش والبهائم , فقال (ص) : لها ما اخذت بافواهها وبطنونها , ولكم سائر ذلك .

ورواه الصدوق في الهداية , مثله باختلاف يسير .

وفي دعائم الاسلام : باسناده عن الصادق , عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) مثله , وفيه : ولكم ما بقي .

١٥ — عوالي اللالئ : عن النبي (ص) : اذا بلغ الماء كرا لم يحمل خبثا ((٤٢٠)) .

١٦ — وفيه : عنه (ص) قال : اذا بلغ الماء قلتين ((٤٢١)) لم يحمل خبثا ((٤٢٢)) .

الباب الثاني : عدم نجاسة ما البئر بمجرد الملاقاة من غير تغير وحكم النزح . ١ —

الفقيه : قال الصادق (ع) : كانت في المدينة بئر وسط مزبلة , فكانت الريح ((٤٢٣)) تهب وتلقي فيها القدر , وكان النبي (ص) يتوضا منها .

٢ — التهذيب : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن الحسن بن موسى

((٤٢٤)) الخشاب , عن غياث بن كلوب , عن اسحاق بن عمار , عن جعفر , عن ابيه (ع) ان عليا(ع) كان يقول : الدجاجة ومثلها تموت في البئر ينزح منها دلوان , او ثلاثة فاذا كانت شاة او ماشبهها فتسعة او عشرة .

[٢٣٠] ٣ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((٤٢٥)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه : ان عليا(ع) سئل عن بئر وقع فيها مما فيه الدم فيموت , فقال : ان كان شيئاً له دم نزح من مائها مائة دلو , ثم يستعذب بمائها.

الباب الثالث : حكم تقارب البئر والبالوعة . ١ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤٢٦)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) ان رجلا اتاه فقال : يا امير المؤمنين , ان لنا بئرا ((٤٢٧)) وربما عجننا العجين من مائها , وان بئر الغائظ منها اربعة اذرع , ولا نزال نجد رائحة نكرها من البول والغائظ , فقال علي (ع) : طمها , او باعد الكنيف ((٤٢٨)) عنها , اذا وجدت رائحة ((٤٢٩)) العذرة منها.

ابواب الما المضاف والمستعمل . الباب الاول : حكم اللبن والنبيد . ١ – التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن العباس , عن ((٤٣٠)) عبدالله بن المغيرة , عن بعض الصادقين قال : اذا كان الرجل لا يقدر على الما وهو يقدر على اللبن فلا يتوضا باللبن , انما هو الما او التيمم , فان لم يقدر على الما وكان نبذافاني سمعت حريزا يذكر في حديث : ان النبي (ص) قد توضا بنبيد ولم يقدر على الما.

قال الشيخ : اجمعت العصابة على انه لا يجوز الوضوء بالنبيد.

٢ – الكافي : عن الحسين بن محمد , عن معلى بن محمد , عن محمد بن علي قال : ((٤٣١)) اخبرني سماعة بن مهران , وعن عدة من اصحابنا , عن سهل بن زياد , عن محمد بن علي الهمداني , عن علي بن عبد الله الحناط , عن سماعة بن مهران , عن الكلبي النسابة , انه سال ابا عبد الله (ع) عن النبيد , فقال : حلال , فقال : انا ننبذه فنطرح فيه العكر وما سوى ذلك , فقال : شه ((٤٣٢)) قلت : جعلت فداك فاي نبيد تعني ؟ فقال : ان اهل المدينة شكوا تلك الخمرة المنتنة الى رسول الله (ص) تغى ر الما وفساد طبائعهم , فامرهم ان ينبذوا ,

فكان الرجل يأمر خادمه ان ينبذ له , فيعمد الى كف من تمر فيقذف به في الشن
((٤٣٣)) فمنه شربه ومنه طهوره , فقلت : وكم كان عدد التمر الذي في الكف ؟ فقال
: ما حمل الكف , فقلت : واحدة او اثنتين ؟ فقال : ربما كانت واحدة , وربما
كانت اثنتين , فقلت : وكم كان يسع الشن ما ؟ فقال : ما بين الاربعين الى
الثمانين , الى ما فوق ذلك , فقلت : باي الارطال ؟ فقال : ارطال مكيال العراق .
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب , مثله .

٣ – الفقيه : لا باس بالوضوء بالنيذ , لان النبي (ص) قد توضا به , وكان ذلك ما
((٤٣٤)) قدنبذت فيه تميرات , وكان صافيا فوقها فتوضا به .

٤ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : كنا ننتقع لرسول
الله (ص) زبيبا او تمرا ((٤٣٥)) في مطهرة في الما لنحليه له , فاذا كان اليوم
واليومين شربه فاذا تغير امر به فهرق .

الباب الثاني : حكم الريق . ١ – التهذيب : باسناده عن سعد , عن موسى بن الحسن ,
عن معاوية بن حكيم , ((٤٣٦)) عن عبدالله بن المغيرة , عن غياث بن ابراهيم , عن
ابي عبد الله , عن ابيه , عن علي (ع) قال : لا باس ان يغسل الدم بالبصاق .
الباب الثالث : نجاسة المضاف بملاقاة النجاسة وكذا المائعات . ١ – الاستبصار
: باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن

ابراهيم بن هاشم , ((٤٣٧)) عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر
عن ابيه (ع) ان عليا (ع) سئل عن قدر طبخت واذافي القدر فارة , قال : يهراق
مرقها , ويغسل اللحم , ويؤكل .

٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى ,
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤٣٨)) جعفر بن محمد , ان
عليا (ع) سئل عن قدر طبخت , واذا في القدر فارة ميتة , فقال (ع) : يهراق الما
((٤٣٩)) , ويغسل اللحم فينقى حتى ينقى , ثم يؤكل .

٣ – وفيه : بهذا الاسناد , ان عليا (ع) قال في الخنفسا , والعقرب , والصرد ((٤٤٠))
: ((٤٤١)) اذامات في الادم فلا باس باكله , قال : وان كان شيئا مات في الادم وفيه
الدم , في العسل , او في زيت , او في السمن , وكان جامدا جنب ما فوقه
وما تحته , ثم يؤكل بقيته , وان كان ذائبا فلا يؤكل , يستسرج به ولا يباع .

[٢٤٠] ٤ – وفيه : بهذا الاسناد , عن علي (ع) انه سئل عن الزيت يقع فيه

شي ((٤٤٢)) له دم فيموت , قال : الزيت خاصة يبيعه لمن يعمله صابونا.

٥ - وفيه : بهذا الاسناد, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , قال : قال علي (ع) في ((٤٤٣)) الزيت والسمن اذا وقع فيه شي له دم فمات فيه : استسرجوه , فمن مسه فليغسل يده , واذا مس الثوب او مسح يده في الثوب , او اصابه منه شي , فليغسل الموضع الذي اصاب من الثوب , او مسح يده في الثوب , يغسل ذلك خاصة .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) انه سئل عن طشت فيه زعفران بال فيه ((٤٤٤)) صبي , فقال : يصبغوا ثوبهم ثم يغسلوه , فاذا لما قد طهر الثوب .

٧ - دعائم الاسلام : سئل امير المؤمنين (ع) عن الدواب تقع في السمن والعسل ((٤٤٥)) , ((٤٤٦)) والزيت تموت فيه , قال : ان كان ذائبا اريق اللبن , واستسرج بالزيت والسمن , وقال (ع) في الزيت : يعمله الصابون ان شا ((٤٤٧)) .

الباب الرابع : كراهة الطهارة بما اسخن بالشمس . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن محمد بن عيسى العبيدي , ((٤٤٨)) عن درست , عن ابراهيم بن عبد الحميد, عن ابي الحسن (ع) قال : دخل رسول الله (ص) على عائشة وقد وضعت قمقماتها ((٤٤٩)) في الشمس فقال : يا حميرا, ما هذا؟ قالت : اغسل راسي وجسدي , قال : لا تعودي فانه يورث البرص .
ورواه الصدوق في المقنع مرسلا.

ورواه في العلل وفي عيون الاخبار عن ابيه , عن سعد, عن محمد بن عيسى , مثله .

٢ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن جعفر بن محمد بن سليمان بن جعفر, عن اسماعيل بن ابي زياد, عن ابي عبد الله (ع) قال :

قال رسول الله (ص) : الما الذي تسخنه الشمس لا تتوضؤوا به , ولا تغسلوا به , ولا تعجنوا به , فانه يورث البرص .

ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم .

ورواه الصدوق في العلل : عن محمد بن الحسن , عن الصفار, عن ابراهيم بن هاشم , عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه , عن رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين , مثله .

ورواه الشهيد في اربعينه : باسناده عن الصدوق , عن حمزة بن محمد, عن علي ابن ابراهيم , عن ابيه , عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي , عن سليمان بن جعفر, عن السكوني , عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) مثله .

الباب الخامس :الما المستعمل في الوضوء طاهر مطهر وحكم المستعمل في الجنابة . ١
- التهذيب : عن محمد بن محمد بن النعمان , عن جعفر بن محمد بن قولويه , ((٤٥١)) عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن الحسن بن علي , عن احمد بن هلال , عن احمد بن محمد بن ابي نصر, عن ابان بن عثمان , عن زرارة , عن احدهما(ع) قال : كان النبي (ص) اذا توضا اخذ ما يسقط من وضوئه فيتوضون به .
ورواه الصدوق مرسلا.

٢ - الفقيه : سئل علي (ع) : ايتوضا من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليك ((٤٥٢)) اويتوضا من ركو ((٤٥٣)) ابيض مخمر ؟ فقال : لا, بل من فضل وضوء جماعة المسلمين ,فان احب دينكم الى الله الحنيفة السمحة السهلة .

٣ - المحاسن : عن ابن العرزمي , عن حاتم بن اسماعيل , عن ابي عبد الله , ((٤٥٤)) عن ابيه (ع) ان امير المؤمنين (ع) كان يشرب وهو قائم , ثم شرب من فضل وضوئه قائما,فالتفت الى الحسن (ع) فقال : يا بني , اني رايت جدك رسول الله (ص) صنع هكذا.

٤ - عيون اخبار الرضا(ع) : عن محمد بن احمد بن الحسين بن يوسف البغدادي ((٤٥٥)) الوراق , عن علي بن محمد بن جعفر بن احمد بن عنبسة مولى الرشيد, عن دارم بن قبيصة بن نهشل بن مجمع الصنعاني , عن الرضا(ع) قال : سمعت ابي يحدث عن ابيه , عن جده (ع) عن جابر بن عبد الله , قال :

كان رسول الله (ص) في قبة من ادم ((٤٥٦)) , ورايت بلالا الحبشي , وقد خرج من عنده , ومعه فضل وضوء رسول الله (ص) فابتدره الناس , فمن اصاب منه شيئا تمسح به وجهه , ومن لم يصب منه شيئا, اخذ من يدي صاحبه فمسح به وجهه , وكذلك فعل بفضل وضوء امير المؤمنين (ع).

[٢٥٠] ٥ - المناقب لابن شهر آشوب : عن محمد بن المنكدر, سمعت جابرايقول : ((٤٥٧)) جا رسول الله (ص) يعودني , وانا مريض لا اعقل , فتوضا وصب علي

من وضوئه , فعقلت .

٦ – كنز الفوائد : ان النبي (ص) كان في سفر فاستيقظ من نومه فقال : مع من ((٤٥٨)) وضوء؟ فقال ابو قتادة : معي في ميضاة ((٤٥٩)) , فاتاه به فتوضا , وفضلت في الميضاة فضلة , فقال (ص) : احتفظ بها يا ابا قتادة , فيكون ((٤٦٠)) لها شان فلما حمى النهار واشتد العطش بالناس , ابعدوا الى النبي (ص) يقولون : الماء , فدعا النبي (ص) بقده , ثم قال : هلم الميضاة يا ابا قتادة , فاخذها ودعا فيها , وقال : اسكب فسكب في القدر , وابتدر الن اس الماء , فقال رسول الله (ص) : كلكم يشرب الماء ان شا الله , فكان ابو قتادة يسكب , ورسول الله (ص) يسقي , حتى شرب الناس اجمعون , ثم قال النبي (ص) لابي قتادة : اشرب , فقال : لا , بل اشرب انت يا رسول الله , فقال : اشرب , فان ساقى القوم آخرهم شربا ((٤٦١)) فشراب ابو قتادة , ثم شرب رسول الله (ص) .

٧ – عوالي اللالى : وفي الحديث : ان النساء والرجال على عهد رسول الله (ص) ((٤٦٢)) يتوضؤون من انا واحد .

٨ – وفيه : عن ابن عباس , قال : اغتسل بعض ازواج النبي (ص) في جفنة ((٤٦٣)) , فاراد ((٤٦٤)) رسول الله (ص) ان يتوضا منها , فقالت : يا رسول الله , اني كنت جنبه , فقال (ص) : ان الماء لا يجنب .

الباب السادس : جواز الطهارة بالمياه الحارة التي يشم منها رائحة الكبريت . : وكراهة الاستنفا بها .

١ - الفقيه : اما ما الحمات فان النبي (ص) انما

نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضي بها, قال : وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة الكبريت .

٢ - المحاسن : عن بعضهم , عن هارون , عن مسعدة بن زياد, عن ابي عبدالله , عن ((٤٦٦)) آباءه (ع) قال : ان النبي (ص) نهى ان يستشفى بالحمات التي توجد في الجبال .

٣ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , ((٤٦٧)) عن ابي عبد الله (ع) قال : نهى رسول الله (ص) عن الاستشفا بالحمات ((٤٦٨)) : وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد منها رائحة الكبريت , فانها من فوح ((٤٦٩)) جهنم .
وروى الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب , مثله .

وفي المحاسن : عن بعضهم , عن هارون بن مسلم , مثله .

ابواب الاسر . الباب الاول : طهارة سور السنور وعدم كراهته . ١ - التهذيب : باسناده , عن الحسين بن سعيد , عن ابن ابي عمير , عن ((٤٧٠)) عمر بن اذينة , عن زرارة , عن ابي عبد الله (ع) قال : في كتاب علي (ع) : ان الهر سبع , ولا لباس بسوره , واني لاستحيي من الله ان ادع طعاما لان الهر اكل منه .
ورواه الكليني , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , مثله .

٢ - وفيه : عنه , عن محمد بن الفضيل , عن ابي الصباح , عن ابي عبد الله (ع) قال : ((٤٧١)) كان علي (ع) يقول : لا تدع فضل السنور ان تتوضا منه , انما هي سبع .

٣ - وفيه : عنه , عن الحسن , عن زرعة , عن سماعة , عن ابي عبد الله (ع) :

ان ((٤٧٢)) عليا (ع) قال : انما هي من اهل البيت .

[٢٦٠] ٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((٤٧٣)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين عن ابيه , عن علي (ع) قال : بينا رسول الله (ص) يتوضا , اذ لاذ به هر (البيت) ((٤٧٤)) فعرف رسول الله (ص) انه عطشان , فاصغى اليه الانا ((٤٧٥)) حتى شرب منه الهر , ثم توضا بفضله .

وفي نوادر الراوندي ، مثله .

الباب الثاني :طهارة سؤر ما يؤكل لحمه . ١ – التهذيب : عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن احمد، عن هارون بن مسلم ، ((٤٧٦)) عن الحسين بن علوان ، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب ، عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : كل شي يجتر ((٤٧٧)) فسؤره حلال ، ولعابه حلال .

ورواه الصدوق مرسلا في الفقيه .

ورواه في الهداية ، مثله .

٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده ((٤٧٨)) جعفر بن محمد، عن ابيه ، قال : قال رسول الله (ص) : لا باس بسؤر ما اكل لحمه .

الباب الثالث :طهارة سؤر الجنب والحائض وعرقهما. ١ – الكافي : عن محمد بن اسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن صفوان بن يحيى ، ((٤٧٩)) عن العيص بن القاسم ، قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن سؤر الحائض ، فقال : لا توضا منه وتوضا من سؤر الجنب اذا كانت مامونة ثم تغسل يديها قبل ان تدخلها الانا، وقد كان رسول الله (ص) يغتسل هو وعائشة في انا واحد، ويغتسلان جميعا. ورواه الشيخ باسناده عن علي بن الحسن بن فضال ، عن عبد الرحمن بن ابي نجران ، عن صفوان بن يحيى ، مثله .

٢ – امالي ابن الشيخ : عن ابيه ، عن ابن مخلص ، عن الرزاز، عن حامد بن سهل ، ((٤٨٠)) (عن ابي غسان) ((٤٨١)) عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، قالت : اجنبت انا ورسول الله (ص) فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة ، فجارسول الله (ص) يغتسل ، فقلت : يا رسول الله (ص) انها فضلة مني ، او قالت ، اغتسلت ، فقال :

ليس الما جنابة .

٣ – الجعفریات : اخبرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده ((٤٨٢)) جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن علي بن ابي طالب (ع) قال : لا باس بعرق الحائض والجنب .

٤ – وفيه : اخبرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده جعفر

((٤٨٣)) ابن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) انه قال : لا باس ان يتوضا بسؤر الحائض .

الباب الرابع :حكم سؤر الفارة والادام اذا مات فيه الخنفسا ومالا نفس سائلة له . ١ – الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن جعفر بن محمد, ((٤٨٤)) عن آبائه (ع) (في حديث المناهي) : ان النبي (ص) نهى عن اكل سؤر الفار.

٢ – قرب الاسناد : عن السندي بن محمد, عن ابي البختري , عن جعفر بن محمد, ((٤٨٥)) عن ابيه ان عليا(ع) قال : لا باس بسؤر الفار ان يشرب منه ويتوضا.

٣ – الجعفريات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤٨٦)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) قال في الخنفسا, والعقرب , والصرد : اذا مات في الادام , فلا باس باكله . [٢٧٠] ٤ – نوادر الراوندي : عن عبد الواحد بن اسماعيل الروياني , عن ((٤٨٧)) محمد بن الحسن التيمي ((٤٨٨)) , عن سهل بن احمد الديباجي , عن محمد بن الاشعث , عن موسى بن اسماعيل بن موسى , عن ابيه , عن جده , عن موسى بن جعفر, عن آبائه (ع) قال : قال علي (ع) : ما لا نفس سائلة له , اذا مات في الادام , لا باس باكله .

الباب الخامس :نجاسة الحنطة ونحوها بالخمير . ١ – الجعفريات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤٨٩)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) سئل عن حنطة صب عليها خمر, قال :

الطحين ,والعجين , والملح , والخبز, ياتي على ذلك كله .

ابواب نواقض الوضوء . الباب الاول :انه لا ينقض الوضوء الا اليقين بحصول الحدث .

١ – الخصال : عن ابيه , قال : حدثنا سعد بن عبد الله قال : حدثني محمد بن ((٤٩٠)) عيسى بن عبيد السقطيني , عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير ومحمد بن مسلم , عن ابي عبد الله (ع) عن ابي جعفر(ع) قال : حدثني ابي , عن آبائه ان امير المؤمنين (ع) عل م اصحابه في مجلس واحد اربعمائة باب مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه , قال (ع) : من كان على يقين ثم شك

فليمض على يقينه , فان الشك لا ينقض اليقين , الوضوء بعد الظهر عشر حسنات , فطهروا , واياكم والكسل , فان من كسل لم يؤدحق الله عز وجل , تنظفوا بالما من نتن الريح الذي يتأذى به , تعهدوا انفسكم فان الله يبغض من عباده القاذورة الذي يتأنف به من جلس اليه , اذا خالط النوم القلب وجب الوضوء , اذا غلبتك عينك وانت في الصلاة فاقطع الصلاة ونم , فانك لا تدري لعلك ان تدعو على نفسك .

٢ – المعتبر : عن رسول الله (ص) قال : اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل ((٤٩١)) عليه اخرج منه شي ام لا , لم يخرج من المسجد , حتى يسمع صوتا او يجد ريحا .

٣ – الارشاد للمفيد : قال امير المؤمنين (ع) : من كان على يقين , فاصابه شك , ((٤٩٢)) فليمض على يقينه , فان اليقين لا يدفع بالشك .

٤ – عوالي اللالى : عن الشهيد الاول (ره) روي ان النبي (ص) قال : ان الشيطان ((٤٩٣)) ليأتي احدكم وهو في الصلاة فيقول : احدثت احدثت , فلا ينصرفن [احدكم] حتى يسمع صوتا , او يجد ريحا . ورواه عبد الله بن زيد , وابو هريرة , ومروي عن الائمة (ع) .

الباب الثاني : ان خروج الغائط والبول والريح والدود تنقض الوضوء . وكذلك النوم الغالب . ١ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٤٩٤)) جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) قال : لا يعاد الوضوء الا من خلتين : غائطا او بولا , اوريجا .

٢ – دعائم الاسلام : عن امير المؤمنين , والباقر , والصادق (ع) قالوا : الذي ((٤٩٥)) ينقض الوضوء الغائط , والبول , والريح , والنوم الغالب , اذا كان لا يعلم ما يكون منه .

٣ – عوالي اللالى : عن فخر المحققين , عن النبي (ص) : الوضوء مما يخرج , ((٤٩٦)) لاممايدخل .

٤ – التهذيب : باسناده , عن الحسين بن سعيد , عن فضالة , عن حسين بن عثمان , ((٤٩٧)) عن عبدالرحمن بن الحجاج , عن زيد الشحام , قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الخفقة والخفتين , فقال : ما

ادري ما الخفقة والخفتين , ان الله تعالى يقول : (بل الانسن على نفسه بصيرة)
((٤٩٨)) ان عليا(ع) كان يقول : من وجد طعم النوم فانما اوجب عليه الوضوء .
[٢٨٠] ٥ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين , وفي الحديث المشهور عنه (ص)
: ((٤٩٩)) من نام فليتوضا .

٦ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى ,
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٠٠)) جعفر بن محمد , عن
ابيه , عن علي (ع) في الذي يخرج من دبره الدود , قال : يتوضا ((٥٠١)) .
الباب الثالث : ان القي والرعاف لا ينقض الوضوء . ١ - دعائم الاسلام : عن
امير المؤمنين والباقر والصادق (ع) : ويتمضمض من تقياء , ((٥٠٢)) ويصلي اذا
كان متوضئا قبل ذلك .

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى ,
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٠٣)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي
(ع) انه رعى وهو في الصلاة , وهو يصلي بالناس , فاخذ بيد رجل فقده , ثم خرج
فتوضا ولم يتكلم ثم جا فبنى على صلاته , ولم ير بذلك باسا .
٣ - وفيه : بهذا الاسناد , عن علي (ع) قال : من رعى
وهو في الصلاة فلينصرف , ((٥٠٤)) فليتوضا , وليستأنف الصلاة .
وروى السيد فضل الله في نواتره الخبرين الاخيرين .

الباب الرابع : حكم خروج المذي والودي . ١ - التهذيب : باسناده , عن الحسين بن
سعيد , عن صفوان , عن اسحاق بن عمار , ((٥٠٥)) عن ابي عبد الله (ع) قال :
سالته عن المذي , فقال : ان عليا(ع) كان رجلا ماذا فاستحيا ان يسال رسول الله
(ص) لماكن فاطمة (س) فامر المقداد ان يساله وهو جالس , فساله , فقال له النبي
(ص) : ليس بشي .

٢ - وفيه : عن الحسين بن سعيد , عن محمد بن اسماعيل , عن ابي الحسن (ع)
, قال : ((٥٠٦)) سالته عن المذي فامرني بالوضوء منه , ثم اعدت عليه سنة
اخرى , فامرني بالوضوء منه , وقال : ان عليا(ع) امر المقداد ان يسال رسول الله
(ص) واستحيا ان يساله , فقال : فيه الوضوء , قلت : وان لم اتوضا ؟ قال : لا باس .

٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى ,
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٠٧)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آباءه

عن علي (ع) قال : كنت رجلا مذا, فاستحييت ان اسال رسول الله (ص) لمكان فاطمة (س) بنته , لانها عندي فقلت للمقداد يمضي ويساله ((٥٠٨)) , فسال رسول الله (ص) عن الرجل الذي ينزل المذي من النساء ؟ فقال : يغسل طرف ذكره وانثييه وليتوضا وضوءه للصلاة .

ورواه الراوندي في نواتره : باسناده عن موسى بن جعفر (ع) مثله , وفيه : يتوضا وضوء الصلاة .

٤ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : سمعت رسول الله (ص) بعد ان امرت ((٥٠٩)) المقداد يساله وهو يقول : ثلاثة اشيا : مني , ومذي , وودي ((٥١٠)) , فاما المذي : فالرجل يلاعب امراته فيمذي ففيه الوضوء , واما الودي : فهو الذي يتبع البول يشبه المنى , ففيه الوضوء ايضا , فاما المنى : فهو الما الدافق الذي يكون منه الشهوة , ففيه الغسل .

ورواه السيد فضل الله الراوندي في نواتره : باسناده عنه (ع) مثله , وفيه : واما الودي فهو الذي يتبع البول الما الغليظ شبه المنى , ففيه الوضوء .

٥ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : اني لمذا وما ازيد على الوضوء ((٥١١)) .

[٢٩٠] ٦ - الفقيه : كان امير المؤمنين (ع) لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ((٥١٢)) ما اصاب الثوب منه .

الباب الخامس : عدم انتقاض الوضوء بتقليم الاظفار وحلق الراس واخذ الشعر . ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥١٣)) جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) سئل عن رجل قلم اظفاره واخذ شاربه وحلق راسه بعد الوضوء , فقال (ع) : لا باس , لم يزد ذلك الا طهارة , وليس هذا بمنزلة الحدث الذي يتوضا منه .

ورواه السيد الراوندي في نواتره : مثله , الى قوله : طهارة .

الباب السادس : عدم انتقاض الوضوء من اكل اللحم وشرب اللبن . واستحبابه مما مسته النار . ١ - التهذيب : باسناده , عن محمد بن علي بن محبوب , عن احمد بن

الحسن بن علي , ((٥١٤)) عن عمرو بن سعيد , عن مصدق بن صدقة , عن عمار الساباطي , قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل توضا ثم اكل لحما او سمنا

((٥١٥)) , هل له ان يصلي من غير ان يغسل يده ؟ قال : نعم , وان كان لبنا لم

يصل حتى يغسل يده ويتمضمض , وكان رسول الله (ص) يصلي وقد اكل اللحم من غير ان يغسل يده , وان كان لبنا لم يصل حتى يغسل يده ويتمضمض .

٢ - علل الشرائع : عن ابيه , ومحمد بن الحسن , عن محمد بن يحيى , عن الحسين ((٥١٦)) ابن الحسن بن ابان , عن محمد بن اورمة , عن احمد بن محمد بن ابي نصر , وعبدالرحمن بن ابي نجران , عن مثنى الحناط , عن منصور بن حازم , عن سعيد بن احمد , عن ابن عباس , قال : قال رسول الله (ص) : توضؤوا مما يخرج منكم , ولا تتوضؤوا مما يدخل , فانه يدخل طيبا ويخرج خبيثا .

٣ - دعائم الاسلام : روينا عن رسول الله (ص) انه اتي بكثف جزور مشوية ((٥١٧)) وقذان بلال , فامرهم فامسك هنيئة حتى اكل منها واكل معه اصحابه , ودعا بلبن ابل ممذوق ((٥١٨)) له , فشرب منه وشربوا , ثم قام فصلى ولم يمس ما .

٤ - وفيه : عن امير المؤمنين والباقر والصادق (ع) : ومن اكل اللحوم والالبان ((٥١٩)) او مامسته النار , فان غسل من مس ذلك يديه فهو حسن مرغب فيه مندوب اليه , وان صلى ولم يغسلهما لم تفسد صلاته .

٥ - عوالي اللالئ : عن رسول الله (ص) انه قدم عليه رجل فاضافه فادخله بيت ((٥٢٠)) ام سلمة , ثم قال (ص) : هل عندكم شي ؟ قال : فاتونا بجفنة كثيرة الثريد والونر ((٥٢١)) , فجعل ذلك الرجل يجيل يده في جوانبها , فاخذ النبي (ص) يمينه ببساره ووضعها قدامه , ثم قال (ص) : كل مم ايليك فانه طعام واحد , فلما رفعت الجفنة اتونا بطبق فيه رطب , فجعل ياكل من بين يديه , وجعل رسول الله (ص) يجول في الطبق , ثم قال للرجل : كل من حيث شئت فانه غير طعام واحد , ثم اتونا بوضؤ فغسل يده ((٥٢٢)) ثم مسح وجهه وذراعيه , وقال : هذا الوضؤ مما مسته النار .

٦ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٢٣)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين (ع) عن ام سلمة زوج النبي (ص) قالت : دخلت على رسول الله (ص) فناولته كتف شاة , فبينما هو يتعرقه ((٥٢٤)) اذ جاء بلال يؤذن للصلاة فقام وصلى ولم يتوضا .

وفيه : بهذا الاسناد , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , قال : وحدثتني زينب بنت ام سلمة , [عن ام سلمة] ((٥٢٥)) بمثل ذلك .

٧ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي بن الحسين (ع) قال : قال علي بن ابي طالب (ع) :
((٥٢٦)) لا وضوء مما غيرت النار .

٨ - وفيه : بهذا الاسناد, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا (ع) قال :
خرج ((٥٢٧)) علينا رسول الله (ص) قبل صلاة الغداة , وفي يده كسرة قد غمسها
بلبن وهو ياكل ويمشي , وبلال يقيم لصلاة الغداة , فدخل فصلى بالناس من غير ان
يمس ما .

ابواب احكام الخلوة . الباب الاول :وجوب ستر العورة وتحريم النظر الى عورة المسلم
[٣٠٠] ١ - الفقيه : باسناده , عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد,
((٥٢٨)) عن الصادق , عن آبائه (ع) عن النبي (ص) (في حديث المناهي) قال :
اذا اغتسل احدكم في فضا من الارض فليحاذر على عورته , وقال : لا يدخلن
احدكم الحمام الا بمئزر, ونهى ان ينظر الرجل الى عورة اخيه المسلم , وقال : من
تامل عورة اخيه المسلم لعنه سبعون الف ملك , ونهى المرأة ان تنظر الى عورة
المرأة , وقال : من نظر الى عورة اخيه المسلم , او عورة غير اهله متعمدا ادخله
الله مع المنافقين الذين كانوا يبحثون عن عورات الناس , ولم يخرج من الدنيا حتى
يفضحه الله الا ان يتوب .

٢ - عوالي اللالي : عن عبد العزيز بن عبد المطلب , عن ابيه , عن مولاة
المطلب , ((٥٢٩)) عن رسول الله (ص) انه قال : من كان يؤمن بالله عز وجل فلا
ينظر الى عورة اخيه .

٣ - المحكم والمتشابه : - المعروف بتفسير النعماني - بالاسناد المتقدم , عن علي
(ع) ((٥٣٠)) في قوله عز وجل : (قل للمؤمنين يغضوا من
ابصرهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم) ((٥٣١)) معناه : لا ينظر احدكم الى فرج
اخيه المؤمن , او يمكنه من النظر الى فرجه , ثم قال : (قل للمؤمنت يغضضن من
ابصرهن ويحفظن فروجهن) ((٥٣٢)) اي ممن يلحقهن النظر كما جا في حفظ
الفروج , فالنظر سبب ايقاع الفعل من الزنا وغيره .

الباب الثاني :عدم جواز استقبال القبلة واستدبارها عند التخلي . ١ - الفقيه : باسناده ,
عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن الصادق , ((٥٣٣)) عن آبائه (ع) ان
النبي (ص) قال (في حديث المناهي) : اذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة .

- ٢ - وفيه : ونهى رسول الله (ص) عن استقبال القبلة ببول , او غائط ((٥٣٤)).
- ٣ - التهذيب : عن المفيد, عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد, عن ابيه , ((٥٣٥)) عن محمد بن يحيى , عن محمد بن علي بن محبوب , عن محمد بن الحسين , عن محمد بن عبدالله بن زرارة , عن عيسى بن عبد الله الهاشمي , عن ابيه , عن جده , عن علي (ع) قال : قال النبي (ص) : اذا دخلت المخرج فلا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولكن شرقوا او غربوا.
- وفي عوالي اللالي : عن علي (ع) مثله .
- ٤ - وفيه : باسناده , عن محمد بن علي بن محبوب , عن الهيثم بن ابي مسروق , ((٥٣٦)) عن محمد بن اسماعيل قال : دخلت على ابي الحسن الرضا(ع) وفي منزله كنيف مستقبل القبلة وسمعتة يقول : من بال هذا القبلة , ثم ذكر فانحرف عنها اجلالا للقبلة وتعظيما لهالم يقم من مقعده ذلك حتى يغفر له .
- ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه , عن الحارث بن بهرام , عن عمرو بن جميع قال : قال رسول الله (ص) : من بال هذا القبلة , ثم ذكر مثله .
- ٥ - دعائم الاسلام : و عنهم صلوات الله عليهم , ان رسول الله (ص) نهى من ((٥٣٧)) استقبال القبلة واستدبارها في حال الحدث والبول .
- ٦ - بحار الانوار : عن الععل - لمحمد بن علي بن ابراهيم القمي - قال : اول حد ((٥٣٨)) من حدود الصلاة هو الاستتجا وهو احد عشر, لابد لكل الناس من معرفتها واقامتها, وذلك من آداب رسول الله (ص) فاذا اراد البول والغائط فلا يجوز له ان يستقبل القبلة بقبل ولا دبر, والعلة في ذلك ان الكعبة اعظم آية لله في ارضه واجل حرمة , ولا تستقبل بالعورتين القبل والدبر لتعظيم آية الله , وحرمة الله , وبيت الله .
- ٧ - عوالي اللالي : عن فخر المحققين , عن النبي (ص) : اذا جلس احدكم ((٥٣٩)) على حاجة فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها, ولكن شرقوا او غربوا.
- [٣١٠] ٨ - نوادر الراوندي : باسناده عن موسى بن جعفر, عن آبائه (ع) ((٥٤٠)) عن رسول الله (ص) : انه نهى ان يبول الرجل وفرجه باد للقبلة .

٩ - التهذيب : عن محمد بن يحيى , واحمد بن ادريس , عن محمد بن احمد بن يحيى , ((٥٤١)) عن يعقوب بن يزيد, عن ابن ابي عمير, عن عبد الحميد بن ابي العلا او غيره رفعه قال : سئل الحسن بن علي (ع) : ما حد الغائط ؟ قال : لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها, ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها.

الباب الثالث : استحباب تغطية الراس والتقنع عند قضا الحاجة . ١ - المقنعة : ان تغطية الراس ان كان مكشوفاً عند التخلي سنة من سنن النبي (ص) ((٥٤٢)) . ٢ - امالي الطوسي : بالاسناد المتقدم , عن ابي ذر, عن رسول الله (ص) - في وصيته ((٥٤٣)) له - قال : يا ابا ذر, استحي من الله فاني والذي نفسي بيده لا اظلم حين اذهب الى الغائط متقنعا بثوبي , استحيا من الملكين اللذين معي , يا ابا ذر, اتحب ان تدخل الجنة ؟ فقلت : نعم , فذاك ابي وامي , قال :

فاقصر الامل , واجعل الموت نصب عينك , واستحي من الله حق الحيا .
٣ - دعائم الاسلام : ورووا (اي اهل البيت (ع)) : ان رسول الله (ص) كان اذا دخل ((٥٤٤)) الخلا تقنع وغطى راسه ولم يره احد .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٤٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه , عن علي (ع) : ان رسول الله (ص) كان اذا اراد ان يتتخع ((٥٤٦)) وبين يديه الناس غطى راسه , ثم دفنه , واذا اراد ان يبزق فعل مثل ذلك , وكان اذا اراد الكنيف غطى راسه .

الباب الرابع : استحباب التباعد عن الناس والتستر عند التخلي . ١ - شرح النلفية : عن النبي (ص) انه لم ير على بول و لا غائط ((٥٤٧)) . ٢ - قصص الانبياء : باسناده الى الصدوق , قال : حدثنا احمد بن الحسين , عن ((٥٤٨)) ابي عبد الله جعفر بن شاذان , عن جعفر بن علي بن نجيج , عن ابراهيم بن محمد بن ميمون , عن مصعب , عن عكرمة , عن ابن عباس (رض) قال : كان رسول الله (ص) اذا اراد الحاجة ابعده في المشي فنزع خفيه وقضى حاجته ثم توضا (الخبر).

٣ - دعائم الاسلام : ورووا (ع) انه (ص) كان اذا اراد قضا حاجة في السفر ابعده ((٥٤٩)) ماشا لله واستتر ((٥٥٠)) .

٤ - تفسير الامام العسكري (ع) : ان رسول الله (ص) كان ذات يوم في طريق له ((٥٥١)) بين مكة والمدينة , وفي

عسكره منافقون من المدينة , وكافرون من مكة ومنافقون منها
((٥٥٢)) , وكانو يتحدثون فيما بينهم بمحمد وآله الطيبين (ع) واصحابه
الخيرين , فقال بعضهم لبعض : ياكل كما ناكل , وينفض كرشه ((٥٥٣)) من
الغائط والبول كما ننفض , ويدعي انه رسول الله ؟ فقال بعض مردة المنافقين
: هذه صخرة ملسا لاتعمدن النظر الى استه اذا قعد لحاجته حتى انظر , هل الذي
يخرج منه كما يخرج منا ام لا؟ فقال آخر :لكنك ان ذهبت تنظر منعه]
حياؤه [((٥٥٤)) من ان يقعد , فانه اشد حيا من الجارية العذرا الممتعة
((٥٥٥)) المحرمة .

[٣٢٠] ٥ – كشف الغمة : عن جنيد بن عبد الله في حديث قال : نزلنا النهروان
((٥٥٦)) فبرزت عن الصفوف وركزت رمحي , ووضعت ترسي اليه , واستترت من
الشمس , فاني لجالس اذ ورد علي امير المؤمنين (ع) فقال : يا اخا الازد , معك
طهور ؟ قلت : نعم , فناولته الاداوة ((٥٥٧)) فمضى حتى لم اراه واقبل وقد تطهر
فجلس في ظل الترس .

٦ – المناقب لابن شهر آشوب : عن جماعة , انه قال عمرو بن العاص لمعاوية :
((٥٥٨)) لو امرت الحسن بن علي (ع) يخطب على المنبر فقلعه حصير ((٥٥٩))
فيكون ذلك وضعاله عند الناس , فامر الحسن (ع) ((٥٦٠)) فلما صعد المنبر تكلم
واحسن (الى ان قال :) , وفي رواية المدائني فقال عمرو : يا ابا محمد , هل تتعت
الخرابة ((٥٦١)) ؟ قال : نعم , تبعد الممشى ((٥٦٢)) في الارض الصحيح
((٥٦٣)) حتى تتوارى من القوم , ولا تستقبل القبلة ولا تستدبرها , ولا تمسح باللقمة
والرمة – يريد العظم – والروث , ولا تبيل في المالراكذ .

٧ – الخصال : بالاسناد المتقدم (في حديث الاربعمائة) قال : قال امير المؤمنين (ع) :
((٥٦٤)) اذا تعرى الرجل نظره اليه الشيطان فطمع فيه فاستتروا .

الباب الخامس : استحباب التسمية والاستعاذة والدعا بالمأثور عن التخلي . ١ – التهذيب
: باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن محمد بن الحسين , ((٥٦٥)) عن الحسن
بن علي , عن ابيه , عن آباءه , عن جعفر (ع) قال : قال النبي (ص) : اذا انكشف
احدكم لبول او غير ذلك فليقل بسم الله , فان الشيطان يغض بصره .
ورواه في ثواب الاعمال : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي ,
عن السكوني , عن جعفر , عن ابيه , عن علي (ع) مثله , وزاد في آخره : عنه حتى

يفرغ .

٢ - الفقيه : كان رسول الله (ص) اذا اراد دخول المتوضا
قال : اللهم اني اعوذ بك ((٥٦٦)) من الرجس النجس , الخبيث
المخبث , الشيطان الرجيم , اللهم امط ((٥٦٧)) عني الاذى , واعذني من الشيطان
الرجيم , واذا استوى جالسا للوضوء قال : اللهم اذهب عني القذى والاذى واجعلني من
المتطهرين , واذا ترحر ((٥٦٨)) قال : اللهم كما اطعمتنيه طيبا في عافية فاخرجه مني
خبيثا في عافية .

٣ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن العباس - يعني
((٥٦٩)) ابن معروف , عن عبد الله بن المغيرة , عن عبد الله بن الميمون القداح ,
عن ابي عبد الله , عن آبائه , عن علي (ع) انه كان اذا خرج من الخلا قال : الحمد لله
الذي رزقني لذته وابقى قوته في جسدي , واخرج عني اذاه , يا لها نعمة , ثلاثا .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى ,
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٧٠)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه
, عن علي (ع) قال : علمني رسول الله (ص) : اذا دخلت الكنيف ان اقول : اللهم
اني اعوذ بك من الخبيث المخبث , النجس الرجس , الشيطان الرجيم .

٥ - وفيه : بهذا الاسناد عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا
انكشف احدكم ((٥٧١)) للبول بالليل فليقل : بسم الله , فان الشياطين تغض ابصارها
عنه حتى يفرغ .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد عن علي بن ابي طالب (ع) قال
: علمني رسول الله (ص) : ((٥٧٢)) اذ اقممت عن الغائط ان اقول : الحمد لله
الذي رزقني لذة طعامي ومنفعته , واماط عني اذاه , يا لها من نعمة ما ابين ((٥٧٣))
فضلها .

٧ - دعائم الاسلام : وروينا عن علي صلوات الله عليه ,
انه كان اذا دخل المخرج ((٥٧٤)) [لقضا الحاجة] ((٥٧٥)) قال : بسم
الله , اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس , الخبيث , الشيطان الرجيم - فاذا خرج
- قال : الحمد لله الذي عافاني في جسدي , والحمد لله الذي اماط عني الاذى .

[٣٣٠] ٨ - بحار الانوار : نقلنا من خط الشهيد (ره) عن
النبي (ص) قال : كان نوح ((٥٧٦)) كبير الانبيا اذا قام من الحاجة

قال : الحمد لله الذي اذقني طعمه , وابقى في جسدي منفعته , واخرج عني اذاه
ومشقتة .

٩ – لب الباب : عن النبي (ص) انه قال : اذا دخلتم الخلا فقولوا : بسم الله ,
(٥٧٧)) اعوذبالله من الخبيث المخبث .

١٠ – تحف العقول : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : اذا اراد احدكم الخلا فليقل
: ((٥٧٨)) بسم الله , اللهم امط عني الاذى , واعذني من الشيطان الرجيم , وليقل اذا
جلس : اللهم كما اطعمتنيه طيبا وسوغتنيه فاكفنيه .

الباب السادس : كراهة الكلام على الخلا . ١ – التهذيب : باسناده عن محمد بن احمد
بن يحيى , عن ابراهيم بن هاشم او غيره , ((٥٧٩)) عن صفوان , عن ابي الحسن
الرضا (ع) انه قال : نهى رسول الله (ص) ان يجيب الرجل آخر وهو على الغائط,
او يكلمه حتى يفرغ .

محمد بن علي بن الحسين في العلل وفي عيون الاخبار عن الحسين بن احمد بن
ادريس , عن ابيه , عن محمد بن احمد بن يحيى , عن ابراهيم بن هاشم وغيره جميعا
مثله .

٢ – مشكاة الانوار : – نقلنا عن المحاسن – عن امير
المؤمنين (ع) قال : ترك الكلام ((٥٨٠)) في الخلا, يزيد الرزق .
وفي جامع الاخبار : عنه (ع) مثله .

الباب السابع : عدم كراهة ذكر الله وتحميده على الخلا . ١ – التوحيد وعيون اخبار
الرضا (ع) : عن الحسين بن محمد الاثناني العدل , ((٥٨١)) عن علي بن
مهرويه القزويني , عن داود بن سليمان الفراء , عن علي بن موسى
الرضا , عن آبائه (ع) عن النبي (ص) ان موسى لما ناجى ربه قال : يا رب , ابعد
انت مني فاناديك , ام قريب فاناجيك ؟ فاوحى الله اليه : انا جليس من ذكرني , فقال
موسى : يا رب , اني اكون في حال اجلك ان اذكرك فيها , قال : يا موسى , اذكرنى
على كل حال .

ورواه في الفقيه مرسلا .

٢ – الخصال : بالاسناد المتقدم (في حديث الاربعمائة) عن امير المؤمنين (ع)
قال : ((٥٨٢)) اذكروا الله عز وجل في كل مكان فانه معكم .

٣ – امالي المفيد : عن عمر بن محمد بن علي الصيرفي , عن محمد بن همام , عن

((٥٨٣)) جعفر بن محمد بن مالك ، عن احمد بن سلامة الغنوي ، عن محمد بن الحسن العامري ، عن معمر ((٥٨٤)) ، عن ابي بكر بن عياش ، عن الفجيع العقيلي ، عن الحسن بن علي (ع) عن ابيه - فيما اوصى اليه عند وفاته - وكن لله ذاكرا على كل حال (الخبر).

الباب الثامن : الاستتجا بالما والاحجار . ١ - التهذيب : عن محمد بن علي بن محبوب ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد ((٥٨٥)) ابن عبدالله بن زرارة ، عن عيسى بن عبد الله ، عن ابيه ، عن جده ، عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا استتجى احدكم فليوتر بها وترا ، اذا لم يكن بالما .

وفي عوالي اللالى : روي عن علي (ع) عن النبي (ص) مثله (الى قوله :) وترا . ٢ - وفيه : باسناده عن الحسين بن سعيد ، عن حماد ، عن حريز ، عن زرارة ، عن ((٥٨٦)) ابي جعفر (ع) قال : لا صلاة الا بطهور ، ويجزيك من الاستتجا ثلاثة احجار بذلك جرت السنة من رسول الله (ص) واما البول فانه لا بد من غسله .

[٣٤٠] ٣ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : الاستتجا بالما في كتاب الله ((٥٨٧)) (الى ان قال :) وليس لاحد تركها .

٤ - التهذيب : اسناده عن محمد بن علي بن محبوب ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر ، عن ابيه عن آبائه (ع) ان النبي (ص) قال لبعض نسائه : مري نسا المؤمنين ان يستنجين بالما ويبالغن ، فانه مطهرة للحواشي ، ومذهبة للبواسير .

ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم ، عن هارون بن مسلم .
ورواه الصدوق مرسلا .

ورواه في العلل عن ابيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هارون بن مسلم ، مثله .

ورواه في عوالي اللالى مثله ، وفيه : ومذهبة للدرن .

٥ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين في حديث ، عن النبي (ص) : اذا ذهب احدكم ((٥٨٩)) الى الغائط ، فليذهب ومعه ثلاثة احجار ، فانها تجزئ .

٦ - وفيه : عنه ، روي عن النبي (ص) انه قال : وليستج بثلاثة احجار ابكار ((٥٩٠)) .

٧ - وفيه : عنه , في حديث عنه (ص) : لا يستجي احدكم بدون ثلاثة احجار ((٥٩١)).

٨ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٩٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اتاني جبرئيل (ع) فقال : يا محمد, كيف ننزل عليكم ؟ وانتم لا تستاكون , ولا تستجون بالما.

٩ - دعوات الراوندي : روى ابن عباس : ان عذاب القبر ثلاثة اثلاث : ثلث ((٥٩٣)) للغيبة , وثلث للنميمة , وثلث للبول .

الباب التاسع : كراهة الاستنجا باليمين . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن ((٥٩٤)) بعض اصحابنا, عن ابي عبد الله (ع) قال : نهى رسول الله (ص) ان يستجي الرجل بيمينه .

٢ - الخصال : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , ((٥٩٥)) عن جعفر بن محمد, عن آبائه , عن علي (ع) عن النبي (ص) قال : البول قائمان غير علة من الجفا ((٥٩٦)) , والاستنجا باليمين من الجفا.

٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٥٩٧)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الاستنجا باليمين من الجفا.

الباب العاشر: استحباب الاستبرا للرجل من البول . [٣٥٠] ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((٥٩٨)) عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) : ان رسول الله (ص) اذا بال نثر ((٥٩٩)) ذكره ثلاث مرات .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : قال لنا رسول الله (ص) : من بال ((٦٠٠)) فليضع اصبعه الوسطى في اصل العجان ((٦٠١)) ثم يسلمها ثلاثا.

وفي نوادر الراوندي : عن عبد الواحد بن اسماعيل الروياني , عن محمد بن الحسن التميمي , عن سهل بن احمد الديباجي , عن محمد بن محمد الاشعث , عن موسى , مثله , وفيه : ثم ليسلها ثلاثا.

٣ - عوالي اللالى : عن عيسى بن برداد, عن ابيه , ان

رسول الله (ص) قال :

إذا ((٦٠٢)) بال احدكم فلينتز ذكره .

الباب الحادي عشر: مواضع كراهة البول والجلوس لقضا الحاجة . ١ – دعائم الاسلام : عنهم (ع) ان رسول الله (ص) : نهى عن الغائط فيه – اي في ((٦٠٣)) الماالقائم – وفي النهر ((٦٠٤)) , وعلى شفير البئر يستعذب من مائها, وتحت الشجرة المثمرة , وبين القبور, وعلى الطرق والافنية ((٦٠٥)) , وان يبول الرجل قائما.

٢ – الفقيه : عن ابي جعفر الباقر(ع) قال : انما نهى رسول الله (ص) ان يضرب احد ((٦٠٦)) من المسلمين خلاه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت , لمكان الملائكة الموكلين بها, قال :ولذلك يكون الشجرة والنخل انسا, اذا كان فيه حمله , لان الملائكة تحضره .

ورواه في العلل عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن الحسن بن محبوب , عن مالك بن عطية , عن حبيب السجستاني , عن ابي جعفر(ع) في جملة حديث طويل .

٣ – وفيه : باسناده , عن حماد بن عمرو, وانس بن محمد, عن ابيه , جميعا, عن ((٦٠٧)) جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : وكره البول على شطنهر جار, وكره ان يحدث انسان تحت شجرة او نخلة قد اثمرت , وكره ان يحدث الرجل وهو قائم .

٤ – وفيه : باسناده , عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن الصادق , عن ((٦٠٨)) ابيه, عن آبائه , عن امير المؤمنين (ع) (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله (ص) ان يبول احد تحت شجرة مثمرة , او على قارعة الطريق (الحديث) .

٥ – وفيه : باسناده , عن سليمان بن جعفر البصري , عن عبد الله بن الحسين ((٦٠٩)) ابن زيد بن علي بن الحسين , عن ابيه , عن الصادق جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها (الى ان قال :) وكره البول على شطنهر جار, وكره ان يحدث الرجل تحت شجرة مثمرة قد اينعت , او نخلة قد اينعت , يعني اثمرت . وفي الامالي عن محمد بن موسى المتوكل , عن سعد بن عبد الله , عن ابراهيم ابن

هاشم , عن الحسين بن الحسن القرشي , عن سليمان بن جعفر , مثله .

٦ – التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن احمد بن محمد , عن ((٦١٠)) البرقي , عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر , عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : نهى رسول الله (ص) ان يتغوط على شفير بئر ما يستعذب منها , او نهر يستعذب , او تحت شجرة فيها ثمرتها .

ورواه الصدوق في الخصال عن حمزة بن محمد العلوي , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي مثله .

ورواه محمد بن الحسن في اماليه , عن الحسين بن عبيد الله , عن التلعكبري , عن ابن عقدة , عن يعقوب بن يوسف , عن الحصين بن مخارق , عن الصادق , عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) , باختلاف يسير .

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) , باختلاف يسير .

٧ – وفيه : عن احمد بن عبدون , عن علي بن محمد بن الزبير , عن الحسين ((٦١١)) ابن عبد الملك الاودي , عن الحسن بن محبوب , عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ثلاثة من فعلهن ملعون , المتغوط في ظل النزال , والمانع الما المنتاب ((٦١٢)) , وساد الطريق المسلوك .

ورواه الكليني , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن الحسين , عن محمد بن اسماعيل , عن صالح بن عقبة , عن ابراهيم الكرخي .

ورواه ايضا عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي .

ورواه ايضا عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب , عن ابراهيم الكرخي .

ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب .

ورواه الصدوق مرسلا , نحوه .

وزاد في خبر آخر : من سد طريقا بتر الله عمره .

ورواه الصدوق ايضا في المقنع مرسلا نحوه من غير زيادة .

[٣٦٠] ٨ – بحار الانوار : عن الععل , لمحمد بن علي

بن ابراهيم : اول حد من ((٦١٣)) حدود الصلاة هو الاستتجاء, وهو احد عشر, لا بد لكل الناس من معرفتها واقامتها, وذلك من آداب رسول الله (ص) (الى ان قال :) ولا يتوضا على شط نهر جار, والعلة في ذلك ان في الانهار سك انا من الملائكة , ولا في مراكد, والعلة فيه انه ينجسه ويقذره وياخذ المحتاج ((٦١٤)) فيتوضا منه , ويصلي به ولا يعلم , او يشربه او يغتسل به , ولا بين القبور, والعلة فيه ان المؤمنين يزورون قبورهم فيتأذون به , ولا في في النزال لانه ربما نزله الناس في ظلمة الليل فينزلون ((٦١٥)) فيه ويصيبهم ولا يعلمون ((٦١٦)) , ولا في افنية المساجد اربعون ذراعا في اربعين ذراعا, ولا تحت شجر مثمر ((٦١٧)) , لقول الصادق (ع) : ما من ثمرة ولا شجرة ولا غرسة الا ومعها ملك يسبح الله ويقدسه ويهلله , فلا يجوز ذلك لعلة المالك الموكل بها, ولئلا يستخف بما احل الله , ولا على الثمار لهذه العلة , ولا على جواد الطريق , والعلة فيه : انه ربما وطاه الناس في ظلمة الليل .

٩ - الخصال : بالاسناد المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : لا تبلى ((٦١٨)) على المحجة ((٦١٩)) , ولا تتغوط عليها.

الباب الثاني عشر: كراهة التغوط بين القبور وان يستعجل المتغوط. ١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم جميعا, ((٦٢٠)) عن محمد بن عيسى , عن الدهقان , عن درست , عن ابراهيم بن عبد الحميد, عن ابي الحسن موسى (ع) قال : ثلاثة يتخوف منها الجنون : التغوط بين القبور, والمشى في خف واحد, والرر جل ينام وحده .

وفي الخصال : عن محمد بن علي المروزي , عن احمد بن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد الخالدي , عن محمد بن احمد بن صالح التميمي , عن ابيه , عن انس بن محمد, عن ابيه , عن الصادق , عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) وذكر مثله .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد, اخبرنا محمد بن محمد, قال : ((٦٢١)) حدثني موسى بن اسماعيل , قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا تبولوا بين ظهراني القبور ولا تتغوطوا.

٣ - الخصال : بالاسناد المتقدم , عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : لاتعجلوا ((٦٢٢)) الرجل عند طعامه حتى يفرغ , ولا عند غائطه حتى ياتي على حاجته .

الباب الثالث عشر: كراهة الاستتجا بيد فيها خاتم عليه اسم الله . ١ - الجعفریات : اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان , قال : كتب الي ((٦٢٣)) محمد بن محمد بن الاشعث , قال : حدثني ابو الحسن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر, عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) : ان رسول الله (ص) كان يتختم بيمينه لموضع الاستتجا, لان الاستتجا به لنقشه محم د رسول الله (ص) .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي بن ابي طالب (ع) قال : الرجل ينبغي له اذا ((٦٢٤)) كان نقش خاتمه اسما من اسما الله تعالى - اذا كان الاستتجا ان يجعله بيمينه

٣ - الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن سهل بن زياد, عن محمد بن عيسى ,
((٦٢٥)) عن الحسين بن خالد, عن ابي الحسن الثاني (ع) قال : قلت له : انا روينا
في الحديث ان رسول الله (ص) كان يستجي وخاتمه في اصبعه , وكذلك كان
يفعل امير المؤمنين (ع) وكان نقش خاتم رسول الله (ص) محمد رسول الله , قال :
صدقوا , قلت : فينبغي لنا ان نفعل ؟ قال : ان اولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى ,
وانكم انتم تتختمون في اليسرى (الحديث).

وفي مكارم الاخلاق نقلا من كتاب اللباس للعايشي عن الحسين بن خالد, عن ابي
الحسن الثاني (ع) مثله باختلاف يسير.

٤ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن القاسم بن يحيى , عن
((٦٢٦)) جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) قال : قال
امير المؤمنين (ع) : من نقش على خاتمه اسم الله فليحوله عن اليد التي يستجي بها في
المتوضا.

ورواه الصدوق في الخصال باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة).

٥ - التهذيب : باسناده , عن احمد بن محمد, عن البرقي , عن وهب بن وهب , عن
((٦٢٧)) ابي عبد الله (ع) قال : كان نقش خاتم ابي : العزة لله جميعا, وكان في
يساره يستجي بها, وكان نقش خاتم امير المؤمنين (ع) : الملك لله , وكان في يده
اليسرى يستجي بها.

ورواه الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد, عن ابي البخترى وهب بن
وهب .

[٣٧٠] ٦ - امالي الصدوق وعيون اخبار الرضا(ع) : عن ابيه , عن سعد, عن
((٦٢٨)) احمد بن محمد بن خالد, عن محمد بن علي الكوفي , عن الحسن بن ابي
عقبة الصيرفي , عن الحسين بن خالد الصيرفي , قال : قلت لابي الحسن علي بن
موسى الرضا(ع) : الرجل يستجي وخاتمه في اصبعه , ونقشه لا اله الا الله ؟ فقال
: اكره ذلك له , فقلت : جعلت فداك , اوليس كان رسول الله (ص) وكل واحد من
آبائك يفعل ذلك وخاتمه في اصبعه ؟ قال : بلى , ولكن اولئك كانوا يتختمون في اليد
اليمنى , فاتقوا الله وانظروا الانفسكم (الحديث).

الباب الرابع عشر: انه يستحب لمن دخل الخلا تذكر ما يوجب الاعتبار. ١ - تحف

العقول : عن امير المؤمنين (ع) انه قال في ذكر آداب
الخلوة : فاذا ((٦٢٩)) نظرالى حدثه ((٦٣٠)) فليقل : اللهم
ارزقني الحلال وجنبي الحرام , فان رسول الله (ص) قال : ما من عبد الا وقد وكل
الله به ملكا يلوي عنقه اذا احدث حتى ينظراليه , فعند ذلك ينبغي له ان يسأل الله
الحلال , فان الملك يقول : يا ابن آدم , هذا ما حرصت عليه , انظر من اين اخذته
والى ماذا صار .

٢ – الفقيه : كان علي (ع) يقول : ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى
((٦٣١)) ينظرالى حدثه , ثم يقول له الملك : يا ابن آدم , هذا رزقك , فانظر من اين
اخذته والى ماصار , فينبغي للعبد عند ذلك ان يقول : اللهم ارزقني الحلال وجنبي
الحرام .

٣ – علل الشرائع : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن ايوب بن نوح , عن محمد
((٦٣٢)) ابن ابي عمير , عن غير واحد , عن ابي عبد الله , عن ابيه , عن جده
(ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) :

عجبت لابن آدم اوله نطفة , وآخره جيفة , وهو قائم بينهما وعا للغائظم يتكبر .
الباب الخامس عشر : ما يستحب ان يقال للحافظين عند ارادة قضا الحاجة . وكراهة
طول الجلوس على الخلا . ١ – التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب ,
عن محمد بن عيسى العبيدي , ((٦٣٣)) عن الحسن بن علي , عن
ابراهيم بن عبد الحميد , قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان امير المؤمنين (ع)
كان اذا اراد قضا الحاجة وقف على باب المذهب ((٦٣٤)) ثم التفت يمينا وشمالا الى
ملكه فيقول : اميطا عن ي , فلكما الله علي ان لا احدث حدثا حتى اخرج اليكما .
ورواه الصدوق مرسلا عن امير المؤمنين (ع) نحوه , الا انه قال : لا احدث بلساني
شيئا .

٢ – الخصال : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن محمد بن يحيى , عن ابي سعيد
((٦٣٥)) الادمي , عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي , عن محمد بن سعيد بن غزوان ,
عن اسماعيل بن ابي زياد , عن الصادق , عن آبائه عن علي (ع) قال : طول الجلوس
على الخلا يورث الباسور .

الباب السادس عشر : استحباب ارتياد مكان مناسب للبول . ١ – الكافي : عن
علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن

السكوني , عن ((٦٣٦)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من فقه الرجل ان يرتاد موضعا لبوله .

٢ - التهذيب : عن المفيد , عن احمد بن محمد , عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن ((٦٣٧)) محمد بن احمد بن يحيى , عن علي بن اسماعيل , عن صفوان , عن عبد الله بن مسكان , عن ابي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله (ص) اشد الناس توقيا للبول , كان اذا اراد البول يعمد الى مكان مرتفع من الارض , او الى مكان من الامكنة يكون فيه التراب الكثير , كراهية ان ينضح عليه البول .
ورواه الصدوق مرسلا نحوه .

ورواه في العلل عن محمد بن الحسن , عن محمد بن يحيى , مثله .

٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٦٣٨)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آباءه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من فقه الرجل ان يرتاد لبوله , ومن فقه الرجل ان يعرف موضع بزاقه في النادي .

الباب السابع عشر : وجوب التوقي من البول . ١ - دعائم الاسلام : عنهم (ع) : ان رسول الله (ص) امر بالتوقي من البول , والتحفظ ((٦٣٩)) منه , ومن النجاسات كلها .

[٣٨٠] ٢ - عقاب الاعمال وامالي الصدوق : عن علي بن احمد بن موسى , عن ((٦٤٠)) محمد بن جعفر ابي الحسين الكوفي الاسدي , عن موسى بن عمران , عن الحسين بن يزيد , عن حفص بن غياث , عن الصادق عن آباءه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اربعة يؤذون اهل النار على ما بهم من الاذى , يسقون من الحميم والجحيم , ينادون بالويل والثبور , ادهم يجر امعاه (الى ان قال :) فيقال له : ما بال الابعد قد آذانا على ما بنا من الاذى ؟ فيقول : ان الابعد كان لا يبالي اين اصاب البول من جسده (الحديث) .

٣ - علل الشرائع : عن علي بن حاتم , عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني , عن ((٦٤١)) عن المنذر بن محمد , عن الحسين بن محمد , عن علي بن القاسم , عن ابي خالد , عن زيد بن علي , عن ابيه , عن جده , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : عذاب القبر يكون من النميمة , والبول , وعزب ((٦٤٢)) الرجل عن اهله .

٤ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن البرقي , عن عثمان بن عيسى , عن

((٦٤٣)) علي بن ابي حمزة , عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) (في حديث) قال : ان رسول الله (ص) خرج في جنازة سعد, وقد شيعة سبعون الف ملك , فرفع رسول الله (ص) راسه الى السماء ثم قال : مثل سعد يضم الى ضغطة القبر قال : جعلت فداك انا نحدث انه كان يستخف بالبول , فقال : معاذ الله , انما كان من زعارة ((٦٤٤)) في خلقه على اهله (الخبر).

٥ - لب اللباب : قال رسول الله (ص) : اربعة يزيد عذابهم على عذاب اهل النار ((٦٤٥)) (الى ان قال :) ورجل لا يجتنب من البول فهو يجر امعاه في النار (الخبر).

٦ - الاثنا عشرية : عن النبي (ص) انه مر على البقيع , فوقف على قبر, ثم قال : ((٦٤٦)) الان اقعدوه وسالوه , والذي بعثني بالحق نبيا, لقد ضربوه بمرزبة ((٦٤٧)) من النار, لقد تطاير قلبه نارا, ثم وقف على قبر آخر, فقال مثل مقالته على القبر الاول , ثم قال : لولا اني اخشى على قلوبكم , لسالت الله ان يسمعكم من عذاب القبر مثل الذي اسمع , فقالوا : يارسول الله , ما كان فعل هذين الرجلين ؟ فقال : كان احدهما يمشي بالنميمة , وكان الاخر لا يستبرئ عن البول .

الباب الثامن عشر: كراهة البول في الماء. ١ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن الصادق ((٦٤٨)) جعفر بن محمد عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) (في حديث المناهي) قال : ونهى ان يببول احد في الماء الراكد فانه يكون منه ذهاب العقل .

٢ - دعائم الاسلام : عنهم (ع) ان رسول الله (ص) قال : البول في الماء القائم ((٦٤٩)) من الجفا.

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

٣ - عوالي اللالي : عن فخر المحققين , قال : قال النبي (ص) : لا يببولن احدكم في ((٦٥٠)) الماء الدائم .

٤ - وفيه : عنه , قال : قال علي (ع) : ان النبي (ص) نهى ان يببول الرجل في الماء الا ((٦٥١)) من ضرورة .

٥ - وفيه : عنه , في حديث آخر, عنه (ع) : الماء له سكان فلا تؤذوهم ببول ((٦٥٢)) ولا غائط.

[٣٩٠] ٦ - التهذيب : عن المفيد, عن احمد بن محمد, عن ابيه , عن محمد ((٦٥٣))

ابن يحيى , عن محمد بن علي بن محبوب , عن علي بن الريان , عن الحسين , عن بعض اصحابه , عن مسمع , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : انه نهى ان يبول الرجل في الما الجاري الا من ضرورة , وقال : ان للما اهلا.

الباب التاسع عشر: النهي عن استقبال الشمس او القمر بالعورة عند التخلي . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن احمد البرقي , عن النوفلي , ((٦٥٤)) عن السكوني , عن جعفر, عن ابيه , عن آباءه (ع) قال : نهى رسول الله (ص) ان يستقبل الرجل الشمس والقمر بفرجه وهو يبول .

٢ - وفيه : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن محمد بن الحسين , عن محمد ((٦٥٥)) ابن حماد بن زيد, عن عبد الله بن يحيى الكاهلي , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا يبولن احدكم وفرجه باد للقمر , يستقبل به .

٣ - الفقيه : باسناده (في حديث المناهي) قال : ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد ((٦٥٦)) للشمس او القمر.

٤ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين قال : قال النبي (ص) : لا تستقبلوا الشمس ((٦٥٧)) والقمر يبول ولا غائط, فانهما آيتان من آيات الله .

٥ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٦٥٨)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : نهى رسول الله (ص) ان يبول الرجل وفرجه باد للقمر.

وفي نوادر الراوندي : وفرجه باد للقبلة , ويؤيد الاول خبر الكاهلي وحديث المناهي . الباب العشرون : لزوم الاستنجا من الغائط وكميته وكيفية . ١ - دعائم الاسلام : عن الصادق (ع) قال : قال علي (ع) : لا يكون الاستنجا ((٦٥٩)) الا من غائط او بول او جنابة , وليس من الريح استنجا.

٢ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين , روي عن النبي (ص) انه قال :

وليستنج ((٦٦٠)) بثلاث مسحات .

٣ - ذكرى الشيعة : عن سلمان (ره), قال : نهانا رسول الله (ص) ان نستنجي باقل من ((٦٦١)) ثلاثة احجار.

٤ - عوالي اللالئ : عن فخر المحققين , في حديث عن النبي (ص) : استطيب بثلاثة ((٦٦٢)) احجار , او ثلاثة اعواد , او ثلاثة حففات ((٦٦٣)) من تراب .
ورواه في الذكرى عنه (ص) مثله , وفيه : ثلاث حثيات ((٦٦٤)) .

[٤٠٠] ٥ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد , عن صفوان بن يحيى , ((٦٦٥)) وفضالة بن ايوب , والحسن بن علي بن فضال , عن عبد الله بن بكير , عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن التمسح بالاحجار , فقال : كان الحسين بن علي (ع) يمسح بثلاثة احجار .

٦ - الجعفريات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٦٦٦)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من تجمر ((٦٦٧)) فليوتر ((٦٦٨)) , ومن استجى فليوتر , ومن استخار الله تعالى فليوتر .

الباب الحادي والعشرون : كراهة ان يطمح الرجل ببوله , وان يبول قائما . ١ -
الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((٦٦٩)) ابي عبدالله (ع) قال : نهى النبي (ص) ان يطمح ((٦٧٠)) الرجل ببوله من السطح , ومن الشئ المرتفع في الهواء .

وفي الفقيه : مثله , باختلاف يسير .

وفي الجعفريات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) عن النبي (ص) مثله باختلاف يسير .

٢ - التهذيب : عن محمد بن علي بن محبوب , عن علي بن الريان بن الصلت , ((٦٧١)) عن الحسن بن راشد , عن مسمع , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : قال رسول الله (ص) : يكره للرجل - او ينهى الرجل - ان يطمح ببوله من السطح في الهواء .

٣ - الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمئة) قال : لا يبولن ((٦٧٢)) احدكم في سطح في الهواء , ولا يبولن في ما جار , فان فعل ذلك فاصابه شي فلا يلومن الا نفسه , فان للما اهلا , واذا بال احدكم فلا يطمح ببوله ولا يستقبل ببوله

الريح .

٤ - دعائم الاسلام : عنهم (ع) ان رسول الله (ص) نهى ان يطمح الرجل ببوله من ((٦٧٣)) المكان العالي , وان يبول الرجل قائما.

الباب الثاني والعشرون : استحباب اختيار الماء على الاحجار في الاستنجا . ١ -
التهديب : باسناده عن احمد بن محمد , عن البرقي , عن ابن ابي عمير , عن ((٦٧٤)) هشام بن الحكم , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يا معشر الانصار , ان الله قد احسن اليكم الثنا فماذا تصنعون ؟ قالوا : نستنجي بالماء .
٢ - الفقيه : كان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان ((٦٧٥)) بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه : (ان الله يحب التوبين ويحب المتطهرين) ((٦٧٦)) فدعاه رسول الله (ص) فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امريسوه , فلما دخل قال له رسول الله (ص) : هل عملت في يومك هذا شيئا ؟ قال : نعم يارسول الله , اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء , فقال له : ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك : (ان الله يحب التوبين ويحب المتطهرين) فكننت انت اول التوابين واول المتطهرين , ويقال : ان هذا الرجل كان البرا بن معرور الانصاري .

٣ - الكافي : عن محمد بن اسماعيل , عن الفضل بن شاذان , وعن علي بن ابراهيم , ((٦٧٧)) عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن جميل بن دراج , عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : (ان الله يحب التوبين ويحب المتطهرين) ((٦٧٨)) قال : كان الناس يستنجون بالكرسف ((٦٧٩)) والاحجار , ثم احدث الوضوء وهو خلق كريم , فامر به رسول الله (ص) وصنعه , فانزل الله في كتابه : (ان الله يحب التوبين ويحب المتطهرين) ((٦٨٠)) .
وفي تفسير العياشي : عن جميل : مثله , باختلاف يسير .

٤ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : الاستنجا بالماء ((٦٨١)) في كتاب الله , ((٦٨٢)) وهو قول الله عز وجل : (ان الله يحب التوبين ويحب المتطهرين) ((٦٨٣)) وهو خلق كريم ((٦٨٤)) , وليس لاحد تركه , قال : وسئل رسول الله (ص) عن امرأة اتت الخلافاستنجت بغير الماء , فقال : لا يجزيها الا ان لا تجد الماء .

- [٤١٠] ٥ - علل الشرائع : عن ابيه , عن سعد, عن محمد بن الحسين , عن ((٦٨٥))
عبدالرحمن بن ابي هاشم ((٦٨٦)) , عن ابي خديجة , عن ابي عبد الله (ع)
قال : كان الناس يستنجون بثلاثة احجار لانهم كانوا ياكلون البسر, فكانوا يبعرون
بعرا, فاكل رجل من الانصار الدبا ((٦٨٧)) فلان بطنه فاستنجى بالما, فبعث اليه النبي
(ص) قال : فجال الرجل وهو خائف يظن ان يكون قد نزل فيه شيء يسؤه في
استنجائه بالما, فقال له : هل عملت في يومك هذا شيئا ؟ فقال له : نعم يا رسول الله ,
اني والله ما حملني على الاستنجاء بالما الا اني اكلت طعاما, فلان بطني فلم تغن عني
الحجارة شيئا فاستنجيت بالما, فقال له رسول الله (ص) : هنيئا لك , فان الله
عز وجل قد انزل فيك آية فابشر : (ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين) ((٦٨٨)) فكنت اول من صنع هذا, واول التوابين , واول المتطهرين .
ورواه العياشي في تفسيره : مثله , باختلاف يسير .
- ٦ - عوالي اللالي : - عن فخر المحققين - روي عن علي (ع) انه قال : كنتم
تبعرون ((٦٨٩)) بعرا وانتم تتلظون ((٦٩٠)) تلظا, فاتبعوا لما الاحجار ((٦٩١)) .
- ٧ - التهذيب : باسناده عن احمد بن ابي عبد الله , عن القاسم بن يحيى , عن جده
((٦٩٢)) الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) قال : الاستنجا بالما
البارد يقطع البواسير .
ورواه الصدوق في الخصال باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) .
- الباب الثالث والعشرون : النهي عن الاستنجا بالعظم والروث وجوازه بالكرسف ١ -
عوالي اللالي : عن فخر المحققين , عن النبي (ص) انه قال : لا
تستنجوا بالعظم ((٦٩٣)) والروث , فانها زاد اخوتكم الجن .
ورواه السيد الداماد في شارع النجاة , مثله , وفي لفظه : ولا بالروث , وزاد في رواية
اخرى , انه قال : العظام طعامهم , والروث طعام دوابهم .
- ٢ - وفيه : انه (ص) قال : يا ربيعة , لعل الحياة تطول بك بعدي , فاعلمي
الناس : ((٦٩٤)) انه من استنجى بعظم او روث فانا منه بري .
- ٣ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن الصادق , عن
((٦٩٥)) آباءه (ع) عن النبي (ص) (في حديث المناهي) قال : ونهى ان يستنجى
الرجل بالروث والرمة ((٦٩٦)) .
- ٤ - وفيه : ان وفد الجان ((٦٩٧)) جاؤوا الى سول الله (ص)

فقالوا :يارسول الله (ص) ((٦٩٨)) متعنا، فاعطاهم الروث والعظم ، فلذلك لا ينبغي ان يستجى بهما.

٥ - عوالي اللالى : عن الشهيد(ره) وروي : ان النبي (ص) حمل اليه للاستجا ((٦٩٩)) حجران وروثة ، فالقى الروثة واستعمل الحجرين .
وفي المناقب لابن شهر آشوب : قال المجتبى (ع) : ولا تمسح باللقمة ، والرمة ، والروث ((٧٠٠)) .

٦ - تفسير ابي الفتوح : عن عبد الله بن مسعود، (في حديث طويل) في قصة دعوة ((٧٠١)) النبي (ص) جن نصيبين في شعب الحجون (الى ان قال : قال (ص) لي : ما ريت ؟ قلت رجالا سودا عليهم ثياب بيض ، فقال : هؤلاء جن نصيبين سالوا مني متاعفمتعتهم بالعظم ، والبعر ، والروث ، فقلت :

يا رسول الله ، ان الناس يستنجون بها، فقال : قد نهيت الناس عن الاستجا بها (الخبير).
٧ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب ، عن علي بن خالد ،

عن ((٧٠٢)) احمد بن عبدوس ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن المفضل بن صالح ، عن ليث المرادي ، عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن استجا الرجل بالعظم او البعر او العود، قال : اما العظم والروث فطعام الجن وذلك مما اشترطوا على رسول الله (ص) فقال : لا يصلح بشي من ذلك .

[٤٢٠] ٨ - وفيه : عن محمد بن علي بن محبوب ، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن ((٧٠٣)) ابي عمير، عن عمر بن اذينة ، عن زرارة قال : سمعت ابا جعفر(ع) يقول : كان الحسين بن علي (ع) يتمسح من الغائط بالكرسف ولا يغسل .

الباب الرابع والعشرون : ان من دخل الخلا فوجد لقمة ملقاة استحب له غسلها . واكلها بعد الخروج . ١ - عيون اخبار الرضا(ع) : عن محمد بن علي الشاه المروزي ، عن

محمد ((٧٠٤)) ابن عبد الله النيسابوري ، عن عبيد الله بن احمد بن عامر

الطائي ، عن ابيه ، عن الرضا(ع) وعن احمد بن ابراهيم بن بكر الخوزي ، عن ابراهيم بن هارون بن محمد الخوزي ، عن جعفر ابن محمد بن زياد الفقيه ، عن احمد بن عبد الله الهروي ، عن الرضا(ع) وعن الحسين بن محمد العدل ، عن علي بن محمد بن مهرويه القزويني ، عن داود بن سليمان الفراء، عن الرضا، عن آبائه (ع) عن الحسين بن علي (ع) انه دخل المستراح فوجد لقمة ملقاة فدفعها الى

غلام له وقال : يا غلام , اذكرني بهذه اللقمة اذا خرجت , فاكلها الغلام , فلما خرج الحسين ابن علي (ع) قال : يا غلام , اللقمة ؟ قال : اكلتها يا مولاي , قال : انت حر لوجه الله , فقال رجل : اعتقته ؟ قال : نعم , سمعت رسول الله (ص) يقول : من وجد لقمة ملقاة فمسح منها او غسل منها ثم اكلها لم تستقر في جوفه الا اعتقه الله من النار , ولم اكن لاستعبد رجلا اعتقه الله من النار .
ورواه الطبرسي في صحيفة الرضا (ع) باسناده .

الباب الخامس والعشرون : نوادر ما يتعلق بابواب الخلا . ١ – جامع الاخبار : قال النبي (ص) : عشرون خصلة تورث الفقر اولها : القيام ((٧٠٥)) من الفراش للبول عريانا (الى ان قال :) وغسل الاعضا في موضع الاستنجا .
وفي خبر آخر : والبول في الحمام .

٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٧٠٦)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) ان رسول الله (ص) توض ا في طست نحاس .
ورواه السيد الراوندي في نوادره : باسناده عنه , مثله باختلاف يسير .

٣ – وفيه : بهذا الاسناد , عن علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) ((٧٠٧)) قال :

لا تقولوا : رمضان , ولا تقولوا صرت الى الخلا , ولكن سموه كما قال الله تبارك وتعالى : (او جا احد منكم من الغائط) ((٧٠٨)) ولا يقول احدكم : انطلق اهريق الما فيكذب , ولكن يقول : انطلق ابول .

ورواه السيد الراوندي في نوادره : باسناده عنه , مثله باختلاف يسير .

٤ – دعائم الاسلام : قال علي (ع) في الاستنجا بالما : وهو ان يبدا بالفرج , ثم ((٧٠٩)) ينزل الى الشرج ((٧١٠)) , ولا تجمعما معا .

٥ – علل الشرائع : عن محمد بن احمد السناني

((٧١١)) وعلي بن محمد بن احمد الدقاق , ((٧١٢)) والحسين بن ابراهيم بن احمد , وعلي بن عبد الله الوراق , واحمد بن الحسن القطان كلهم , عن احمد بن يحيى بن زكريا القطان , عن بكر بن عبد الله بن حبيب , عن تميم بن بهلول , عن ابيه , عن ابي الحسن العبدي , عن سليمان بن مهران , قال : قلت لجعفر بن محمد (ع) :

كم حج رسول الله (ص) ؟ قال : عشرين حجة مستسرا , في كل حجة ((٧١٣))
يمر بالمزمين فينزل فيبول , فقالت : يا بن رسول الله , ولم كان ينزل
هناك فيبول ؟ قال : لانه اول موضع عبدت ((٧١٤)) فيه الاصنام , ومنه اخذ
الحجر الذي نحت منه هبل , الذي رمى به علي (ع) من ظهر الكعبة (الخبر).
ابواب الوضوء. الباب الاول : في وجوب الوضوء للصلاة ونحوها. ١ - الكافي :
عن علي بن محمد , عن سهل بن زياد , عن جعفر بن محمد الاشعري , ((٧١٥))
عن القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : افتتاح
الصلاة الوضوء , وتحريمها التكبير , وتحليلها التسليم .

وفي الفقيه : عن امير المؤمنين (ع) مثله .

٢ - كشف الغمة : قال : ذكر علي بن ابراهيم بن هاشم - وهو من
اجل (رواة) ((٧١٦)) - ((٧١٧)) اصحابنا - في كتابه عن النبي (ص) وذكر حديثا
في ابتدا النبوة يقول فيه : فنزل عليه جبرئيل وانزل عليه ما من السما , فقال له : يا
محمد , قم توضا للصلاة , فعلمه جبرئيل (ع) الوضوء على الوجه واليدين من المرفق ,
ومسح الراس والرجلين الى الكعبين .

٣ - لب اللباب : عن النبي (ص) قال : لا صلاة الا بالوضوء , ولا وضوء الا بالتسمية
((٧١٨)) .

[٤٣٠] ٤ - تفسير الامام العسكري (ع) : قال رسول الله (ص) : افتتاح الصلاة
((٧١٩)) الطهور , وتحريمها التكبير , وتحليلها التسليم , ولا يقبل الله تعالى صلاة بغير
طهور .

٥ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((٧٢٠)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع)
(قال : قال رسول الله (ص) : الوضوء نصف الايمان .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد , عنه (ع) قال : قال رسول الله (ص) :
: نجوا انفسكم , ((٧٢١)) اعملوا خيرا , وخير اعمالكم الصلاة , ولا يحافظ على
الوضوء الا كل مؤمن .

٧ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) عن رسول الله (ص) انه قال : لا صلاة
الابطهور ((٧٢٢)) .

٨ - وفيه : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : اوصيكم بالطهارة التي لا تتم الصلاة

((٧٢٣)) الابها (في حديث طويل).

٩ - جامع الاخبار : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : لا تجوز صلاة امرئ حتى ((٧٢٤)) يطهر خمس جوارح : الوجه , واليدين , والراس , والرجلين بالما , والقلب بالتوبة .

١٠ - المحكم والمتشابه : - المعروف بتفسير النعماني - : بالاسناد المتقدم , قال : ((٧٢٥)) قال امير المؤمنين (ع) : ان الله تعالى فرض الوضوء على عباده بالما الطاهر , وكذلك الغسل من الجنابة , فقال تعالى : (يا ايها الذين امنوا) ((٧٢٦)) (الاية).

الباب الثاني : بطلان الصلاة بغير الطهارة . ١ - المحاسن : عن بعض اصحابنا رفعه , عن ابي عبد الله (ع) قال : ((٧٢٧)) قال رسول الله (ص) : ثمانية لا يقبل الله منهم صلاة , وعد منهم تارك الوضوء .
ورواه الصدوق مرسلا .

ورواه ايضا باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه جميعا , عن جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) في وصية النبي (ص) لعلي (ع) مثله .
ورواه الصدوق في معاني الاخبار , عن محمد بن موسى المتوكل , عن محمد بن يحيى العطار واحمد بن ادريس معا , عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري , عن احمد ابن محمد , عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .

٢ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين : عن النبي
(ص) : لا يقبل الله صلاة بغير طهور ((٧٢٨)).

٣ - الاستغاثة : قال رسول الله (ص) : لا صلاة الا بوضوء ((٧٢٩)).

الباب الثالث : استحباب الوضوء لقضا الحاجة . [٤٤٠] ١ - بحار الانوار : عن اختيار السيد ابن الباقي - قال : قال ((٧٣٠)) امير المؤمنين (ع) لابي ذر : اذا نزل بك امر عظيم في دين او دنيا , فتوضا وارفع يديك وقل : يا الله , سبع مرات , فانه يستجاب لك .

الباب الرابع : جواز ايقاع الصلوات الكثيرة بوضوء واحد . ١ - فقه القرآن :
عن سليمان بن بريدة , عن ابيه , ان النبي (ص) كان يتوضا لكل ((٧٣١)) صلاة , فلما كان عام الفتح , صلى الصلوات بوضوء واحد , فقال عمر : يا رسول الله ,

صنعت شيئاً ما كنت تصنعه , فقال (ص) : عمدا فعلته .

٢ – دعائم الاسلام : رويننا عن جعفر بن محمد (ع) : ان الوضوء لا يجب الا من ((٧٣٢)) حدث (الى ان قال :) وصلى (ص) يوم فتح مكة , الصلوات كلها بوضوء واحد.

٣ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٧٣٣)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده (ع) : ان علي بن ابي طالب (ع) كان يتوضا لكل صلاة ويقرا : (اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم) ((٧٣٤)) (الاية) .

قال جعفر بن محمد (ع) : كان امير المؤمنين (ع) يطلب بذلك الفضل , وقد جمع رسول الله (ص) وجمع امير المؤمنين (ع) وجميع ((٧٣٥)) اصحاب رسول الله (ص) صلوات بوضوء واحد.

الباب الخامس : استحباب تجديد الوضوء لكل صلاة . ١ – الفقيه : وكان النبي (ص) يجدد الوضوء لكل فريضة , وكل صلاة ((٧٣٦)) . ٢ – دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه كان يجدد الوضوء لكل صلاة , يبتغي ((٧٣٧)) بذلك الفضل . وعن علي (ع) مثله .

٣ – فقه القرآن : عن ابن عمر : كان الفرض ان يتوضا لكل صلاة , ثم نسخ ذلك ((٧٣٨)) بالتخفيف فقد حدثته اسما بنت زيد بن الخطاب , ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل حدثنا ((٧٣٩)) , ان النبي (ص) امر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه , فامر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث , فكان عبد الله يرى ذلك فرضا.

٤ – لب اللباب : عن رسول الله (ص) انه قال : من جدد الوضوء جدد الله له المغفرة ((٧٤٠)) .

٥ – المحاسن : عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن محمد بن مسلم , ((٧٤١)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : الوضوء بعد الطهور عشر حسنات , فتطهروا.

ورواه الصدوق في الخصال في حديث الاربعمئة عن علي (ع) مثله .

وفي تحف العقول عن امير المؤمنين (ع) مثله , وفيه : الوضوء بعد الطهر.

٦ – فقه القرآن : عن عكرمة , قال : كان علي (ع) يتوضا لكل صلاة ويقرا هذه

٢٤٢)) الآية اي قوله تعالى - : (يا ايها الذين امنوا اذا قمتم) ((٧٤٣)) (الآية).
الباب السادس :استحباب النوم على الطهارة ولو على تيمم . [٤٥٠] ١ - امالي
الصدوق ومعاني الاخبار : عن احمد بن محمد بن يحيى , ((٧٤٤)) عن ابيه , عن
احمد بن محمد بن عيسى , عن نوح بن شعيب , عن عبيد الله بن عبد الله , (عن
عروة بن اخي شعيب العرقوقي) ((٧٤٥)) , عن شعيب , عن ابي بصير, عن ابي
عبد الله , عن آباءه (ع) (في حديث) : ان سلمان , روى عن رسول الله (ص) قال :
من بات على طهرفكانما احيا الليل .

٢ - دعوات الراوندي : عن النبي (ص) انه قال : من نام على الوضوء ان ادركه
((٧٤٦)) الموت في ليله مات شهيدا.

٣ - درر اللالى : عن رسول الله (ص) : طهروا هذه الاجساد
طهركم الله , فليس ((٧٤٧)) من عبد يبيت طاهرا, الا بات معه ملك في
شعاره ((٧٤٨)) , لا ينقلب ساعة من ليل يسال الله شيئا من امر الدنيا والاخرة , الا
اعطاه اياه .

٤ - وفيه : عن ابي الدردا قال : قال رسول الله (ص) : اذا نام الانسان عرج
((٧٤٩)) بنفسه حتى يؤتى بها العرش , فان كانت طاهرة اذن لها في السجود,
وان كانت ليست بطاهرة لم يؤذن لها في السجود.

٥ - وفيه : في حديث آخر عنه (ص) قال : من نام متوضئا كان فراشه له مسجدا,
((٧٥٠)) ونومه له صلاة حتى يصبح , ومن نام على غير وضوء كان فراشه له قبرا,
وكان كالجيفة حتى يصبح .

٦ - فضائل الاشهر الثلاثة : عن احمد بن محمد بن
يحيى , عن سعد بن عبد الله , ((٧٥١)) عن ابي الجوزا المنبه
((٧٥٢)) بن عبد الله , عن الحسين بن علوان , عن عمرو بن ثابت بن هرمز الحداد ,
عن سعد بن طريف , عن الاصبع بن نباتة , قال : قال امير المؤمنين علي بن ابي
طالب (ع) : ياتي على الناس زمان ترتفع فيه الفاحشة (الى ان قال :) فمن بلغ منكم
ذلك الزمان فلا يبيتن (ليلة) ((٧٥٣)) الا على طهور.

٧ - علل الشرائع : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن محمد بن عيسى
اليقطيني , ((٧٥٤)) عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن ابي
بصير, عن ابي عبد الله , عن آباءه , عن امير المؤمنين (ع) قال : لا ينام

المسلم وهو جنب , ولاينام الا على ظهور , فان لم يجدالما فليتييم بالصعيد , فان روح المؤمن تروح الى الله عز وجل فيلقياها ويبارك عليها , فان كان اجلها قد حضر جعلها في مكنون رحمته , وان لم يكن اجلها قد حضر بعث بها مع امنائه من الملائكة فيردها في جسده .

ورواه في الخصال باسناده عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) .

الباب السابع : استحباب الطهارة لدخول المساجد . ١ – امالي الصدوق : عن محمد بن ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , ((٧٥٥)) عن احمد بن محمد بن خالد , عن ابيه , عن بكر بن صالح , عن عبد الله بن ابراهيم الغفاري , عن عبد الرحمن , عن عمه عبد العزيز بن علي , عن سعيد بن المسيب , عن ابي سعيدالخدري , قال : قال رسول الله (ص) :

الا ادلكم على شي يكفرالله به الخطايا ويزيد في الحسنات ؟ قيل : بلى يا رسول الله , قال : اسباغ الوضوء على المكاره , وكثرة الخطى الى هذه المساجد , وانتظار الصلاة بعد الصلاة , وما من احد يخرج من بيته متطهرا فيصلي الصلاة في الجماعة مع المسلمين ثم يقعد ينتظر الصلاة الاخرى الا والملائكة تقول : اللهم اغفر له اللهم ارحمه (الحديث) .

٢ – ثواب الاعمال : عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن محمد بن عيسى , ((٧٥٦)) عن الحسين بن خالد , عن حماد بن سليمان , عن عبد الله بن جعفر بن محمد , عن ابيه , قال : قال رسول الله (ص) : قال الله تبارك وتعالى : الا ان بيوتي في الارض المساجد , تضي لاهل السما كما تضي النجوم لاهل الارض , الا طوبى لمن كانت المساجد بيوته , الاطوبى لعبد توحا في بيته ثم زارني في بيتي , الا ان على المزور كرامة الزائر , الا بشرالمشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة .

ورواه الصدوق في الهداية مرسلا , باختلاف يسير .

٣ – عدة الداعي : عن سمرة بن جندب , قال : قال رسول الله (ص) : من توحا ثم ((٧٥٧)) خرج الى المسجد فقال حين يخرج من بيته : بسم الله الذي خلقني فهو يهدينى , هداه الله الى الصواب من الايمان . وفي اعلام الدين , مثله .

[٤٦٠] ٤ – جامع الاخبار : قال النبي (ص) : لا تدخل المساجد الا بالطهارة

((٧٥٨)).

الباب الثامن : استحباب الوضوء عن الحدث وعلى الطهارة . ١ - ارشاد القلوب
: قال النبي (ص) : يقول الله تعالى : من احدث ولم
يتوضا ((٧٥٩)) فقد جفاني , ومن احدث وتوضا , ولم يصل ركعتين فقد
جفاني , ومن احدث وتوضا و صلى ركعتين ودعاني ولم اجبه فيما سألني من امر دينه
ودنياه فقد جفوته , ولست برب جاف .

قال : وقال رسول الله (ص) : من احدث ولم يتوضا فقد جفاني وذكر الحديث نحوه

٢ - درر اللالي : عن عبد الله بن سلام , قال : قال رسول الله
(ص) : من توضا ((٧٦٠)) لكل حدث ولم يكن دخالا على النساء في البيوتات , ولم
يكن يكتسب مالا بغير حق , رزق من الدنيا بغير حساب .

٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ,
((٧٦١)) عن علي - اي علي بن الحسين (ع) - قال : اخبرني ابي : ان اصحاب
رسول الله (ص) كانوا اذا بالوا توضؤوا , او تيمموا مخافة ان تدركهم الساعة .
وفي نوادر الراوندي , مثله .

٤ - امالي المفيد : عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد , عن ابيه
, عن الحسين ((٧٦٢)) ابن الحسن بن ابان , عن محمد بن اورمة , عن اسماعيل بن
ابان , عن ربيع بن بدر , عن ابي حاتم , عن انس بن مالك قال : قال رسول
الله (ص) : يا انس , اكثر من الطهورين يزيد الله في عمرك , وان استطعت ان تكون
بالليل والنهار على طهارة فافعل , فانك تكون اذا مت على طهارة شهيدا .

٥ - عوالي اللالي : قال (ص) : من توضا على طهر , كتب له عشر حسنات
((٧٦٣)).

٦ - وفيه : (في الحديث :) انه (ص) شكاه اليه رجل قلقة
الرزق , فقال (ص) :

ادم ((٧٦٤)) الطهارة يدم عليك الرزق , ففعل الرجل ذلك , فوسع عليه الرزق .

٧ - فضائل الأشهر الثلاثة : عن احمد بن محمد بن يحيى , عن سعد بن عبدالله ,
((٧٦٥)) عن ابي الجوزا المنبه بن عبد الله , عن الحسين بن علوان , عن عمرو بن
ثابت بن هرم الحداد , عن سعد بن طريف , عن الاصمغ بن نباتة , قال : قال

امير المؤمنين (ع) : ياتي على الناس زمان (الى ان قال :) وان قدر ان لا يكون في جميع احواله الا طاهرا فليفعل , فانه على وجل , لا يدري متى ياتيه رسول الله لقبض روحه .

الباب التاسع : استحباب الوضوء لجماع الحامل .

يا علي , اذا ((٧٦٦)) ١ — الفقيه : باسناده عن ابي سعيد الخدري في وصية النبي
(ص) لعلي (ع) قال : حملت امراتك فلا تجامعها الا وانت على وضوء , فانه ان قضي
بينكما ولديكون اعمى القلب , بخيل اليد .
ورواه في الامالي والعلل كذلك .

وفي الاختصاص : عن احمد , عن عمرو بن حفص وابي بصير ومحمد بن الهيثم
, عن اسحاق بن نجيح , عن حصيف , عن مجاهد , عن الخدري ((٧٦٧)) , عن رسول
الله (ص) مثله .

الباب العاشر: كيفية الوضوء من صفة وضوء الرسول وعلي صلوات الله عليهما. ١ —
الاختصاص : عن عبد الرحمن بن ابراهيم , عن
الحسين بن مهران , ((٧٦٨)) عن الحسن ((٧٦٩)) بن عبد الله , عن
ابيه , عن جده , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده الحسين بن علي بن ابي
طالب (ع) انه جا نفر من اليهود الى رسول الله (ص) فساله اعلمهم عن مسائل ,
وكان فيما ساله ان قال : يا محمد , فاخبرني لاي شي توحا هذه الجوارح الاربع , وهي
انظف المواضع في المسجد؟.

قال النبي (ص) : لما ان وسوس الشيطان الى آدم , ودنا آدم من الشجرة ونظر اليها,
ذهب ما وجهه , ثم قام , وهي اول قدم مشت الى الخطيئة , ثم تناول بيده , ثم مسها
فاكل منها فطار الحلي والحلل عن جسده , ثم وضع يده على ام راسه وبكى , فلما
تاب الله عزوجل عليه , فرض الله عز وجل عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه
الجوارح الاربع , وامره ان يغسل الوجه لما نظر الى الشجرة , وامره بغسل
الساعدين الى المرفقين لما تناول منها , وامره بمسح الراس لما وضع يده على راسه ,
وامره بمسح القدمين لما مشى الى الخطيئة , ثم سن على امتي المضمضة لتتقي القلب
من الحرام , والاستنشاق لتحرم عليهم رائحة النار ومنتها , قال اليهودي : صدقت يا محمد
, فما جزا عاملها؟.

قال النبي (ص) : اول ما يمسس لما يتباعد عنه الشيطان , واذا تمضمض
نور الله قلبه ولسانه بالحكمة , فاذا استنشق آمنه الله من النار ورزقه رائحة الجنة ,
فاذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه وجوه , وتسود فيه وجوه , واذا غسل
ساعديه حرم الله عليه اغلال النار , واذا مسح راسه مسح الله عنه سيئاته , واذا
مسح قدميه اجازه الله على الصراط يوم تزل فيه الاقدام , قال :

صدقت يا محمد (الخبر).

ورواه الصدوق في الفقيه مثله , الى قوله : مشى بهما الى الخطيئة .

ورواه ايضا في الامالي : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , عن احمد بن ابي عبد الله البرقي , عن ابي الحسن علي بن الحسين البرقي , عن عبد الله بن جبلة , عن معاوية بن عمار , عن الحسن بن عبد الله , عن ابيه , عن جده الحسن بن علي بن ابي طالب (ع) مثله .

ورواه ايضا في العلل : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن علي بن الحسين السعدآبادي , عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابيه , عن فضالة , عن الحسين بن ابي العلا, عن ابي عبد الله (ع) مثله (الى قوله :) مشى بهما الى الخطيئة .
ورواه البرقي في المحاسن بهذا السند .

[٤٧٠] ٢ – تفسير الامام العسكري (ع) : عن آباءه (ع) عن رسول الله (ص) ((٧٧٠)) قال : مفتاح الصلاة الطهور , وتحريمها التكبير , وتحليلها التسليم , ولا يقبل الله صلاة بغير طهور , ولا صدقة من غلول , وان اعظم ظهور الصلاة الذي لا يقبل الله الصلاة الا به ولا شيئا من الطاعات مع فقده , وموالاته محمد (ص) لانه سيد المرسلين , وموالاته علي (ع) لانه سيد الوصيين , وموالاته اوليائهما , ومعاداة اعدائهما .

٣ – وفيه : قال رسول الله (ص) : ان العبد اذا توضا فغسل وجهه تناثرت ((٧٧١)) ذنوب وجهه , واذا غسل يديه الى المرفقين تناثرت عنه ذنوب يديه , واذا مسح براسه تناثرت عنه ذنوب راسه , واذا مسح رجليه , او غسلهما للتقية تناثرت عنه ذنوب رجليه , وان قال في اول وضوءه : بسم الله الرحمن الرحيم , طهرت اعضاؤه كلها من الذنوب , وان قال في آخر وضوءه او غسله من الجنابة : سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت , استغفرك واتوب اليك , واشهد ان محمدا عبدك ورسولك , واشهد ان عليا وليك وخليفتك بعد نبيك , وان اوليائه خلفاؤك واوصيائه , تحاتت ((٧٧٢)) عنه ذنوبه كما تتحات اوراق الشجر , وخلق الله بعدد كل قطرة من قطرات وضوءه او غسله ملكا يسبح الله ويقده , ويهلله ويكبره , ويصلي على محمد وآله الطيبين , وثواب ذلك لهذا المتوضي , ثم يامر الله بوضوءه وغسله , فيختم عليه بخاتم من خواتيم رب العزة (الحديث , وهو طويل يشتمل على ثواب عظيم جدا).

٤ – الطرف : عن عيسى بن المستفاد , عن ابي الحسن موسى بن جعفر , عن

((٧٧٣)) ابيه (ع) ان رسول الله (ص) قال لعلي وخديجة - لما اسلما - : ان جبرئيل عندي يدعوكم الى بيعة الاسلام ويقول لكما : ان للاسلام شروطا : ان تقولوا : نشهد ان لا اله الا الله (الى ان قال :) واسباغ الوضوء على المكاره , الوجه واليدين والذراعين , ومسح الراس , ومسح الرجلين الى الكعبين , وغسل الجنابة في الحر والبرد , واقام الصلاة , واخذ الزكاة من حلهاء ووضعها في وجهها , وصوم شهر رمضان , والجهاد في سبيل الله , والوقوف عند الشبهة الى الامام فانه لا شبهة عنده (الحديث).

٥ - وفيه : عنه , عن موسى بن جعفر , عن ابيه (ع) ان رسول الله (ص) قال للمقداد ((٧٧٤)) وسلمان وابي ذر : اتعرفون شرائع الاسلام ؟ قالوا : نعرف ما عرفنا الله ورسوله , فقال : هي اكثر من ان تحصى : اشهدوني على انفسكم بشهادة ان لا اله الا الله (الى ان قال :) وان القبلة قبلتي شطر المسجد الحرام لكم قبلة , وان علي بن ابي طالب وصي محمد (ص) وامير المؤمنين , وان مودة اهل بيته مفروضة واجبة , مع اقام الصلاة , وايتا الزكاة , والخمس , وحج البيت , والجهاد في سبيل الله , وصوم شهر رمضان , وغسل الجنابة , والوضوء الكامل على الوجه واليدين والذراعين الى المرافق , والمسح على الراس والقدمين الى الكعبين , لا على خف , ولا على خمار , ولا على عمامة , (الى ان قال :) فهذه شروط الاسلام وقد بقي اكثر .

٦ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن عمر بن اذينة , ((٧٧٥)) عن زرارة وبكير , انهما سالا ابا جعفر (ع) عن وضوء رسول الله (ص) فدعا بطست اوتور ((٧٧٦)) فيه ما فغمس يده اليمنى فغرف بها غرفة فصبها على وجهه فغسل بها وجهه , ثم غمس كف ه اليسرى فغرف بها غرفة فافرغ على ذراعه اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق الى الكف لا يردّها الى المرفق , ثم غمس كف اليمنى فافرغ بها على ذراعه اليسرى من المرفق وصنع بها مثل ما صنع باليمنى , ثم مسح راسه وقدميه ببلال كفه لم يحدث لهما ما جديدا , ثم قال : ولا يدخل اصابعه تحت الشراك , قال : ثم قال : ان الله تعالى يقول : (يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم) ((٧٧٧)) فليس له ان يدع شيئا من وجهه الا غسله , وامر بغسل اليدين الى المرفقين فليس له ان يدع من يديه الى المرفقين شيئا الا غسله , لان الله

تعالى يقول : (فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق) ((٧٧٨)) , ثم قال :
(وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين) ((٧٧٩)) فاذا مسح بشي من
راسه , او بشي من قدميه , ما بين الكعبين الى اطراف الاصابع فقد اجزاه , قال : فقلنا
: اين الكعبان ؟ قال : ههنا يعني : المفصل دون عظم الساق , فقلنا : هذا ما هو
؟ فقال : هذا من عظم الساق والكعب اسفل من ذلك , فقلنا : اصلحك الله فالغرفة الواحدة
تجزى للوجه وغرفة للذراع ؟ قال : نعم اذا بالغت فيها , والثنتان تاتيان على ذلك كله .
ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد , عن ابن ابي عمير , نحوه , الا انه اورد
منه حكم المسح في بابه وحذف باقيه مع التنبية عليه .

ورواه ايضا باسناده عن محمد بن يعقوب .

ورواه العياشي في تفسيره , عن زرارة وبكير ابن اعين , مثله باختلاف يسير في
الالفاظ.

٧ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن
محمد , عن علي بن الحكم , عن ((٧٨٠)) داود بن النعمان , عن ابي ايوب ,
عن بكير بن اعين , عن ابي جعفر (ع) قال : الا احكي لكم وضوء رسول الله (ص) ؟
فاخذ بكفه اليمنى كفا من ما , فغسل به وجهه , ثم اخذ بيده اليسرى كفا فغسل به يده
اليمنى , ثم اخذ بيده اليمنى كفا من ما فغسل به يده اليسرى , ثم مسح بفضله يديه راسه
ورجليه .

٨ - الت هذيب : عن الحسين بن سعيد , عن ابن ابي عمير وفضالة , عن جميل بن
((٧٨١)) دراج , عن زرارة بن اعين قال : حكى لنا ابو جعفر (ع) وضوء رسول
الله (ص) فدعا بقدر من ما فادخل يده اليمنى فاخذ كفا من ما فاسدلها ((٧٨٢)) على
وجهه من اعلى الوجه ثم مسح بيده الجانبين جميعا , ثم اعاد اليسرى في الانا
فاسدلها على اليمنى , ثم مسح جوانبها ثم اعاد اليمنى في الانا , ثم صبها على اليسرى
فصنع بها كما صنع باليمنى , ثم مسح ببلة ما بقي في يديه راسه ورجليه ولم يعدهما في
الانا.

ورواه محمد بن يعقوب الكليني , عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن
عيسى , عن يونس بن عبد الرحمن , عن ابان وجميل , عن زرارة , مثله باختلاف
يسير .

٩ - وفيه : عن المفيد , عن احمد بن محمد , عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن

((٧٨٣)) احمد بن محمد, عن عثمان بن عيسى , عن ابن اذينة , عن بكير وزرارة
ابني اعين انهما سالا ابا جعفر (ع) عن وضوء رسول الله (ص) فدعا بطست , او
بتور فيه ما فغسل كفيه , ثم غمس كف ه اليمنى في التور فغسل وجهه بها واستعان بيده
اليسرى بكفه على غسل وجهه , ثم غمس كف اليمنى في الماء فاغترف بها من الماء
فغسل يده اليمنى من المرفق الى الاصابع لا يرد الماء الى المرفقين , ثم غمس كف
اليمنى في الماء فاغترف بها من الماء , فافرغه على يده اليسرى من المرفق الى الكف لا
يرد الماء الى المرفق كما صنع باليمنى , ثم مسح راسه وقدميه الى الكعبين بفضل كفيه
لم يجدد ما .
ورواه الكليني مع اختلاف في الالفاظ .

١٠ — الفقيه : باسناده عن الحسن بن محبوب , عن علي بن رئاب , عن محمد بن
((٧٨٤)) قيس , قال :

سمعت ابا جعفر (ع) يحدث الناس بمكة في حديث ان رسول الله (ص) قال للثقي
قبل ان يساله : اما انك جئت ان تسألني عن وضوءك وصلاتك وما لك فيهما فاعلم
انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت :
بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي اكتسبتها يدك , فاذا غسلت وجهك
تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك بلفظه , فاذا غسلت
ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك , فاذا مسحت راسك وقدميك
تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك , فهذا لك في وضوءك , فاذا قمت
الى الصلاة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت
ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلاة التي
قدمتها الى الصلاة المؤخرة , فهذا لك في صلاتك .

ورواه الكليني , عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب نحوه
, الا انه لم يذكر ثواب الصلاة .

ورواه الصدوق في المجالس عن الحسين بن علي بن احمد الصائغ , عن احمد بن
محمد بن سعيد الهمداني , عن جعفر بن عبيد الله , عن الحسن بن محبوب , مثله .

١١ — الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن عمر بن
اذينة , ((٧٨٥)) عن ابي عبد الله (ع) (في حديث طويل) ان رسول الله (ص) قال
: لما سري بي الى السما اوحى الله الي : يا محمد , ادن من صا , فاغسل مساجدك

وطهرها وصل لربك , فدنا رسول الله (ص) من صاده , وهو ما يسيل من ما العرش
الايمن فتلقى رسول الله (ص) الما بيده اليمنى فمن اجل ذلك صار الوضوء
باليمين , ثم اوحى الله اليه ان اغسل وجهك فانك تنتظر الى عظمتي , ثم
اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى فانك تلقى بيدك كلامي , ثم امسح راسك بفضل ما بقي
في يدك من الما ورجليك الى كحبيك , فاني ابارك عليك واوطئك موطنالم يطاه احد
غيرك .

ورواه الصدوق في العلل , مثله .

[٤٨٠] ١٢ – وفيه : بالاسناد, عن يونس , عن العلا بن رزين , عن محمد بن
(٧٨٦)) مسلم , عن ابي جعفر (ع) قال : ياخذ احدكم الراحة من الدهن فيملا بها
جسده والماوسع , الا احكي لكم وضوء رسول الله (ص) ؟ قلت : بلى , قال :
فادخل يده في الانا ولم يغسل يده فاخذ كفا من ما فصبه على وجهه , ثم مسح
جانبيه حتى مسحه كله , ثم اخذكفا آخر بيمينه فصبه على يساره , ثم غسل به ذراعه
الايمن , ثم اخذ كفا آخر فغسل به ذراعه الايسر , ثم مسح راسه ورجليه بما بقي في
يديه .

١٣ – التهذيب : عن الحسين بن سعيد, عن احمد بن حمزة , والقاسم بن محمد,
(٧٨٧)) عن ابان بن عثمان , عن ميسر , عن ابي جعفر (ع) قال : الا احكي لكم
وضوء رسول الله (ص) ؟ ثم اخذ كفا من ما فصبها على وجهه , ثم اخذ كفا فصبها على
ذراعه , ثم اخذ كف ا آخر فصبها على ذراعه الاخرى , ثم مسح راسه وقدميه , ثم
وضع يده على ظهر القدم , ثم قال : هذا هو الكعب , وقال : واوما بيده الى اسفل
العرقوب ((٧٨٨)) , ثم قال : ان هذا هو الظنوب ((٧٨٩)) .

ورواه العياشي : عن عبد الله بن سليمان , عن ابي جعفر (ع) مثله , باختلاف يسير .
١٤ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , وعن محمد بن اسماعيل , عن الفضل بن شاذان

((٧٩٠)) جميعا عن حماد بن عيسى , عن حريز , عن زرارة قال : قال ابو
جعفر (ع) : الا احكي لكم وضوء رسول الله (ص) ؟ فقلنا : بلى , فدعابقع
(٧٩١)) فيه شي من ما فوضعه بين يديه ثم حسر ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم
قال : هكذا اذا كانت الكف طاهرة , ثم غرف ملاها ما فوضعتها على جبينه ثم قال :
بسم الله , وسدله على اطراف لحيته , ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة
واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بهاملاها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه

على ساعده حتى جرى الما على اطراف اصابعه , ثم غرف بيمينه مالاها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الما على اطراف اصابعه , ومسح مقدم راسه , وظهر قدميه ببلة يساره , وبقيّة بلة يميناه .

قال : وقال ابو جعفر(ع) : ان الله وتر , يحب الوتر فقد يجزيك من الوضوء ثلاث غرفات : واحدة للوجه , واثنان للذراعين , وتمسح ببلة يمينك ناصيتك , وما بقي من بلة يمينك ظهر قدمك اليمنى , وتمسح ببلة يسارك ظهر قدمك اليسرى .

قال زرارة : قال ابو جعفر(ع) : سال رجل امير المؤمنين (ع) عن وضوء رسول الله (ص) فحكى له مثل ذلك .

ورواه الصدوق مرسلا الا انه قال : ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقيّة مائه , ولم يزد على ذلك .

١٥ – كنز الفوائد : ان النبي (ص) قام بحيث يراه اصحابه , ثم توضا فغسل وجهه ((٧٩٢)) وذراعيه , ومسح راسه ((٧٩٣)) ورجليه .

١٦ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٧٩٤)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه (ع) قال : كان علي اذا توضا تمضمض واستنشق , وغسل يديه ثلاثا , وغسل وجهه ثلاثا , وغسل ذراعيه ثلاثا , ومسح براسه ثلاثا , ونضح غابته , ثم قال : هكذا وضات رسول الله (ص) .

قال الشيخ النوري : قال في الذكرى ((٧٩٥)) – بعد نقل ذيل الخبر من هذا الكتاب : ان الغابة هي الشعر تحت الذقن , ويأتي حكم تثليث الغسلات , بعده – بفصل – خبر هذا السند : ان عليا(ع) كان يمسح براسه مرة واحدة , وعقد له بابا ولم يذكر غيره .

ويؤيد ما ذكرنا , ان السيد الراوندي ((٧٩٦)) روى الخبر المذكور , وليس فيه كلمة ثلاثا والله العالم .

١٧ – كنز الفوائد : عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) انه قال للناس ((٧٩٧)) في الرحبة ((٧٩٨)) : الا ادلكم على وضوء رسول الله (ص) ؟ قالوا : بلى , فدعا بقعب فيه ما فغسل وجهه وذراعيه , ومسح على راسه ورجليه , وقال : هذا وضوء من لم يحدث حدثا .

١٨ — المحكم والمتشابه — المعروف بتفسير النعماني — : باسناده المتقدم ، ((٧٩٩))
عن اسماعيل بن جابر ، عن الصادق ، عن آبائه ، عن امير المؤمنين (ع) (في حديث)
قال : والمحكم من القرآن مما تاويله في تنزيله مثل قوله تعالى : (يا ايها
الذين امنوا اذقتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا
برؤسكم وارجلكم الى الكعبين) ((٨٠٠)) وهذا من المحكم الذي تاويله في
تنزيله لا يحتاج تاويله اكثر من التنزيل ، ثم قال : واما حدود الوضوء : فغسل الوجه
واليدين ، ومسح الراس والرجلين ومايتعلق بها ويتصل ، سنة واجبة على من عرفها
وقدر على فعلها .

١٩ — امالي ابن الشيخ : عن ابيه ، عن المفيد ، عن علي بن محمد بن حبيش ،
((٨٠١)) عن الحسن بن علي الزعفراني ، عن اسحاق بن ابراهيم الثقفي ، عن عبد
الله بن محمد بن عثمان ، عن علي بن محمد بن ابي سعيد ، عن فضيل بن الجعد ،
عن ابي اسحاق الهمداني ، عن امير المؤمنين (ع) في عهده الى محمد بن
ابي بكر — لما ولاه مصر (الى ان قال :) وانظر الى الوضوء فانه من تمام
الصلوة ، تمضمض ثلاث مرات ، واستنشق ثلاثا ، واغسل وجهك ، ثم يدك اليمنى ، ثم
اليسرى ، ثم امسح راسك ورجليك فاني رايت رسول الله (ص) يصنع ذلك ، واعلم ان
الوضوء نصف الايمان .

٢٠ — الغارات : عن عبد الله بن الحسن ، عن عباة ، قال : كتب علي (ع) الى
((٨٠٢)) محمد واهل مصر : اما بعد (الى ان قال (ع) :) ثم الوضوء فانه
من تمام الصلاة ، اغسل كفيك ثلاث مرات ، وتمضمض ثلاث مرات ، واستنشق
ثلاث مرات ، واغسل وجهك ثلاث مرات ، ثم يدك اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ،
ثم يدك الشمال ثلاث مرات الى المرفق ، ثم امسح راسك ، ثم اغسل رجلك اليمنى
ثلاث مرات ، ثم اغسل رجلك اليسرى ثلاث مرات ، فاني رايت رسول الله (ص)
هكذا كان يتوضا ، قال النبي (ص) : الوضوء نصف الايمان .

قال الشيخ النوري : ورواه الشيخ المفيد في اماليه : عن ابي الحسن علي بن محمد بن
حبيش الكاتب ، عن الحسن بن علي الزعفراني ، عن ابي اسحاق ابراهيم ابن محمد
الثقفي ، عن عبد الله بن محمد بن عثمان ، عن علي بن محمد بن ابي سعيد ، عن
فضيل بن الجعد ، عن ابي اسحاق الهمداني ، عن امير المؤمنين (ع) مثله ، الا ان فيه ،
وفي امالي ابن الشيخ ، كما في الاصل : ثم امسح راسك ورجليك .

الباب الحادي عشر: استحباب الدعا بالمأثور لكل فعل من افعال الوضوء. ١ -

التهديب : عن المفيد, عن احمد بن محمد, عن ابيه , عن محمد بن يحيى واحمد ((٨٠٣)) ابن ادريس , عن محمد بن احمد بن يحيى , عن الحسن بن علي بن عبد الله , عن علي بن حسان , عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي مولى محمد بن علي , عن ابي عبد الله (ع) قال : بينا امير المؤمنين (ع) ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية اذ قال له : يا محمد, ائتني بانا من ما اتوضا للصلاة , فاتاه محمد بالما فاكفاه فصبه بيده اليسرى على يده اليمنى , ثم قال : بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا, قال : ثم استنجى فقال : اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتني وحرمني على النار, قال : ثم تمضمض فقال : اللهم لقني حجتني يوم القاك واطلق لساني بذكرك , ثم استنشق فقال : اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبتها, قال : ثم غسل وجهه فقال : اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه , ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه , ثم غسل يده اليمنى فقال : اللهم اعطني كتابي بيمينني , والخذ في الجنان ببساري وحاسبني حسابا يسيرا, ثم غسل يده اليسرى فقال : اللهم لاتعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران , ثم مسح راسه فقال : اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك , ثم مسح رجليه فقال : اللهم ثبت تني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيمي فيما يرضيك عني , ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال : يا محمد, من توضا مثل وضوئي وقال مثل قولتي خلق الله له من كل قطرة ملكا يقدره ويسبحه ويكبره فيكتب الله له ثواب ذلك الى يوم القيامة .

ورواه الكليني , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن قاسم الخزاز, عن عبدالرحمن بن كثير.

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب .

ورواه الصدوق مرسلا.

ورواه في المقنع ايضا مرسلا, نحوه .

ورواه في المجالس وفي ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن , عن الصفار, عن علي

بن حس ان .

ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي , عن علي بن حسان , مثله .

ورواه في فقه الرضا(ع) مع اختلاف يسير في الفاظه .

وفي فلاح السائل : روى محمد بن الحسن بن الوليد, قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار, عن علي بن الحسن الواسطي , عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي – مولى محمد بن علي – عن ابي عبد الله (ع) قال : بينا امير المؤمنين (ع) ذات يوم جالس وذكر مثله مع اختلاف يسير .

و في البحار : عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن جده , عن عبد الله بن المغيرة , عن عبد الرحمن بن كثير, مثله .

الباب الثاني عشر: وجوب الابتداء في غسل اليدين بالمرفقين . [٤٩٠] ١ – الاستغائة : حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم القمي , عن ابيه , عن ((٨٠٤)) الحسن بن محبوب , عن علي بن رئاب , عن جعفر بن محمد الباقر, عن آبائه صلوات الله عليهم : ان التنزيل في مصحف امير المؤمنين (ع) : (يا ايها الذين امن وا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المرافق) ((٨٠٥)) .

الباب الثالث عشر: وجوب مسح الراس على مقدمه واخذ البلل للمسح من لحيته . ١ – كنز الفوائد : روي : ان رسول الله (ص) توحا فمسح بناصيته , ولم يمسح الكل ((٨٠٦)) . ٢ – عوالي اللالي : روى الوليد بن مسلم , عن ثور, عن رجا بن حيوة , عن ((٨٠٧)) الورد, عن المسور بن شعبة , ان النبي (ص) مسح بناصيته .

٣ – المحكم والمتشابه – المعروف بتفسير النعماني – : عن ابن عقدة , عن احمد بن يوسف بن يعقوب , عن اسماعيل بن مهران , عن الحسن بن علي بن ابي حمزة , عن ابيه , عن اسماعيل بن جابر, عن ابي عبد الله , عن امير المؤمنين (ع) قال : واماما افترضه على الراس , فهو ان يمسح من مقدمه بالما في وقت الطهور للصلاة بقوله سبحانه : (وامسحوا بروسكم) ((٨٠٩)) وهو من الايمان . ورواه في البحار – عن كتاب الناسخ والمنسوخ – لسعد بن عبد الله الاشعري , عن مشايخه , عن اصحابنا, عنه (ع) مثله .

٤ – الجعفريات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٨١٠)) جعفر بن محمد, عن ابيه ان عليا(ع) كان يقول : من توحا فلم يمسح راسه , فان كان في لحيته بلل , فليمسح به راسه , وليمسح في صلاته .

الباب الرابع عشر: عدم وجوب استيعاب الراس وعرض القدمين بالمسح . ١ –

الفقيه : باسناده , عن زرارة قال : قلت لابي جعفر (ع) : الا تخبرني من اين ((٨١١)) علمت وقلت : ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين ؟ فضحك فقال : يا زرارة , قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب من الله عز وجل , لان الله عز وجل قال ((٨١٢)) : (فاغسلوا وجوهكم) ((٨١٣)) فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال : (وايديكم الى المرافق) ((٨١٤)) فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين , ثم فصل بين الكلام فقال : (وامسحوا بروسكم) ((٨١٥)) فعرفنا حين قال : (بروسكم) ان المسح ببعض الراس لمكان البياض , ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال : (وارجلكم الى الكعبين) ((٨١٦)) فعرفنا حين وصلهما ((٨١٧)) بالرأس ان المسح على بعضهما ((٨١٨)) , ثم فسر ذلك رسول الله (ص) للناس فضيعوه (الحديث).

ورواه في العلل عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن يعقوب بن يزيد عن حماد , عن حريز , عن زرارة .

ورواه الكليني , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , وعن محمد بن اسماعيل , عن الفضل بن شاذان جميعا , عن حماد بن عيسى , عن حريز , عن زرارة .
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله , الا انه اسقط قوله : فوصل اليدين (الى قوله :) ثم فصل .

ورواه العياشي في تفسيره : عن زرارة , مثله .

الباب الخامس عشر : وجوب المسح على الرجلين وعدم اجزا غسلهما في الوضوء . . واقل ما يجزي من المسح . ١ – التهذيب : روي عن امير المؤمنين (ع) وابن عباس , عن النبي (ص) انه توضحا ((٨١٩)) ومسح على قدميه ونعليه .

٢ – وفيه : رووا ايضا عن ابن عباس انه وصف وضوء رسول الله (ص) فمسح على ((٨٢٠)) رجليه .

٣ – وفيه : روي عنه انه قال : ان [في] ((٨٢١)) كتاب الله المسح , ويأبى الناس الا الغسل ((٨٢٢)) .

٤ – وفيه : قد روي مثل هذا عن امير المؤمنين (ع) وانه قال : ما نزل القرآن ((٨٢٣)) الا بالمسح .

٥ [٥٠٠] – وفيه : روي عن ابن عباس انه قال : غسلتان ومسحتان ((٨٢٤)) .

٦ - وفيه : باسناده عن محمد بن الحسن الصفار , عن عبد الله بن المنبه , عن ((٨٢٥)) الحسين بن علوان , عن عمرو بن خالد , عن زيد بن علي , عن آبائه , عن علي (ع) قال : جلست اتوضا فاقبل رسول الله (ص) حين ابتدأت في الوضوء , فقال لي : تمضمض واستنشق واستن , ثم غسلت وجهي ثلاثا فقال : قد يجزيك من ذلك المرتان , قال : فغسلت ذراعي ومسحت براسي مرتين , فقال : قد يجزيك من ذلك المرة , وغسلت قدمي قال : فقال لي : يا علي , خلل بين الاصابع لا تخلل بالنار .

قال الشيخ : هذا هو موافق للعامة وقد ورد مورد النقية , ورواته كلهم عامة وزيدية , والمعلوم من مذهب ائمتنا (ع) القول بالمسح .

٧ - الفقيه : قال الصادق (ع) : ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة , وما يطيعه في الوضوء ((٨٢٦)) لانه يغسل ما امر الله بمسحه , فقال رسول الله (ص) (في حديث) : امانت يا اخا تقيف فانك جنئت تسالني عن وضوءك وصلاتك مالك من ذلك من الخير , اما وضوءك فانك اذا وضعت يدك في انائك ثم قلت : بسم الله تناثرت منها ما اكتسبت من الذنوب , فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك , فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك , فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوءك .

٨ - كنز الفوائد : قال امير المؤمنين (ع) : ما نزل القرآن الا بالمسح ((٨٢٧)) .
وقال ابن عباس : نزل القرآن بغسلين ومسحين .

٩ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٨٢٨)) جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) كان يقرا : (وامسحوا بروسكم وارجلكم الى الكعبين) ((٨٢٩)) .

١٠ - فقه الرضا (ع) : ونروي : ان جبرئيل هبط على رسول الله (ص) بغسلين ((٨٣٠)) ومسحين : غسل الوجه والذراعين بكف كف , ومسح الراس والرجلين .

١١ - عوالي اللالي : عن فخر المحققين , قال : روي عن ابن عباس انه قال : ما ((٨٣١)) اجد في كتاب الله الا غسلين ومسحين .

١٢ - وفيه : عنه , عن انس بن مالك , انه ذكر له قول الحجاج : اغسلوا القدمين ((٨٣٢)) ظاهرهما وباطنهما , وخللوا ما بين الاصابع , فقال انس : صدق الله وكذب الحجاج : وتلا الآية : (فاغسلوا وجوهكم) ((٨٣٣)) (الى آخرها) .

١٣ — التهذيب : باسناده عن احمد بن محمد, عن الحجال , عن ثعلبة بن ميمون , عن ((٨٣٤)) زرارة , عن ابي جعفر(ع) (ان عليا(ع) مسح على النعلين ولم يستبطن الشراكين .

ورواه الصدوق مرسلا.

١٤ — الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٨٣٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا (ع) كان يمسح براسه مرة واحدة .
الباب السادس عشر: تاكد استحباب التسمية والدعا بالمأثور عند الوضوء. والتسمية عند كل فعل . [٥١٠] ١ — التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن ابي عمير, عن بعض ((٨٣٦)) اصحابنا, عن ابي عبد الله (ع) قال : ان رجلا توضا وصلى فقال له رسول الله (ص) : اعد وضوءك وصلاتك , ففعل وتوضا وصلى , فقال له النبي (ص) : اعد وضوءك وصلاتك , ففعل وتوضا وصلى فقال له النبي (ص) : اعد وضوءك وصلاتك , فاتي امير المؤمنين (ع) فشكا ذلك اليه فقال له : هل سميت حيث توضات ؟ قال : لا, قال : سم على وضوءك , فسمى وتوضا وصلى فاتي النبي (ص) فلم يامرہ ان يعيد.

٢ — الفقيه : كان امير المؤمنين (ع) اذا توضا قال : بسم الله وبالله وخير الاسماء لله ((٨٣٧)) واكبر الاسماء لله , وقاهر لمن في السما, وقاهر لمن في الارض , الحمد لله الذي جعل من الما كل شي حي , واحيا قلبي بالايمان , اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى , وارني كل الذي احب , وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء.

٣ — جامع الاخبار : قال النبي (ص) : يا علي , اذا توضات فقل : بسم الله اللهم ((٨٣٨)) اني اسالك تمام الوضوء, وتمام الصلاة , وتمام رضوانك , وتمام مغفرتك , فهذا زكاة ((٨٣٩)) الوضوء.

٤ — لب اللباب : عن النبي (ص) انه قال : ان للوضوء شيطانا يقال له : ولهان , ((٨٤٠)) يوسوس العبيد اذا لم يسم الله في وضوءه .

٥ — وفيه : عنه (ص) انه قال : تاتي امتي يوم القيامة , غرا محجلين , من آثار ((٨٤١)) الوضوء.

وقال (ص) : من قال سبع مرات : لا اله الا الله , قبل ان يتوضا, يعطى في الجنة مقدار الدنيا كلها عشر مرات .

وعنه (ص) قال : التسمية مفتاح الوضوء , ومفتاح كل شي .

٦ – الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : لا يتوضا ((٨٤٢)) الرجل حتى يسمي يقول قبل ان يمس الماء : بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين , فاذا فرغ من طهوره قال : اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له , واشهد ان محمدا عبده ورسوله (ص) فعندها يستحق المغفرة .

احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن ابن مسلم , عن ابي عبد الله وعنه علي (ع) مثله .

٧ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : ما من مسلم يتوضا فيقول عند ((٨٤٣)) وضوئه : سبحانك اللهم وبحمدك , اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك , اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين , الا كتب في رق ((٨٤٤)) وختم عليها , ثم وضعت تحت العرش حتى تدفع اليه بخاتمة يوم القيامة .

٨ – تفسير العياشي : عن ابي الحسن علي بن محمد (ع) ان قنبر مولى ((٨٤٥)) امير المؤمنين (ع) ادخل على الحجاج بن يوسف , فقال له : ما الذي كنت تلي من امر علي بن ابي طالب (ع) ؟ قال : كنت اوضيه , فقال له : ما كان يقول اذا فرغ من وضوئه ؟ قال : كان يتلو هذه الآية : (فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذتهم بغتة فاذا هم مبلسون # فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العلمين) ((٨٤٦)) .

فقال الحجاج : كان يتاولها ((٨٤٧)) علينا ؟ فقال : نعم , فقال : ما انت صانع اذا ضربت علاوتك ((٨٤٨)) ؟ قال : اذا اسعد وتشقى انت , فامر به فقتله ((٨٤٩)) .

٩ – تفسير الامام العسكري (ع) : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : قال الله تعالى : ((٨٥٠)) ايها الفقرا الى رحمتي (الى ان قال :) فقولوا عند افتتاح كل امر صغير او عظيم : بسم الله الرحمن الرحيم (الخير) .

الباب السابع عشر : استحباب المضمضة والاستنشاق قبل الوضوء . ١ – ثواب الاعمال : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ((٨٥١)) النوفلي , عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) عن النبي

(ص) قال : ليبالغ احدكم في المضمضة والاستنشاق فانه غفران لكم ومنفرة للشيطان .
وفي الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع),
عن رسول الله (ص) مثله , الا ان فيه :
غفران لما تكلم به العبد, ومنفرة للشيطان .

[٥٢٠] ٢ – التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن القاسم بن عروة , عن
(٨٥٢)) عبد الله بن سنان , عن ابي عبد الله (ع) قال : المضمضة والاستنشاق مما
سن رسول الله (ص) .

٣ – دعائم الاسلام : ثم امروا(ع) بعد الاستنجا بالمضمضة والاستنشاق , وان
يمر ((٨٥٣)) المسبحة ((٨٥٤)) والابهام على الاسنان عند المضمضة , وقال
(٨٥٥)) (ع) : يجزئ ذلك من السواك ورجبوا في ذلك , ولم يروا(ع) المضمضة
والاستنشاق في اصل الوضوء, لان الله عز وجل لم يذكرهما, ولكن فعلهما رسول الله
(ص) وهما سنة في الوضوء.

٤ – بحار الانوار : عن بعض كتب المناقب المعتبرة
– انه روي عن سيد الحفاظ ((٨٥٦)) ابي منصور الديلمي , عن
الرئيس ابي الفتح الهمداني , عن احمد بن الحسين الحنفي , عن عبد الله بن
جعفر الطبرسي , عن عبد الله بن محمد التميمي , عن محمد بن الحسن
العطار, عن عبد الله بن محمد الانصاري , عن عمارة بن زيد, عن بكر بن
حارثة , عن محمد بن عيسى , عن اسحاق , عن عيسى بن عمر, عن عبد الله ابن
عمر الخزاعي , عن هند بنت الجون قالت :

نزل رسول الله (ص) بخيمة خالتها ام معبد, ومعه اصحاب له (الى ان قالت
:) فلما قام (ص) من رقدته , دعا بما فغسل يديه , فانقاهما, ثم مضمض فاه ومجه
(٨٥٧)) على عوسجة ((٨٥٨)) , كانت الى جنب خالتها ثلاث مرات , واستنشق ثلاثا,
وغسل وجهه وذراعيه , ثم مسح براسه ورجليه (الخبر).

٥ – الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال
: والمضمضة ((٨٥٩)) والاستنشاق سنة وطهور للفم والانف , والسعوط مصحة للراس
وتنقية للبدن وسائر اوجاع الراس .

الباب الثامن عشر: النهي عن ضرب الوجه بالما. ١ – التهذيب : باسناده

عن محمد بن احمد بن يحيى , عن ابيه , عن ابن المغيرة , عن ((٨٦٠)) السكوني ,
عن جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا تضربوا وجوهكم بالما اذا توضاتم
ولكن شنوا الماشنا ((٨٦١)) .

ورواه الكليني , عن محمد بن يحيى , عن عبد الله بن محمد بن عيسى , عن ابيه , عن
ابن المغيرة , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) .

الباب التاسع عشر: اجزا الغرفة الواحدة في الوضوء وحكم الثانية وما زاد عليها. ١ -
التهديب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن القاسم بن عروة , عن ابن بكير,
((٨٦٢)) عن زرارة , عن ابي عبد الله (ع) قال : الوضوء مثني مثني , من زاد لم
يؤجر عليه , وحكى لنا وضوء رسول الله (ص) فغسل وجهه مرة واحدة , وذراعيه مرة
واحدة , ومسح راسه بفضله وضوئه ورجليه .

٢ - الفقيه : قال الصادق (ع) : والله , ما كان وضوء رسول الله الامرة مرة
((٨٦٣)) .

٣ - وفيه : قال : وتوضا النبي مرة مرة فقال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به
((٨٦٤)) .

٤ - وفيه : باسناده عن ابي جعفر الاحول عن رواه , عن ابي عبد الله (ع) قال :
((٨٦٥)) فرض الله الوضوء واحدة واحدة , ووضع رسول الله (ص) للناس اثنتين
اثنتين .

٥ - لب الباب : قال : وقد توضا (ص) مرة مرة وقال : هذا وضوء لا يقبل الله
((٨٦٦)) الصلاة الا به , فمن ترك شيئا منه اختيارا فلا صلاة له , ثم توضا
مرتين مرتين فقال : هذا وضوء من اتى به يضاعف له الاجر مرتين , فمن زاد او نقص
فقد تعدى وظلم .

[٥٣٠] ٦ - الفقيه : باسناده عن عمرو بن ابي المقدم قال : حدثني من سمع

((٨٦٧)) ابا عبد الله يقول : اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضا اثنتين اثنتين , وقد
توضا رسول الله (ص) اثنتين اثنتين .

٧ - الخصال : عن محمد بن جعفر الفرغاني , عن
ابي العباس الحمادي , عن ((٨٦٨)) ابي مسلم الكجي , عن عبد الله
بن عبد الوهاب , عن عبد الرحيم بن زيد العمي , عن ابيه , عن معاوية بن قرة , عن
ابن عمر , ان رسول الله (ص) توضا مرة مرة .

٨ - الكافي : بالاسناد عن سهل , وعن علي بن ابراهيم , عن ابيه , ومحمد بن يحيى , ((٨٦٩)) عن احمد بن محمد جميعا , عن احمد بن محمد بن ابي نصر , عن عبد الكريم يعني ابن عمرو - قال :

سالت ابا عبد الله (ع) عن الوضوء , فقال : ما كان وضوء علي (ع) الا مرة مرة .
ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب النوادر لاحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي مثله .

٩ - معاني الاخبار : عن ابيه , عن الحميري , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن ((٨٧٠)) الحسين بن سعيد , عن عثمان بن عيسى , عن منصور بن حازم , عن ابراهيم بن معرض , قال : قلت لابي جعفر (ع) : ان اهل الكوفة يروون , عن علي (ع) انه بال حتى رغا ((٨٧١)) ثم توضا ثم مسح على نعليه ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث , فقال : نعم قد فعل ذلك , قال : قلت : فاي حدث احدث من البول ؟ فقال :
انما يعني بذلك التعدي في الوضوء ان يزيد على حد الوضوء .

١٠ - رجال الكشي : عن حمدويه وابراهيم ابني نصير , عن محمد بن اسماعيل ((٨٧٢)) الرازي , عن احمد بن سليمان , عن داود الرقي , قال : دخلت على ابي عبد الله (ع) فقلت له : جعلت فداك , كم عدة الطهارة ؟ فقال : ما اوجبه الله فواحدة واطاف اليها رسول الله (ص) واحدة لضعف الناس (الحديث) .

الباب العشرون : الامر بالتيامن في الوضوء وجواز تقديم مسح . احدى الرجلين على الاخرى .

- يحيى ((٨٧٣)) ١ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن محمد بن محمد بن مخلد, عن ابي عمرو, عن بن ابي طالب , عن عبد الرحمن بن علقمة , عن عبد الله بن المبارك , عن سفيان , عن اسماعيل بن ابي خالد, عن زياد, عن ابي هريرة ان النبي (ص) كان اذا توضا بدا بميامنه .
- ٢ - عوالي اللالي : - عن فخر المحققين - قال : قال النبي (ص) : ان الله يحب التيامن ((٨٧٤)) في كل شي .
- ٣ - مكارم الاخلاق : عن النبي (ص) قال : اذا لبستم وتوضاتم فابدؤوا بميامنكم ((٨٧٥)) .
- ٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٨٧٦)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا (ع) قال : اذا توضات فلا عليك باي رجليك بدات , وباي يديك بدات , واذا انتعلت فلا عليك باي رجليك انتعلت .
- ٥ - رجال النجاشي : عن ابي الحسن التميمي , عن احمد بن محمد بن سعيد, عن ((٨٧٧)) علي بن القاسم البجلي , عن علي بن ابراهيم المعلى , عن عمر بن محمد بن عمر بن علي بن الحسين , عن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع - وكان كاتب امير المؤمنين (ع) انه كان يقول : اذا توضا احدكم للصلاة فليبدأ باليمين قبل الشمال من جسده .
ورواه ايضا بعدة اسانيد اخر .
- الباب الحادي والعشرون : عدم جواز المسح على حائل . [٥٤٠] ١ - تفسير العياشي : عن الميسر بن ثوبان , قال : سمعت عليا (ع) يقول : ((٨٧٨)) سبق الكتاب الخفين والخمار .
- الباب الثاني والعشرون : عدم جواز المسح على الخفين وجوازه على النعلين . ١ - امالي الطوسي : عن الحسين بن عبيد الله , عن التلعكبري , عن ((٨٧٩)) محمد بن علي بن معمر, عن محمد بن صدقة , عن الكاظم , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : انا اهل بيت لا نمسح على خفافنا ((٨٨٠)) .
- ٢ - صحيفة الرضا (ع) : عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : انا اهل البيت ((٨٨١)) لاتحل لنا الصدقة , وامرنا باسباغ الوضوء, وان لا ننزي ((٨٨٢)) حمارا على عتيقة ((٨٨٣)) , ولا نمسح على خف .
- ٣ - الفقيه : روي ان رسول الله (ص) توضا ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة :

((٨٨٤)) انسييت يا رسول الله (ص) ؟ فقال له : بل انت نسيت , هكذا امرني ربي .

٤ - وفيه : روت عائشة , عن النبي (ص) انه قال : اشد الناس حسرة يوم القيامة

((٨٨٥)) من رأى وضوءه على جلد غيره .

٥ - فقه القرآن : روى اوس بن اوس قال : رايت النبي (ص) توضحا , ومسح على

((٨٨٦)) نعليه , ثم قام فصلى .

٦ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن جده جعفر بن

((٨٨٧)) محمد قال :

نشد عمر بن الخطاب الناس : من رأى رسول الله (ص) مسح على الخفين ؟ فقام

ناس من اصحاب رسول الله (ص) فشهدوا انهم راوا رسول الله (ص) مسح على

الخفين , فقال علي بن ابي طالب (ع) :

سلمهم اقبل نزول المائدة ام بعدها؟ فقالوا : لا ندري , فقال علي (ع) : لكني ادري , انه

لما نزلت سورة المائدة رفع المسح ورفع الغسل , فلئن امسح على ظهر حماري احب

الي من ان امسح على الخفين .

٧ - التهذيب : عن الحسين بن سعيد , عن حماد , عن

حريز , عن زرارة , عن ((٨٨٨)) ابي جعفر (ع) قال : سمعته يقول

: جمع عمر بن الخطاب اصحاب النبي (ص) وفيهم علي (ع) فقال : ما تقولون

في المسح على الخفين ؟ فقام المغيرة بن شعبة فقال : رايت رسول الله (ص) يمسح

على الخفين , فقال علي (ع) : قبل المائدة او بعدها , فقال : لا ادري , فقال علي (ع) :

سبق الكتاب الخفين , انما انزلت المائدة قبل ان يقبض بشهرين او ثلاثة .

٨ - تفسير العياشي : روى زرارة بن اعين وابو حنيفة

((٨٨٩)) , عن ابي بكر بن ((٨٩٠)) حازم , قال : توضحا رجل فمسح على خفيه ,

فدخل المسجد , فصلى , فجا علي (ع) فوطا على رقبته , فقال : ويلك , تصلي

على غير وضوء ؟ فقال : امرني عمر بن الخطاب , قال : فاخذبيده فانتهى به

اليه , فقال انظر ما يروي هذا عليك , ورفع صوته , فقال : نعم , انا امرته , ان

رسول الله (ص) مسح , قال : قبل المائدة , او بعدها ؟ قال : لا ادري , قال : ولم

تفتي , وانت لاتدري ؟ سبق الكتاب الخفين .

٩ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده

((٨٩١)) جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) كان يقول : سبق الكتاب المسح على

الخفين .

[٥٥٠] ١٠ – الفقيه : باسناده عن المفضل بن عمر, عن ثابت الثمالي , عن حبابة ((٨٩٢)) الوالبية (في حديث) عن امير المؤمنين (ع) قالت : سمعته يقول : انا اهل بيت لانمسخ على الخفين , فمن كان من شيعتنا فليقتد بنا وليستن بسنتنا.

١١ – الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : ليس ((٨٩٣)) في شرب المسكر, والمسح على الخفين تقية .

١٢ – الارشاد للمفيد : عن مخول بن ابراهيم , عن قيس بن الربيع , قال : سألت ((٨٩٤)) اباسحاق , عن المسح – يعني المسح على الخفين – فقال : ادركت الناس يمسحون حتى لقيت رجلا من بني هاشم لم ار مثله قط يقال له : محمد بن علي بن الحسين (ع) فسألته عن المسح فنهاني عنه , وقال : لم يكن علي امير المؤمنين (ع) يمسح على الخفين وكان يقول : سبق الكتاب المسح على الخفين , قال : فما مسحت منذ نهاني عنه .

١٣ – تفسير العياشي : عن عبد الله بن الخليفة ابي العريف الهمداني , قال : قام ((٨٩٥)) ابن الكوا الى علي (ع) فسأله عن المسح على الخفين , فقال (ع) : بعد كتاب الله تسألني الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا) (الى قوله) : (الكعبين) ((٨٩٦)) ثم قا اليه فسأله , فقال له : مثل ذلك , ثلاث مرات , كل ذلك يتلو عليه هذه الاية .

١٤ – وفيه : عن الحسن بن زيد, عن جعفر بن محمد, ان عليا(ع) خالف القوم ((٨٩٧)) في المسح على الخفين , على عهد عمر بن الخطاب , قالوا : راينا النبي (ص) يمسح على الخفين , قال : فقال علي (ع) : قبل نزول المائدة او بعدها ؟ قالوا : لا ندري , قال : ولكن ادري ان النبي (ص) ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة , ولئن امسح على ظهر حمار احب الي من ان امسح على الخفين , وتلا هذه الاية : (ياايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا بروسكم وارجلكم الى الكعبين) ((٨٩٨)) .

١٥ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن حماد بن عيسى , عن ابراهيم ((٨٩٩)) ابن عثمان , عن سليم بن قيس الهلالي , قال : خطب امير المؤمنين (ع) فقال : قد عملت الولاية قبلي اعمالا خالفوا فيها رسول الله (ص) متعمدين لخلافه , ولو حملت الناس على تركها لتفرق عني

جندي , ارايتم لو امرت بمقام ابراهيم فرددته الى الموضع الذي كان فيه (الى ان قال :)
وحرمت المسح على الخفين , وحددت على النبيذ, وامرت باحلال المتعتين ,
وامرت بالتكبير على الجنائز خمس تكبيرات , والزمتم الناس الجهر ببسم الله الرحمن
الرحيم (الى ان قال :) اذا لتفرقوا عني (الحديث) .

١٦ – التهذيب : عن الحسين بن سعيد, عن صفوان , عن ابن مسكان , عن الحلبي ,
((٩٠٠)) قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن المسح على الخفين , فقال : لا تمسح , وقال
: ان جدي قال : سبق الكتاب الخفين .

١٧ – وفيه : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن
فضالة , عن حماد بن عثمان , عن ((٩٠١)) محمد بن النعمان , عن ابي
الورد, قال : قلت لابي جعفر (ع) : ان ابا ظبيان حدثني انه راى عليا (ع) اراق
الما ثم مسح على الخفين , فقال : كذب ابو ظبيان , اما بلغك قول علي (ع) فيكم :
سبق الكتاب الخفين , فقلت : فهل فيهما رخصة ؟ فقال : لا, الا من عدو تنقيه ,
او تلج تخاف على رجلك .

١٨ – تفسير العياشي : عن محمد بن احمد
الخراساني , رفع الحديث , قال : ((٩٠٢)) اتى امير المؤمنين
(ع) رجل , فسأله عن المسح على الخفين , فاطرق في الارض مليا, ثم رفع راسه ,
فقال : يا هذا, ان الله تبارك وتعالى امر عباده بالطهارة , وقسمها على الجوارح ,
فجعل للوجه منه نصيبا, وجعل لليدين منه نصيبا, وجعل للراس منه
نصيبا, وجعل للرجلين منه نصيبا, فان كانتا خفاك من هذه الاجزا فامسح عليهما.

١٩ – فقه القرآن : عن حبة العرنى , : قال : رايت عليا (ع) شرب في الرحبة
قائما ((٩٠٣)) توحا ومسح على نعليه .

[٥٦٠] ٢٠ – التهذيب : عن المفيد, عن احمد بن محمد, عن ابيه , عن سعد بن
((٩٠٤)) عبدالله , عن احمد بن محمد, عن الحجال , عن ثعلبة بن ميمون , عن
زرارة , عن ابي جعفر (ع) ان عليا (ع) مسح على النعلين ولم يستبطن الشراكين .
ورواه الصدوق مرسلا .

قال الشيخ : يعني اذا كانا عربيين فانهما لا يمنعان من وصول الماء الى الرجل بقدر
ما يجب عليه المسح .

٢١ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده

((٩٠٥)) جعفر بن محمد (ع) قال : اخبرني جدي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق , قال : سمعت عائشة تقول : لئن شلت يدي احب من ان امسح على الخفين . الباب الثالث والعشرون : اجزا المسح على الجبائر في الوضوء والغسل . ١ - تفسير العياشي : عن اسحاق بن عبدالله بن محمد بن علي بن الحسين (ع) عن ((٩٠٦)) الحسن بن زيد , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : سألت رسول الله (ص) عن الجبائر تكون على الكسير , كيف يتوضا صاحبها ؟ وكيف يغتسل اذا اجنب ؟ قال : يجزيه المسح عليها في الجنابة والوضوء , قلت : فان كان في برد يخاف على نفسه اذا فرغ الما على جسده , فقرا رسول الله (ص) :
(ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا) ((٩٠٧)) .

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٩٠٨)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) (في رجل يصيبه وئي ((٩٠٩)) او كسر , فيجبر يده او رجله , فيتوضا ويغسل ما استقبل من الجبائر , وليمسح على العصائب .

٣ - وفيه : بهذا الاسناد : عن جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا (ع) كان يقول : ((٩١٠)) من كان به جرح وعليه عصائب , فانه يجزئ عنه اذا توضا , ان يمسح على العصائب .

الباب الرابع والعشرون : وجوب ايصال الما تحت الخاتم والتخلل بين الاصابع في الوضوء والغسل . ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٩١١)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : امرني جبرئيل (ع) : ان امر امتي بتحريك الخواتيم عند الوضوء , والغسل من الجنابة .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اول ما تاخذ النار ((٩١٢)) من العبد من امتي موضع خاتمه وسرته , فقيل : يا رسول الله , وكيف ذلك ؟ قال : امرني جبرئيل (ع) ان احرك خاتمي , عند الوضوء وعند الغسل من الجنابة , وامرني ان اجعل اصبعي في سرتي فاغسلها عند الغسل من الجنابة , وامرني جبرئيل ان امر امتي بذلك , فمن ضيع ذلك , اخذت النار موضع خاتمه وسرته .

٣ - وفيه : بهذا الاسناد , قال (ع) : ان رسول الله (ص) خرج

ذات يوم , فقال :

حبذا ((٩١٣)) المتخللون , فقيل : يا رسول الله , وما هذا التخلل ؟ قال (ع) :
التخلل في الوضوء بين الاصابع والاظافر ((٩١٤)) , والتخلل من الطعام , فليس شي
اشد على ملكي المؤمن , من ان يريان شيئاً من الطعام في فيه , وهو قائم يصلي .
ورواه في دعائم الاسلام : عن علي (ع) عنه (ص) مثله .

٤ – الاختصاص : عن عبد الله (ره) عن احمد بن علي بن الحسن بن شاذان , عن
((٩١٥)) محمد بن علي بن الفضل الكوفي , عن الحسين بن محمد بن الفرزدق
, عن محمد بن علي ابن عمرويه , عن الحسن بن موسى , عن محم د بن عمر
الانصاري , عن معمر , عن ابيه , عن عبد الله بن ابي رافع , عن ابيه , عن جده , قال
: كان رسول الله (ص) اذا توضع للصلاة , حرك خاتمه ثلاثا .

٥ – لب اللباب : قال النبي (ص) : تخللوا بين اصابعكم بالما , قبل ان تخلل بالنار
((٩١٦)) .

[٥٧٠] ٦ – شهاب الاخبار : عن رسول الله (ص) قال : رحم الله المتخللين من
((٩١٧)) امتي , في الوضوء والطعام .

الباب الخامس والعشرون : جواز التمندل بعد الوضوء واستحباب تركه . ١ –
المحاسن : عن ابيه , عن ذكره , عن عبد الله بن سنان , قال : سألت ((٩١٨))
اباعبدالله (ع) عن التمندل بعد الوضوء فقال : كان لعلي (ع) خرقة في المسجد ليس
الالوجه يتمندل بها .

وعن علي بن الحكم , عن ابان بن عثمان , عن عبد الله بن سنان , عن ابي عبدالله (ع)
(مثله .

٢ – وفيه : باسناده , قال : كانت لعلي (ع) خرقة يعلقها في مسجد بيته لوجهه ,
اذا ((٩١٩)) توضع يتمندل بها .

٣ – وفيه : عن الوشاح , عن محمد بن سنان , عن ابي
عبد الله (ع) قال :

كانت ((٩٢٠)) لامير المؤمنين (ع) خرقة يمسح بها وجهه اذا توضع
للصلاة ثم يعلقها على وتد , ولايمسها غيره .

٤ – جامع الاخبار : قال النبي (ص) : عشرون خصلة تورث الفقر (الى ان قال) :
((٩٢١)) ومسح الاعضا المغسولة بالمنديل والكم .

الباب السادس والعشرون :استحباب تخليل الشعر في الوضوء. ١ – الجعفریات :
اخبّرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده ((٩٢٢)) جعفر بن محمد،
عن ابيه ، ان عليا(ع) كان اذا توجّاه يخلل ((٩٢٣)) لحيته .

٢ – وفيه : بهذا الاسناد، عن علي (ع) قال : كنت اوضئ رسول الله (ص) فلم
يكن ((٩٢٤)) يدع ان ينضح غابته ثلاثا – قال جعفر بن محمد(ع) : غابته تحت
لحيته .

٣ – وفيه : بهذا الاسناد، عن جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن آبائه ، عن علي (ع)
((٩٢٥)) قال :قال رسول الله (ص) : امرني جبرئيل ان اغسل فنيكي ((٩٢٦)) عند
الوضوء .

الباب السابع والعشرون :كراهة الاستعانة في الوضوء. ١ – الفقيه : كان امير المؤمنين
(ع) اذا توجّاه لم يدع احدا يصب عليه الماء، ف قيل له : ((٩٢٧)) يا امير المؤمنين ، لم لا
تدعهم يصبون عليك الماء ؟ فقال : لا احب ان اشرك في صلاتي احدا، وقال الله تبارك
وتعالى : (فمن كان يربوا لقا ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا)
((٩٢٨)) .

ورواه في المقنع ايضا مرسلا.

وفي العلل عن ابيه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد، عن ابراهيم بن
اسحاق ، عن عبد الله بن حماد، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن شهاب بن
عديبه ، عن ابي عبد الله (ع) عن امير المؤمنين (ع) نحوه .
ورواه الشيخ باسناده عن ابراهيم بن هاشم ، عن عبد الرحمن بن حماد، عن ابراهيم بن
عبد الحميد، مثله .

٢ – الخصال : عن ابيه ، عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن النوفلي ، عن السكوني
(٩٢٩)) ، عن ابي عبد الله ، عن آبائه ، عن علي (ع) قال : قال رسول الله
(ص) : خصلتان لا احب ان يشاركني فيهما احد : وضوئي فانه من صلاتي ، وصدقتي
فانها من يدي الى يد السائل ، فانها تقع في يد الرحمن .

وفي تفسير العياشي : عن ابي بكر، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد، عن ابيه ،
عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

وفي الجعفریات : اخبّرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده
جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن ابيه ، عن علي (ع) قال :

قال رسول الله (ص) وذكر مثله .

[٥٨٠] ٣ - المناقب لابن شهر آشوب : في آداب النبي (ص) :

(وكان) يضع ((٩٣٠)) طهوره بالليل بيده .

الباب الثامن والعشرون : استحباب الوضوء بمد من ما والغسل بصاع وكراهة استئصال

ذلك . ١ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن حماد, عن حريز, عن

زرارة , ((٩٣١)) عن ابي جعفر(ع) قال : كان رسول الله (ص) يتوضا بمد ويغتسل

بصاع , والمد رطل ونصف , والصاع ستة ارطال .

قال الشيخ : يعني ارطال المدينة , ويكون تسعة ارطال بالعراقي .

٢ - وفيه : عنه عن النضر, عن عاصم بن حميد, عن ابي بصير, ومحمد بن مسلم ,

((٩٣٢)) عن ابي جعفر(ع) انهما سمعاه يقول : كان رسول الله (ص) يغتسل

بصاع من ما, ويتوضا بمد من ما.

٣ - وفيه : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى ,

عن ابي جعفر, عن ابيه , عن ((٩٣٣)) زرعة, عن سماعة , قال

: سألته عن الذي يجزي من الماء للغسل , فقال :

اغتسل رسول الله (ص) بصاع , وتوضا بمد, وكان الصاع على عهده خمسة

امداد, وكان المد رطل وثلاث اواق .

٤ - وفيه : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن ابن سنان , عن ابن مسكان , عن

((٩٣٤)) ابي بصير, قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الوضوء, فقال : كان رسول الله

(ص) يتوضا بمد من ما ويغتسل بصاع .

٥ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده

((٩٣٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله

(ص) : الوضوء بمد, والغسل بصاع .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الوضوء بمد,

((٩٣٦)) والغسل بصاع , وسياتي اقوام بعدي يستقلون عن ذلك , فاولئك على

خلاف سنتي , والخذ بسنتي معي في حظيرة القدس .

ورواه الصدوق في الفقيه مثله , الا ان فيه : والثابت على سنتي .

٧ - لب اللباب : قال النبي (ص) : خيار امتي يتوضؤون بالما اليسير ((٩٣٧)) .

الباب التاسع والعشرون : اشتراط طهارة الماء في الوضوء والغسل . وترخيص التيمم لمن

لم يجد الما. ١ - المحكم والمتشابه - المعروف بتفسير النعماني - : باسناده المتقدم عن ((٩٣٨)) علي (ع) قال :

واما الرخصة التي هي الاطلاق بعد النهي فان الله تعالى فرض الوضوء على عباده بالما الطاهر وكذلك الغسل من الجنابة , فقال تعالى : (يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا بروسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر او جا احدمنكم من الغائط او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) ((٩٣٩)) فالفریضة من الله عز وجل الغسل بالما عند وجوده لا يجوز غيره , والرخصة فيه اذا لم تجد الما (الطاهر) ((٩٤٠)) التيمم بالتراب من الصعيد الطيب .

الباب الثلاثون : انه يجزي في الوضوء مسمى الغسل ولو مثل الدهن . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن الحسن بن موسى الخشاب , ((٩٤١)) عن غياث بن كلوب , عن اسحاق بن عمار , عن جعفر , عن ابيه ان عليا (ع) كان يقول : الغسل من الجنابة والوضوء يجزي منه ما اجزا من الدهن الذي يبيل الجسد .

الباب الحادي والثلاثون : استحباب فتح العيون عند الوضوء . [٥٩٠] ١ - الفقيه : قال رسول الله (ص) : افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى ((٩٤٢)) نار جهنم . ورواه ايضا في المقنع مرسلا .

وفي ثواب الاعمال وفي العلل عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن العباس ابن معروف وابي همام , عن محمد بن سعيد بن غزوان , عن السكوني , عن ابن جريح , عن عطاء , عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله . ورواه الصدوق في الهداية عن النبي (ص) مثله .

٢ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه قال : اشربوا اعينكم الما عند الوضوء , ((٩٤٣)) لعلها لا ترى نارا حامية .

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) , عنه (ص) مثله .

الباب الثاني والثلاثون : استحباب اسباغ الوضوء . ١ - الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه , عن جعفر بن ((٩٤٤)) محمد , عن آبائه (ع) في وصية النبي (ص) لعلها لا ترى نارا حامية : قال : يا علي , ثلاث درجات (الى ان قال :

اسباغ الوضوء في السبرات ((٩٤٥)) , وانتظار الصلاة بعد الصلاة , والمشي بالليل والنهار الى الجماعات , يا علي , سبعة من كن فيه فقد استكمل حقيقة الايمان وابواب الجنة مفتحة له : من اسبغ وضوءه , واحسن صلاته , وادى زكاة ماله , وكف غضبه , وسجن لسانه , واستغفر لذنبه , وادى النصيحة لاهل بيت نبيه . وفي الخصال باسناده عن انس بن محمد , مثله .

٢ – ثواب الاعمال : عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن العمركي , عن علي بن جعفر , ((٩٤٦)) عن اخيه موسى بن جعفر , عن ابيه جعفر بن محمد (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من اسبغ وضوءه , واحسن صلاته , وادى زكاة ماله , وكف غضبه , وسجن لسانه , واستغفر لذنبه , وادى النصيحة لاهل بيت نبيه فقد استكمل حقيقة الايمان , وابواب الجنة مفتحة له .

وفي المجالس عن احمد بن زياد بن جعفر , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن نصر بن علي الجهضمي , عن علي بن جعفر , مثله . ورواه البرقي في المحاسن : عن موسى بن القاسم , عن علي بن جعفر . ورواه ايضا عن النوفلي , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) , مثله . وفي الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .

٣ – امالي الصدوق : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن محمد بن ابي القاسم , عن ((٩٤٧)) احمد بن محمد بن خالد , عن ابيه , عن بكر بن صالح , عن عبد الله بن ابراهيم الغفاري , عن عبد الرحمن , عن عمه عبد العزيز بن علي , عن سعيد بن المسيب , عن ابي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (ص) : الا ادل كم على شي يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات ؟ قيل : بلى يا رسول الله , قال : اسباغ الوضوء على المكاره , وكثرة الخطى الى هذه المساجد , وانتظار الصلاة بعد الصلاة (الحديث) .

٤ – عيون اخبار الرضا (ع) : عن محمد بن علي الشاه المروزي , عن محمد بن عبدالله ((٩٤٨)) النيسابوري , عن عبيد الله بن احمد بن عامر الطائي , عن ابيه , عن الرضا (ع) وعن احمد بن ابراهيم بن بكر الخوزي , عن ابراهيم بن هارون بن محمد الخوزي , عن جعفر بن محمد بن زياد الفقيه , عن احمد بن عبد

اللّه الهروي , عن الرضا(ع) وعن الحسين بن محمد العدل , عن علي بن محمد بن مهرويه القزويني , عن داود بن سليمان الفراء, عن الرضا, عن آبائه (ع) (في حديث طويل) قال : قال رسول الله (ص) : انا اهل بيت لا تحل لنا الصدقة , وامرنا باسباغ الطهور, ولا ننزي حمارا على عتيقة .

٥ - الخصال : عن محمد بن عمرو بن علي البصري , عن عبد السلام بن محمد ((٩٤٩)) ابن هارون العباسي , عن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني , عن الخضر بن ابان , عن ابي هدية , عن انس قال : قال رسول الله (ص) : اسبغ الوضوء تمر على الصراط مر السحاب , افش السلام يكثر خير بيتك , اكثر من صدقة السر فانها تطفئ غضب الرب .

٦ - المحاسن : عن ابيه , عن فضالة بن ايوب , عن الحسين بن ابي العلاء, عن ((٩٥٠)) ابي عبدالله (ع) (في حديث) قال : ان اول صلاة صلاها رسول الله (ص) صلاها في السما بين يدي الله تبارك وتعالى مقابل عرشه جل جلاله اوحى اليه وامره ان يدنو من صاد فيتوضا, وقال : اسبغ وضوءك وطهر مساجدك , وصل لربك , قلت له : وما الصاد؟ قال : عين تحت ركن من اركان العرش , فتوضا منها واسبغ وضوءه , ثم استقبل عرش الرحمن (الحديث) .

٧ - علل الشرائع : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , عن ((٩٥١)) محمد بن علي الكوفي , عن صباح الحذا, عن اسحاق بن عمار, عن ابي الحسن موسى بن جعفر(ع) (في حديث) ان رسول الله (ص) لما اسري به وصار عند عرش ربه قال : يا محمد, ادن من صاد فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك , فدنا رسول الله (ص) من صاد فتوضا واسبغ وضوءه (الحديث) .

٨ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٩٥٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : تكتب الصلاة على اربعة اسهم : سهم منها اسباغ الوضوء (الخبر) .

[٦٠٠] ٩ - دعائم الاسلام : عن النبي (ص) قال : بنيت الصلاة على اربعة اسهم : ((٩٥٣)) سهم اسباغ الوضوء , وسهم الركوع , وسهم السجود, وسهم الخشوع .
١٠ - وفيه : عن نوف الشامى قال : رايت عليا(ع)

يتوضأ، وكانني انظر الى ((٩٥٤)) بصيص ((٩٥٥)) الما على منكبه
— يعني من اسباغ الوضوء.

١١ — وفيه : عن علي (ع) قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : الا ادلكم على ((٩٥٦)) ما يكفر الذنوب والخطايا ؟ اسباغ الوضوء عند المكاره , وانتظار الصلاة بعد الصلاة ,فذلك الرباط.

١٢ — وفيه : عن رسول الله (ص) انه قال : لما اسري بي الى السما , قيل لي : ((٩٥٧)) فيم اختصم الملا الاعلى ؟ قلت : لا ادري , فعلمني , قال : في اسباغ الوضوء في السبرات (الخبر).

١٣ — الاحتجاج : عن ابن عباس قال : لما فرغ امير المؤمنين (ع) من قتال اهل ((٩٥٨)) البصرة , وضع قنبا ((٩٥٩)) على قنبا ثم صعد عليه , فخطب (الى ان قال :) ثم نزل يمشي بعد فراغه من خطبته , فمشينا معه , فمر الحسن البصري وهو يتوضأ , فقال : يا حسن , اسبغ الوضوء (الخبر).

١٤ — لب الباب : قال النبي (ص) : ثلاث يكفرن الخطايا : اسباغ الوضوء ((٩٦٠)) في السبرات , والمشي على الاقدام الى الجماعات , وانتظار الصلاة بعد الصلاة .

١٥ — وفيه : عنه (ص) قال : من توضأ فاحسن الوضوء , استوجب رضوان الله ((٩٦١)) الاكبر .

١٦ — امالي المفيد : عن ابي نصر محمد بن الحسين المقرئ قال : حدثنا علي بن ((٩٦٢)) الحسن الصيدلاني قال : حدثنا ابو المقدم احمد بن محمد مولى بني هاشم قال : حدثنا ابو نصر المخزومي , عن الحسن بن ابي الحسن البصري قال : لما قدم الينا امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) البصرة , مر بي وانا اتوضأ فقال : يا غلام , احسن وضوءك , يحسن الله اليك , ثم جازني (الخبر).

الباب الثالث والثلاثون : نوادر ما يتعلق بابواب الوضوء . ١ — دعوات الراوندي : قال رسول الله (ص) : اذا غضب احدكم فليتوضأ ((٩٦٣)) . ٢ — فلاح السائل : — نقلا عن كتاب اللؤلؤيات — قال : كان الحسن بن علي (ع) , ((٩٦٤)) اذا توضأ تغير لونه , وارتعدت مفاصله , فقيل له في ذلك , فقال : حق لمن وقف بين يدي ذي العرش , ان يصفر لونه , وترتعد مفاصله .

[٦١٠] ٣ — عدة الداعي : كان امير المؤمنين (ع) اذا اخذ في الوضوء , تغير

وجهه ((٩٦٥)) من خيفة الله تعالى , وكان الحسن (ع) اذا فرغ من وضوئه تغير لونه , فقيل له في ذلك , فقال : حق على من اراد ان يدخل على ذي العرش , ان يتغير لونه .

٤ – عوالي اللالى : عن ابي امامة قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : ومن قام الى ((٩٦٦)) الوضوء يراه حقا عليه , فمضمض فاه غفرت له ذنوبه مع اول قطرة من طهوره , فاذا غسل وجهه فمثل ذلك , فاذا غسل يديه فمثل ذلك , فان جلس جلس سالما , وان صلى تقبل الله منه .

٥ – مصباح الشريعة : قال الصادق (ع) : اذا اردت الطهارة والوضوء , فتقدم الى ((٩٦٧)) الماء , تقدمك الى رحمة الله (الى ان قال :) يؤدي كل شي حقه ولا يتغير عن معناه , معتبرا ((٩٦٨)) لقول الرسول (ص) : مثل المؤمن المخلص كمثل الماء , ولتكن صفوتك مع الله تعالى في جميع طاعتك , كصفوة الماء حين انزله من السما وسماه طهورا , وطهر قلبك بالتقوى واليقين عند طهارة جوارحك بالماء .

٦ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((٩٦٩)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آباءه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا يحافظ على الوضوء الا كل مؤمن .

٧ – وفيه : بهذا الاسناد , عنه (ص) : من باع فضل الماء , منعه الله تعالى فضله يوم ((٩٧٠)) القيامة .

٨ – وفيه : بهذا الاسناد , عن جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) قال : كان رسول الله (ص) يسكب الماء على موضع سجوده .

٩ – فقه القرآن : قال النبي (ص) : ان الوضوء يكفر ما قبله ((٩٧٢)) .

١٠ – كتاب وجدناه في الخزانة الرضوية : اخبرنا ابو الفتح محمد بن محمد ((٩٧٣)) العلوي قال :

حدثنا ابو المكارم بن كبتلة العلوي قال : حدثنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن شهر يار قال : حدثنا ابو الفرج محمد بن احمد بن علان العدل , عن القاضي ابي عبد الله , عن سعاد بن سليمان , عن ابي وائل , عن سلمان قال : اذا توضا الرجل المسلم اجتمعت الخطايا فوق راسه , فاذا قام الى الصلاة , تحاتت عنه كتحات ورق الشجر .

١١ – دعائم الاسلام : روينا عن رسول الله (ص) انه قال : يحشر الله امتي يوم

القيامة ((٩٧٤)) بين الامم غرا محجلين , من آثار الوضوء .

١٢ – وفيه : عن علي (ع) انه قال : الطهور نصف الايمان ((٩٧٥)) .

[٦٢٠] ١٣ – وفيه : روينا عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه , عن علي

((٩٧٦)) صلوات الله عليه وعلى الائمة من ولده , انه قال : لا

وضوء الا بنية , ومن توحا ولم ينوبوضوءه (وضوء) ((٩٧٧)) الصلاة لم يجزه ان

يصلي به , كما لو صلى اربع ركعات ولم ينوبه ((٩٧٨)) الظهر لم تجزه من الظهر .

١٤ – لب اللباب : قال النبي (ص) : من توحا فاحسن الوضوء , استوجب

رضوان ((٩٧٩)) الله الاكبر .

وقال (ص) : اني لاعرف امتي يوم القيامة بثار الوضوء .

وقال (ص) : تاتي امتي يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء .

١٥ – وفيه : عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من لم

يتم وضوءه وركوعه ((٩٨٠)) وسجوده وخشوعه , فصلاته خداج ((٩٨١)) .

ابواب السواك . الباب الاول : تاكد استحبابه واستحباب مداومته وذكر جملة من فوائده .

١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد, عن ابن محبوب , عن

العلاء, ((٩٨٢)) عن محمد بن مسلم , عن ابي جعفر (ع) قال : قال النبي (ص)

: ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت ان احفي ((٩٨٣)) او اردد ((٩٨٤)) .

٢ – وفيه : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد, عن ابن فضال , عن ابي جميلة

((٩٨٥)) قال :

قال ابو عبد الله (ع) : نزل جبرئيل على رسول الله (ص) بالسواك , والخلال ,

والحجامة .

ورواه الصدوق مرسلا .

ورواه البرقي في المحاسن عن ابن فضال , مثله .

٣ – وفيه : عنهم , عن سهل بن زياد, عن جعفر بن محمد الاشعري , عن ابن

القдах , ((٩٨٦)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما زال

جبرئيل (ع) يوصيني بالسواك حتى خشيت ان اردد, واحفي .

ورواه البرقي في المحاسن : عن جعفر بن محمد, مثله .

٤ – وفيه : بهذا الاسناد قال : قال امير المؤمنين (ع) :

السواك مطهرة للضم ومرضاة ((٩٨٧)) للرب .

ورواه البرقي في المحاسن : عن جعفر بن محمد, مثله .

٥ – وفيه : عنهم , عن سهل , عن منصور بن العباس , عن ابن ابي نجران او غيره , عن ((٩٨٨)) حنان , عن ابيه , عن ابي جعفر (ع) قال : شكت الكعبة الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين , فاوحى الله اليها : قري كعبة , فاني مبدلك بهم قوما ينتظفون بقضبان الشجر , فلما بعث الله محمدا (ص) اوحى اليه مع جبرئيل بالسواك والخلال .

ورواه البرقي في المحاسن , عن منصور بن العباس , (عن عمرو بن سعيد المدائني , عن عبد الوهاب بن الصباح) ((٩٨٩)) , عن حنان , مثله .
ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلا نحوه .
ورواه الصدوق مرسلا .

٦ – وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن جميل بن دراج ((٩٩٠)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اوصاني جبرئيل بالسواك حتى خفت على اسناني .

ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير , عن جميل بن دراج , عن ابي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

٧ – الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق , عن ((٩٩١)) آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : قال رسول الله (ص) : ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى ظننت انه سيجعله فريضة .

[٦٣٠] ٨ – وفيه : باسناده , عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه جميعا , ((٩٩٢)) عن جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : يا علي , ثلاثة يزدن في الحفظ , ويذهبن البلغم : اللبان ((٩٩٣)) , والسواك , وقراءة القرآن , يا علي , السواك من السنة , ومطهرة للفم , ويجلو البصر , ويرضي الرحمن , ويبيض الاسنان , ويذهب بالحفر , ويشد اللثة , ويشهي الطعام , ويذهب بالبلغم , ويزيد في الحفظ , ويضاعف الحسنات , وتفرح به الملائكة .

ورواه الصدوق في الخصال : باسناده عن انس بن محمد , مثله .

٩ – الخصال : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ((٩٩٤)) عن محمد بن يحيى , عن طلحة بن زيد , عن الصادق , عن آبائه (ع) عن

النبي (ص) قال : اربع من سنن المرسلين : التعطر , والسواك , والنساء , والحناء .
ورواه الصدوق في الفقيه , مثله .

١٠ – الفقيه : قال الصادق (ع) : لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها
((٩٩٥)) قلوبا , واعذبها افواها , فقيل : يا رسول الله , هذا ارقها قلبا عرفناه , فلم
صارت اعذبها افواها ؟ قال : لانها كانت تستاك في الجاهلية .

ورواه في العلل , عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد , عن محمد بن
حسان الرازي , عن محمد بن يزيد الرازي , عن ابي البختري , عن ابي عبد الله
(ع) , قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله .

١١ – وفيه : قال ابو جعفر (ع) : ان رسول الله (ص) كان يكثر السواك وليس
((٩٩٦)) بواجب , فلا يضرك تركه في فرط الايام .

ورواه البرقي في المحاسن , عن ابيه , عن حماد بن عيسى , عن حريز ,
عن زرارة , عن ابي جعفر (ع) مثله .

وعن ابيه عن ذكره , عن محمد الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) مثله .

١٢ – الخصال : عن ابيه , عن احمد بن ادريس , عن محمد بن احمد , عن الحسن
((٩٩٧)) اللؤلؤي , عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ الجوهرى , عن عمرو بن
جميع باسناديرفعه الى النبي (ص) قال : السواك فيه عشر خصال : مطهرة للفم ,
مرضاة للرب , يضاعف الحسنات سبعين ضعفا , وهو من السنة , ويذهب بالحفر ,
ويبيض الاسنان , ويشد اللثة , ويقطع البلغم , ويذهب بغشاوة البصر , ويشهي الطعام .

١٣ – المحاسن : عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن
هشام بن سالم , وجميل , عن ((٩٩٨)) ابي عبدالله (ع) قال : قال
رسول الله (ص) : ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت على سني .

١٤ – وفيه : عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد , عن ابي بصير , عن
((٩٩٩)) ابي عبد الله , عن آبائه (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : السواك
مرضاة الله وسنة النبي (ص) ومطهرة للفم .

رواه الصدوق في الخصال باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة)
مثله , الا ان فيه :

مطيبة للفم .

١٥ – وفيه : عن النوفلي , عن السكوني , عن ابي

عبد الله (ع) قال :

قال ((١٠٠٠)) امير المؤمنين (ع) : السواك يجلو البصر .

١٦ - طب الأئمة (ع) : عن حريز بن ايوب , عن محمد بن

ابي نصر , عن محمد ((١٠٠١)) ابن اسحاق بن عمار , عن ابي عبد

الله (ع) قال : قال علي (ع) : قراءة القرآن , والسواك , واللبان منفاة للبلغم .

١٧ - تحف العقول : عن النبي (ص) قال : يا علي , عليك بالسواك فان السواك

مطهرة ((١٠٠٢)) للفم , ومرضاة للرب , ومجلاة للعين , والخلال

يحببك الى الملائكة , فان الملائكة تتأذى بريح [فم] ((١٠٠٣)) من لا يتخلل بعد الطعام

.

[٦٤٠] ١٨ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن

((١٠٠٤)) جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين ,

عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اتاني جبرئيل (ع) فقال : يا

محمد , كيف تنزل .

عليكم وانتم لا تستاكون , ولا تستنجون بالما ولا تغسلون براجمكم ((١٠٠٥)) .

ورواه في دعائم الاسلام , مثله , وزاد في آخره : - يعني مفاصلكم .

١٩ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال رسول الله (ص) :

السواك مطهرة للفم , مرضاة ((١٠٠٦)) للرب , وما اتاني

صاحبي جبرئيل (ع) الا اوصاني بالسواك , حتى خشيت ان احفي مقادم فمي .

ورواه السيد الراوندي في نوادره : باسناده عنه (ص) مثله .

٢٠ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال علي (ع) : ثلاثة اعطيهن النبيون صلى الله

((١٠٠٧)) عليهم :

التعطر , والازواج , والسواك .

٢١ - وفيه : بهذا الاسناد , عن علي بن ابي طالب (ع) :

ان رسول الله (ص) كان ((١٠٠٨)) يسافر بستة اشيا , وعد منها السواك .

٢٢ - درر اللالى : عن ابي امامة قال : قال رسول الله (ص) :

تسوكوا فان السواك ((١٠٠٩)) مطيبة للفم , مرضاة للرب , ما جاني

صاحبي جبرئيل , الا اوصاني بالسواك , حتى خشيت ان يفرضه علي وعلى

امتي ، ولولا اني اخاف ان اشق على امتي لفرضته عليهم ، واني لاسنالك حتى لقد
(١٠١٠)) خشيت ان احفي او اردد.

مرة ((١٠١١)) ٢٣ - جامع الاخبار : عن امير المؤمنين (ع) عن النبي (ص) قال : من استاك كل يوم رضي الله عنه , فله الجنة , ومن استاك كل يوم مرتين فقد دام سنة الانبياء (ع) وكتب الله له بكل صلاة يصلها ثواب مائة ركعة , واستغنى عن الفقر, وتطيب نكهته , ويزيد في حفظه , ويشد له فهمه , ويمرئ ((١٠١٢)) طعامه , ويذهب اوجاع اضراسه , ويدفع عنه السقم , وتصافحه الملائكة , لما يرون عليه من النور, وينقي اسنانه , وتشيعه الملائكة عند خروجه من البيت , ويستغفر له حملة العرش والكروبيون ((١٠١٣)) , وكتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة ثواب الف سنة , ورفع الله له الف درجة , وفتح الله له ابواب الجنة يدخل من ايها شا, واعطاه الله كتابه بيمينه , وحاسبه حسابا يسيرا, وفتح الله عليه ابواب الرحمة , ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة , وقد اقتدى بالانبياء, ومن اقتدى بالانبياء دخل معهم الجنة .

ومن استاك كل يوم , فلا يخرج من الدنيا حتى يرى ((١٠١٤)) ابراهيم (ع) في المنام , وكان يوم القيامة في عداد ((١٠١٥)) الانبياء, وقضى الله تعالى له كل حاجة كانت له من امر الدنيا والاخرة , ويكون يوم القيامة في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله , ويكون في الجنة رفيق ابراهيم (ع) ورفيق جميع الانبياء (ع).

٢٤ - دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : يا علي , في السواك اثنتا عشرة خصلة : ((١٠١٦)) هي السنة , ومطهرة للغم , ومجل للبصر, ومرضاة للرب تبارك وتعالى , ويرغم الشيطان , ويشهي الطعام , ويذهب بالبلغم , ويزيد في الحفظ, ويضاعف الحسنات , وتفرح به الملائكة .

٢٥ - مصباح الشريعة : قال الصادق (ع) : قال رسول الله (ص) : السواك مطهرة ((١٠١٧)) للغم ,مرضاة للرب , وجعلها من السنن ((١٠١٨)) المؤكدة .

وقال (ع) : قال (ص) : عليكم بالسواك .

٢٦ - مكارم الاخلاق : عن رسول الله (ص) انه قال : لقد امرت بالسواك , حتى ((١٠١٩)) خشيت ان يكتب علي .

٢٧ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) ان ((١٠٢٠)) رسول الله (ص) قال : السواك مطيبة للغم , مرضاة للرب , وما اتاني جبرئيل الا اوصاني بالسواك , حتى خشيت ان

أحفي مقدم فمي .

[٦٥٠] ٢٨ - وفيه : انه (ص) قال : ثلاثة اعطيهن الانبييا :
العطر , والسواك , ((١٠٢١)) والازواج , ولو يعلم الناس ما في السواك لبات مع
الرجل في لحافه .

الباب الثاني : كراهة ترك السواك . ١ - الكافي : عن محمد بن

يحيى , عن احمد بن محمد , عن علي بن الحكم , عن

((١٠٢٢)) المرزبان بن النعمان رفعه قال : قال رسول الله (ص) : ما لي اراكم قلحا

((١٠٢٣)) وفي المحاسن : عن علي بن الحكم , نحوه .

الباب الثالث : استحباب السواك عند الوضوء . ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن

احمد بن محمد بن عيسى , عن علي بن النعمان , ((١٠٢٤)) عن معاوية بن عمار

قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كان في وصية النبي (ص) لعلي (ع) ان قال :

يا علي , اوصيك في نفسك بخصال فاحفظها عني ثم قال : اللهم اعنه - وعد جملة

من الخصال - (الى ان قال :) وعليك بالسواك عند كل وضوء .

ورواه الصدوق والبرقي والشيخ والحسين بن سعيد الا ان في بعض الروايات : عند كل
صلاة .

٢ - الفقيه : قال النبي (ص) لعلي (ع) : يا علي , عليك بالسواك عند وضوء كل

صلاة ((١٠٢٥)) .

ورواه ايضا في المقنع : مثله .

٣ - وفيه : قال (ع) : السواك شطر الوضوء ((١٠٢٦)) .

وفي مكارم الاخلاق , عن النبي (ص) مثله .

٤ - وفيه : قال النبي (ص) : لولا ان اشق على امتي

لامرتهم بالسواك عند وضوء ((١٠٢٧)) كل صلاة .

وفي مكارم الاخلاق , مثله .

٥ - المحاسن : عن محمد بن اسماعيل , رفعه الى

ابي عبد الله (ع) في وصية النبي (ص) ((١٠٢٨)) لعلي (ع) قال : عليك

بالسواك لكل وضوء .

وفي مكارم الاخلاق , مثله .

٦ - وفيه : عن ابيه , عن علي بن النعمان , عن

الصنعاني - يعني ابراهيم بن عمر ((١٠٢٩)) اليماني رفعه قال : قال رسول الله (ص) لعلي (ع) في وصيته : عليك بالسواك عند كل وضوء . وقال بعضهم : عند كل صلاة .

٧ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه قال : لولا ان اشق على امتي , ((١٠٣٠)) لفرضت ((١٠٣١)) السواك مع الوضوء , ومن اطاق ذلك فلا يدعه .

٨ - وفيه : عنه (ص) انه قال : السواك شطر الوضوء , والوضوء شطر الايمان ((١٠٣٢)) .

وفي درر اللالي : عن النبي (ص) مثله , بتقديم وتأخير .

الباب الرابع : استحباب السواك قبل كل صلاة . [٦٦٠] ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن ابن محبوب , ((١٠٣٣)) عن عمرو بن ابي المقدم , عن محمد بن مروان , عن ابي جعفر (ع) في وصية النبي (ص) لعلي (ع) قال : عليك بالسواك لكل صلاة . ورواه البرقي في المحاسن : عن ابن محبوب مثله .

٢ - وفيه : قال رسول الله (ص) : لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع ((١٠٣٤)) كل صلاة .

ورواه البرقي في المحاسن , عن جعفر بن محمد مثله , الا انه قال : عند كل صلاة , ونقل صدر الحديث وعجزه عن رسول الله (ص) . ورواه الصدوق في العلل : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن عبدالله بن ميمون , مثله .

٣ - المحاسن : عن جعفر بن محمد , عن ابن القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال :

قال ((١٠٣٥)) امير المؤمنين (ع) : اذا توضا الرجل وسوك ثم قام فصلى وضع الملك فاه على فيه فلم يلفظ شيئا الا التقمه .

وزاد فيه بعضهم : فان لم يستك قام الملك جانبا يسمع الى قراته .

٤ - الخصال : عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد , عن الحسن اللؤلؤي , ((١٠٣٦)) عن الحسن بن علي , عن معاذ الجوهري , عن عمرو بن جميع يرفعه الى النبي (ص) قال : في السواك اثنتا عشرة خصلة : مطهرة للقم ,

ومرضاة للرب ، وبييض الاسنان ، ويذهب بالحفر، ويقل البلغم ، ويشهي الطعام ،
ويضاعف الحسنات ، وتصاب به السنة ، وتحضره الملائكة ، ويشد اللثة ، وهو يمر
بطريق القرآن ، وركعتين بالسواك احب الى الله عز وجل من سبعين ركعة بغير سواك

٥ - المقنع : كان النبي (ص) يستاك لكل صلاة ((١٠٣٧)).

٦ - مكارم الاخلاق : في وصية النبي (ص) لامير
المؤمنين (ع) : يا علي ، عليك ((١٠٣٨)) بالسواك ، وان استطعت
ان لا تقل منه فافعل ، فان كل صلاة تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير
سواك اربعين يوما.

٧ - فقه الرضا(ع) : والسواك واجب ، روي : ان النبي (ص)
قال : لولا ان يشق على ((١٠٣٩)) امتي ، لاوجبت السواك في كل صلاة ،
وهو سنة حسنة .

٨ - بحار الانوار : - عن اعلام الدين للديلمي - قال
رسول الله (ص) : ان افواهم ((١٠٤٠)) طرق القرآن ، فطيبوها بالسواك ، فان
صلاة على اثر السواك ، خير من خمس وسبعين صلاة بغير سواك .

الباب الخامس : استحباب السواك في السحر وعند القيام من النوم مطلقا. ١ -
الكافي : عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن حماد ، عن
((١٠٤١)) الحلبي ، عن ابي عبد الله (ع) قال : ان رسول الله (ص) كان اذا
صلى العشا الاخرة امر بوضوءه وسواكه يوضع عند راسه مخمرا فيرقد ما شا الله ،
ثم يقوم فيستاك ويتوضا ويصلي اربع ركعات ، ثم يرقد ثم يقوم فيستاك ويتوضا
ويصلي ، ثم قال : لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وقال (في آخر الحديث) :
انه كان يستاك في كل مرة قام من نومه .

٢ - مكارم الاخلاق : كان النبي (ص) يستاك كل ليلة ثلاث مرات : مرة قبل نومه ،
((١٠٤٢)) ومرة اذا قام من نومه الى ورده ((١٠٤٣)) ، ومرة قبل خروجه الى صلاة
الصبح .

قال : وروي انه (ص) لا ينام الا والسواك عند راسه ، فاذا نهض بدا بالسواك .
[٦٧٠] ٣ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد ، عن
ابيه ، عن آبائه (ع) :

ان ((١٠٤٤)) رسول الله (ص) قال : من ((١٠٤٥)) قام في جوف الليل الى سواكه فاستاك ((١٠٤٦)) , ثم تطه رفاحسن الطهر , ثم قام الى بيت من بيوت الله اتاه ((١٠٤٧)) ملك فوضع فاه في ((١٠٤٨)) فيه , فلايخرج من جوفه شي الا رجع ((١٠٤٩)) في جوف الملك , فياتي به ((١٠٥٠)) يوم القيامة شفيعاشهيذا.

الباب السادس :استحباب السواك عند قراءة القرآن . ١ – المحاسن : عن ابي سميئة , عن اسماعيل بن ابان الحناطي , عن ابي عبد الله (ع) قال : ((١٠٥١)) قال رسول الله (ص) : نظفوا طريق القرآن , قيل : يا رسول الله , وما طريق القرآن ؟ قال :

افواهمك , قيل : بماذا ؟ قال : بالسواك .

٢ – وفيه : عن علي بن الحكم , عن عيسى بن عبد الله , رفعه قال :

قال ((١٠٥٢)) رسول الله (ص) : افواهمك طريق من طرق ربكم فاحبها الى الله اطيها ريحا فطيها بماقدرتم عليه .

٣ – الفقيه : قال امير المؤمنين (ع) : ان افواهمك طرق القرآن فطهروها بالسواك ((١٠٥٣)) .

ورواه في المقنع ايضا مرسلا.

٤ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٠٥٤)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : نظفوا طريق القرآن , فقيل : يا رسول الله , وما طريق القرآن ؟ قال : افواهمك , فقيل : يا رسول الله , وكيف ننظفه ؟ قال (ص) : بالسواك .

ورواه في دعائم الاسلام عنه (ص) مثله .

٥ – فقه القرآن : عن النبي (ص) قال : طهروا افواهمك , فانها طرق القرآن ((١٠٥٥)) .

الباب السابع :استحباب السواك عرضا وكونه بقضبان الشجروالاراك . ١ – الفقيه : قال النبي (ص) : اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا ((١٠٥٦)) . ٢ – وفيه : روي : ان الكعبة شكت الى الله ما تلقى من انفاس المشركين فاجى ((١٠٥٧)) الله اليها : قري

يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما ينتظفون بقضبان الشجر, فلما بعث الله نبيه محمدا (ص) نزل عليه الروح الامين جبرئيل (ع) بالسواك .

٣ – المحاسن : عن منصور بن العباس , عن عمرو بن سعيد المدائني , عن ((١٠٥٨)) عبدالوهاب بن الصباح , عن حنان بن سدير, عن ابيه , عن ابي جعفر (ع) نحوه الا انه قال : فلما بعث الله محمدا (ص) اوحى اليه مع جبرئيل بالسواك والخلال .
ورواه الكليني مثله .

٤ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٠٥٩)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : استاكوا عرضا ولا تستاكوا طولا .
ورواه في دعائم الاسلام عنه (ص) مثله .

[٦٨٠] ٥ – وفيه : بهذا الاسناد, قال : قال رسول الله (ص) : كلوا الثمار وترا ((١٠٦٠)) لاتضروا, واستاكوا عرضا ولا تستاكوا طولا .
٦ – وفيه : بهذا السند, عنه (ص) انه نهى ان يتخلل بالقصب , وان يستاك به ((١٠٦١)) .

٧ – مكارم الاخلاق : كان النبي (ص) اذا استاك استاك عرضا ((١٠٦٢)) .

٨ – وفيه : كان (ص) يستاك بالاراك , امره بذلك جبرئيل (ع) ((١٠٦٣)) .

٩ – لب اللباب : عن النبي (ص) انه قال : نعم السواك , الزيتون من الشجرة ((١٠٦٤)) المباركة , يطيب الفم , ويذهب بالحفر, وهي سواكي وسواك الانبيا قبلي .

الباب الثامن : اجزا السواك مرة ولو بالاصابع . ١ – التهذيب : باسناده , عن محمد بن الحسن الصفار, عن ابراهيم بن هاشم , عن ((١٠٦٥)) النوفلي , عن السكوني , عن جعفر, عن ابيه , عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص) قال :
التسوك بالابهام والمسبحة عند الوضوء سواك .

٢ – دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : التشويص بالابهام والمسبحة ((١٠٦٦)) عند الوضوء سواك .

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال :

قال رسول الله (ص) وذكر مثله .

وفي دعائم الاسلام عنه (ص) مثله .

الباب التاسع :كراهة السواك في الحمام وبالقصب والريحان والرمان . ١ – الفقيه :
باسناده عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن الصادق ((١٠٦٧)) جعفر بن
محمد, عن آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : ونهى رسول الله (ص) عن السواك
في الحمام .

٢ – دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه نهى عن السواك
بالقصب والريحان ((١٠٦٨)) والرمان ((١٠٦٩)) .

ابواب آداب الحمام والتنظيف . الباب الاول :استحباب دخول الحمام , وتذكر النار .
واستحباب بنائه واتخاذه . ١ – الفقيه : قال رسول الله (ص) : الدا
ثلاثة , والدوا ثلاثة , فاما الدا فالدّم ((١٠٧٠)) والمرة والبلغم , فدوا
الدم الحجامه , ودوا البلغم الحمام , ودوا المرة المشي .

[٦٩٠] ٢ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن
محمد بن خالد, عن ابيه , ((١٠٧١)) او غيره , عن محمد بن
اسلم الجبلي رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) : قال امير المؤمنين (ع) : نعم البيت
الحمام , يذكر النار , ويذهب بالدرن .

وقال عمر : بئس البيت الحمام , يبدي العورة , ويهتك الستر .

قال : فنسب الناس قول امير المؤمنين (ع) الى عمر, وقول عمر الى امير المؤمنين (ع)
.

٣ – الفقيه : قال امير المؤمنين (ع) : نعم البيت الحمام : تذكر فيه النار , ويذهب
((١٠٧٢)) بالدرن .

٤ – وفيه : قال (ع) : بئس البيت الحمام , يهتك الستر , ويذهب بالحيا ((١٠٧٣)) .

٥ – التهذيب : باسناده , عن محمد بن علي بن
محبوب , عن محمد بن الحسين , عن ((١٠٧٤)) محمد بن عبد الله
بن زرارة , عن عيسى بن عبد الله الهاشمي , عن جده , عن علي (ع) قال
: دخل علي وعمر الحمام , فقال عمر : بئس البيت الحمام : يكثر فيه العنا ويقل فيه
الحيا, فقال علي (ع) : نعم البيت الحمام : يذهب الاذى , ويذكر بالنار .

٦ – وفيه : عنه قال : مر رسول الله (ص) بمكان بالمباضع , فقال : نعم موضع

الحمام ((١٠٧٥)).

٧ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , ((١٠٧٦)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : بئس العبد القاذورة ((١٠٧٧)).

الباب الثاني : وجوب ستر العورة في الحمام وغيره عن كل ناظر محترم . وتحريم النظر الى عورة المسلم غير المحلل . ١ - تحف العقول : عن النبي (ص) انه قال : يا علي , اياك ودخول الحمام بغير منزر , ((١٠٧٨)) ملعون ملعون الناظر والمنظور اليه .

٢ - جامع الاخبار : قال النبي (ص) : من اطلع في بيت جاره , فنظر الى عورة رجل ((١٠٧٩)) او شعر امرأة او شي من جسدها كان حقيقا على الله ان يدخله النار مع المنافقين , الذين كانوا يتجسسون ((١٠٨٠)) عورات المسلمين في الدنيا , ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله , ويبيدي عوراته للناظرين في الآخرة .

٣ - بحار الانوار : - نقلا عن خط الشهيد - : عن يوسف بن جابر , عن الباقر (ع) ((١٠٨١)) قال : لعن رسول الله (ص) من نظر الى فرج امرأة لا تحل له .

٤ - عوالي اللالي : روي عن عبد العزيز بن عبد المطلب , عن ابيه , عن مولاة ((١٠٨٢)) المطلب , عن رسول الله (ص) انه قال : من كان يؤمن بالله عز وجل , فلا ينظر الى عورة اخيه .

الباب الثالث : حكم كشف الركبة والسرة والفخذ . [٧٠٠] ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن ((١٠٨٣)) جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد من العورة . وفي عوالي اللالي : مثله , بدون ((الفخذ)).

٢ - عوالي اللالي : عن النبي (ص) قال : الفخذ عورة ((١٠٨٤)).

٣ - الخصال : بالاسناد المتقدم في حديث الاربعمئة , قال : قال امير المؤمنين (ع) : ((١٠٨٥)) ليس للرجل ان يكشف ثيابه عن فخذه , ويجلس بين قوم .

الباب الرابع : استحباب دخول الحمام بمنزر وكراهة تركه . ١ - الكافي : عن علي

بن ابراهيم , عن ابيه , وعن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, ((١٠٨٦)) عن محمد بن اسماعيل بن بزيع جميعا, عن حنان بن سدير, عن ابيه قال :دخلت انا وابي وجدي وعمي حماما بالمدينة فاذا رجل في بيت المسلخ ((١٠٨٧)) فقال لنا: ممن القوم ؟ (الى ان قال :) ما يمنعكم من ازر ((١٠٨٨)) فان رسول الله (ص) قال : عورة المؤمن على المؤمن حرام , قال : فبعث الى ابي ((١٠٨٩)) كرباسة فشقتها باربعة , ثم اخذ كل واحد منا واحدا, ثم دخلنا فيها (الى ان قال :) سالنا عن الرجل فاذا هو علي بن الحسين (ع).

ورواه الصدوق باسناده عن حنان بن سدير مثله .

٢ – وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير, عن رفاعة بن موسى , ((١٠٩٠)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر .
ورواه الصدوق مرسلا.

٣ – الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو, وانس بن محمد, عن ابيه , عن جعفر بن ((١٠٩١)) محمد, عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : ان الله كره لامتي — وعذخالا— (الى ان قال :) وكره دخول الحمام الا بمئزر .

٤ – وفيه : باسناده عن شعيب بن واقد, عن الحسين بن زيد, عن جعفر بن محمد, ((١٠٩٢)) عن آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : وقال رسول الله (ص) : لا يدخلن احدكم الحمام الا بمئزر .

٥ – تحف العقول : عن النبي (ص) انه قال : يا علي , اياك ودخول الحمام بغير مئزر, ((١٠٩٣)) فان من دخل الحمام بغير مئزر ملعون الناظر والمنظور اليه .

٦ – التهذيب : باسناده عن احمد بن ابي عبد الله البرقي , عن القاسم بن يحيى , ((١٠٩٤)) عن جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله , عن ابيه , عن آبائه , عن امير المؤمنين (ع) قال :

اذا تعرى احدكم نظر اليه الشيطان فطمع فيه , فاستتروا.

الباب الخامس :كراهة دخول الما بغير مئزر . [٧١٠] ١ – الفقيه : نهى (ص) عن الغسل تحت السما الا بمئزر, ونهى عن دخول ((١٠٩٥)) الانهار الا بمئزر, وقال : ان للما اهلا وسكانا.

٢ – وفيه : باسناده عن حماد بن عمرو, وانس بن محمد, عن ابيه , عن ((١٠٩٦))

جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : وكره
[الله لامتي] ((١٠٩٧)) الغسل تح السما الا بمئزر, وكره دخول الانهار الا بمئزر فان
فيها سكانا من الملائكة .

٣ - وفيه : باسناده عن سليمان بن جعفر البصري ,
- وفي المجالس : عن محمد بن ((١٠٩٨)) موسى بن المتوكل , عن سعد بن
عبد الله , عن ابراهيم بن هاشم , عن الحسين بن الحسن القرشي , عن
سليمان بن جعفر البصري , - عن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي بن
الحسين , عن ابيه , عن الصادق , عن آبائه (ع) عن رسول الله (ص) قال : ان
الله كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها (الى ان قال :) وكره الغسل
تحت السابغير مئزر, وكره دخول الانهار الا بمئزر, وقال : في الانهار عمار وسكان
من الملائكة , وكره دخول الحمامات بغير مئزر .

٤ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب , عن علي بن الريان بن
الصلت , ((١٠٩٩)) عن الحسن بن راشد, عن بعض اصحابه , عن مسمع , عن ابي
عبد الله , عن امير المؤمنين (ع) انه نهى ان يدخل الرجل الماء الا بمئزر .
الباب السادس : كراهة دخول الصائم للحمام . ١ - العروس : عن ابي مريم قال : قال
علي (ع) : لا يدخل الصائم الحمام ((١١٠٠)) . الباب السابع : جواز قراءة القرآن كله
في الحمام لمن عليه ازار . وكراهة قراءة العاري . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم
, عن ابيه , عن حماد بن عيسى , عن ربيعي ((١١٠١)) ابن عبد الله , عن
محمد بن مسلم قال : سألت ابا جعفر (ع) : كان امير المؤمنين (ع) ينهى عن
قراءة القرآن في الحمام ؟ فقال : لا , انما نهى ان يقرأ الرجل وهو عريان , فاما اذا كان
عليه ازار فلا باس .

ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن مسلم مثله .

٢ - بحار الانوار : - نقلا عن خط الشهيد (ره) - نهى علي (ع) عن قراءة القرآن
((١١٠٢)) عريانا .

الباب الثامن : كراهة الاذن للحليلة في غير الضرورة في الذهاب الى الحمام . والعرس
والماتم ولبس الثياب الرقاق . ١ - الفقيه : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يبعث بحليلته ((١١٠٣)) الى الحمام .

٢ - مكارم الاخلاق : - من كتاب اللباس - عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه قال :

((١١٠٤)) قال رسول الله (ص) : من اطاع امراته اكبه الله على وجهه في النار , قال : وما تلك الطاعة ؟ قال : تطلب اليه الذهاب الى الحمامات , والعرسات , والعيادات , والنائحات , والثياب الرقاق , فيجيبها .

٣ — الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق , عن ((١١٠٥)) آباءه (ع) (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله (ص) ان يدخل الرجل حليلته الحمام .

[٧٢٠] ٤ — وفيه : باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه , عن ((١١٠٦)) جعفر بن محمد , عن آباءه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : يا علي , من اطاع امراته اكبه الله عز وجل على وجهه في النار , قال علي (ع) : وما تلك الطاعة ؟ قال : ياذن لها في الذهاب الى الحمامات والعرسات والنياحات ولبس الثياب الرقاق .

ورواه في الخصال باسناده عن انس بن محمد مثله .

وفي عقاب الاعمال : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آباءه (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .

٥ — الخصال : عن الخليل بن احمد , عن محمد بن معاذ , عن علي بن خشرم , عن ((١١٠٧)) عيسى بن يونس , عن ابي معمر , عن سعيد المقبري , عن ابي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر , ومن ((١١٠٨)) كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر , ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدع حليلته تخرج الى الحمام .

٦ — وفيه : عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد , عن العباس بن معروف , ((١١٠٩)) عن ابي همام اسماعيل بن همام , عن محمد بن سعيد بن غزوان , عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن آباءه , عن علي (ع) قال : من اطاع امراته في اربعة اشيا اكبه الله على منخريه في النار , قيل : وما هي ؟ قال : في الثياب الرقاق , والحمامات , والعرسات , والنياحات .

٧ — دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه نهى النساء ان ينظرن (الى ((١١٠)) الرجال) ((١١١)) وان يخرجن من بيوتهن الا باذن ازواجهن , ونهى ان يدخلن الحمامات الا من عذر .

٨ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((١١٢)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده , ان عليا (ع) قال : من اطاع امراته في اربع خصال , كبه الله على وجهه في النار , فقيل : وما تلك الطاعة يا امير المؤمنين ؟ قال : تطلب اليه ان تذهب الى العرسات , والى النياحات , والى العيادات ((١١٣)) , والى الحمامات , وتسال الثياب الرقاق , فيجيبها .

وفي دعائم الاسلام مثله : الى قوله : والى الحمامات .

الباب التاسع : كراهة الاستلقاء في الحمام والتدلك بالخزف . ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن علي بن الحسن التيمي , عن محمد بن ابي حمزة , ((١١٤)) عن عمر بن يزيد , عن ابي عبد الله (ع) قال : كان امير المؤمنين (ع) يقول :
اللايستلقين احدكم في الحمام فانه يذيب شحم الكليتين , ولا يدلكن رجليه بالخزف فانه يورث الجذام .

الباب العاشر : كراهة دخول الولد الحمام مع ابيه وتحريم النظر . الى عورة الوالدين والولد . ١ - الكافي : عن الحسين بن محمد , عن معلى بن محمد , عن احمد بن محمد ((١١٥)) ابن عبد الله , عن محمد بن جعفر , عن بعض رجاله , عن ابي عبد الله (ع) قال :
قال رسول الله (ص) : لا يدخل الرجل مع ابنه الحمام فينظر الى عورته , وقال : ليس للوالدين ان ينظرا الى عورة الولد , وليس للولد ان ينظر الى عورة الوالد , وقال : لعن رسول الله (ص) الناظر والمنظور اليه في الحمام بلا منزر .

٢ - الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه , عن الصادق , عن ((١١٦)) آبائه (ع) عن النبي (ص) (في وصيته لعلي (ع)) قال : حق الوالد على ولده ان لا يسميه باسمه , ولا يمشي بين يديه , ولا يجلس امامه , ولا يدخل معه الحمام .

الباب الحادي عشر : كراهة غسل الراس بطين مصر والاكل في فخارها . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن علي بن اسباط , عن ابي الحسن ((١١٧)) الرضا (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا تغسلوا رؤوسكم بطين مصر فانه يذهب بالغيرة , ويورث الديائة .
وعنه , عن ابيه , وعن الحسين بن محمد , عن معلى بن محمد جميعا , عن علي بن

اسباطمئله .

٢ - قرب الاسناد : عن احمد بن محمد بن عيسى , عن احمد بن محمد بن ابي نصر , ((١١١٨)) قال : سمعت الرضا(ع) يقول - وذكر حديثا في ذم مصر - فقال : ولقد قال رسول الله (ص) : لا تغسلوا رؤوسكم بطينها, ولا تاكلوا في فخارها فانه يورث الذلة , ويذهب بالغيرة , قلناله : قد قال ذلك رسول الله (ص) ؟ قال : نعم .
الباب الثاني عشر: استحباب التحية عند الخروج من الحمام واجابتها وكيفيتها. [٧٣٠] ١
- الخصال : بالاسناد المتقدم في حديث الاربعمئة , عن علي (ع) قال : اذا ((١١١٩)) قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام : طاب حمامك ((١١٢٠)) , فقل له : انعم الله باللك .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني موسى بن اسماعيل , قال : ((١١٢١)) حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) انه كان يقول لمن يخرج من الحمام : دام نعيمك , فقيل له : يا امير المؤمنين , فماذا يرد ؟ قال : يقول : انعم الله نذاك .

٣ - الكافي : عن محمد بن الحسن , وعلي بن محمد بن بندار, عن ابراهيم بن اسحاق , ((١١٢٢)) عن عبد الله بن حماد, عن ابي مريم الانصاري , رفعه , قال : ان الحسن بن علي (ع) خرج من الحمام فلقى انسان فقال له : طاب استحمامك , فقال : يا لكع ((١١٢٣)) , وماتصنع بالاست ((١١٢٤)) ههنا؟ حمامي فاي شي لي ؟ ولكن قل : طهر ما طاب منك , وطاب ما طهر منك .
ورواه الصدوق مرسلا نحوه .

الباب الثالث عشر: استحباب غسل الراس بالخطمي وبورق السدر. ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن القاسم بن يحيى , عن جده ((١١٢٥)) الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذا ((١١٢٦)) ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد مثله .
ورواه الصدوق مرسلا.

٢ - وفيه : عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله , عن [(١١٢٧)) محمد بن علي , ((١١٢٨)) عن عبيد بن يحيى

الثوري العطار, عن محمد بن الحسين العلوي , عن ابيه , عن جده , عن علي (ع) قال : لما امر الله رسوله باظهار الاسلام وظهر الوحي راى قلة من المسلمين وكثرة من المشركين فاهتم رسول الله (ص) هما شديدا فبعث الله عز وجل اليه جبرئيل بسدر من سدرة المنتهى فغسل به راسه فجلا به همه .
٣ - الفقيه : ان رسول الله (ص) اغتم فامر به جبرئيل (ع) فغسل راسه بالسدر , وكان ((١٢٩)) ذلك سdra من سدرة المنتهى .
وفي دعوات الراوندي , مثله , الى قوله : بالسدر .

٤ - ثواب الاعمال : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن ((١٣٠)) زيد النرسي , عن بعض اصحابه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كان رسول الله (ص) يغسل راسه بالسدر ويقول : اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب , وكل نبي مرسل , ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما , ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص الله , ومن لم يعص الله سبعين يوما دخل الجنة .
ورواه زيد النرسي في اصله مثله الا انه ليس فيه : سبعين يوما .
٥ - مكارم الاخلاق : كان رسول الله (ص) اذا غسل راسه ولحيته غسلهما بالسدر ((١٣١)) .

الباب الرابع عشر : استحباب النورة وتولي طلي العورة بنفسه وجواز تولي الغير طلي البدن . ١ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) : الدوا في اربعة : الحجامه , والحقنة , ((١٣٢)) والنورة , والقي .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد , قال :
اخبرنا محمد بن محمد قال :

حدثني ((١٣٣)) موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : تنور رسول الله (ص) بخيبر , وليس له [((١٣٤)) مظلة من الشمس .
[٧٤٠] ٣ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن سليم ((١٣٥)) الفراء قال : قال امير المؤمنين (ع) : النورة طهور .

ورواه الصدوق مرسلا .

٤ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن

محمد, عن القاسم بن يحيى , عن جده ((١١٣٦)) الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) :
النورة نشرة ((١١٣٧)) وظهور للجسد.

ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه , عن عبد الله بن جعفر, عن محمد بن عيسى , عن القاسم بن يحيى .

ورواه في الخصال باسناده المتقدم عن علي (ع) في حديث الاربعمائة مثله .

٥ - مكارم الاخلاق : كان رسول الله (ص) يطلي فيطليه من يطلي ((١١٣٨)) حتى اذا بلغ ما ((١١٣٩)) تحت الازار تولاه بنفسه .

الباب الخامس عشر: استحباب الاطلا في كل خمسة عشر يوما. وتاكده ولو بالقرض بعد اربعين يوما. ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن القاسم بن يحيى , عن جده ((١١٤٠)) الحسن بن راشد, عن محمد بن مسلم , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوما.

ورواه الصدوق مرسلا.

٢ - الخصال : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , عن ((١١٤١)) هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) عن النبي (ص) قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك حلق عانته فوق الاربعين فان لم يجدفليستقرض بعد الاربعين ولا يؤخر.

٣ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١١٤٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما.

ورواه في دعائم الاسلام , مثله .

الباب السادس عشر: استحباب خضاب اليد بالحناء بعد النورة . ١ - الكافي : عن علي بن محمد بن بندار, ومحمد بن الحسن جميعا, عن ابراهيم ((١١٤٣)) ابن اسحاق الاحمر, عن الحسين بن موسى , عن ابيه موسى بن جعفر (ع) انه خرج يوما من الحمام فاستقبله رجل من آل الزبير

يقال له : كنيد, وببده اثر حنا فقال : ما هذا الاثريبيدك ؟ فقال : اثر حنا, [فقال :]
(١١٤٤)) ويلك يا كنيد, حدثني ابي - وكان اعلم اهل زمانه عن ابيه , عن جده ,
قال : قال رسول الله (ص) : من دخل الحمام فاطلى ثم اتبعه بالحنا من قرنه الى قدمه
كان امانا له من الجنون , والجذام , والبرص , والاكلة ((١١٤٥)) الى مثله من النورة

٢ - الفقيه : قال رسول الله (ص) : من اطفى واخضب
بالحنا آمنه الله عز وجل من ((١١٤٦)) ثلاث خصال : الجذام , والبرص ,
والاكلة الى طلية مثلها.

وفي ثواب الاعمال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن ابي عبد الله , عن
ابيه , عن الحسن بن موسى , عن ابي الحسن (ع) عن رسول الله (ص) مثله .
٣ - عيون اخبار الرضا(ع) : عن محمد بن علي الشاه
المروزي , عن محمد بن ((١١٤٧)) عبدالله النيسابوري , عن عبيد الله بن
احمد بن عامر الطائي , عن ابيه , عن الرضا(ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) :
الحنا بعد النورة امان من الجذام والبرص .

ورواه الشيخ الطبرسي في صحيفة الرضا(ع) باسناده عن آباءه , عن امير المؤمنين (ع)
(مثله .

الباب السابع عشر : كراهة النورة يوم الاربعاء ويوم الجمعة . ١ - الفقيه : قال
الصادق (ع) : قال امير المؤمنين (ع) : ينبغي للرجل ان
يتوقى النورة ((١١٤٨)) يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر, وتجاوز النورة في سائر
الايام .

وفي الخصال : عن محمد بن الحسن , عن احمد بن ادريس , عن محمد بن احمد, عن
محمد بن عيسى , عن القاسم بن يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن محمد بن
مسلم , عن ابي عبدالله (ع) عن امير المؤمنين (ع) مثله , (الى قوله :) نحس مستمر.
[٧٥٠] ٢ - روضة الواعظين : قال رسول الله (ص) : خمس
خصال تورث ((١١٤٩)) البرص : النورة يوم الجمعة ويوم الاربعاء,
والتوضي والاعتسال بالما الذي تسخنه الشمس , والاكل على الجنابة , وغشيان المرأة
في حيضها, والاكل على الشبع .

٣ - الخصال : بالاسناد المتقدم في حديث الاربعمئة قال : قال امير المؤمنين (ع) :

((١١٥٠)) توقوا الحجامه والنورة يوم الاربعاء, فان يوم الاربعاء يوم نحس مستمر, وفيه خلقت جهنم .

الباب الثامن عشر: استحباب الخضاب واستحباب الانفاق فيه ., وكرهه النقش فيه . ١
— الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن ابن محبوب ,
عن ((١١٥١)) عبد الله بن سنان , عن ابي عبد الله (ع) قال :
خضب النبي (ص) ولم يمنع عليا الاقول رسول الله (ص) : تخضب هذه من هذه ,
وقد خضب الحسين وابو جعفر(ع).

٢ — وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , وعن
محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, ((١١٥٢)) عن محمد بن اسماعيل بن
بزيع جميعا, عن حنان بن سدير, عن ابيه , قال : دخلت انا وابي وجدي وعمي حماما
بالمدينة , فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا: ممن القوم ؟(الى ان قال :) فلما
كان في البيت الحار صمد ((١١٥٣)) لجدي , فقال : ياكله , ما يمنعك من الخضاب
؟فقال له جدي : ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب , قال : فغضب لذلك
حتى عرفنا غضبه في الحمام , قال : ومن ذاك الذي هو خير مني ؟ فقال :
ادركت علي بن ابي طالب (ع) وهو لا يختضب , قال :
فنكس راسه وتصاب عرقا, فقال : صدقت وبررت ثم قال : يا كهل , ان تختضب فان
رسول الله (ص) قد خضب هو خير من علي , وان تترك فلك بعلي سنة , قال : فلما
خرجنا من الحمام سالنا عن الرجل , فاذا هو علي بن الحسين ومعه ابنه محمد بن علي
(ع).

ورواه الصدوق باسناده عن حنان بن سدير مثله , الا انه قال : وان تترك فلك بعلي
اسوة .

٣ — الفقيه : باسناده عن محمد بن مسلم انه سال ابا جعفر(ع) عن الخضاب , فقال
: ((١١٥٤)) كان رسول الله (ص) يختضب وهذا شعره عندنا.

٤ — الخصال : عن محمد بن جعفر البندار , عن مسعدة بن اسمع , عن احمد بن حازم
, ((١١٥٥)) عن محمد بن كناسة , عن هشام بن عروة , عن ابيه عن الزبير
بن العوام قال : قال رسول الله (ص) :

غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى .

٥ — وفيه : عن ابي محمد عبد الله الشافعي , عن محمد بن جعفر الاشعث , عن

((١١٥٦)) محمد بن ادريس , عن محمد بن عبد الله الانصاري , عن محمد بن

عمرو بن علقمة , عن ابي سلمة , عن ابي هريرة قال : قال رسول الله (ص) :

غيروا الشيب , ولا تشبهوا باليهود والنصارى .

قال الصدوق : انما اوردت هذين الخبرين : احدهما عن الزبير , والاخر عن ابي هريرة لان اهل النصب ينكرون على الشيعة استعمال الخضاب ولا يقدرّون على دفع ما يصح عنهما , وفيهما حجة لنا عليهم .

٦ – علل الشرائع : عن محمد بن احمد السناني , عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي ,

((١١٥٧)) عن محمد بن ابي بشر , عن الحسين بن الهيثم , عن سليمان بن داود , عن

علي ابن غراب , عن ثابت بن ابي صفية , عن سعد بن طريف , عن الاصبع بن نباتة

قال : قلت لامير المؤمنين (ع) : ما يمنعك من الخضاب وقد اختضب رسول

الله (ص) ؟ قال : انتظر اشقاها ان يخضب لحيتي من دم راسي بعهد معهود اخبرني

به حبيبي رسول الله (ص) .

٧ – الفقيه : قال امير المؤمنين (ع) : الخضاب هدي الى محمد (ص) وهو من السنة

((١١٥٨)) .

٨ – الارشاد للمفيد : قال : ان الحسين (ع) كان يختضب بالحنا والكتم , ((١١٥٩))

وقتل (ع) وقد نصل الخضاب من عارضيه ((١١٦٠)) .

[٧٦٠] ٩ – الكافي : عن علي بن محمد بن بندار ,

ومحمد بن الحسن , عن ((١١٦١)) ابراهيم بن اسحاق الاحمر , عن

محمد بن عبد الله بن مهران , عن ابيه رفعه قال :

قال النبي (ص) : نفقة درهم في الخضاب افضل من نفقة درهم في

سبيل الله , ان فيه اربع عشرة خصلة : يطرد الريح من الاذنين , ويجلو الغشاوة عن

البصر , ويلين الخياشيم , ويطيب النكهة , ويشد اللثة , ويذهب بالغشيان , ويقل

وسوسة الشيطان , وتفرح به الملائكة , ويستبشر به المؤمن , ويغيب به الكافر , وهو

زينة , وهو طيب , وبراة في قبره , ويستحي منه منكر ونكير .

ورواه الصدوق في الخصال وثواب الاعمال : عن احمد بن محمد بن يحيى , عن ابيه

, عن محمد بن احمد , عن ابراهيم بن اسحاق , عن محمد بن علي البغدادي

الهمداني , عن ابيه , عن عبد الله بن المبارك , عن عبد الله بن زيد مرفوعا عن رسول

الله (ص) مثله .

ورواه في الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد, عن ابيه , عن جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : يا علي , درهم في الخضاب افضل من الف درهم ينفق في سبيل الله وفيه اربع عشرة خصلة ثم ذكر نحوه الا انه قال : ويجلو البصر, وقال : ويذهب بالضنى ((١١٦٢)) بدل قوله : ويذهب بالغشيان .

ورواه ايضا مرسلا. ورواه في الخصال باسناده عن محمد بن علي بن الشاه , عن ابي حامد, عن ابي يزيد, عن محمد بن احمد بن صالح التميمي , عن ابيه , عن انس بن محمد, عن ابيه , عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده , عن علي (ع) عن النبي (ص) مثله .

١٠ - الجعفریات : عن علي (ع) انه نهى عن القصص ((١١٦٣)) ونقش الخضاب والقناع ((١١٦٤)).

وفي دعائم الاسلام , مثله .

الباب التاسع عشر: استحباب خضاب الشيب وعدم استحبابه لاهل المصيبة . واستحباب خضاب الراس واللحية . ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن علي بن الحكم , عن ((١١٦٥)) مسكين [بن] ((١١٦٦)) ابي الحكم , عن رجل , عن ابي عبد الله (ع) قال : جا رجل الى النبي (ص) فنظر الى الشيب في لحيته , فقال النبي (ص) : نور , ثم قال : من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة , قال : فخضب الرجل بالحنا ثم جا الى النبي (ص) فلم ارى الخضاب قال : نور واسلام , فخضب الرجل بالسواد, فقال النبي (ص) : نور واسلام وايمان , ومحبة الى نساءكم , ورهبة في قلوب عدوكم .

٢ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) انه سئل عن قول رسول الله (ص) :

غيروا ((١١٦٧)) الشيب ولا تشبهوا باليهود, فقال : انما قال (ص) : ذلك والدين قل , واما الان وقد اتسع نطاقه وضرب بجرانه فامرؤ وما اختار.

٣ - وفيه : قال : وقيل له : لو غيرت شيبك يا امير المؤمنين , فقال : الخضاب زينة ((١١٦٨)) ونحن قوم في مصيبة , يريد برسول الله (ص).

٤ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير, عن معاوية بن عمار, ((١١٦٩)) عن حفص الاعور قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن خضاب الراس واللحية امن السنة؟ فقال : نعم , قلت :

ان امير المؤمنين (ع) لم يختضب , قال : انما منعه قول رسول الله (ص) : ان هذه ستخضب من هذه .

الباب العشرون :استحباب الخضاب بالسواد وبالصفرة والحمرة , واختيار الحمرة .
على الصفرة , واختيار السواد عليهما. ١ – الكافي : عن محمد بن يحيى , عن
احمد بن محمد, عن سعيد بن جناح , عن ((١١٧٠)) ابي خالد الزيدي , عن
جابر, عن ابي جعفر(ع) قال : دخل قوم على الحسين بن علي (ع) فراوه مختضبا
بالسواد فسالوه عن ذلك , فمد يده الى لحيته , ثم قال : امر رسول الله (ص)
(في غزاة غزاها ان يختضبوا بالسواد ليقووا به على المشركين .

٢ – ثواب الاعمال : عن ابيه , عن سعد, عن احمد بن
الحسن , عن ابيه , عن ((١١٧١)) ظريف بن ناصح , عن
عمرو بن خليفة العبدي , عن المثني اليماني قال : قال رسول الله (ص) : احب
خضابكم الى الله الحالك ((١١٧٢)) .

٣ – عوالي اللالى : روي عن النبي (ص) في قوله تعالى : (واعدوا لهم ما استطعتم
((١١٧٣)) من قوة) ((١١٧٤)) انه قال : ان منه الخضاب بالسواد.

٤ – ثواب الاعمال : عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن ابراهيم بن هاشم , عن
((١١٧٥)) محمد بن علي الانصاري , عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن
علي بن ابي طالب , عن ابيه , عن جده قال : بلغ رسول الله (ص) ان قوما من
اصحابه صفروا لحاهم فقال : هذاخضاب الاسلام , اني لاحب ان اراهم , قال علي (ع)
(: فمررت عليهم فاخبرتهم فاتوه فلما رآهم قال : هذا خضاب الاسلام , قال :
فلما سمعوا ذلك منه رغبوا فاقنوا ((١١٧٦)) فلما بلغ ذلك رسول الله (ص)
قال : هذا خضاب الايمان اني لاحب ان اراهم , قال علي (ع) : فمررت عليهم
فاخبرتهم فاتوه فلما رآهم قال : هذا خضاب الايمان فلما سمعوا ذلك منه بقوا عليه حتى
ماتوا.

[٧٧٠] ٥ – الفقيه : ان رجلا دخل على رسول الله (ص) وقد
صفر لحيته , فقال ((١١٧٧)) ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحنا
رسول الله (ص) : ما احسن هذا فتبسم رسول الله (ص) وقال : هذا احسن
من ذاك , ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسوادفضحك اليه , وقال : هذا احسن من
ذاك وذلك .

٦ – امالي الصدوق : عن ابيه , عن الحسين بن احمد
المالكي , عن ابيه , عن علي ((١١٧٨)) ابن المؤمل قال : لقيت موسى

بن جعفر (ع) وكان يخضب بالحمرة , فقلت : جعلت فداك ليس هذا من خضاب اهلك , فقال : اجل كنت اختضب بالوسمة فتحركت علي اسناني , ان الرجل كان اذا اسلم على عهد رسول الله (ص) فعل ذلك , ولقد خضب امير المؤمنين (ع) بالصفرة فبلغ النبي (ص) ذلك فقال : في الخضاب اسلام , فخضبه بالحمرة , فبلغ النبي (ص) ذلك فقال : اسلام وايمان , فخضبه بالسواد فبلغ النبي (ص) ذلك فقال : اسلام وايمان ونور .

٧ – عوالي اللائى : وفي الحديث انه (ص) مر برجل وقد خضب بالحنا فقال : ((١١٧٩)) ما احسن هذا : هذا احسن من هذا كله .

٨ – الغارات : اخبرنا عبد الله بن ابي شيبة قال : حدثنا وكيع بن ابي هلال قال : ((١١٨٠)) حدثنا سواد بن حنظلة قال : رايت عليا (ع) اسود ((١١٨١)) اللحية .

الباب الحادي والعشرون : استحباب الخضاب بالحنا والكتم والوسمة . ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابيه , عن ((١١٨٢)) فضالة بن ايوب , عن حريز , عن مولى لعلي بن الحسين (ع) قال : سمعت علي بن الحسين (ع) يقول : قال رسول الله (ص) : اخضبوا بالحنا فانه يجلو البصر , وينبت الشعر , ويطيب الريح , ويسكن الزوجة . ورواه الصدوق مرسلا .

٢ – طب النبي (ص) : قال (ص) : الحنا خضاب الاسلام , يزيد في المؤمن عمله , ((١١٨٣)) ويذهب بالصداع , ويحد البصر , ويزيد في الوقاع , وهو سيد الرياحين في الدنيا والاخرة .

وقال (ص) : ما خلق الله شجرة احب اليه من الحنا .

وقال (ص) : نفقة درهم في سبيل الله بسبعائة , ونفقة درهم في خضاب الحنا بتسعة آلاف .

٣ – صحيفة الرضا (ع) : باسناده قال : قال رسول الله (ص) : عليكم بسيد الخضاب , ((١١٨٤)) فانه يطيب البشرة ويزيد في الجماع .

٤ – مجموعة الشهيد : عن يزيد بن الاصم قال : خرجت مع الحسن بن علي (ع) ((١١٨٥)) من الحمام , فبينما هو جالس يحك

ظهره من الحنا اذ اتت اضبارة ((١١٨٦)) كتب فما نظر في شي منها حتى دعا الخادم بالمخضب والما فالقاها فيه ثم دلکها (الخبير).

٥ - عوالي اللالی : عن ابي ذر قال : قال رسول الله (ص) : ان احسن ما غيرتم به ((١١٨٧)) هذا الشيب , الحنا والکتم .

٦ - الکافي : عن ابي العباس محمد بن جعفر , عن محمد بن عبد الحميد , عن ((١١٨٨)) سيف بن عميرة , عن ابي شيبة الاسدي قال : سالت ابا عبد الله (ع) عن خضاب الشعر , فقال : خضب الحسين و ابو جعفر (ع) بالحنا والکتم .

[٧٨٠] ٧ - قرب الاسناد : عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن زياد , عن ((١١٨٩)) جعفر بن محمد (ع) قال : اختضب الحسين و ابي بالحنا والکتم .

٨ - الارشاد للمفيد : كان الحسين (ع) يختضب بالحنا والکتم , وقتل (ع) وقد ((١١٩٠)) نصل الخضاب من عارضيه .

٩ - رجال النجاشي : عن ابي العباس احمد بن علي بن نوح , عن الحسين بن ابراهيم , عن محمد بن هارون , عن محمد بن الحسين , وعيسى بن عبد الله , عن محمد بن سعيد , عن شريك , عن جابر , عن عمرو بن حريث , عن عبيد الله بن الحر انه سال الحسين بن علي (ع) عن خضابه , اما انه ليس كما ترون , انما هو حنا وکتم .

١٠ - الکافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن حماد , عن ((١١٩٢)) الحلبي قال : سالت ابا عبد الله (ع) عن خضاب الشعر فقال : قد خضب النبي (ص) والحسين بن علي , و ابو جعفر (ع) بالکتم .

١١ - الفقيه : كان النبي (ص) والحسين بن علي , و ابو جعفر محمد بن علي (ع) ((١١٩٣)) يختضبون بالکتم , وكان علي بن الحسين (ع) يختضب بالحنا والکتم .

١٢ - الکافي : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن ابي عبد الله , عن عدة من ((١١٩٤)) اصحابه , عن علي بن اسباط , عن عمه يعقوب بن سالم قال : قال ابو عبد الله (ع) : قتل الحسين (ع) وهو مختضب بالوسمة ((١١٩٥)) .

١٣ - وفيه : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابيه , عن ((١١٩٦)) يونس , عن ابي بكر الحضرمي قال

: سألت ابا عبد الله (ع) عن الخضاب بالوسمة , فقال :لاباس , قد قتل الحسين (ع) وهو مختضب بالوسمة .

الباب الثاني والعشرون :كراهة ترك المرأة للكحل والخضاب وان كانت غير ذات بعل
١ - مكارم الاخلاق : عن جعفر بن محمد(ع) قال :
رخص رسول الله (ص) للمرأة ((١١٩٧)) ان تخضب راسها بالسواد, قال : وامر
رسول الله (ص) النساء بالخضاب ذات البعل وغير ذات البعل , اما ذات البعل فتزين
لزوجها, واما غير ذات البعل فلا تشبه يدها يد الرجال .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال :
اخبرنا محمد بن محمد قال : ((١١٩٨)) حدثني موسى بن اسماعيل قال :
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن
الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : ان رسول الله (ص) امر النساء
بالخضاب , ذات بعل او غير ذات بعل .

٣ - الغايات : عن رسول الله (ص) انه قال : اني لا بغض من النساء السلنا ((١١٩٩))
والمرها, فالسلنا التي لا تخضب , والمرها التي لا تكتحل .

[٧٩٠] ٤ - دعائم الاسلام : وقد روينا عن علي (ع) قال : قال
رسول الله (ص) : ((١٢٠٠)) مرنساک لا يصلين معطلات (الى ان قال :) فليغيرن
اكفهن بالحنا, ولا يدعنها لكيلا يتشبهن بالرجال ((١٢٠١)) .

٥ - وفيه : عنه (ص) انه قال : لا ينبغي للمرأة ان
تصلي الا وهي ((١٢٠٢)) مخضبة ((١٢٠٣)) فان لم تكن
مخضبة ((١٢٠٤)) فلتمس مواضع الحنا بالخلق ((١٢٠٥)) .

الباب الثالث والعشرون : استحباب الكحل , واستحباب الاكتمال بالاثمد . ١ - مكارم
الاخلاق : في ذكر آداب النبي (ص) : وكان لا يفارقه في
اسفاره : ((١٢٠٦)) قارورة الدهن والمكحلة والمقراض (والمرأة) ((١٢٠٧))
والسواك ((١٢٠٨)) والمشط.

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال :
اخبرنا محمد بن محمد قال : ((١٢٠٩)) حدثني موسى بن اسماعيل قال :
حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين
, عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) ان رسول الله (ص) كان يسافر بستة اشيا :

بالقارورة والمكحلة (الخبر).

٣ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , وعن محمد بن يحيى , عن احمد بن ((١٢١٠)) محمد بن عيسى جميعا, عن ابن ابي عمير, عن سليم الفرا, عن رجل , عن ابي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله (ص) يكتحل بالاثمد ((١٢١١)) اذا آوى الى فراشه وترا وترا.

٤ – دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه امر بالاكتحال بالاثمد, وقال (ص) : ((١٢١٢)) عليكم به فانه مذهبة للقدى ((١٢١٣)) , مصفاة للبصر.

٥ – عوالي اللالى : عن النبي (ص) انه قال في حديث : وان خير كحالكم الاثمد ((١٢١٤)) يجلوالبصر وينبت الشعر.

الباب الرابع والعشرون : استحباب الاكتحال وترا. ١ – الفقيه : قال النبي (ص) : اكتحلوا وترا, واستاكوا عرضا ((١٢١٥)). ٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٢١٦)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من تجمر ((١٢١٧)) فليوتر, ومن اكتحل فليوتر.

٣ – دعائم الاسلام : عن النبي (ص) انه نهى ان يكتحل الا وترا ((١٢١٨)).

[٨٠٠] ٤ – وفيه : عن الحسين بن علي (ع) انه قال : قال لي رسول الله (ص) : ((١٢١٩)) يا بني (الى ان قال) : واكتحل وترا يضي لك بصرك .

٥ – فقه الرضا(ع) : قال (ع) في تاويل قول النبي (ص) : واكتحلوا وترا قال : ((١٢٢٠)) اكتحلوا عينكم بسهر الليل بطول القيام , والمناجات مع الواحد القهار.

٦ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابن فضال , ((١٢٢١)) عن ابن القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : من اكتحل فليوتر, ومن فعل فقد احسن , ومن لم يفعل فلا باس .

الباب الخامس والعشرون : استحباب الاكتحال بالليل . وعند النوم اربعا في اليمنى وثلاثا في اليسرى او كيفما شا. ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن ابي عبد الله , عن موسى بن ((١٢٢٢)) القاسم , عن صفوان , عن زرارة , عن ابي عبد الله (ع) قال : ان رسول الله (ص) كان يكتحل قبل ان ينام اربعا في اليمنى , وثلاثا في

اليسرى .

٢ - طب الأئمة (ع) : عن جابر, عن خدش , عن عبد الله بن ميمون , عن ((١٢٢٣)) الصادق (ع) قال : كان للنبي (ص) مكحلة يكتحل منها في كل ليلة ثلاث مراد ((١٢٢٤)) في كل عين عندمنامه .

٣ - دعائم الإسلام : امر (ص) بالكحل عند الن وم ((١٢٢٥)) .

٤ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي عن ((١٢٢٦)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال :

سمعت رسول الله (ص) يامرنا بالكحل عند النوم , ثلاثا في كل عين .

٥ - مكارم الاخلاق : كان النبي (ص) يكتحل في عينه اليمنى ثلاثا, وفي اليسرى ((١٢٢٧)) ثنتين وقال : ومن شا اكتحل ثلاثا في كل عين , ومن فعل دون ذلك او فوqe فلا حرج , وربما اكتحل وهو صائم , وكان له مكحلة يكتحل بها في الليل وكان كحله الاثمد.

الباب السادس والعشرون : استحباب جز الشعر وحلق الراس للرجل وكراهة اطالة شعره .
١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن معمر بن خلاد, ((١٢٢٨)) قال : سمعت علي بن موسى الرضا(ع) يقول : ثلاث من سنن المرسلين : العطر, واخذ الشعر, وكثرة الطروقة .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ((١٢٢٩)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده , علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : كثرة الشعر في الجسد تقطع الشهوة .

[٨١٠] ٣ - الفقيه : قال رسول الله (ص) : احلق فانه يزيد في جمالك ((١٢٣٠)) .

٤ - عوالي اللالى : عن النبي (ص) قال : من ظفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد ((١٢٣١)) .

٥ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٢٣٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) سئل عن رجل قلم اظفاره واخذ شاربه وحلق راسه بعدالوضوء, فقال : لا باس , لم يزد ذلك الا

طهارة .

٦ - الفقيه : قال الصادق (ع) : اربع من اخلاق الانبياء : التطيب , والتنظيف ((١٢٣٣)) بالموسى , وحلق الجسد بالنورة , وكثرة الطروقة .

٧ - الكافي : عن ابي علي الاشعري , عن محمد بن عبد الجبار , عن صفوان , عن ((١٢٣٤)) ابن سنان قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ما تقول في اطالة الشعر ؟ فقال : كان اصحاب محمد (ص) مشعرين , يعني : الطم .

ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من نواتر احمد بن محمد بن ابي نصر , عن عبدالله بن المغيرة : عن عبد الله بن سنان , عن الوليد بن صبيح , عن ابي عبدالله (ع) .

الباب السابع والعشرون : استحباب حلق القفا وفرق شعر الراس اذا طال . ١ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ((١٢٣٥)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال لنا رسول الله (ص) : احلقوا شعر القفا .

٢ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) عن رسول الله (ص) انه قال في حديث :

ورجلوا ((١٢٣٦)) اللحي , واحلقوا شعر القفا (الخبر) .

٣ - وفيه : عن رسول الله (ص) انه قال : من اتخذ شعرا فلم يفرقه , فرقه الله ((١٢٣٧)) يوم القيامة بمسمار من النار .

٤ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن سهل , عن محمد بن عيسى , عن ((١٢٣٨)) عمرو بن ابراهيم , عن خلف بن حماد , عن عمرو بن ثابت , عن ابي عبد الله (ع) قال :

قلت انهم يروون ان الفرق من السنة , وقلت : يزعمون ان النبي (ص) فرق , قال : ما فرق النبي (ص) ولا كانت الانبياء تمسك الشعر .

٥ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن حماد , عن ايوب بن هارون , ((١٢٣٩)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت له : اكان رسول الله (ص) يفرق شعره ؟ قال : لا , ان رسول الله (ص) كان اذا طال

شعره كان الى شحمة اذنه .

[٨٢٠] ٦ – وفيه : عن محم د بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن احمد بن محمد بن يحيى ((١٢٤٠)) محمد بن ابي نصر, عن علي بن ابي حمزة , عن ابي بصير قال : قلت لابي عبدالله (ع) : الفرق من السنة ؟ قال : لا , قلت : فهل فرق رسول الله (ص) ؟ قال : نعم , قلت : كيف فرق رسول الله (ص) وليس من السنة ؟ قال : من اصابه ما اصاب رسول الله (ص) يفرق كما فرق رسول الله (ص) والا فلا , قلت له : كيف ذلك ؟ قال : ان رسول الله (ص) لما ((١٢٤١)) صد عن البيت وقد كان ساق الهدى واحرم اراه الله الرؤيا التي اخبرك ((١٢٤٢)) الله بها في كتابه اذ يقول : (لقد صدق الله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله امنين محلقين روسكم ومقصرين لا تخافون) ((١٢٤٣)) فعلم رسول الله (ص) ان الله سيفي له بما اراه , فمن ثم وفر ذلك الشعر الذي كان على راسه حين احرم انتظارا لحلقه في الحرم ,حيث وعده الله عزوجل , فلما حلقه لم يعد في توفير الشعر ولا كان ذلك من قبله (ص) .

٧ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٢٤٤)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : من اتخذ شعرا فلم يفرقه , فرقه الله تعالى يوم القيامة بمنشار من نار .

وفي الفقيه : عن الصادق (ع) مثله باضافة : وكان شعر رسول الله (ص) وفرة لم يبلغ الفرق .

٨ – عيون اخبار الرضا(ع) : عن الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري , عن ((١٢٤٥)) عبدالله بن محمد بن عبد العزيز, عن اسماعيل بن محمد بن اسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين (ع) بمدينة الرسول قال : حدثني علي بن موسى بن جعفر بن محمد, عن موسى بن جعفر, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي بن الحسين قال : قال الحسن بن علي بن ابي طالب (ع) : سألت خالي هند بن ابي هالة , عن حلية رسول الله – وكان وصافا للنبي (ص) فقال :

كان رسول الله (ص) فخمًا مفخمًا (الى ان قال :) رجل ((١٢٤٦)) الشعر, ان انفرت عقيقته ((١٢٤٧)) فرق , والا فلا يجاوز شعره

شحمة اذنيه , اذا هو وفره (الخبر).

وذكر له طريق آخر ونقله في مكارم الاخلاق : من كتاب محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني , عن ثقاته , والخبر من الاخبار المشهورة بين الخاصة والعامة .
الباب الثامن والعشرون : استحباب تخفيف اللحية والاخذ من العارضين , . وقص ما زاد عن القبضة . ١ - الكافي : عن عدة من اصحابنا , عن سهل بن زياد , عن بعض اصحابه , عن ((١٢٤٨)) الدهقان , عن درست , عن ابي عبد الله (ع) قال : مر بالنبي (ص) رجل طويل اللحية فقال : ما كان على هذا لو هيا من لحيته , فبلغ ذلك الرجل فهيا بلحيته بين اللحيتين ((١٢٤٩)) , ثم دخل على النبي (ص) فلما رآه قال : هكذا فافعلوا .

ورواه الصدوق مرسلا .

٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((١٢٥٠)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال لنا رسول الله (ص) : لياخذ احدكم من شعر صدغيه , ومن عارض لحيته , قال : وامر ان ترجل اللحية .

وفي دعائم الاسلام : مثله , وفيه : عارضي .

٣ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : خذوا من شعر الصدغين , ومن عارض ((١٢٥١)) اللحية , وما جاوز العنقفة ((١٢٥٢)) من مقدمها .

وفي الجعفریات : باسناده عن علي (ع) مثله (الى قوله) : ومن عارض اللحية .

٤ - الجعفریات : بالسند المتقدم عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن ((١٢٥٣)) الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) انه كان يقول : وما جاوز القبضة من مقدم اللحية فجزوه .

الباب التاسع والعشرون : استحباب الاخذ من الشارب وحد ذلك . وكراهة اطالته وكذا شعر العانة والابط . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني عن ((١٢٥٤)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من السنة ان تاخذ من الشارب حتى يبلغ الاطار ((١٢٥٥)) .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, قال رسول الله (ص) : لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان ((١٢٥٦)) يتخذة مخبئا يستتر به .
ورواه الصدوق مرسلا مثله .

٣ - عوالي اللالى : وفي الحديث انه (ص) كان ياخذ من شاربه , وان ابراهيم ((١٢٥٧)) الخليل (ع) كان يفعله .

[٨٣٠] ٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن ((١٢٥٨)) جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) , قال : قال رسول الله (ص) : لا يطولن احدكم شاربه , ولا عانته , ولا شعر جناحه ((١٢٥٩)) , فان الشيطان يتخذها مخبئ يستتر بها .
وفي علل الشرائع : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن الحسين بن يزيد, عن اسماعيل بن مسلم , عن جعفر بن محمد, عن آبائه (ع) عن النبي (ص) مثله باختلاف يسير .

٥ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه قال : واحفوا الشوارب , واعفوا ((١٢٦٠)) السبال , وقلموا الاظفار , ولا تتشبهوا ((١٢٦١)) باهل الكتاب , ولا يطيلن احدكم شاربه , ولا عانته , ولا شعر جناحيه فان الشيطان يتخذها منا ((١٢٦٢)) ثم يستتر بها .

الباب الثلاثون : عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر قبضة او نحوها . ١ -
الفقيه : قال رسول الله (ص) : ان المجوس جزوا الحاهم , ووفروا شواربهم , وانا ((١٢٦٣)) نحن نجز الشوارب , ونعفي اللحي , هي الفطرة .
٢ - معاني الاخبار : عن الحسين بن ابراهيم المكنب , عن محمد بن جعفر الاسدي , ((١٢٦٤)) عن موسى بن عمران النخعي , عن عمه الحسين بن يزيد, عن علي بن غراب , عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده (ع) قال : قال رسول الله (ص) :
حفوا الشوارب , واعفوا اللحي , ولا تشبهوا بالمجوس .

ورواه الصدوق في الفقيه , مثله , الا ان فيه : ولا تشبهوا باليهود .

٣ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ((١٢٦٥)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : حلق اللحية من المثلة ((١٢٦٦)) , ومن مثل فعليه لعنة الله .

٤ - عوالي اللالي : روى حماد بن زيد, عن مخالذ, عن الشعبي , عن جابر, قال : ((١٢٦٧)) قال رسول الله (ص) : ليس منا من سلق ((١٢٦٨)) ولا خرق ((١٢٦٩)) ولا حلق .

٥ - الكافي : عن علي بن محمد, عن محمد بن اسماعيل بن موسى بن جعفر, عن ((١٢٧٠)) احمد بن القاسم العجلي , عن احمد بن يحيى , عن محمد بن خداهي , عن عبد الله بن ايوب , عن عبد الله بن هاشم ((١٢٧١)) , عن عبد الكريم بن عمرو الخثمي , عن حباة الوالبية قالت : رايت امير المؤمنين (ع) في شرطة الخميس ومعه درة لها سبابتان ((١٢٧٢)) يضرب بهابياعي الجري والمارماهي ((١٢٧٣)) , والزمار, ويقول لهم : يا بياعي مسوخ بني اسرائيل , وجند بني مروان , فقام اليه فرات بن احنف فقال : يا امير المؤمنين , وما جند بني مروان ؟ قال : فقال له : اقوام حلقوا اللحى وقتلوا الشوارب فمسخوا (الحديث) .
ورواه الصدوق في كمال الدين : عن علي بن احمد الدقاق , عن محمد بن يعقوب مثله الا انه قال :

والزمير , والطافي ((١٢٧٤)) .

٦ - الجامع الصغير : اخرج ابن عساكر, عن الحسن بن علي (ع) عن النبي (ص) ((١٢٧٥)) انه قال : عشر خصال عملها قوم لوط بها اهلكوا, وتزيدها امتي بخلة , اتيان الرجال (الي ان قال :) وقص اللحية وطول الشارب .

الباب الحادي والثلاثون : استحباب اخذ الشعر من الانف . ١ - قرب الاسناد : عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن جعفر, عن ((١٢٧٦)) ابيه , ان النبي (ص) قال : لياخذ احدكم من شاربه والشعر الذي في انفه وليتعاهد نفسه , فان ذلك يزيد في جماله , وقال : وكفى بالما طيبا .

٢ - الجعفريات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ((١٢٧٧)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال لنا رسول الله (ص) : لياخذ احدكم من شاربه , وينتف شعر انفه , فان ذلك يزيد في جماله .

الباب الث اني والثلاثون : استحباب تسريح شعر الراس اذا طال . [٨٤٠] ١ -

الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد, عن ابن

محبوب , عن نضر بن ((١٢٧٨)) اسحاق ((١٢٧٩)) , عن عنبسة بن سعيد
رفع الحديث الى النبي (ص) قال :

كثرة تسريح الراس يذهب بالوبا, ويجلب الرزق , ويزيد في الجماع .
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن , عن الصفار, عن احمد بن
محمد, مثله .

٢ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد,
حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ((١٢٨٠)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه
, عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : كان
رسول الله (ص) يرجل شعره , واكثر ما كان يرجل شعره بالما, ويقول :
كفى بالما طيبا للمؤمن .

٣ – وفيه : بهذا الاسناد, عن علي بن ابي طالب (ع) ان رسول الله (ص) قال
((١٢٨١)) لابي قتادة :

يا ابا قتادة , رجل جمتك ((١٢٨٢)) واکرمها, واحسن اليها.
ورواه في دعائم الاسلام : عنه (ص) مثله .

٤ – مكارم الاخلاق : في تسريح النبي (ص) : وتنفقد
نساؤه تسريحه اذا سرح ((١٢٨٣)) راسه ولحيته , فياخذن
المشاطة , فيقال : ان الشعر الذي في ايدي الناس من تلك المشاطات , فاما ما حلق
في عمرته وحجه ((١٢٨٤)) , فان جبرئيل كان ينزل فياخذه فيعرج به الى السما.
الباب الثالث والثلاثون : استحباب التمشط عند كل صلاة . وتسريح اللحية وكيفية ذلك
وكرامة التمشط من قيام . ١ – الخصال : عن اسماعيل بن منصور, عن محمد بن
القاسم العلوي , عن احمد ((١٢٨٥)) ابن علي الانصاري , عن احمد بن محمد بن
خالد, عن الحسن بن علي بن فضال , عن ثعلبة بن ميمون , عن عبد الرحمن بن
الحجاج , عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : (خذوا زينتكم عند كل مسجد)
((١٢٨٦)) قال : المشط فان المشط يجلب الرزق ويحسن الشعر, وينجز الحاجة ,
ويزيد في ما الصلب , ويقطع البلغم , وكان رسول الله (ص) يسرح تحت لحيته
اربعين مرة , ومن فوقها سبع مرات , ويقول : انه يزيد في الذهن , ويقطع البلغم .
وفي روضة الواعظين مثله .

٢ – مكارم الاخلاق : وكان – اي النبي (ص) – يضع

- المشط تحت وسادته , ويقول : ((١٢٨٧)) ان المشط يذهب بالوبا .
- ٣ - وفيه : - في صفة تسريح النبي (ص) - ولربما سرح لحيته في اليوم مرتين ((١٢٨٨)) .
- ٤ - وفيه : عن النبي (ص) : من امر المشط على راسه ولحيته وصدرة سبع مرات ((١٢٨٩)) لم يقاربه دا ابدأ .
- ٥ - وفيه : عن النبي (ص) قال : من امتشط قائما ركبه الدين ((١٢٩٠)) .
- ٦ - جامع الاخبار : قال النبي (ص) : عشرون خصلة تورث الفقر (الى ان قال :) ((١٢٩١)) والتمشط من قيام .
- [٨٥٠] ٧ - الخصال : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ((١٢٩٢)) ابي القاسم , عن محمد بن علي القرشي , عن محمد بن زياد , عن عبد الله بن عبدالرحمن , عن ثابت بن ابي صفية الثمالي , عن ثور بن سعيد بن علاقة , عن ابيه , عن علي (ع) قال (في حديث) : التمشط من قيام يورث الفقر .
- الباب الرابع والثلاثون : استحباب اكرام الشعر . واستحباب دفن الشعر والظفر والسن والدم والمشيمة والعلقة . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٢٩٣)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من اتخذ شعرا فليحسن ولايته , او ليجزه . محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله .
- ٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((١٢٩٤)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من كان له شعر فليحسن اليه .
- ٣ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال رسول الله (ص) : الش عر الحسن من كسوة الله ((١٢٩٥)) تبارك وتعالى , فاكرموه . وفي الفقيه , مثله .
- ٤ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال رسول الله (ص) : من اتخذ شعرا فليحسن اليه , ((١٢٩٦)) ومن اتخذ زوجة فليكرمها , ومن اتخذ نعلا فليستجدها , ومن اتخذ دابة فليستقرها ((١٢٩٧)) , ومن اتخذ ثوا فلينظفه .
- ٥ - الخصال : عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن

محمد بن احمد, عن ابراهيم ((١٢٩٨)) ابن هاشم , عن عبد الله بن الحسين بن زيد, عن آبائه , عن علي , عن النبي (ص) قال :

امرنا بدفن اربعة : الشعر, والسن , والظفر, والدم .

٦ - وفيه : عن محمد بن جعفر البندار, عن سعد ((١٢٩٩)) بن اسمع , عن احمد بن اسحاق ((١٣٠٠)) الهروي , عن الفضل بن عبد الله الهروي , عن مالك بن سليمان , عن داود بن عبد الرحمن , عن هشام بن عروة , عن ابيه , عن عائشة ان رسول الله (ص) كان يامر بدفن سبعة اشيا من الانسان : الشعر, والظفر, والدم , والحوض , والمشيمة , والسن , والعقّة .

٧ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه امر بدفن الشعر

وقال : كل ما وقع من ((١٣٠١)) ابن آدم ((١٣٠٢)) فهو ميتة .

الباب الخامس والثلاثون :جواز جز الشيب وكرهه نتفه . ١ - الفقيه : قال رسول الله (ص) : الشيب نور فلا تنتفوه ((١٣٠٣)) . وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن علي بن ابي طالب (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

وفي دعائم الاسلام : عنه (ص) مثله .

٢ - الجعفریات : باسناده السابق عن رسول الله (ص)

انه قال : من عرف فضل ((١٣٠٤)) شبيهه فوقه , آمنه الله من فزع يوم القيامة .

[٨٦٠] ٣ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن

النوفلي , عن السكوني , ((١٣٠٥)) عن ابي عبد الله (ع) ان امير المؤمنين (ع)

كان لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه .

ورواه الصدوق مرسلا .

وفي الجعفریات باسناده السابق , مثله .

٤ - الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمئة) قال : لا ينتف

((١٣٠٦)) الشيب فانه نور للمسلم , ومن شاب شيبه في الاسلام كانت له نورا يوم

القيامة .

الباب السادس والثلاثون :استحباب تقليم الاظفار . وكيفيته وكرهه تركه واستحباب مسح

الاذفار والراس بالما بعد التقليم والحلق . ١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن القاسم بن ((١٣٠٧)) يحيى , عن جده الحسن بن راشد, عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : تقليم الاذفار يمنع الدا الاعظم , ويذر الرزق .
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن محمد بن عيسى , عن القاسم بن يحيى , مثله .
ورواه الصدوق في الخصال باسناده المتقدم , عن علي (ع) (في حديث الاربعمئة) , مثله .

وفي جامع الاخبار : عن ابي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) مثله , وفيه : ويزيد في الرزق .

٢ - الخصال : عن محمد بن جعفر البندار, عن جعفر بن محمد بن نوح , عن عبدالله ((١٣٠٨)) ابن احمد بن حماد, عن الحسن بن علي الحلواني , عن بشر بن عمر, عن مالك بن انس, عن ابي سعيد, عن ابي هريرة , عن النبي (ص) قال : خمس من الفطرة : تقليم الاذفار, وقص الشارب , ونتف الابط, وحلق العانة , والاختتان .

٣ - الجعفريات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٣٠٩)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال :

قيل لابراهيم خليل الرحمن (ع) : تطهر , فاخذ من اظفاره , ثم قيل له : تطهر , فنتف تحت جناحه , ثم قيل له : تطهر , فحلق هامته ((١٣١٠)) , ثم قيل له : تطهر , فاختنن .
٤ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : قصوا اظفيركم , ((١٣١١)) فانه ازين لكم .

٥ - جامع الاخبار : قال رسول الله (ص) : من قلم اظفاره يوم السبت وقعت ((١٣١٢)) عليه ((١٣١٣)) الاكلة في اصابعه , ومن قلم اظفاره يوم الاحد ذهبت البركة عنه , ومن قلم اظفاره يوم الاثنين يصير حافظا وكاتباً وقارئاً, ومن قلم اظفاره يوم الثلاثاء يخاف الهلاك عليه , ومن قلم اظفاره يوم الاربعاء يصير سيي الخلق , ومن قلم اظفاره يوم الخميس يخرج منه الدا ويدخل فيه الشفا, ومن قلم اظفاره يوم الجمعة يزيد في عمره وماله , ومن قلم

اظفاره يبدا باليمنى بالسبابة , ثم بالخنصر , ثم بالابهام , ثم بالوسطى , ثم بالبصر , ويبدأ باليسرى بالبصر , ثم بالوسطى , ثم بالابهام , ثم بالخنصر , ثم بالسبابة .
٦ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه قال في حديث :
وقلموا الاظفار ((١٣١٤)) ولا تشبهوا باليهود ((١٣١٥)) (الخير).

٧ - الكافي : عن الحسين بن محمد , عن معلى بن محمد , عن جعفر بن محمد ((١٣١٦)) الاشعري , عن ابن القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال : احتبس الوحي عن النبي (ص) فقليل له : احتبس الوحي عنك , فقال : وكيف لا يحتبس وانتم لا تقيمون اظفاركم ولا ((١٣١٧)).
؟ وفي قرب الاسناد : عن محمد بن عيسى , عن عبد الله بن ميمون القداح , مثله .

٨ - دعائم الاسلام : عن امير المؤمنين والباقر والصادق (ع) في عداد ما لا ينقض ((١٣١٨)) الوضوء : ولا في قص الاظفار ولا اخذ الشارب ولا حلق الراس , واذا مس جلدك المافحسن .

الباب السابع والثلاثون : استحباب قص الرجال الاظفار وترك النساء منها شيئاً . وكراهة تقليمها بالاسنان والاخذ بها من اللحية والحجامة يوم الاربعاء والجمعة . [٨٧٠] ١ -
الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , ((١٣١٩)) عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) للرجال : قصوا اظفاركم , وللنساء : اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن .

ورواه الصدوق مرسلًا مثله .

٢ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (ص) انه قال : يا معشر الرجال , قصوا ((١٣٢٠)) اظفاركم , وقال للنساء : طولن اظفاركن فانه ازين لكن .
٣ - الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو , وانس بن محمد , عن ابيه جميعاً , عن ((١٣٢١)) جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : يا علي , ثلاثة من الوسواس : اكل الطين , وتقليم الاظفار بالاسنان , واكل اللحية .

٤ - وفيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق , عن ((١٣٢٢)) آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله (ص) عن تقليم الاظفار بالاسنان , ونهى عن الحجامة يوم الاربعاء والجمعة .

الباب الثامن والثلاثون: استحباب ازالة شعر الابط للرجل والمرأة وكراهة اطالته . ١

– الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٣٢٣)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذة مخبئاً يستتر به .

ورواه الصدوق في الفقيه , مثله .

٢ – الفقيه : قال رسول الله (ص) : احلقوا شعر الابط للذكر والانثى – وفي نسخة : ((١٣٢٤)) شعر البطن .

٣ – وفيه : قال علي (ع) : نتف الابط ينفي الرائحة المكروهة , وهو ظهور وسنة مما ((١٣٢٥)) امر به الطيب (ع).

٤ – علل الشرائع : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , ((١٣٢٦)) عن الحسين بن يزيد , عن اسماعيل بن مسلم , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا يطولن احدكم شاربه ولا عانته ولا شعر ابطه , فان الشيطان يتخذها مخبئاً يستتر بها.

وفي الجعفریات ودعائم الاسلام باسنادهما , عن رسول الله (ص) مثله باختلاف يسير.

٥ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) في حديث : ان الله عز وجل اوحى الى ((١٣٢٧)) ابراهيم (ع) ان تطهر , فاخذ من شاربه , ثم قيل له : تطهر , فقلم اظفاره , ثم قيل له : تطهر , فنتف ابطه (الخبز).

الباب التاسع والثلاثون: تاكد كراهة ترك الرجل عانته اكثر من اربعين يوماً. وترك

المرأة لها اكثر من عشرين يوماً. ١ – الكافي : عن علي بن

ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٣٢٨)) ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله واليوم

الآخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوماً , ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوماً.

ورواه الصدوق مرسلًا.

((١٣٢٩)) [٨٨٠] ٢ – روضة الواعظين : قال رسول الله (ص) : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك حلق عانته فوق الاربعين فان لم يجد فليستقرض على الله بعد الاربعين ولا يؤخر .

ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن جعفر بن محمد , عن آباءه قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله .

الباب الاربعون : استحباب التطيب . ١ – الكافي : عن الحسين بن محمد , عن احمد بن اسحاق , عن سعدان , عن ابي بصير ((١٣٣٠)) قال : قال ابو عبد الله (ع) : قال رسول الله (ص) : الطيب يشد القلب .

٢ – وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن حفص بن ((١٣٣١)) البخري , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما اصيب ((١٣٣٢)) من دنياكم الا النساء والطيب .

٣ – وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن محمد , عن ابن فضال , عن يونس بن ((١٣٣٣)) يعقوب , عن ابي اسامة , عن ابي عبد الله (ع) قال : العطر من سنن المرسلين .

ورواه عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن ابي عبد الله , عن محمد بن علي , عن العباس بن موسى , عن ابيه (ع) مثله .

٤ – الخصال : عن محمد بن جعفر البندار , عن ابي العباس الحمادي , عن صالح بن ((١٣٣٤)) محمد , عن علي بن الحسن ((١٣٣٥)) , عن سلام بن المنذر , عن ثابت بن البناني , عن انس , عن النبي (ص) قال : حبب الي من الدنيا ثلاث : النساء , والطيب , وجعلت قرّة عيني في الصلاة .

ورواه عن الحسن بن علي , عن محمد بن احمد بن مصعب , عن احمد بن محمد الاملي , عن احمد بن محمد بن غالب , عن يسار , عن انس , عن النبي (ص) مثله باختلاف يسير .

٥ – مكارم الاخلاق : وكان – اي رسول الله (ص) – يقول : جعل لذتي في النساء ((١٣٣٦)) والطيب , وجعل قرّة عيني في الصلاة والصوم .

٦ – امالي الطوسي : عن جماعة من اصحابنا , عن

ابي المفضل , عن رجا بن يحيى ((١٣٣٧)) العبرتائي , عن محمد بن الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار , عن وهب بن عبد الله , عن ابي حرب بن ابي الاسود الدؤلي , عن ابيه , عن ابي ذر , قال : قال رسول الله (ص) فيما اوصى اليه : يا اباذر , ان الله بعث عيسى بن مريم (ع) بالرهبانية , وبعثت بالحنيفية السهلة ((١٣٣٨)) , وحبب ((١٣٣٩)) الي النساء والطيب , وجعل ((١٣٤٠)) في الصلاة قرة عيني .

٧ - طب النبي (ص) : قال (ص) : ثلاث يفرح بهن الجسم ويربو : الطيب , واللباس ((١٣٤١)) اللين , وشرب العسل .
٨ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه (ع) : ان ((١٣٤٢)) رسول الله (ص) قال : ما طابت ((١٣٤٣)) رائحة عبد , الا زاد عقله .
٩ - وفيه : عنه (ص) قال : ثلاث اعطيهن النبيون : العطر , والازواج , والسواك ((١٣٤٤)) .

وفي الجعفريات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي (ع) مثله , باختلاف يسير .
ورواه محمد بن يعقوب , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن طلحة بن زيد , عن ابي عبد الله (ع) مثله .

[٨٩٠] ١٠ - وفيه : عن رسول الله (ص) انه كان يكثر الطيب حتى كان ذلك ((١٣٤٥)) يغيرلون لحيته وراسه الى الصفرة .

١١ - قرب الاسناد : عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى , عن ابن محبوب , ((١٣٤٦)) عن علي بن رئاب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : قال رسول الله (ص) :
الريح الطيبة تشد القلب , وتزيد في الجماع .

ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا , عن سهل بن زياد , عن ابن محبوب , مثله .

١٢ - السرائر : روي عن النبي (ص) انه قال : الريح الطيبة تشد العقل , وتزيد في الباه ((١٣٤٧)) .

١٣ - العروس : عن رسول الله (ص) قال : قال حبيبي جبرئيل (ع) :

تطيب يوم ((١٣٤٨)) ويوم لا .

١٤ – عيون اخبار الرضا(ع) : باسناده المتقدم , عن الرضا, عن آبائه , عن ((١٣٤٩)) علي (ع) قال : الطيب نشرة ((١٣٥٠)) , والغسل نشرة , والركوب نشرة , والنظر الى الخضرة نشرة .

١٥ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه كان ربما تطيب من طيب نسائه ((١٣٥١)) .

الباب الحادي والاربعون : استحباب كثرة الانفاق في الطيب وزيادة حبه . واستعماله في الشارب . ١ – الكافي : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن الحسين , عن اسحاق الطويل العطار, عن ابي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله (ص) ينفق في الطيب اكثر مما ينفق في الطعام .

٢ – منتخب المراثي : روي ان نصرانيا اتى رسولا من ملك الروم الى يزيد (الى ((١٣٥٣)) ان قال :) ثم اعلم يا يزيد اني دخلت المدينة تاجرا في ايام حياة النبي (ص) وقد اردت ان آتية بهدية فسالت من اصحابه : اي شي احب اليه من الهدايا ؟ فقالوا: الطيب احب اليه من كل شي وان له رغبة فيه , قال : فحملت من المسك فارتين ((١٣٥٤)) وقدرت من العنبر الاشهب وجئت بها اليه (الخبر).

٣ – الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن القاسم بن يحيى , ((١٣٥٥)) عن جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : الطيب في الشارب من اخلاق النبيين وكرامة للكاتبين . وعن عدة من اصحابنا, عن سهل بن زياد, عن محمد بن عيسى , عن عبد الله ابن عبد الرحمن , عن شعيب , عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع) مثله , الا ان فيه : من اخلاق الانبياء.

ورواه الصدوق في الخصال باسناده عن علي (ع) (في حديث الاربعمئة) مثله .

الباب الثاني والاربعون : استحباب تطيب النساء بما ظهر لونه وخفي ريحه والرجال بالعكس . وكراهة رد الطيب والكرامة . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٣٥٦)) ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه , وطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه .

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) وذكر مثله , بتقديم وتأخير في الالفاظ.

[٩٠٠] ٢ – دعائم الاسلام : عنه (ص) قال : من طيبت ((١٣٥٧)) من النساء فلا تخرج ((١٣٥٨)) ولا تشهد الصلاة في المسجد.

٣ – الكافي : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد, عن احمد بن هلال , عن ((١٣٥٩)) عيسى بن عبد الله , عن ابيه , عن جده , عن علي (ع) : ان النبي (ص) كان لا يرد الطيب والحلوا.

٤ – وفيه : عن عدة من اصحابنا, عن سهل بن زياد, عن جعفر بن محمد ((١٣٦٠)) الأشعري , عن ابن القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال : اتي امير المؤمنين (ع) بدهن وقد كان ادهن فادهن , فقال : انا لا نرد الطيب .

٥ – وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن ابن فضال , عن الحسن بن ((١٣٦١)) الجهم , عن ابي الحسن الاول (ع) (في حديث) قال : قال امير المؤمنين (ع) : لا يابى الكرامة الا حمار , قال : قلت : وما معنى ذلك ؟ قال : الطيب , والوسادة وعد اشيا.

٦ – مكارم الاخلاق : وكان – اي النبي (ص) – لا يعرض عليه ((١٣٦٢)) طيب الا تطيب ((١٣٦٣)) به , ويقول : هو طيب ريحه , خفيف محمله ((١٣٦٤)) , وان لم يتطيب , وضع اصبعه في ذلك الطيب , ثم لعق منه .

٧ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه كان اذا ناول احدا طيبا فابى منه , قال : ((١٣٦٥)) لا يابى الكرامة الا حمار .

الباب الثالث والاربعون : استحباب التطيب بالمسك وبالغالية والعنبر . والتبخر بالعود القماري والقسط البحري . ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن ابي عبد الله , عن ابيه , عن ((١٣٦٦)) ابي البختری , عن ابي عبد الله (ع) ان رسول الله (ص) كان يتطيب بالمسك حتى يرى وبيصه ((١٣٦٧)) في مفارقه .

ورواه الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد, عن ابي البخري مثله .
ورواه الطبرسي في مكارم الاخلاق , مثله .

٢ - وفيه : عنهم , عن احمد, عن نوح بن شعيب , عن
بعض اصحابنا, عن ((١٣٦٨)) ابي الحسن (ع) ((١٣٦٩))
قال : كان يرى وبيص المسك في مفرق رسول الله (ص).
٣ - مكارم الاخلاق : وكان (ص) يتطيب ((١٣٧٠)) بالغالية , تطيبه بها نساؤه
بايديهن ((١٣٧١)) .

٤ - وفيه : وكان (ص) يتطيب بذكور الطيب ((١٣٧٢)) , وهو المسك والعنبر
((١٣٧٣)) .

[٩١٠] ٥ - وفيه : وكان (ص) يستجمر ((١٣٧٤)) بالعود القماري ((١٣٧٥)) .

٦ - عوالي اللالي : وفي حديث انس قال : قال رسول الله
(ص) : خير ما تداويتم ((١٣٧٦)) به , الحجامه , والقسط ((١٣٧٧)) البحري .
٧ - الهوف على قتلى الطفوف : مرسلا قال : فلما
كان الغداة امر الحسين (ع) ((١٣٧٨)) بفسطاط, وامر بجفنة فيها مسك
كثير فجعل فيها نورة , ثم دخل ليظلي (الخبر).

الباب الرابع والاربعون : استحباب الادهان وآدابه وكراهة رده . ١ - مكارم الاخلاق :
كان النبي (ص) يحب الدهن ويكره الشعث , ويقول : ان ((١٣٧٩)) الدهن يذهب
البؤس , وكان يدهن باصناف من الدهن , وكان اذا ادهن بدا براسه ولحيته
,ويقول : ان الراس قبل الحية , وكان (ص) يدهن بالبنفسج , ويقول : هو افضل
الادهان , وكان (ص) اذا ادهن بدا بحاجبيه , ثم شاربويه , ثم يدخل في انفه
ويشمه , ثم يدهن راسه , وكان يدهن حاجبيه من الصداع , ويدهن شاربويه بدهن سوى
دهن لحيته .

٢ - فقه الرضا(ع) : نروي عن رسول الله (ص) قال : ادهنوا غبا ((١٣٨٠)) .

٣ - دعائم الاسلام : عن الحسين بن علي (ع) انه قال :
قال لي رسول الله (ص) : ((١٣٨١)) ادهن غبا تشبه بسنة نبيك (ص).

٤ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن القاسم بن
يحيى , ((١٣٨٢)) عن جده الحسن بن راشد, عن ابي بصير, عن ابي عبد الله (ع)
قال : قال امير المؤمنين (ع) : الدهن يلين البشرة , ويزيد في الدماغ , ويسهل مجاري

الما، ويذهب القشف ، ويسفر اللون .

ورواه الصدوق في الخصال باسناده عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) مثله .
ورواه ايضا عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى ،
عن عبدالله بن عبد الرحمن ، عن شعيب ، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله (ع)
قال : قال امير المؤمنين (ع) وذكر مثله باختلاف يسير في الالفاظ.

٥ - طب النبي (ص) : قال : ثلاثة لا ترد : الوسادة ، واللبن ، والدهن ((١٣٨٣)) .

الباب الخامس والاربعون : استحباب الادهان بدهن البنفسج ، واختياره على سائر
الادهان . وكذا الزيت اكله والادهان به . ١ - قرب الاسناد : عن الحسن بن طريف ،
عن الحسين بن علوان ، عن جعفر، عن ((١٣٨٤)) ابيه ، قال : قال رسول الله
(ص) : عليكم بدهن البنفسج فان له فضلا على الادهان كفضلي على سائر الخلق .
٢ - عيون اخبار الرضا (ع) : باسناده المتقدم ، عن
الرضا عن آبائه (ع) قال :

قال ((١٣٨٥)) رسول الله (ص) : ادهنوا بالبنفسج فانه بارد في الصيف حار في
الشتا.

وفي طب النبي (ص) وصحيفة الرضا (ع) مثله .

[٩٢٠] ٣ - وفيه : عن ابيه ، ان جعفر بن محمد (ع) دعا بدهن فادهن به ، وقال :
((١٣٨٦)) ادهن ، قلت : قد ادهنت ، قال : انه البنفسج ، قلت : وما فضل البنفسج ؟
فقال : حدثني ابي ، عن آبائه (ع) قال :

قال رسول الله (ص) : فضل البنفسج ((١٣٨٧)) على الادهان كفضل الاسلام على
سائر الاديان .

وفي طب النبي (ص) وصحيفة الرضا (ع) مثله .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد قال ، حدثنا موسى ، حدثني ابي ، عن ابيه ، عن جده
((١٣٨٨)) جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن جده (ع) قال : قال رسول الله (ص)
(: فضلنا اهل البيت على سائر الناس كفضل (دهن) ((١٣٨٩)) البنفسج على سائر
الادهان .

ورواه في دعائم الاسلام ، مثله .

٥ - طب الائمة (ع) : عن حسام بن محمد، عن سعيد بن جناح ، عن محمد بن
((١٣٩٠)) ابي عمير، عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبد الله (ع) قال : قال :

رسول الله (ص) : عليكم بدهن البنفسج , فان فضل البنفسج على سائر الادهان كفضل اهل البيت على سائر الناس .

٦ - صحيفة الرضا(ع) : قال رسول الله (ص) : يا علي , عليك بالزيت كله وادهن ((١٣٩١)) به ,فانه من اكله وادهن به لم يقربه الشيطان اربعين يوما .
الباب السادس والاربعون :استحباب التداوي بالبنفسج دهنا وسعوطا للحمى وغير ذلك , .
واستحباب السعوط بدهن السمسم . ١ - الخصال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله ,
عن محمد بن عيسى , عن القاسم ((١٣٩٢)) ابن يحيى , عن جده الحسن , عن
ابي بصير ومحمد بن مسلم , عن الصادق (ع) عن آبائه (ع) قال : قال امير المؤمنين
(ع) : كسروا ((١٣٩٣)) حر الحمى بالبنفسج , والمياه الباردة ,فان حرها من فيح
جهنم .

وقال (ع) : استعطوا ((١٣٩٤)) بالبنفسج , فان رسول الله (ص) قال :
لو علم الناس ما في البنفسج لحسوه ((١٣٩٥)) حسوا .

٢ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد , عن القاسم بن يحيى , عن
جده ((١٣٩٦)) الحسن بن راشد , عن محمد بن مسلم , عن ابي عبد الله (ع) قال :
قال امير المؤمنين (ع) : استعطوا بالبنفسج فان رسول الله (ص) قال : لو يعلم الناس
ما في البنفسج لحسوه حسوا .

٣ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال امير المؤمنين (ع) : اكسروا حر الحمى بالبنفسج
((١٣٩٧)) .

٤ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن غير واحد , عن الخشاب , عن غياث بن كلوب ,
((١٣٩٨)) عن اسحاق بن عمار , عن ابي عبد الله (ع) : ان رسول الله (ص)
كان اذا اشتكى راسه استعط بدهن الججلان , وهو السمسم .

٥ - وفيه : عن عدة من اصحابنا , عن احمد بن عبد الله
, عن بعض اصحابه , عن ((١٣٩٩)) ابن اخت الازواعي , عن
مسعدة بن اليسع , عن قيس ((١٤٠٠)) الباهلي , عن ابي عبد الله (ع) ان النبي (ص)
(كان يحب ان يستعط بدهن السمسم .

٦ - قرب الاسناد : عن الحسن بن ظريف , عن الحسين
بن علوان , عن جعفر , ((١٤٠١)) عن ابيه (ع) قال : كان رسول الله (ص)
يستعط بدهن الججلان ((١٤٠٢)) , اذا وجع راسه .

الباب السابع والاربعون :استحباب الادهان بدهن البان والزنبق والتداوي بهما. [٩٣٠]

١ - طب الائمة (ع) : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن الخصيب , عن حمزة ((١٤٠٣)) ابن عيسى , عن حريز , عن زرارة , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من ادهن بدهن البان ((١٤٠٤)) ثم قام بين يدي السلطان ((١٤٠٥)) لم يضره باذن الله عز وجل .

٢ - وفيه : قال امير المؤمنين (ع) : نعم الدهن دهن البان هو حرز , وهو ذكر , وامان ((١٤٠٦)) من كل بلا , فادهنوا به فان الانبياء كانوا يستعملونه .

٣ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن عبد الله بن جعفر , عن السيارى رفعه قال : ((١٤٠٧)) قال النبي (ص) : انه ليس شي خيرا للجسد من دهن الزنبق - يعني الرازقي .

٤ - طب الائمة (ع) : عن احمد بن طالب , عن عمر بن اسحاق , عن محمد بن صالح ((١٤٠٨)) ابن عبد الله بن زياد , عن الضحاك , عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) : ليس شي خيرا للجسد من الرازقي , قلت : وما الرازقي ؟ قال : الزنبق .

٥ - وفيه : عن العباس بن عاصم , عن ابراهيم بن المفضل , عن حماد بن عيسى , ((١٤٠٩)) عن حريز بن عبد الله , عن ابي حمزة , عن الباقر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ليس شي من الادهان انفع للجسد من دهن الزنبق ان فيه لمنافع كثيرة وشفاء من سبعين دا .

الباب الثامن والاربعون :استحباب شم الريحان ووضعها على العينين وكراهة رده . وكذا تقبيل الفاكهة والدعا بالمأثور . ١ - الكافي : باسناده , عن ابن محبوب , عن ابراهيم بن مهزم , عن طلحة بن زيد , ((١٤١٠)) عن رفعه قال : قال النبي (ص) : اذا اتى احدكم بريحان فليشمه وليضعه على عينيه , فانه من الجنة , واذا اتى احدكم به فلا يرده .

٢ - علل الشرائع : عن ابيه , عن محمد بن يحيى العطار , عن محمد بن الحسن ((١٤١١)) الصفار , ولم يحفظ اسناده , قال : قال رسول الله (ص) : لما اسرى بي الى السما سقط ((١٤١٢)) من عري فنبت منه الورد فوق في البحر فذهب السمك لياخذها وذهب الدعوص ((١٤١٣)) لياخذها , فقالت السمكة : هي لي , وقال

الدعموص : هي لي , فبعث الله عز وجل اليها ملكا يحكم بينهما , فجعل نصفها للسمكة وجعل نصفها للدعموص .

٣ - امالي الصدوق : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن السعدآبادي , عن احمد ((١٤١٤)) ابن محمد البرقي , عن ابيه , عن وهب , عن جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) عن علي (ع) قال : كان النبي (ص) : اذا راي الفاكهة الجديدة قبلها ووضعها على عينيه وفمه , ثم قال : الل هم اريتنا اولها في عافية , فارنا آخرها في عافية .

٤ - مكارم الاخلاق : عن الصادق (ع) قال : كان رسول الله (ص) اذا اتى بفاكهة ((١٤١٥)) حديثا قبلها , ووضعها على عينيه , ويقول : اللهم اريتنا اولها فارنا آخرها ((١٤١٦)) .

الباب التاسع والاربعون : استحباب اختيار الاس والورد على انواع الريحان . وشم النرجس . ١ - عيون اخبار الرضا (ع) : بالاسناد المتقدم , عن الرضا , عن آبائه (ع) عن ((١٤١٧)) علي (ع) قال : حباني رسول الله (ص) بالورد بقلتنا يديه , فلما ادنيتته الى انفي قال : اما انه سيدريحان الجنة بعد الاس . وفي صحيفة الرضا (ع) مثله .

[٩٤٠] ٢ - دعوات الراوندي : عن رسول الله (ص) انه قال : وكل الفاكهة في ((١٤١٨)) اقبال دولتها , وافضلها الرمان والاترج ((١٤١٩)) ومن الرياحين : الورد والبنفسج .

٣ - بحار الانوار : عن كتاب الامامة والتبصرة , عن سهل بن احمد , عن محمد ((١٤٢٠)) ابن محمد بن الاشعث , عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر , عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : رائحة الانبيا رائحة السفرجل , ورائحة الحور العين رائحة الاس , ورائحة الملائكة رائحة الورد , ورائحة ابنتي فاطمة الزهرا (س) رائحة السفرجل والاس والورد (الخبر) .

٤ - طب النبي (ص) : قال (ص) : من اراد ان يشم ريحي فليشم الورد الاحمر ((١٤٢١)) .

٥ - وفيه : قال النبي (ص) : شموا النرجس في ((١٤٢٢)) اليوم مرة , ولو في الاسبوع مرة , ولو في الشهر مرة , ولو في السنة مرة , ولو في الدهر مرة , فان في القلب حبة من الجنون والجذام والبرص , شمه ((١٤٢٣)) يقلعها .

الباب الخمسون :استحباب النظر في المرأة والدعا بالماثور . ١ – عوالي اللالى : عن النبي (ص) قال : ينبغي للعاقل ان يلمح وجهه في المرأة ((١٤٢٤)) فان كان حسنا فلا يخلطه بعمل القبيح (فيجمع بين الحسن والقبيح) ((١٤٢٥)) , وان كان قبيحا [فلا يعمل قبيحا] ((١٤٢٦)) فيكون قد جمع بين القبيحين .

٢ – نوارى الراوندى : باسناده عن على (ع) قال : كان رسول الله (ص) اذا نظر ((١٤٢٧)) في المرأة قال : الحمد لله الذى اكمل خلقى , واحسن صورتى , وزان منى ما شان من غيرى , وهدانى للاسلام ((١٤٢٨)) , ومن على بالنبوة .

الباب الحادى والخمسون :نوارى ما يتعلق بابواب التتظيف . ١ – الجعفرىات : اخبرنا عبد الله بن محمد, قال : اخبرنا محمد بن محمد, قال : ((١٤٢٩)) حدثنى موسى بن اسماعيل , قال : حدثنا ابى , عن ابىه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابىه , عن جده على بن الحسين , عن ابىه , عن على بن ابى طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ثلاث يطفئن نور العبد, : من قطع ود ابىه , او خضب شيبته بسواد, او وضع بصره فى الحجرات من غير ان يؤذن له .

ابواب الجنابة . الباب الاول :وجوب غسل الجنابة . ١ – فقه القرآن : عن النبي (ص) انه قال : اذا اجنب المكلف فقد وجب الغسل ((١٤٣٠)) . ٢ – عوالي اللالى : عن ابى الدردا قال : قال رسول الله (ص) : خمس ما جا بهن ((١٤٣١)) احد يوم القيامة مع ايمان الا دخل الجنة (الى ان قال :) وادى الامانة , قيل : وما الامانة؟ قال : الغسل من الجنابة ((١٤٣٢)) , فان الله لم يامن ((١٤٣٣)) ابن آدم على شى من دينه غيرها.

٣ – كتاب سليم : قال : سمعت على بن ابى طالب (ع) يقول : ان جبرئيل اتى ((١٤٣٤)) رسول الله (ص) فى صورة آدمى , فقال له ما الاسلام ؟ فقال : شهادة ان لا اله الا الله (الى ان قال :) والغسل من الجنابة .

[٩٥٠] ٤ – تفسير العياشى : عن صفوان الجمال , عن ابى عبد الله (ع) وعن ((١٤٣٥)) سعد الاسكاف , عن ابى جعفر (ع) قال : جا اعرابى احد بنى عامر فسال عن النبي (ص) فلم يجده قالوا : هو بفرج ((١٤٣٦)) , فطلبه فلم يجده قالوا : هو بمنى قال : فطلبه فلم يجده , فقالوا : هو بعرفة , فطلبه فلم يجده قالوا : هو

بالمشاعر ((١٤٣٧)) قال : فوجده بالموقف , (الى ان قال : قال النبي (ص) :
ما حاجتك ؟ قال : جاتنا رسلك تقيموا ((١٤٣٨)) الصلاة وتؤتوا الزكاة وتحجوا
البيت وتغتسلوا من الجنابة , وبعثني قومي اليك رائدا, ابغي ان استحلفك واخشى ان
تغضب (الى ان قال : قال : ان الله الذي رفع السماوات بغير عمد هو ارسلك ؟ قال
: نعم , هو ارسلني , قال : بالله الذي قامت السماوات بامره هو الذي انزل
عليك الكتاب وارسلك بالصلاة المفروضة والزكاة المعقولة ؟ قال : نعم , قال : هو
امرك بالاغتسال من الجنابة والحدود كلها ؟ قال : نعم (الخبر).

٥ - التهذيب : باسناده عن سعد بن عبد الله , عن ابي
الجوزا المنببه بن عبد الله , ((١٤٣٩)) عن الحسين بن علوان الكلبي , عن
عمرو بن خالد, عن زيد بن علي , عن آبائه , عن علي (ع) قال : الغسل من سبعة ,
من الجنابة وهو واجب (الحديث).

٦ - دعوات الراوندي : عن ابن عباس (رض) قال : سبعة
جسور على جهنم يحاسب ((١٤٤٠)) العبد في اولها بالايمان
(الى ان قال :) ويحاسب بالجرس السادس بالوضوء , والغسل من الجنابة , فان كان
اداهما , والا تردى في النار.

٧ - التهذيب : باسناده عن علي بن الحسن بن فضال , عن احمد بن صبيح ,
((١٤٤١)) عن الحسين بن علوان , عن عبد الله بن الحسن قال : قال رسول الله (ص)
(: شهر رمضان نسخ كل صوم (الى ان قال :) وغسل الجنابة نسخ كل غسل .

الباب الثاني : وجوب الغسل من الجنابة وعدم وجوبه من البول والغائط. ١ -
الفقيه : باسناده , قال : جانفر من اليهود الى رسول
الله (ص) فسأله اعلمهم ((١٤٤٢)) عن مسائل وكان فيما سألته ان قال
: لاي شي امرك الله تعالى بالاغتسال من الجنابة , ولم يامر بالغسل من
الغائط والبول ؟ فقال رسول الله (ص) : ان آدم (ع) لما اكل من الشجرة دب
ذلك في عروقه وشعره وبشره , فاذا جامع الرجل اهله خرج الما من كل عرق
وشعرة في جسده , فواجب الله عز وجل على ذريته الاغتسال من
الجنابة الى يوم القيامة , والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان ,
والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي ياكله الانسان فعليه في ذلك الوضوء , قال اليهودي
: صدقت يا محمد.

ورواه في العلل مثله .

ورواه في اماليه مثله بزيادة قال : فاخبرني ما جزا من اغتسل من الحلال ؟
قال النبي (ص) : ان المؤمن اذا جامع اهله بسط عليه سبعون الف ملك جناحه ,
وتنزل عليه الرحمة , فاذا اغتسل بنى الله له بكل قطرة بيتا في الجنة , وهو سر فيما
بينه وبين خلقه , يعني الاغتسال من الجنابة .

٢ - الاختصاص : حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم قال
: حدثنا الحسين بن مهران ((١٤٤٣)) قال : حدثني الحسن بن عبد الله ,
عن ابيه , عن جده , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده الحسين بن علي
بن ابي طالب (ع) قال : جا رجل من اليهود الى النبي (ص) فقال :

يا محمد , - وساق الخبر - (الى ان قال :) فاخبرني عن الخامس , باي شي
امر الله الاغتسال من النطفة , ولم يامر من البول والغائط ((١٤٤٤))
, فقال رسول الله (ص) : لان آدم لما اكل من الشجرة , تحول ذلك في عروقه وشعره
وبشره , واذا جامع الرجل المرأة خرجت النطفة من كل عرق وشعر , فوجب الله
الغسل على ذرية آدم الى يوم القيامة , والبول والغائط لا يخرج الا من فضل ما ياكل
ويشرب الانسان , كفي به الوضوء , قال اليهودي : ما جزا من اغتسل من الحلال ؟ قال
:

بنى الله له بكل قطرة من ذلك الما قصر في الجنة , وهو سر بين الله وبين عباده من
الجنابة , فقال اليهودي : صدقت يا محمد (الخبر).

الباب الثالث : وجوب الغسل على الرجل والمرأة بالتقا الختانيين . انزل او لم ينزل . ١
- عوالي اللالى : عن فخر المحققين وابن فهد
عن النبي (ص) انه قال :

اذا ((١٤٤٥)) التقى الختانان فقد وجب الغسل .

وعنه (ص) قال : اذا التقى ختانه ختانها , وجب الغسل , انزل او لم ينزل .

٢ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد , عن
حماد , عن ربعي بن عبد الله , ((١٤٤٦)) عن زرارة , عن ابي
جعفر (ع) قال : جمع عمر بن الخطاب اصحاب النبي (ص) فقال : ماتقولون
في الرجل ياتي اهله فيخالطها ولا ينزل ؟ فقالت الانصار : الما من الما , وقال
المهاجرون : اذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل , فقال عمر لعلي

(ع) : ما تقول يا اباالحسن ؟ فقال علي (ع) : اتوجبون عليه الحد والرجم ولا توجبون عليه صاعا من ما ؟ الختانان فقد وجب عليه الغسل , فقال عمر : القول ما قال المهاجرون ودعوا ما قالت الانصار .

ورواه ابن ادريس في السرائر عن حماد مثله .

٣ - عوالي اللالئ : وفي حديث علي (ع) للانصار , لما اختلف المهاجرون والانصار ((١٤٤٧)) في وجوب الغسل بالادخال من غير انزال , فقال الانصار : روينا عنه (ص) : انما الما من الما , وقال المهاجرون : روينا عنه (ص) : اذا التقى الختانان وجب الغسل , فقال (ع) للانصار : اتوجبون عليه الجلد والرجم ؟ فقالوا : نعم , فقال (ع) : اتوجبون الجلد والرجم , ولا توجبون عليه صاعا من ما ؟ اذا ادخله فقد وجب الغسل , فرجعوا الى قوله .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٤٤٨)) جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) قال : اجتمعت قریش والانصار , فقالت الانصار : الما من الما , وقالت قریش : اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل , فترافعوا الى امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) فقال علي (ع) : يا معشر الانصار , ايوجب الحد؟ قالوا : نعم , قال (ع) : ايوجب المهر؟ قالوا : نعم , فقال علي بن ابي طالب (ع) : ما بال ما اوجب الحد والمهر لا يوجب الما؟ المؤمنين (ع) .

[٩٦٠] ٥ - وفيه : بهذا الاسناد , عن جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) ان عليا (ع) ((١٤٤٩)) سئل : هل يوجب الما الا الما ؟ فقال : يوجب الصداق ويهدم الطلاق , ويوجب الحد , ويهدم العدة , ولا يوجب صاعا من ما ؟ ورواهما السيد الراوندي في نوادره باسناده عنه (ع) مثلهما .

٦ - وفيه : بهذا الاسناد , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , قال : سمعت ابي علي بن ((١٤٥٠)) الحسين (ع) وذكروا بين يديه قول الانصار : الما من الما , فقال ابي : اجمعنا ولدفاطمة (س) على انه اذا جاوز الختان فقد وجب الغسل , قال : وهو قول امير المؤمنين (ع) .

٧ - الفقيه : باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي قال : سئل ابو عبدالله (ع) ((١٤٥١)) عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل , اعليه غسل ؟ قال : كان علي (ع) يقول : اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل , قال : وكان علي (ع) يقول : كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه ؟ وقال : يجب عليه المهر والغسل .

الباب الرابع :وجوب الغسل بانزال المنى يقظة او نوما رجلا او امرأة . بجماع او بغيره

١ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٤٥٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) قال : سمعت رسول الله (ص) يقول ((١٤٥٣)) : ثلاثة اشيا : منى ومذي وودي (الى ان قال :) واما المنى فهو الما الدافق الذي يكون منه الشهوة , ففيه الغسل .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : من جامع فخرج منه بقية المنى مع بوله , ((١٤٥٤)) فعليه اعادة الغسل .
ورواه السيد الراوندي في نوادره وفيه : من جامع واغتسل ثم خرج منه (الى آخره) .
٣ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن فضالة , عن ابان بن عثمان , ((١٤٥٥)) عن عنبسة بن مصعب , عن ابي عبد الله (ع) قال : كان علي (ع) لا يرى في شي الغسل الا في الما الاكبر .

٤ - المعتمر : ان امرأة سالت رسول الله (ص) عن المرأة ترى في المنام مثل ما يرى ((١٤٥٦)) الرجل , فقال (ص) : اتجد لذة ؟ فقالت : نعم , فقال : عليها ما على الرجل .

٥ - الكافي : عن الحسين بن محمد, عن معلى بن محمد, عن الوشاء, عن ابان , عن ((١٤٥٧)) عنبسة بن مصعب , قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كان علي لا يرى في المذي وضواولا غسلا ما اصاب الثوب منه الا في الما الاكبر .

٦ - الاصول الستة عشر : - اصل محمد بن المثنى بن القاسم الحضرمي - عن ((١٤٥٨)) جعفر بن محمد بن شريح , عن عمر بن حنظلة , عن ذريح ((١٤٥٩)) , عن ابي جعفر (ع) قال : سالته عن شهوة تعرض للرجل في خلوة في حديث نفسه , حتى يعرض له ما شالله من ذلك , ثم يسكن عنه ذلك فيبول بعد قليل , فيدقق في اثر بوله مثل راحته منى لتلك الشهوة ,ايوجب ذلك عليه غسلا؟ قال : لا, قال امير المؤمنين (ع) : لا, الا الما الاكبر .

[٩٦٠] ٧ - عوالي اللالى : عن فخر المحققين وابن فهد((مرسلا, ان ام سليم ((١٤٦٠)) امرأة ابي طلحة قالت للنبي (ص) : ان الله لا يستحي من الحق , هل على المرأة غسل اذا رات ما يرى الرجل ؟ قال (ص) : نعم , اذا رات الما .

[٩٧٠] ٨ - وفيه : عن ابن فهد, روي عن امير المؤمنين (ع) انه قال : انت نسا ((١٤٦١)) الى بعض نسا ((١٤٦٢)) النبي (ص) فحدثتهن , فقالت احدى

نسا رسول الله (ص) : ان هؤلاءنسا, جنن يسالذك عن شي يستحيين من ذكره , فقال
(ص) : ليسالن فان الله لا يستحي من الحق , قالت : يقلن : ما ترى في المرأة ترى في
منامها ما يرى الرجل , هل عليها غسل ؟ قال (ص) : نعم عليها الغسل , لان لها ما
كما الرجل , ولكن الله ستر ماها واطهرها الرجل , فاذا ظهر ماؤها على ما الرجل
, ذهب شبه الولد اليها, واذا ظهر ما الرجل على مائها, ذهب شبه الوليد اليه , وان
اعتدل المان كان الشبه بينهما, فاذا ظهر منها ما يظهر من الرجل , فلتغتسل .
وفي دعائم الاسلام : عنه (ع) مثله , وزاد في آخره : ولا يكون ذلك الا في شرارهن .

٩ - الخرائج والجرائح : عن جابر الجعفي , عن زين
العابدين (ع) انه قال :

اقبل ((١٤٦٣)) اعرابي الى المدينة فلما صار قرب المدينة خضع ودخل على
الحسين (ع) وهو جنب , فقال له : يا اعرابي , اما تستحيي تدخل الى امامك وانت
جنب , انتم معاشر العرب اذاخلوتم خضعتم , فقال الاعرابي , قد بلغت حاجتي فيما
جئت له , فخرج من عنده فاغتسل ورجع اليه فساله عما كان في قلبه .

١٠ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((١٤٦٤)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) سئل عن الرجل يجمع امراته او
اهله مما دون الفرج فيقضي شهوته , قال : عليه الغسل , وعلى المرأة ان تغسل
ذلك الموضع , اذا اصابها, فان انزلت من الشهوة كما انزل الرجل , فعليها الغسل .
الباب الخامس :جواز مرور الجنب والحائض في المساجد الا المسجد الحرام .
ومسجد الرسول (ص) وعدم جواز اللبث لهما في شي من المساجد . وتحريم الجماع في
الجميع .

١ - دعائم الاسلام : عن علي صلوات الله عليه في قول الله
عز وجل : (ولا جنبا ((١٤٦٥)) الاعابري سبيل) ((١٤٦٦)) قال : هو
الجنب يمر في المسجد مرورا, ولا يجلس فيه .

٢ - المحاسن : عن ابيه , عن محمد بن سليمان
الديلمي , عن ابيه , عن ابي عبدالله (ع) ((١٤٦٧)) قال : قال
رسول الله (ص) : ستة كرهها الله لي فكرهتها للائمة من ذريتي وليكرهها
((١٤٦٨)) الائمة لاتباعهم : العبث في الصلاة , والمن بعد الصدقة , والرفث في

الصوم , والضحك بين القبور , والتطلع في الدور , واتيان المساجد جنبا (الحديث) .
٣ - الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد , عن ابيه , عن جعفر بن ((١٤٦٩)) محمد , عن آبائه (ع) - في وصية النبي (ص) لعلي (ع) - ان الله كره لامتي العبث في الصلاة (الى ان قال :)
واتيان المساجد جنبا .

٤ - وفيه : قال رسول الله (ص) : ان الله كره لي ست خصال
وكرهتهن للاوصيا ((١٤٧٠)) من ولدي واتباعهم من بعدي , وعد منها اتيان
المساجد جنبا .

وفي امالي الصدوق : عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن احمد بن محمد , عن
الحسين ((١٤٧١)) بن موسى , عن غياث بن ابراهيم , عن الصادق , عن آبائه , عن
رسول الله صلوات الله عليهم , مثله , الا ان فيه : للاوصيا من بعدي وعد .

٥ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((١٤٧٢)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي
(ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله عز وجل كره لكم اشيا : العبث في
الصلاة , والمن في الصدقة , والرفث في الصيام , والضحك عند القبور , وادخال الاعين
في الدور بغير اذن , والجلوس في المساجد وانتم جنب .

٦ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق ,
((١٤٧٣)) عن آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله (ص) ان يقعد
الرجل في المسجد وهو جنب .

٧ - علل الشرائع : عن المظفر بن جعفر العلوي ,
عن جعفر بن محمد بن مسعود , ((١٤٧٤)) عن ابيه , عن نصر بن
احمد البغدادي , عن عيسى بن مهران , عن محول , عن عبدالرحمن بن
الاسود , عن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع , عن ابيه , وعمه , عن ابيهما ابي رافع
((١٤٧٥)) قال : ان رسول الله (ص) خطب الناس فقال : ايها الناس , ان الله
امر موسى وهارون ان يبني القومهما بمصر بيوتا , وامرهما ان لا يبني في
مسجدهما جنب , ولا يقرب فيه النساء الا هارون وذريته , وان عليا مني بمنزلة
هارون من موسى , فلا يحل لاحد ان يقرب النساء في مسجدي , ولا يبني فيه جنب الا
علي وذريته فمن ساه ذلك فهنا - وضرب بيده نحو الشام .

[٩٨٠] ٨ - وفيه : بالاسناد عن نصر بن احمد, عن محمد بن عبيد, عن اسماعيل ((١٤٧٦)) ابن ابان , عن سلام بن ابي عمرة , عن معروف بن خربوذ, عن ابي الطفيل , عن حذيفة بن اسيد, عن النبي (ص) (في حديث) ان الله امر موسى ان لا يسكن مسجده ولا ينكح فيه ولا يدخله جنب الا هارون وذريته , وان عليا مني بمنزلة هارون من موسى وهو اخي دون اهلي , ولا يحل لاحد ان ينكح فيه النسا الا علي وذريته فمن ساه فهنا - واثاربيده الى نحو الشام .

٩ - عيون اخبار الرضا(ع) وامالي الصدوق : عن محمد بن عمر بن سلم الجعابي , ((١٤٧٧)) عن الحسن بن عبد الله بن محمد بن العباس الرازي , عن ابيه , عن الرضا(ع) عن آبائه (ع) عن امير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا يحل لاحد ان يجنب في هذا المسجد الا انا وعلي وفاطمة والحسن والحسين , ومن كان من اهلي فانه مني .

١٠ - وفيهما : عن علي بن الحسين بن شاذويه , وجعفر بن محمد بن مسرور جميعا, ((١٤٧٨)) عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري , عن ابيه , عن الريان بن الصلت , عن الرضا(ع) (في حديث) قال : قال رسول الله (ص) : الا ان هذا المسجد لا يحل لجنب الامحمد وآله .

١١ - تفسير الامام العسكري (ع) : عن آبائه (ع) عن النبي (ص) (في حديث ((١٤٧٩)) سدا لبوب) انه قال : لا ينبغي لاحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبني في هذا المسجد جنبا الا محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين , والمنتجبون من آلهم , الطيبون من اولادهم .

١٢ - شرح القصيدة الذهبية : عن ام سلمة قالت : خرج النبي (ص) الى المسجد , ((١٤٨٠)) فنادى باعلى صوته ثلاثا : الا ان هذا المسجد لا يحل لجنب , ولا لحائض , الا لرسول الله وازواجه , وعلي وفاطمة بنت محمد(ص) .

١٣ - وفيه : في حديث آخر برواية ابي سعيد الخدري قال : قال رسول الله لعلي ((١٤٨١)) صلوات الله عليهما : يا علي , انه لا يحل لاحد من هذه الامة ان يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك .

١٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٤٨٢)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي

(ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله عز وجل اوحى الى موسى (ع) :
ان ابن مسجدا طاهرا لا يكون فيه غير موسى وهارون وابني هارون شبرا
وشبيرا, وان الله تعالى امرني ان ابني مسجدا طاهرا, لا يكون فيه غيري , وغير اخي
علي , وغير ابني الحسن والحسين (ع).

١٥ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن ابي العباس احمد بن ((١٤٨٣)) محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الكوفي , عن محمد بن المفضل بن ابراهيم بن قيس الاشعري , عن علي بن حسان الواسطي , عن عبد الرحمن بن كثير , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن الحسن بن علي (ع) (في حديث طويل) انه قال لمعاوية : وامر رسول الله (ص) بسد الابواب الشارعة في مسجده غير بابنا , فكلموه في ذلك , فقال :

(اما) ((١٤٨٤)) اني لم اسد بابكم ((١٤٨٥)) وافتح باب علي من تلقا نفسي , ولكني اتبع ما يوحى , وان الله امر بسدها وفتح بابيه , فلم يكن من بعد ذلك احد تصيبه جنابة في مسجد رسول الله (ص) ويولد فيه (غيرنا) ((١٤٨٦)) الاولاد , غير رسول الله , وابي علي بن ابي طالب صلوات الله عليهما , تكرمة من الله تعالى لنا وتفضلا ((١٤٨٧)) اختصنا به على جميع الناس .

١٦ - وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله ((١٤٨٨)) العرزمي , عن ابيه , عن عمار ابي اليقظان , عن ابي عمر زاذان قال : لما وادع الحسن بن علي (ع) معاوية , صعد معاوية المنبر وجمع الناس فخطبهم , وقال : ان الحسن بن علي (ع) رأني للخلافة اهلا , ولم ير نفسه لها اهلا , وكان الحسن (ع) اسفل منه بمراقبة , فلما فرغ من كلامه , قام الحسن (ع) فحمد الله بما هو اهله (الى ان قال (ع) :) ولما نزلت آية التطهير جمعنا رسول الله (ص) في كسا لام سلمة خيبري , ثم قال (ص) : اللهم هؤلاء اهل بيتي وعترتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا , فلم يكن ((١٤٨٩)) احد يجنب في المسجد ويولد له فيه الا النبي وابي , تكرمة من الله تعالى لنا وتفضيلا منه لنا .

الباب السادس : كراهة دخول الجنب على المعصوم (ع) وجواز . قراته للقرآن على كراهة . ١ - الخرائج والجرائح : عن جابر , عن علي بن الحسين (ع) ان اعرابيا دخل ((١٤٩٠)) الحسين (ع) فقال له : اما تستحي يا اعرابي تدخل على امامك وانت جنب ؟ (الحديث) .

[٩٩٠] ٢ - الفقيه : باسناده عن ابي سعيد الخدري , في وصية النبي (ص) لعلي (ع) ((١٤٩١)) انه قال : يا علي , من

كان جنباً في الفراش مع امراته فلا يقرأ القرآن فاني اخشى ان تنزل عليهما نار من السما فتحرقهما.

ورواه في الامالي والعلل كذلك .

٣ - كنز الفوائد : عن القاضي ابي الحسن اسد بن ابراهيم السلمي الحراني ((١٤٩٢)) وابي عبدالله الحسين بن محمد الصيرفي البغدادي , قالاً جميعاً : اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد المعروف بالمفيد , قراءة عليه بجرجرايا ((١٤٩٣)) , وقال الصيرفي : سمعت منه املاسة خمس وستين وثلاثمائة , قال : حدثنا علي بن عثمان بن الخطاب بن عبدالله بن عوام البلوي من مدينة المغرب يقال لها مريدة ((١٤٩٤)) يعرف (بابن) ((١٤٩٥)) ابي الدنيا الاشجع المعمر , قال : سمعت علياً (ع) يقول : كان رسول الله (ص) لا يحجبه - او لا يحجزه - عن قراءة القرآن الا الجنابة . ورواه الشيخ في اماليه - عن المفيد - عن ابراهيم بن الحسن بن جمهور , عن ابي بكر المفيد الجرجرائي , عن ابن ابي الدنيا المعمر المغربي , عن امير المؤمنين (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

الباب السابع : كراهة الاكل والنوم للجنب الا بعد الطهور . ١ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق , عن ((١٤٩٦)) ابيه , عن آبائه , عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله (ص) عن الاكل على الجنابة وقال : انه يورث الفقر .

٢ - الخصال : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن عمه محمد بن ابي القاسم , عن ((١٤٩٧)) محمد بن علي القرشي , عن محمد بن زياد البصري , عن عبد الله بن عبد الرحمن المدني , عن ابي حمزة الثمالي , عن ثور بن سعيد بن علاقة , عن ابيه , عن امير المؤمنين (ع) قال : الاكل على الجنابة يورث الفقر .

٣ - جامع الاخبار : قال النبي (ص) : عشرون خصلة تورث الفقر , اولها :

القيام ((١٤٩٨)) من الفراش للبول عرياناً , والاكل جنباً (الخبر) .

٤ - مشكاة الانوار : عن امير المؤمنين (ع) قال : ترك نسج العنكبوت في البيت

((١٤٩٩)) يورث الفقر ((١٥٠٠)) , والاكل على الجنابة يورث الفقر .

٥ - علل الشرائع : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن

محمد بن عيسى ، عن ((١٥٠١)) القاسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله ، عن ابيه ، عن آباءه ، عن امير المؤمنين (ع) قال : لا ينام المسلم وهو جنب ، ولا ينام الا على ظهور، فان لم يجد الماء فليتييم بالصعيد (الحديث) .

ورواه في الخصال باسناده عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) .

الباب الثامن : استحباب المضمضة والاستنشاق قبل غسل الجنابة . وعدم وجوب الموالاة في الغسل ، وذكر جملة من احكامه . ١ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن عروة ، عن عبدالله ((١٥٠٢)) ابن سنان ، عن ابي عبد الله (ع) قال : المضمضة والاستنشاق مما سن رسول الله (ص) .

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد، حدثني موسى ، حدثنا ابي ، عن ابيه ، عن جده ((١٥٠٣)) جعفر بن محمد، عن ابيه ، حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري قال : كان رسول الله (ص) اذا اغتسل من الجنابة ، يغرف على راسه ثلاث مرات . ٣ - وفيه : بهذا الاسناد : عن جعفر بن محمد، عن ابيه قال : سال الحسن بن محمد، ((١٥٠٤)) جابر بن عبد الله عن غسل رسول الله (ص) فقال جابر : كان رسول الله (ص) يغرف على راسه ثلاث مرات غرفات ، فقال الحسن بن محمد : ان شعري كثير كما ترى ، فقال جابر : يا حر ((١٥٠٥)) ، لا تقل ذلك ، فلشعر رسول الله (ص) كان اكثر واطيب .

[١٠٠٠] ٤ - دعائم الاسلام : روينا عن علي (ع) انه قال : اذا اغتسل الجنب ((١٥٠٦)) ولم ينوبغسله الغسل من الجنابة ، لم يجزه ولو ((١٥٠٧)) اغتسل عشر مرات .

٥ - الكافي : عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، وعن محمد بن اسماعيل ، عن ((١٥٠٨)) الفضل بن شاذان جميعا، عن حماد بن عيسى ، عن ابراهيم بن عمر اليماني ، عن ابي عبدالله (ع) قال : ان عليا (ع) لم ير باسا ان يغسل الجنب راسه غدوة ويغسل سائر جسده عند الصلاة . ورواه الشيخ باسناده ، عن محمد بن يعقوب .

الباب التاسع : جواز بقا اثر الطيب على البدن وقت الغسل . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن محبوب ، عن العباس بن معروف ، عن ((١٥٠٩)) الحسين بن يزيد، عن اسماعيل بن ابي زياد، عن جعفر بن محمد، عن ابيه ، عن آباءه (ع)

(قال : كن نسا النبي (ص) اذا اغتسلن من الجنابة بيقين صفرة الطيب على اجسادهن
وذلك ان النبي (ص) امرهن ان يصبين الما صبا على اجسادهن .
ورواه الصدوق في العلل عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن ابراهيم بن هاشم
, عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) مثله .
وفي الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال :
وذكر مثله .

الباب العاشر: جواز غسل الرجل والمرأة من انا واحد. واستحباب كون الما صاعا ولا بد
من الوضوء في كل غسل غير الجنابة والدعا بالمأثور عند كل غسل .

١ - الكافي : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن الحسين , عن صفوان , عن
العلاء, عن ((١٥١٠)) محمد بن مسلم , عن احدهما (ع) قال : سألته عن وقت غسل
الجنابة كم يجزي من الما؟ فقال : كان رسول الله (ص) يغتسل بخمسة امداد بينه وبين
صاحبته , ويغتسلان جميعا من انا واحد.

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى , مثله .

٢ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد, عن
النضر, عن محمد بن ابي حمزة , ((١٥١١)) عن معاوية بن عمار قال :
سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كان رسول الله (ص) يغتسل بصاع , واذا كان معه
بعض نسائه يغتسل بصاع ومد.

٣ - الفقيه : باسناده عن زرارة قال : قال ابو جعفر (ع) :
اغتسل رسول الله (ص) هو ((١٥١٢)) وزوجته بخمسة امداد من انا واحد,
فقال له زرارة : كيف صنع ؟ فقال : بدا هو فضرب بيده الما قبلها فانقى
فرجه , ثم ضربت هي فانقت فرجها, ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى
فرغا, وكان الذي اغتسل به النبي (ص) ثلاثة امداد والذي اغتسلت به مدين , وانما
اجزا عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا, ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع .
ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد, عن حماد, عن حريز, عن زرارة ,
ومحمد بن مسلم , وابي بصير, عن ابي جعفر, وابي عبد الله (ع) انهما قالوا:
توضا رسول الله (ص) بمدواغتسل بصاع , ثم قال : اغتسل هو وزوجته بخمسة امداد
(وذكر الحديث).

٤ - امالي الطوسي : عن ابيه , عن محمد بن محمد بن مخلد , عن محمد بن عمرو الرزاز , ((١٥١٣)) عن حامد بن سهل , عن ابي غسان , عن شريك , عن سماك , عن عكرمة , عن ابن عباس , عن ميمونة قالت : اجنبت انا ورسول الله (ص) فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجا رسول الله (ص) فاغتسل منها , فقلت : يا رسول الله , انها فضلة مني , او قالت : اغتسلت , فقال :

ليس الما جنابة .

٥ - فقه الرضا(ع) : اغتسل رسول الله (ص) وبعض نسائه بصاع من ما ((١٥١٤)) .

وتقدم قوله (ص) في جملة من الاخبار بمد والغسل بصاع ((١٥١٥)) .

٦ - عوالي اللالي : عن النبي (ص) : كل غسل لا بد فيه من الوضوء الا مع الجنابة ((١٥١٦)) .

٧ - لب الباب : عن النبي (ص) قال : اذا اغتسلتم فقولوا : بسم الله , اللهم استرنا ((١٥١٧)) بستر .

الباب الحادي عشر : وجوب اصال الما الى اصول الشعر وجميع البدن في الغسل .
وعدم وجوب نقض الشعر . [١٠١٠] ١ - التهذيب : باسناده عن الحسين بن سعيد , عن حماد , عن ربعي بن ((١٥١٨)) عبدالله , عن محمد بن مسلم , عن ابي جعفر(ع) قال : حدثتني سلمى (زوجة) ((١٥١٩)) خادم رسول الله (ص) قالت : كانت اشعار نسا النبي (ص) قرون رؤوسهن مقدم رؤوسهن , فكان يكفيهن من الما شي قليل , فاما النساء الان فقد ينبغي لهن ان يبالغن في الما .

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٢٠)) جعفر بن محمد , عن ابيه , ان عليا(ع) كان يقول : اذا اغتسلت المرأة من

الجنابة , فلا باس ان لا تنقض شعرها , تصب عليه الما ثلاث حفنات , ثم تعصره .

٣ - وفيه : بهذا الاسناد , عن جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) ان سلمى امرأة ابي رافع ((١٥٢١)) خادم رسول الله (ص)

سئلت عن الغسل من الجنابة فقالت : كنا نمسك بمش ط اربعة اقرن نجمعها وسط الراس , واثنتن تحسين ((١٥٢٢)) الغسل فلا يصل الى رؤوسكن .

٤ - التهذيب : باسناده عن علي بن الحسن بن فضال , عن محمد بن علي , عن ((١٥٢٣)) محمد بن يحيى , عن غياث بن ابراهيم , عن ابي عبد الله , عن ابيه , عن علي (ع) قال : لا تنقض المرأة شعرها اذا اغتسلت من الجنابة .

٥ - فقه الرضا(ع) : وميز شعرك باناملك عند غسل الجنابة , فانه نروي عن ((١٥٢٤)) رسول الله (ص) : ان تحت كل شعرة جنابة , فبلغ الما تحتها في اصول الشعر كلها, وخلل اذنيك باصبعك , وانظر ان لا تبقي شعرة من راسك ولحيتك , الا وتدخل تحتها الما .

الباب الثاني عشر: حكم من نسي غسل الجنابة حتى صلى وصام . وحكم الجرح ونحوه في الغسل . ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٢٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) سئل عن رجل احتلم او جامع , فنسي ان يغتسل جمعة , فصلى جمعة , وهو في شهر رمضان , فقال علي (ع) : عليه قضا الصلاة , وليس عليه قضا صيام شهر رمضان .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) : ان رسول الله (ص) اغتسل من جنابة , فاذا ((١٥٢٦)) لمعة من جسده لم يصبها ما, فاخذ رسول الله (ص) من بلل شعره , فمسح ذلك الموضع ثم صلى بالناس . وفي نواتر الراوندي , عن عبد الواحد بن اسماعيل , عن محمد بن الحسن التميمي , عن سهل بن احمد الديباجي , عن محمد بن الاشعث , مثله .

٣ - دعائم الاسلام : روينا عنهم (ع) : ان رسول الله (ص) اغتسل من جنابة , فلما ((١٥٢٧)) فرغ من غسله , نظر الى لمعة بقيت في جسده ولم يصبها الما, فاخذ من بلل شعره فمسح عليها .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٢٨)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) قال : من كثرت به الجروح والقروح , واصابته جنابة , فخاف على نفسه , فان التيمم يجزيه .

الباب الثالث عشر: استحباب غسل اليدين من الجنابة قبل ادخالهما الانا . ١ - الخصال : بالاسناد المتقدم , عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : اذا اراد ((١٥٢٩)) احدكم الغسل فليبدأ بذراعيه فليغسلهما .

الباب الرابع عشر: عدم وجوب الغسل بلبس ثوب فيه جنابة , وان عرق فيه . وطهارة عرق الجنب والحائض . [١٠٢٠] ١ - كتاب الاربعين للشهيد(ره) : باسناده عن المفيد, عن ابن قولويه , ((١٥٣٠)) عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن ابي الجوزا, عن ابن علوان , عن عمرو بن خالد, عن زيد بن علي , عن آبائه , عن علي (ع) قال : سألت رسول الله (ص) عن الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما, فقال (ص) : ان الحيض والجنابة حيث جعلهما الله عز وجل , ليس في العرق فلا يغسلان ثوبهما.

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد قال : حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٣١)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) (في حديث) قال (ع) : لو ان امرأة حائضا, لبست ثوبا لم نامرها ان تغسل ثوبها, الا موضع الذي اصابه الدم , قال (ع) : ولو ان رجلا جامع في ثوبه ثم عرق فيه منه حتى ينعصر, لامرناه بالصلاة فيه ولم نامره بغسل ثوبه , لان الثوب لا ينجسه شي .

٣ - قرب الاسناد : عن السندي بن محمد, عن ابي البخري , عن جعفر, عن ابيه , ان ((١٥٣٢)) عليا(ع) كان يغتسل من جنابته ثم يستدفئ ((١٥٣٣)) بامراته , وانها لجنب .

٤ - الجعفریات : اخبرنا محمد, قال : حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٣٤)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : لا بأس بعرق الجنب والحائض .

الباب الخامس عشر:نوادير ما يتعلق بابواب الجنابة . ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٣٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا جامع الرجل فلا يغتسل حتى يبول , مخافة ان يتردد بقية المنى فيكون منه دا لا دواله .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) سئل عن رجل ((١٥٣٦)) يحتمل الى جانب امراته , هل له ان يجامعها قبل ان يغتسل ؟ قال : نعم , ليجامعها, حتى يكون غسلا حقا.

٣ - وفيه : بهذا الاسناد, عن جعفر بن محمد, عن

ابيه , ان عليا(ع) كان يقول في ((١٥٣٧)) الرجل تحته اليهودية والنصرانية :
لا تغتسل من الجنابة , فقال (ع) : الشرك الذي فيها اعظم من الجنابة , اغتسلت او لم
تغتسل .

٤ - جامع الاخبار : قال رسول الله (ص) : ما من احد يبيت
سكرانا, الا كان ((١٥٣٨)) للشيطان عروسا الى الصباح , فاذا اصبح وجب
عليه ان يغتسل من الجنابة , فان لم يغتسل لم يقبل منه صرف ولا عدل .

٥ - الاخلاق للكوفي : عن رسول الله (ص) انه نظر الى
رجل يغتسل بحيث يراه ((١٥٣٩)) الناس , فقال : ايها الناس ,
ان الله يحب من عباده الحيا والستر, فايكم اغتسل فليتوار من الناس فان الحيا زينة
الاسلام .

٦ - عوالي اللالى : عن النبي (ص) انه قال : لا يغتسل احدكم في الماء الدائم
((١٥٤٠)) .

[١٠٣٠] ٧ - امالي الصدوق وفضائل الاشهر الثلاثة : عن صالح بن عيسى
((١٥٤١)) العجلي , عن محمد بن علي بن علي , عن محمد بن الصلت , عن محمد بن
بكير , عن عباد بن عباد المهلبى , عن سعد بن عبد الله , عن هلال بن عبد الرحمن
((١٥٤٢)) , عن علي بن زيد بن جدعان ((١٥٤٣)) , عن سعيد بن المسيب ,
عن عبد الرحمن بن سمرة , قال : كنا عند رسول الله (ص) يوما فقال : رايت
البارحة عجائب (الى ان قال :) ورايت رجلا من امتي والنبيون حلقا حلقا, كلما اتى
حلقة طرد فجاه اغتساله من الجنابة فاخذه بيده واجلسه الى جنبى .

٨ - الاختصاص : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : ثلاثة يضحك
الله اليهم ((١٥٤٤)) يوم القيامة : رجل يكون في فراشه مع ((١٥٤٥)) زوجته
وهو يحبها فيتوضا ويدخل المسجد, فيصلي ويناجي ربه , ورجل اصابته جنابة ولم
يصب ما, فقام الى الثلج فكسره ثم دخل فيه واغتسل , ورجل لقي عدوا وهو مع
اصحابه وجاهم مقاتل فقاتل حتى قتل .

ابواب الحيض . الباب الاول : وجوب غسل الحيض عند انقطاعه للصلاة . ١ - لب
اللباب : عن النبي (ص) قال (في حديث) : واذا اغتسلت من حيضها كفر لها
((١٥٤٦)) كل ذنب , ولم يكتب لها خطيئة الى الحيضة الاخرى .

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده

((١٥٤٧)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) قال (في حديث) : واذا رات الطهر بعد انشقاق الفجر, فعليها قضا صلاة الغداة , ان هي اخرت الغسل .
الباب الثاني : ما يعرف به دم الحيض من دم العذرة . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , وعن عدة من اصحابنا, عن احمد بن ((١٥٤٨)) محمد بن خالد جميعا عن محمد بن خالد, ومحمد بن مسلم ((١٥٤٩)) جميعا, عن خلف بن حماد الكوفي (في حديث) قال : دخلت على ابي الحسن موسى بن جعفر(ع) بمنى فقلت له : ان رجلا من مواليك تزوج جارية , معصرا ((١٥٥٠)) , لم تطمئ , فلما افتضاها سال الدم , فمكث سائلا لا ينقطع نحو من عشرة ايام , وان القوابل اختلفن في ذلك فقال بعضهن : دم الحيض , وقال بعضهن : دم العذرة , فما ينبغي لها ان تصنع ؟ قال : فلتتق الله , فان كان من دم الحيض فلتمسك عن الصلاة حتى ترى الطهر , وليمسك عنها بعلها , وان كان من العذرة فلتتق الله ولتتوضا ولتصل ويأتيها بعلها ان احب ذلك , فقلت له : وكيف لهم ان يعلموا ما هو حتى يفعلوا ما ينبغي ؟ قال : فالتفت يمينا وشمالا في الفساطم مخافة ان يسمع كلامه احد , قال : ثم نهى ((١٥٥١)) الي فقال : ياخلف : سر الله فلا تذيعوه ولا تعلموا هذا الخلق اصول دين الله , بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال , قال : ثم عقد بيده اليسرى تسعين , ثم قال : تستدخل القطنه ثم تدعها مليا ثم تخرجها اخرجها رقيقا, فان كان الدم مطوقا في القطنه فهو من العذرة , وان كان مستقعا في القطنه فهو من الحيض , قال خلف : فاستخفني الفرح فبكيت , فلما سكن بكائي , قال : ما ابكاك ؟ قلت : جعلت فداك من كان يحسن هذا غيرك ؟ قال فرفع يده الى السما وقال : اني والله ما اخبرك الا عن رسول الله (ص) عن جبرئيل , عن الله عزوجل . ورواه الشيخ في التهذيب , مثله .

ورواه البرقي في المحاسن , عن ابيه , عن خلف بن حماد, مثله .
الباب الثالث : ما يعرف به دم الحيض من دم الاستحاضة . ووجوب رجوع المضطربة العادة الى التمييز . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس بن عبدالرحمن , ((١٥٥٢)) عن غير واحد سالوا ابا عبد الله (ع) عن الحائض والسنة في وقته , فقال : ان رسول الله (ص) سن في الحائض ثلاث سنن (الي ان قال :) واما سنة التي قد كانت لها ايام متقدمة ثم اختلط عليها من طول الدم فزادت ونقصت حتى اغفلت عددها وموضعها من الشهر فان سنتها غير ذلك , وذلك ان فاطمة بنت ابي

حبيش انت النبي (ص) فقالت : اني استحاض ولا اطهر, فقال لها النبي (ص) : ليس ذلك بحيض , انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة , واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي , وكانت تغتسل في وقت كل صلاة , وكانت تجلس في مركز ((١٥٥٣)) لاختها فكانت صفرة الدم تغلو الماء, قال ابو عبد الله (ع) : اما تسمع رسول الله (ص) امر هذه بغير ما امر به تلك ؟ الا تراه لم يقل لها :دعي الصلاة ايام اقرائك ؟ ولكن قال لها: اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة , واذا ادبرت فاغتسلي وصلي , فهذا بين ((١٥٥٤)) ان هذه امرأة قد اختلط عليها ايامها, لم تعرف عددها ولا وقتها, الا تسمعها تقول :

اني استحاض ولا اطهر؟ وكان ابي يقول : انها استحيضت سبع سنين ففي اقل من هذا تكون الريبة والاختلاط فلماذا احتاجت الى ان تعرف اقبال الدم من ادباره وتغير لونه من السواد الى غيره وذلك ان دم الحيض اسود يعرف , ولو كانت تعرف ايامها ما احتاجت الى معرفة لون الدم , لان السنة في الحيض ان تكون الصفرة والكدره فما فوقها في ايام الحيض اذا عرفت حيضا كله ان كان الدم اسود او غير ذلك , فهذا يبين لك ان قليل الدم وكثيره ايام الحيض حيض كله اذا كانت الايام معلومة , فاذا جهلت الايام وعددها احتاجت الى النظر حينئذ الى اقبال الدم وادباره وتغير لونه , ثم تدع الصلاة على قدر ذلك , ولا ارى النبي (ص) قال لها : اجلسي كذا وكذا يوما فما زادت فانت مستحاضة , كما لم يامر الاولى بذلك , وكذلك ابي (ع) افتى في مثل هذا, وذلك ان امرأة من اهلنا استحاضت فسالت ابي (ع) عن ذلك فقال لها : اذا رايت الدم البحراني فدعي الصلاة , واذا رايت الطهر ولو ساعة من نهار فاغتسلي وصلي , قال ابو عبد الله (ع) : وارى جواب ابي (ع) ههنا غير جوابه في المستحاضة الاولى الا ترى انه قال : تدع الصلاة ايام اقرائها ؟ لانه نظر الى عدد الايام , وقال ههنا : اذا رات الدم البحراني فلتدع الصلاة , فامرها ههنا ان تنظر الدم اذا اقبل وادبر وتغير, وقوله : البحراني , شبه معنى قول النبي (ص) : ان دم الحيض اسود يعرف , وانما سماه ابي بحرانيا لكثرتة ولونه , فهذه سنة النبي (ص) في التي اختلط عليها ايامها حتى لا تعرفها, وانما تعرفها بالدم ما كان من قليل الايام وكثيره (الى ان قال :) ان اختلطت الايام عليها وتقدمت وتاخرت وتغير عليها الدم الوانا فسنتها اقبال الدم وادباره وتغير حالاته (الحديث) .
ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم .

الباب الرابع :وجوب رجوع ذات العادة المستقرة اليها مع تجاوز العشرة . من غير التفات الى التمييز . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن غير واحد ((١٥٥٥)) سالوا ابا عبد الله (ع) عن الحيض والسنة في وقته , فقال : ان رسول الله (ص) سن في الحيض ثلاث سنن , بين فيها كل مشكل لمن سمعها وفهمها , حتى لا يدع ((١٥٥٦)) لاحد مقالا فيه بالرأي , اما احدى السنن فالحائض التي لها ايام معلومة قد احصتها بلا اختلاط عليها ثم استحاضت فاستمر بها الدم وهي في ذلك تعرف ايامها ومبلغ عددها , فان امرأة يقال لها : فاطمة بنت ابي حبيش استحاضت فاستمر بها الدم فانت ام سلمة فسالت رسول الله (ص) عن ذلك فقال : تدع الصلاة قدر اقرائها او قدر حيضها , وقال : انما هو عرق فامرها ان تغتسل وتستنفر ((١٥٥٧)) بثوب وتصلي , قال ابو عبد الله (ع) : هذه سنة النبي (ص) في التي تعرف ايام اقرائها , لم تختلط عليها , الا ترى انه لم يسألها كم يوم هي ؟ ولم يقل : اذا زادت على كذا يوما فانت مستحاضة , وانما سن لها اياما معلومة ما كانت من قليل او كثير بعد ان تعرفها , وكذلك افتى ابي (ع) وسئل عن المستحاضة فقال : انما ذلك عرق غابر ((١٥٥٨)) او ركضة من الشيطان فلندع الصلاة ايام اقرائها , ثم تغتسل وتتوضا لكل صلاة , قيل : وان سال ؟ قال : وان سال مثل المثعب ((١٥٥٩)) , قال ابو عبد الله (ع) : هذا تفسير حديث رسول الله (ص) وهو موافق له , فهذه سنة التي تعرف ايام اقرائها ولا وقت لها الايامها , قلت , او كثرت (الى ان قال : فجميع حالات المستحاضة تدور على هذه السنن الثلاث لا تكاد ابدا تخلو من واحدة منهن ان كانت لها ايام معلومة من قليل او كثير فهي على ايامها وخلقتها التي جرت عليها , ليس فيه عدد معلوم موقت غير ايامها (الحديث) .

ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله .

٢ - وفيه : عن محمد بن اسماعيل , عن الفضل , عن صفوان , عن محمد الحلبي , عن ((١٥٦٠)) ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن المرأة تستحاض , فقال : قال ابو جعفر (ع) :

سئل رسول الله (ص) عن المرأة تستحاض فامرها ان تمكث ايام حيضها لا تصلي فيها ثم تغتسل (الحديث) .

٣ - عوالي اللالي : عن فخر المحققين , عن النبي (ص) قال : للمرأة التي كانت

تهراق ((١٥٦١)) الدم , فتنظر ((١٥٦٢)) عدة الايام والليالي التي كانت تحيض , قبل ان يصيبها الذي اصابها فلترك الصلاة بقدر ذلك من الشهر .

الباب الخامس :ثبوت عدة الحيض باستوا شهرين , ووجوب رجوعها اليها في الثالث . وعدم ثبوتها بشهر واحد . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن غير واحد ((١٥٦٣)) عن ابي عبدالله (ع) (في حديث) قال :
واما السنة الثالثة ففي التي ليست لها ايام متقدمة ولم تر الدم ق ط ورات اول ما ادركت (الى ان قال :) فان انقطع الدم في اقل من سبع واكثر من سبع فانها تغتسل ساعة ترى الطهر وتصلي , فلا تزال كذلك حتى تنتظر ما يكون في الشهر الثاني فان انقطع الدم لوقته في الشهر الاول سوا حتى توالى عليها ((١٥٦٤)) حيضتان او ثلاث فقد علم الان ان ذلك قد صار لها وقتا وخلقا معروفا تعمل عليه , وتدع ما سواه ,وتكون سنتها فيما تستقبل ان استحاضت قد صارت سنة الى ان تجلس اقراؤها , وانما جعل الوقت ان توالى عليها حيضتان او ثلاث لقول رسول الله (ص) للتي تعرف ايامها :دعي الصلاة ايام اقراءك , فعلمنا انه لم يجعل القر الواحد سنة لها فيقول لها : دعي الصلاة ايام قرئك , ولكن سن لها الاقرا , وادناه حيضتان فصاعدا (الحديث) .
ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم .

[١٠٤٠] ٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , ((١٥٦٥)) عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي (ع) : انه سئل عن امرأة حاضت في شهر ثلاث حيض , فقال : ان شهد نسوة من بطانتها , ان حيضتها كانت فيما مضى على ما ادعته , فان شهدن صدقت , والا فهي كاذبة .

الباب السادس :وجوب رجوع المبتدئة مع الاختلاف الى الروايات . وان اكثر الحيض عشرة . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن محمد بن عيسى , عن يونس , عن غير واحد ((١٥٦٦)) سالوا ابا عبد الله (ع) عن الحيض والسنة في وقته , فقال : ان رسول الله (ص) سن في الحيض ثلاث سنن (الى ان قال :) واما السنة الثالثة ففي التي ليس لها ايام متقدمة ولم تر الدم قط , ورات اول ما ادركت فاستمر بها فان سنة هذه غير سنة الاولى والثانية , وذلك ان امرأة يقال لها : حمنة بنت جحش اتت رسول الله (ص) فقالت : اني استحضت حيضة شديدة , فقال : احتشي كرسفا , فقالت : انه اشد من ذلك , اني اتجه ثجا ((١٥٦٧)) , فقال , تلجمي وتحبضي في كل شهر في علم الله سنة ايام او سبعة ايام ثم اغتسلي غسلا , وصومي ثلاثة وعشرين يوما او اربعة

وعشرين واغتسلي للفجر غسلا, واخري الظهر وعجلي العصر واغتسلي غسلا,
واخري المغرب وعجلي العشا واغتسلي غسلا, قال ابو عبد الله (ع) :فأراه قد
سن في هذه غير ما سن في الاولى والثانية , وذلك ان امرها مخالف
لامرتينك , الا ترى ان ايامها لو كانت اقل من سبع وكانت خمسا او
اقل من ذلك ما قال لها :

تحیضي سبعا, فيكون قد امرها بترك الصلاة اياما وهي مستحاضة غير
حائض , وكذلك لو كان حیضها اكثر من سبع وكانت ايامها عشرا او اكثر لم يامرها
بالصلاة وهي حائض , ثم مما يزيد هذا بيانا قوله لها : تحیضي , وليس يكون التحیض
الا للمرأة التي تريد ان تكلف ماتعمل الحائض , الا تراه لم يقل لها : اياما معلومة
تحیضي ايام حیضك , ومما يبين هذا قوله لها : في علم الله , لانه قد كان لها وان
كانت الاشيا كلها في علم الله تعالى , فهذا بين واضح ان هذه لم يكن لها ايام قبل ذلك
قط, وهذه سنة التي استمر بها الدم اول ما تراه ,اقصى وقتها سبع , واقصى طهرها
ثلاث وعشرون حتى يصير لها ايام معلومة فتنقل اليها,فجميع حالات المستحاضة
تدور على هذه السنن الثلاث لا تكاد ابدأ تخلو من واحدة منهن ان كانت لها ايام
معلومة من قليل او كثير فهي على ايامها وخلقتها التي جرت عليها,ليس فيها عدد معلوم
موقت غير ايامها, فان اختلطت الايام عليها وتقدمت وتاخرت وتغير عليها الدم الوانا
فسنتها اقبال الدم وادباره وتغير حالاته , وان لم يكن لها ايام قبل ذلك واستحاضت او ل
ما رات فوقتها سبع وطهرها ثلاث وعشرون , فان استمر بها الدم اشهرها فعلت في
كل شهر كما قال لها, وان انقطع الدم في اقل من سبع او اكثر من سبع فانها تغتسل في
ساعة ترى الطهر وتصلي , فلا تزال كذلك حتى تنظر ما يكون في الشهر
الثاني (الى ان قال :) وان اختلط عليها ايامها وزادت ونقصت حتى لا تقف منها على
حد ولا من الدم على لون عملت باقبال الدم وادباره وليس لها سنة غير هذا, لقول
رسول الله (ص) : اذا قبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي , ولقوله (ع)

:
ان دم الحیض اسوديعرف , كقول ابي : اذا رايت الدم البحراني , فان لم يكن الامر
كذلك ولكن الدم اطبق عليها فلم تزل الاستحاضة دارة وكان الدم على لون
واحد وحالة واحدة فسنتها السبع والثلاث والعشرون لان قصتها كقصة حمئة حين قالت
: اني اثجه ثجا.

ورواه محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابراهيم مثله .

٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٥٦٨)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : لا يكون الحيض اكثر من عشرة ايام .

الباب السابع : ان غسل الحيض كغسل الجنابة وانهما يتداخلان . ١ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : الغسل من الحيض ((١٥٦٩)) كالغسل من الجنابة , واذا حاضت المرأة وهي جنب اكتفت بغسل واحد .

الباب الثامن : التحذير عن وط الحائض قبلا قبل ان تطهر . ١ – الفقيه : قال النبي (ص) : من جامع امراته وهي حائض فخرج الولد مجذوما ((١٥٧٠)) او برص فلا يلومن الا نفسه .

٢ – وفيه : باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد, عن ابيه , عن الصادق , عن ((١٥٧١)) آباءه (ع) (في وصية النبي (ص) لعلي (ع)) قال : وكره ان يغشى الرجل امراته وهي حائض , فان فعل فخرج الولد مجذوما او برص فلا يلومن الا نفسه .

وفي العلل باسناده عن محمد بن علي الشبامي , عن ابي حامد احمد بن محمد بن احمد بن الحسين , عن ابي الحسين احمد بن خالد الخالدي , عن محمد بن احمد بن صالح التميمي , عن ابي احمد بن صالح التميمي , عن محمد بن حاتم العطار , عن حماد بن عمر , مثله .

٣ – علل الشرائع : عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن احمد بن الحسين ((١٥٧٢)) ابن سعيد , عن علي بن الحكم , عن المفضل بن صالح , عن جابر الجعفي , عن ابراهيم القرشي , قال : كنا عند ام سلمة فقالت : سمعت رسول الله (ص) يقول لعلي (ع) : لا يبيغضكم الا ثلاثة : ولد زنا , و منافق , ومن حملت به امه وهي حائض .

٤ – وفيه : عن المظفر بن نفيس , عن ابراهيم بن محمد , عن احمد بن الهذيل , عن ((١٥٧٣)) الفتح بن قره , عن محمد بن خلف , عن يونس بن ابراهيم ((١٥٧٤)) عن ابن لهيعة ((١٥٧٥)) , عن ابي الزبير , عن جابر , عن ابي ايوب , عن رسول الله (ص) انه قال لعلي (ع) : لا يحبك الا مؤمن , ولا يبيغضك الا منافق , او ولد زنية , او من حملته امه وهي طامث .

٥ - الخصال : عن الحسين ((١٥٧٦)) بن احمد بن ادريس , عن ابيه , عن محمد بن احمد , عن ابي نصر البغدادي , عن محمد بن جعفر الاحمر , عن اسماعيل بن عباس , عن داود بن الحسن , عن ابي رافع , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من لم يحب عترتي فهو لاحدى ثلاث : اما منافق , واما لزنوية , واما امرؤ حملت به امه في غير طهر .

٦ - الجعفریات : اخبرنا الشريف ابو الحسن علي بن عبد الصمد بن عبيد الله ((١٥٧٧)) الهاشمي صاحب الصلاة بواسط قال : اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الابهري , حدثنا محمد بن احمد بن المؤمل , حدثنا الحسن بن الحسين قال : حدثنا العباس بن بكار قال : حدثنا حماد بن سلمة , عن ابي العشرا , عن ابيه , ان رسول الله (ص) قال : من اتى حائضا فقد كفر .

[١٠٥٠] ٧ - قرب الاسناد : عن محمد بن عيسى , عن عبد الله بن ميمون , ((١٥٧٨)) القداح , عن جعفر , عن ابيه (ع) قال : قام رجل الى علي (ع) فقال : جعلني الله فداك اني لاحبكم اهل البيت , قال :

وكان فيه لين قال : فاتنى عليه عدة , فقال : كذبت ما يحبنا مخنث ولاديوث , ولا ولد زنا , ولا من حملت به امه في حيضها , قال : فذهب الرجل , فلما كان يوم صفين قتل مع معاوية .

٨ - كشف اليقين : - نقلا من كتاب ابراهيم بن محمد النقي - عن عباد بن يعقوب , ((١٥٧٩)) عن الحكم بن زهير , عن جابر قال : كان رسول الله (ص) قاعدا مع اصحابه فرأى عليا فقال : هذا امير المؤمنين (الى ان قال (ص) :) فانه لا يبغضه الا ثلاثة : لزنوية , او منافق , او من حملته امه في بعض حيضها .

٩ - كتاب وجدناه في الخزانة الرضوية : قال : اخبرنا اسماعيل بن عبادة , عن ((١٥٨٠)) بدر بن محمود بن ابي جسة الانصاري , عن داود بن حصين , عن ابي رافع مولى النبي (ص) عن امير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من لم يعرف حق عترتي من الانصار والعرب , فهو لاحد ثلاث : اما منافق , واما لزنوية , واما امرؤ حملت به امه على غير طهر .

١٠ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : لا تقرا الحائض قرآنا , ولا تدخل ((١٥٨١)) مسجدا , ولا تقرب صلاة , ولا تجامع , حتى تطهر .

١١ - لب الباب : اتي عمر بولد اسود انتفى ((١٥٨٢))

منه ابوه , فاراد عمر ان يعزره , قال علي (ع) للرجل : هل جامعته امه في
حيضها ؟ قال : بلى , قال : لذلك سوده الله , فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .
الباب التاسع : استحباب اجتناب ما بين السرة والركبة من الحائض . وحكم من جامع في
الحيض . ١ - الفقيه : باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي , انه سال ابا عبدالله (ع)
(((١٥٨٣))) عن الحائض وما يحل لزوجها منها , قال : تنتزر بازار الى الركبتين
وتخرج سرتها , ثم له مافوق الازار , قال :
وذكر عن ابيه (ع) ان ميمونة كانت تقول : ان النبي (ص) كان يامرني اذا كنت
حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش .
محمد بن الحسن باسناده عن علي بن الحسن , عن محمد بن عبد الله بن زرارة ,
عن محمد بن ابي عمير , عن حماد بن عثمان , عن عبيد الله بن علي الحلبي مثله (الى
ان قال :) مافوق الازار .

٢ - عوالي اللالى : عن النبي (ص) انه قال في الذي ياتي امراته وهي حائض :
(((١٥٨٤))) يتصدق بدينار , او بنصف دينار .

الباب العاشر : عدم اجتماع الحيض مع الحمل . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن
احمد بن يحيى , عن ابراهيم بن هاشم , عن ((١٥٨٥)) النوفلي , عن السكوني ,
عن جعفر , عن ابيه (ع) انه قال : قال النبي (ص) : ما كان الله ليجعل حيضا مع حمل
, يعني اذا رات الدم وهي حامل لا تدع الصلاة , الا ان ترى على راس الولد اذا
ضربها الطلق ورات الدم تركت الصلاة .

وفي الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي (ع) عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .
٢ - علل الشرائع : عن ابيه , عن محمد بن ابي القاسم , عن محمد بن علي الكوفي
عن ((١٥٨٦)) عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الهيثم بن واقد , عن
مقرن , عن ابي عبدالله (ع) قال : قال سلمان (ره) عليا (ع) عن رزق الولد في
بطن امه , فقال : ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة فجعلها رزقه في بطن امه .

الباب الحادي عشر : حكم الحائض في قراءة القرآن ودخول المساجد . ١ - المناقب لابن
شهر آشوب : عن ابي صالح المؤذن في الاربعين , وابي العلا ((١٥٨٧)) العطار
الهمداني في كتابه , بالاسناد عن ام سلمة انه (ص) قال : يا علي - رافعا صوته

الان هذا المسجد لا يحل لجنب ولا حائض , الا للنبي وازواجه وفاطمة بنت محمد, وعلي صلوات الله عليهم , الا بينت لكم ان تزلوا, مرتين .
[١٠٦٠] ٢ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : لا تقرا الحائض قرآنا, ((١٥٨٨)) ولا تدخل مسجدا.

٣ – الهداية للصدوق : قال امير المؤمنين (ع) :
سبعة لا يقرؤون القرآن :

الراكع , ((١٥٨٩)) والساجد, وفي الكنيف , وفي الحمام , والجنب , والنفساء, والحائض .

الباب الثاني عشر: تحريم الصلاة والصيام ونحوهما على الحائض , واستحباب الوضوء لها. عند كل صلاة وذكر الله تعالى . ١ – امالي الصدوق : عن ماجيلويه , عن عمه , عن البرقي , عن علي بن الحسين ((١٥٩٠)) البرقي , عن عبد الله بن جبلة , عن معاوية بن عمار , عن الحسن بن عبد الله , عن ابيه , عن جده الحسن بن علي (ع) ان رسول الله (ص) قال ليهودي سألته عن مسائل : وقد بين الله فضل الرجال على النساء في الدنيا, الا ترى الى النساء كيف يحضن ولا يمكنهن العبادة من القذارة , والرجال لا يصيبهم شي من الطمث ؟.

ورواه الشيخ المفيد في الاختصاص : عن عبد الرحمن بن ابراهيم , عن الحسين بن مهران , عن الحسين بن عبد الله , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده الحسين بن علي (ع) مثله .

٢ - الفقيه : باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) قال : وكن نساء النبي (ص) لا يقضين الصلاة اذا حضن , ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلاة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل .

٣ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : معاشر الناس , ان النساء نواقص ((١٥٩٢)) الايمان , نواقص العقول , نواقص الحظوظ فاما نقصان ايمانهن فعودهن عن الصلاة والصيام في ايام حيضهن , واما نقصان عقولهن فشهادة الامراتين منهن كشهادة الرجل الواحد , واما نقصان حظوظهن فمواريثهن على الانصاف من مواريث الرجال .

٤ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : لا تقرا الحائض قرآنا , ولا تدخل ((١٥٩٣)) مسجدا , ولا تقرب صلاة , ولا تجامع حتى تطهر .

الباب الثالث عشر : وجوب قضا الحائض والنفسا الصوم دون الصلاة اذا طهرت . ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير , عن ابن اذينة , عن ((١٥٩٤)) زرارة قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قضا الحائض الصلاة , ثم تقضي الصيام , قال :

ليس عليها ان تقضي الصلاة , وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان , ثم اقبل علي فقال : ان رسول الله (ص) كان يامر بذلك فاطمة (س) وكان يامر ((١٥٩٥)) بذلك المؤمنات .

٢ - الفقيه : باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) قال :

كن ((١٥٩٦)) نساء النبي (ص) لا يقضين الصلاة اذا حضن (الحديث) .

٣ - وفيه : باسناده عن علي بن مهزيار قال : كتبت اليه : امرأة طهرت من حيضها ((١٥٩٧)) اودم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان , ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعلمه المستحاضة من الغسل لكل صلاتين , هل يجوز صومها وصلاتها , ام لا ؟ فكتب (ع) : تقضي صومها ولا تقضي صلاتها , لان رسول الله (ص) كان يامر المؤمنات من نسائه بذلك .

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن محمد بن عبد الجبار , عن علي بن مهزيار .

ورواه الصدوق في العلل عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد, عن محمد بن عبد الجبار .

ورواه الكليني عن احمد بن ادريس , مثله , الا ان في رواية الكليني والشيخ : كان يامرفاطمة والمؤمنات .

٤ - دعائم الاسلام : قد روينا عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) انه قال ((١٥٩٨)) لابي حنيفة : يا نعمان (في حديث) ايهما اعظم عند الله , الصلاة ام الصوم ؟ فقال : الصلاة , قال : فقد امر رسول الله (ص) الحائض ان تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة , ولو كان القياس لكان الواجب ان تقضي الصلاة (الخبر) .
الباب الرابع عشر : جواز مناولة الحائض الرجل الماوالخمرة . وكراهة حضور الحائض عند المحتضر . [١٠٧٠] ١ - الكافي : عن محمد بن اسماعيل , عن الفضل بن شاذان , عن ابن ((١٥٩٩)) ابي عمير , عن معاوية بن عمار , عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن الحائض تتاول الرجل الما , فقال : قد كان بعض نسا النبي (ص) تسكب عليه الما وهي حائض , وتتاوله الخمرة ((١٦٠٠)) .
ورواه الشيخ باسناده , عن محمد بن اسماعيل , مثله .

٢ - الفقيه : قال رسول الله (ص) لبعض نسائه : ناوليني الخمرة , فقالت [له] ((١٦٠١)) : انا حائض , فقال لها : احيضك في يدك ؟ ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه , عن صفوان , عن منصور بن حازم , عن ذكره , عن ابي جعفر (ع) مثله الا انه قال لبعض نسائه , او لجارية له (ص) [ناوليني الخمرة اسجدعليها] ((١٦٠٢)) .

٣ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد , قال : اخبرنا محمد بن محمد , قال : حدثني موسى بن اسماعيل , قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : اذا احتضر الميت , فما كان من امرأة حائض او جنب فليقم , لموضع الملائكة .

الباب الخامس عشر : وجوب الرجوع في الحيض الى المرأة وتصديقها فيها . الا ان تدعي خلاف عادات النساء . ١ - التهذيب : عن الحسين بن سعيد , عن محمد بن عيسى , عن عبد الله بن المغيرة , ((١٦٠٤)) عن اسماعيل بن ابي زياد , عن جعفر , عن ابيه (ع) ان امير المؤمنين (ع) قال في امرأة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلاث حيض , فقال : كلفوا نسوة من بطانتها , ان حيضها كان فيما مضى على ما ادعت

, فان شهدن صدقت والا فهي كاذبة .

ورواه الصدوق مرسلا الا انه قال : تسال نسوة من بطانتها.

٢ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى ,

حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٦٠٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) انه سئل عن امرأة حاضت في شهر ثلاث حيض , فقال : ان شهد نسوة من بطانتها, ان حيضتها كانت فيما مضى على ما ادعته , فان شهدن صدقت , والا فهي كاذبة .

الباب السادس عشر:حكم قضا الحائض الصلاة التي تحيض في وقتها. ١ -

الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده

((١٦٠٦)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) قال : اذا دخلت المرأة في وقت

الصلاة فحاضت ,قضت تلك الصلاة .

٢ - وفيه : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن

((١٦٠٧)) محمد, عن ابيه ان عليا(ع) قال : اذا دخلت المرأة في وقت الصلاة

فحاضت قضت تلك الصلاة , واذا رات الطهر في وقت صلاة قضتها, واذا رات المرأة الطهر والشمس لم تغب فهي مرتفعة فعليها قضا صلاة العصر, واذا رات الطهر بين

الظهر والعصر, فعليها قضا الظهر, وتصلي العصر, واذا رات الطهر قبل ان

يغيب الشفق , فعليها قضا صلاة المغرب, واذا رات الطهر في جوف الليل الى

نصف الليل , فعليها قضا العشا الآخرة , واذا رات الطهر بعد انشقاق الفجر, فعليها

قضا صلاة الغداة ان هي اخرجت الغسل .

الباب السابع عشر:استحباب امساك الحائض اذا طهرت في اثنا النهار. وحكم اعتكافها.

١ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى ,

حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٦٠٨)) جعفر بن محمد, عن ابيه ,

عن علي (ع) في المرأة اذا حاضت فاغتسلت نهارا قال :

تكف عن الط عام احب الي , قال : وان هي اغتسلت من حيضتها

وجا زوجها من سفر, فليكيف عن مجامعتها فهو احب الي , اذا جا في شهر رمضان .

٢ - وفيه : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن

((١٦٠٩)) محمد, عن ابيه , عن علي (ع) انه سئل عن معتكفة حاضت , فقال

(ع) : تخرج الى بيتها, فاذا هي طهرت رجعت , فقضت الايام التي تركت في حيضها

((١٦١٠)).

الباب الثامن عشر: نوادر ما يتعلق بابواب الحيض . ١ - الجعفریات :
اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , قال : حدثنا
ابي , ((١٦١١)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن
الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) : ان رسول الله (ص) قال : ليس
لامرأة حاضت ان تتخذ قصة ((١٦١٢)) ولاجمة ((١٦١٣)) .
ورواه في الدعائم عن النبي (ص) مثله .

[١٠٨٠] ٢ - بحار الانوار : - عن مصباح الانوار - لبعض
الاصحاب , عن ((١٦١٤)) امير المؤمنين (ع) ان النبي (ص) سئل : ما البتول ؟
فانا سمعناك يارسول الله تقول : ان مريم بتول , وان فاطمة (س) بتول , فقال (ص)
(: البتول التي لم تر حمرة , اي لم تحض , فانه مكروه في بنات الانبياء .

٣ - وفيه : - عن كتاب دلائل الامامة - عن الحسين بن
ابراهيم القمي , عن علي بن ((١٦١٥)) محمد العسكري , عن
صعصعة بن ناجية , عن زيد بن موسى , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه
, عن عمه زيد بن علي , عن ابيه , عن سكينه وزينب بنتي علي , عن علي (ع)
قال : قال رسول الله (ص) : ان فاطمة خلقت حورية في صورة
انسية , وان بنات الانبياء لا تحيض ((١٦١٦)) .

٤ - عوالي اللالئ : روي : ان اهل الجاهلية كانوا لا يؤاكلون الحائض ((١٦١٧))
ولا يشاربونها , ولا يساكنونها في بيت , كفعل اليهود , فلما نزلت آية الحيض
اخذ المسلمون بظاها ففعلوا كذلك , فقال اناس من الاعراب : يا رسول الله , البرد
الشديد والثياب قليلة , فان آثرناهن بالثياب هلك سائر اهل البيت , وان استأثرنا بها
هلكت الحبيض , فقال (ص) : انما امرتكم ان تعتزلوا مجامعتهن اذا حضن , ولم آمركم
باخراجهن كفعل الاعاجم .

٥ - علل الشرائع : عن الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي , عن فرات بن
ابراهيم بن ((١٦١٨)) فرات الكوفي , عن محمد بن علي بن
معمر , عن ابي عبد الله احمد بن علي بن محمد الرملي ((١٦١٩)) , عن احمد بن
موسى , عن يعقوب بن اسحاق المروزي , عن عمر ((١٦٢٠)) بن منصور , عن
اسماعيل بن ابان , عن يحيى بن ابي كثير , عن ابيه , عن ابي هارون العبيدي , عن

جابر بن عبد الله الانصاري , في حديث : ان النبي (ص) قال لعلي (ع) : يا علي , لا يبغضك من قريش الاسفاحي ((١٦٢١)) , ولا من الانصار الا يهودي , ولا من العرب الادعي , ولا من سائر الناس الا شقي , ولا من النساء الا سلققية , وهي التي تحيض من دبرها.

٦ – لب الباب : قال النبي (ص) : حيض يوم لكن خير من عبادة سنة , صيام نهارها ((١٦٢٢)) وقيام ليلها.

وقال (ص) : من ماتت في حيضها ماتت شهيدة .

وقال (ص) : من اغتسل من الحيض او الجنابة اعطاه الله بكل قطرة عينا في الجنة , وبعدد كل شعرة على راسها وجسدها قصرا في الجنة اوسع من الدنيا سبعين مرة لا عين رات , ولا اذن سمعت , ولا خطر على قلب بشر .

٧ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد ,

حدثني موسى , قال : حدثنا ابي , ((١٦٢٣)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد ,

عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب

(ع) قال : لا تقولوا للحائض : طامت فتكذبوا , ولكن قولوا : حائض

((١٦٢٤)) , والطم هو الجماع , قال الله تبارك وتعالى : (لم يطمثهن انس

قبلهم ولا جان) ((١٦٢٥)) .

٨ – بصائر الدرجات والاختصاص : عن الحسين بن

علي الدينوري , عن محمد بن ((١٦٢٦)) الحسين , عن ابراهيم بن

غياث , عن عمرو بن ثابت , عن ابن ابي حبيب , عن الحارث الاعور قال :

كنت ذات يوم مع امير المؤمنين (ع) اذ ((١٦٢٧)) اقبلت امرأة مستعدية على زوجها

فتكلمت بحجتها , فتكلم الزوج بحجته , فوجب القضا عليها فغضبت غضبا شديدا , ثم قالت

:

والله يا امير المؤمنين , لقد حكمت علي بالجور , وما بهذا امرك الله , فقال لها : يا سلفع

((١٦٢٨)) يا مهيع ((١٦٢٩)) يا فروع ((١٦٣٠)) , بل حكمت عليك بالحق

الذي علمته , فلما سمعت منه هذا الكلام ولت هاربة (الى ان قال) : قالت : اما

قوله لي : يا سلفع اني لا احيض من حيث تحيض النساء (الخبير).

٩ – وفيهما : عن احمد بن محمد , عن عمر بن عبد العزيز , عن غير واحد

منهم بكاربن كردم وعيسى بن سليمان , عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعناه

وهو يقول : جات امرأة شنيعة الى امير المؤمنين (ع) وهو على المنبر, وقد قتل اباهما
واخاها فقالت : هذاقاتل الاحبة , فنظر اليها فقال لها :

يا سلفع (الى ان قال (ع) :) يا التي لاتحيض كما تحيض النساء (الخبر).

١٠ — علل الشرائع : عن ابيه , عن محمد بن ابي القاسم , عن محمد بن علي
الكوفي , ((١٦٣١)) عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الهيثم بن واقد,
عن مقرن , عن ابي عبد الله (ع) قال : سال سلمان (ره) عليا(ع) عن رزق الولد
في بطن امه , فقال : ان الله تبارك وتعالى حبس عليها الحيضة , فجعلها رزقه في
بطن امه .

باب الاستحاضة وجملة من احكامها. ١ — الكافي : عن محمد بن اسماعيل , عن
الفضل , عن صفوان , عن محمد الحلبي , ((١٦٣٢)) عن ابي عبد الله (ع) قال :
سالته عن المرأة تستحاض , فقال : قال ابو جعفر(ع) : سئل رسول الله (ص) عن
المرأة تستحاض فامرها ان تمكث ايام حيضها لا تصلي فيها,ثم تغتسل وتستدخل
قطنة وتستنقر بثوب , ثم تصلي حتى يخرج الدم من ورا الثوب ,وقال : تغتسل المرأة
الدمية بين كل صلاتين .

والاستدفار ان تتطيب وتستجمر بالدخنة وغير ذلك , والاستنثار ان تجعل مثل ثفر الدابة

[١٠٩٠] ٢ — وفيه : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد, وعن علي بن
((١٦٣٣)) ابراهيم , عن ابيه , وعن محمد بن اسماعيل , عن الفضل بن شاذان
جميعا, عن حمادبن عيسى , عن حريز, عن زرارة , قال : قلت له : النفسا متى تصلي
؟ فقال : تقعد بقدرحيضها, وتستنظر بيومين , فان انقطع الدم والا اغتسلت واحتشيت
واستنقرت وصلت ,فان جاز الدم الكرسف تعصبت واغتسلت , ثم صلت الغداة بغسل
والظهر والعصر بغسل والمغرب والعشا بغسل , وان لم يجز الدم الكرسف صلت بغسل
واحد , قلت :والحائض ؟ قال : مثل ذلك سوا, فان انقطع عنها الدم والا فهي مستحاضة
تصنع مثل النفسا سوا, ثم تصلي ولا تدع الصلاة على حال , فان النبي (ص) قال :
الصلاة عماددينكم .

٣ — الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد, حدثني
موسى قال : حدثنا ابي , عن ((١٦٣٤)) ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه ,
عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : المستحاضة تصوم وتصلي

وتقضي المناسك وتدخل المساجد ويأتيها زوجها.

ابواب النفاس . الباب الاول :وجوب رجوع النفسا الى عاداتها في الحيض . ويستحب لها الاستظهار كالحائض ثم تعمل عمل المستحاضة . ١ – التهذيب : باسناده عن علي بن الحسن ((١٦٣٥)) , عن محمد بن عبد الله بن زرارة , عن محمد بن ابي عمير , عن عمر بن اذينة , عن محمد وفضيل و زرارة كلهم , عن ابي جعفر (ع) ان اسما بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر فامرها رسول الله (ص) حين ارادت الاحرام من ذي الحليفة ان تغتسل وتحتشي بالكرسف وتهل بالحج , فلما قدموا ونسكوا المناسك سألت النبي (ص) عن الطواف بالبيت والصلاة , فقال لها: منذ كم ولدت ؟ فقالت : منذ ثماني عشرة , فامرها رسول الله (ص) ان تغتسل وتطوف بالبيت وتصلي , ولم ينقطع عنها الدم ففعلت ذلك .

وباسناده عن الحسين بن سعيد, عن حماد, عن حريز, عن زرارة , عن ابي جعفر (ع) نحوه .

وفي الكافي , مثله باختلاف يسير .

٢ – وفيه : عن الحسين بن سعيد, عن فضالة , عن العلاء, عن محمد بن مسلم قال : ((١٦٣٦)) سألت ابا جعفر (ع) عن النفسا, كم تقعد ؟ فقال : ان اسما بنت عميس امرها رسول الله (ص) ان تغتسل لثمان عشرة , ولا باس بان تستظهر بيوم او يومين . وباسناده عن علي بن الحسن , عن علي بن اسباط, عن العلاء, نحوه .

٣ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن

محمد, عن علي بن الحكم , عن ((١٦٣٧)) عبد الله بن بكير, عن عبد الرحمن بن اعين قال : قلت له : ان امرأة عبد الملك ولدت فعد لها ايام حيضها, ثم امرها فاغتسلت واحتشت , وامرها ان تلبس ثوبين نظيفين , وامرها بالصلاة فقالت له : لا تطيب نفسي ان ادخل المسجد فدعني اقوم خارجا منه واسجد فيه , فقال : قد امر بذا رسول الله (ص) قال : فانقطع الدم عن المرأة ورات الطهر, وامر علي (ع) بهذا قبلكم , فانقطع الدم عن المرأة ورات الطهر, فما فعلت صاحبكم ؟ قلت : ما ادري .

٤ – منتقى الجمال : – نقلا من كتاب الاغسال لاحمد بن محمد بن عياش الجوهري –

((١٦٣٨)) عن احمد بن محمد بن يحيى , عن سعد بن عبد الله , عن ابراهيم بن هاشم , عن عثمان بن عيسى , عن عمر بن اذينة , عن حمران بن اعين قال : قالت امرأة محمد بن مسلم وكانت ولودا : اقرا ابا جعفر (ع) السلام وقل له : اني

كنت اقعء في نفاسي اربعين يوما, وان اصحابنا ضيقوا علي فجعلوها ثمانية عشر يوما, فقال ابو جعفر (ع) : من افتاها بثمانية عشر يوما ؟ روها في اسما بنت عميس انها نفست بمحمد بن ابي بكر بذي الحليفة فقالت : يا رسول الله , كيف اصنع ؟ فقال لها : اغتسلي واحتشي واهلي بالحج , فاغتسلت واحتشت ودخلت مكة ولم تطف ولم تسع حتى انقضى الحج فرجعت الى مكة فانت رسول الله (ص) فقالت : يا رسول الله , احرمت ولم اطف ولم اسع , فقال لها رسول الله (ص) : وكم لك اليوم ؟ فقالت : ثمانية عشر يوما, فقال : اما الان فاخرجي الساعة فاغتسلي واحتشي وطوفي واسعي , فاغتسلت وطافت وسعت واحلت , فقال ابو جعفر (ع) : انها لو سالت رسول الله (ص) قبل ذلك واخبرته لامرها بما امرها به , قلت : فما حد النفسا ؟ قال :

تقعء ايامها التي كانت تطمئ فيهن ايام قرئها, فان هي طهرت والا استظهرت بيومين او ثلاثة ايام ثم اغتسلت واحتشت , فان كان انقطع الدم فقد طهرت , وان لم ينقطع الدم فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل لكل صلاتين وتصلي .

٥ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه رفعه قال : سالت امراة ابا عبد الله (ع) ((١٦٣٩)) فقالت : اني كنت اقعء في نفاسي عشرين يوما حتى افتوني بثمانية عشر يوما, فقال ابو عبد الله (ع) : ولم افتوك بثمانية عشر يوما ؟ عميس حيث نفست بمحمد بن ابي بكر, فقال ابو عبد الله (ع) : ان اسما سالت رسول الله (ص) وقد اتى لها ((١٦٤٠)) ثمانية عشر يوما, ولوسالته قبل ذلك لامرها ان تغتسل وتفعل ما تفعل المستحاضة .

٦ - التهذيب : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن ابي جعفر, عن ابيه , عن ((١٦٤١)) حفص بن غياث , عن جعفر, عن ابيه , عن علي (ع) قال : النفسا تقعء اربعين يوما فان طهرت والا اغتسلت وصلت , وياتيها زوجها وكانت بمنزلة المستحاضة تصوم وتصلي .

٧ - الهداية للصدوق : قال الصادق (ع) : ان اسما بنت عميس الخثعمية , نفست ((١٦٤٢)) بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع , فامرها النبي (ص) ان تقعء ثمانية عشر يوما, فايما امراة طهرت قبل ذلك فلتغتسل ولتصل .

٨ - الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده ((١٦٤٣)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) قال : تقعء النفسا اربعين

يوما, فاذا جاوزت اربعين يوما اغتسلت وصلت , وكانت بمنزلة المستحاضة تصوم
وتصلي ويأتيها زوجها.

الباب الثاني :حكم الدم الذي تراه المرأة قبل الولادة . [١١٠٠] ١ – التهذيب : عن
محمد بن احمد بن يحيى , عن ابراهيم بن هاشم , عن ((١٦٤٤)) النوفلي , عن
السكوني , عن جعفر, عن ابيه (ع) انه قال : قال النبي (ص) : ماكان الله ليجعل
حيضا مع حبل , يعني اذا رات المرأة الدم وهي حامل لا تدع الصلاة الا ان ترى
على راس الولد اذا ضربها الطلق ورات الدم تركت الصلاة .

٢ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((١٦٤٥)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) :
: ما كان الله عزوجل ليجعل حيضها مع حمل , فاذا رات المرأة الدم وهي حبل
فلا تدع الصلاة , الا ان ترى الدم على راس ولادتها, اذا ضربها الطلق ورات الدم
تركت الصلاة .

الباب الثالث :نوادير ما يتعلق بابواب النفاس والاستحاضة . ١ – الهداية للصدوق : قال
رسول الله (ص) : ايما امرأة مسلمة ماتت في نفاسها, ((١٦٤٦)) لم ينشر لها ديوان
يوم القيامة .

٢ – عوالي اللالي : وفي الحديث انه (ص) اتي بامرأة في
نفاسها ليحدها, فقال : ((١٦٤٧)) اذهبي حتى ينقطع عنك الدم .
٣ – لب اللباب : قال النبي (ص) : النفاس خير لهن من عبادة سبعين سنة ,
((١٦٤٨)) صيام نهارها وقيام ليلها.

٤ – الجعفریات : اخبرنا محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((١٦٤٩)) جعفر بن محمد, عن ابيه , ان عليا(ع) قال : ليس على المستحاضة
حد حتى تطهر, ولاعلى الحائض حتى تطهر, ولا على النفسا حتى تطهر, ولاعلى
الحامل حتى تضع .

٥ – وفيه : بهذا الاسناد, عن علي (ع) قال : ليس على
الحبلى حد حتى تضع , ((١٦٥٠)) ولاعلى ((١٦٥١)) النفسا حتى
تطهر .

ابواب الاحتضار وما يناسبه . الباب الاول :استحباب احتساب المرض والصبر عليه
... ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد, عن ابن محبوب , عن

عبدالله ((١٦٥٢)) ابن سنان , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال : ان رسول الله (ص) رفع راسه الى السما فتبسم فسئل عن ذلك , قال : نعم , عجبت لملكين هبطا من السما الى الارض يلتزمان عبدا صالحا مؤمنا في مصلى كان يصلي فيه ليكتبا له عمله في يومه وليلته , فلم يجداه في مصلاه فعرجا الى السما فقالا : ربنا, عبدك فلان المؤمن التمسناه في مصلاه لنكتب له عمله ليومه وليلته فلم نصبه , فوجدناه في حبالك ((١٦٥٣)) , فقال الله عز وجل : اكتب العبد مثل ما كان يعمل في صحته من الخير في يومه وليلته مادام في حبالي , فان علي ان اكتب له اجر ما كان يعمل اذ حبسته عنه .

٢ - وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن عبد الله بن المغيرة , عن عبدالله بن ((١٦٥٤)) سنان , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يقول الله عز وجل للملك الموكل بالمؤمن اذا مرض : اكتب له ما كنت تكتب له في صحته , فاني انا الذي صيرته في حبالي .

٣ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن موسى بن الحسن , عن الهيثم بن ابي مسروق , ((١٦٥٥)) عن شيخ من اصحابنا يكنى بابي عبد الله , عن رجل , عن ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الحمى رائد الموت , وسجن الله في الارض ((١٦٥٦)) , وفورها من جهنم , وهي حظ كل مؤمن من النار .

ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه , عن احمد بن ادريس , عن محمد بن احمد , عن الهيثم بن ابي مسروق , مثله .

[١١١٠] ٤ - وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن عمرو بن عثمان , عن ((١٦٥٧)) المفضل بن صالح , عن جابر , عن ابي جعفر (ع) ان النبي (ص) قال (في حديث) : اذا مرض المؤمن وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل له من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه .

٥ - الفقيه : باسناده عن حماد بن عمرو و انس بن محمد , عن ابيه جميعا , عن ((١٦٥٨)) جعفر بن محمد , عن آباءه (ع) في وصية النبي (ص) لعلي (ع) قال : يا علي , انين المؤمن تسبيح , وصياحه تهليل , ونومه على الفراش عبادة , وتقلبه من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله , فان عوفي مشى في الناس وما عليه من ذنب .

٦ - ثواب الاعمال : عن الحسين بن احمد بن ادريس ,

عن ابيه , عن محمد بن ((١٦٥٩)) احمد بن يحيى , عن يوسف بن اسماعيل باسناد له قال : قال رسول الله (ص) : ان المؤمن اذا حم حماة واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشجر , فان صار على فراشه فانينه تسبيح , وصياحه تهليل , وتقلبه على فراشه كمن يضرب بسيفه في سبيل الله , فان اقبل يعبد الله بين اخوانه واصحابه كان مغفورا له , فطوبى له ان تاب , وويل له ان عاد , والعافية احب اليها .

٧ - وفيه : عن محمد بن الحسن , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد , عن ((١٦٦٠)) سهل بن زياد , عن جعفر بن محمد بن بشار , عن عبد الله , عن درست [عن ابراهيم] ((١٦٦١)) بن عبد الحميد , عن ابي ابراهيم (ع) قال : قال رسول الله (ص) : للمريض اربع خصال : يرفع عنه القلم , ويامر الله الملك فيكتب له كل فضل كان يعمل في صحته , ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه , فان مات مات مغفورا له , وان عاش عاش مغفورا له .

٨ - وفيه : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن محمد , عن الحسين بن سيف , ((١٦٦٢)) عن اخيه علي , عن ابيه , عن داود بن سليمان , عن كثير بن سليم ((١٦٦٣)) , عن الحسن قال : قال رسول الله (ص) : اذا مرض المسلم كتب له باحسن ما كان يعمل في صحته , وتساقطت ذنوبه كما تساقط ورق الشجر .

٩ - امالي الصدوق : عن ابيه , عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ((١٦٦٤)) الحسن بن محبوب , عن عبد الله , عن محمد بن سنان , عن محمد بن المنكدر , عن عون بن عبد الله بن مسعود , عن ابيه , عن رسول الله (ص) انه تبسم فقلت له : مالك يا رسول الله تبسمت ؟ فقال : عجبت للمؤمن ((١٦٦٥)) وجزعه من السقم , ولو يعلم ما له في السقم من الثواب لاحب ان لا يزال سقيما حتى يلقي ربه عز وجل .

١٠ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن ابن مخلد , عن ابي عمر , عن محمد بن يونس , ((١٦٦٦)) عن عبد الله بن بكر , عن ابي سنان , عن ثابت , عن عبيد , عن عمير , عن انس قال : قال رسول الله (ص) : ما من مسلم بيتلى في جسده الا قال الله عز وجل لملائكته : اكتبوا العبدى افضل ما كان يعمل في صحته .

١١ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن محمد بن علي بن

معمر, عن ((١٦٦٧)) حمدان بن المعافي , عن موسى بن سعدان , عن يونس بن يعقوب قال : سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد (ع) يقول : ان ابي حدثني , عن آباءه , عن رسول الله (ص) قال : حمى ليلة كفارة سنة .

ورواه الحسين بن بسطام واخوه ابو عتاب في طب الائمة (ع) عن محمد بن خلف , عن الحسن بن علي الوشاء, عن عبد الله بن سنان , عن اخيه محمد, عن جعفر بن محمد الصادق (ع) عن آباءه , عن علي (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

١٢ – دعائم الاسلام : عن الصادق , عن آباءه (ع) ان رسول الله (ص) عاد رجلا ((١٦٦٨)) من الانتصار فشكا اليه ما يلقي من الحمى , فقال له رسول الله (ص) : ان الحمى طهور من رب غفور, قال الرجل : بل الحمى يغور ((١٦٦٩)) بالشيخ الكبير حتى يحله بالقبور ((١٦٧٠)) , فغضب رسول الله (ص) وقال : ليكن بك ما قلت ((١٦٧١)) , فمات منه . ((١٦٧٢)) .

١٣ – وفيه : عنه (ص) : حمى يوم كفارة سنة , وسمعنا ((١٦٧٣)) بعض الاطبا وقد حكي له ((١٦٧٤)) هذا الحديث فقال : هذا يصدق قول اهل الطب ((١٦٧٥)) : ان حمى يوم تؤلم البدن سنة .

[١١٢٠] ١٤ – كنز الفوائد : وروي انه لما نزلت هذه الاية : (ليس با مانيمكم ((١٦٧٦)) ولا امانى اهل الكتب من يعمل سوا يجز به) ((١٦٧٧)) فقال رجل لرسول الله (ص) : يارسول الله , جات قاصمة الظهر, فقال (ص) : كلا, اما تحزن , اما تمرض , اما يصيبك اللا وا ((١٦٧٨)) والهموم ؟ قال : بلى , قال : فذلك مما يجز به .

١٥ – دعائم الاسلام : عن النبي (ص) قال : يكتب انين المريض حسنات ما صبر, فان جزع ((١٦٧٩)) كتب هلوعا ((١٦٨٠)) لا اجر له .

١٦ – الاصول الستة عشر : – كتاب محمد بن المثنى بن القاسم – عن ((١٦٨١)) جعفر بن محمد بن شريح , عن ذريح المحاربي , عن ابي عبد الله (ع) قال : مر اعرابي على رسول الله (ص) فقال له :

اتعرف ام ملدم ؟ قال : وما ام ملدم ؟ قال : صداع ياخذ الراس وسخونة في الجسد , فقال الاعرابي : ما اصابني هذا قط, فلما مضى قال : من سره ان ينظرالى رجل من

اهل النار فلينظر الى هذا.

١٧ - قرب الاسناد : عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن جعفر بن محمد, ((١٦٨٢)) عن ابيه (ع) ان النبي (ص) قال لاصحابه يوما : ملعون كل مال لا يزكى , ملعون كل جسد لا يزكى , ولو في اربعين يوما مرة فقيل : يا رسول الله , اما زكاة المال فقد عرفناها, فما زكاة الاجساد ؟ فقال لهم : ان تصاب بفة , قال : فتغيرت وجوه القوم الذين سمعوا ذلك منه , فلما رأهم قد تغيرت الوانهم قال لهم : هل ترون ما عنيت بقولي ؟ قالوا : لا يا رسول الله , قال : بلى , الرجل يخدش الخدش , وينكب النكبة , ويعثر العثرة , ويمرض المرضة , ويشاك الشوكة , وما اشبه هذا - حتى ذكر في آخر حديثه ((١٦٨٣)) اختلاج العين .

١٨ - دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : ان المسلم اذا ضعف من الكبر, يامر الله ((١٦٨٤)) الملك ان يكتب له في حاله تلك ما كان يعمل وهو شاب نشيط مجتمع , ومثل ذلك اذا مرض , وكل الله به ملكا له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته .

١٩ - وفيه : عنه (ص) قال : ان الله يبغض العفوية ((١٦٨٥)) النفرية , الذي لم يرزا في جسمه ولا ماله .

٢٠ - وفيه : وقال (ص) : ان الرجل ليكون له الدرجة عند الله لا يبلغها بعمله , بينلى ((١٦٨٦)) ببلا في جسمه فيبلغها بذلك .

٢١ - وفيه : عنه (ص) قال : عجبت للمؤمن وجزعه من السقم , ولو علم ماله ((١٦٨٧)) في السقم , لاحب ان لا يزال سقيما حتى يلقي ربه عز وجل .

٢٢ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبيد الله بن الحسين بن ابراهيم ((١٦٨٨)) وعن محمد بن علي بن حمزة , عن ابيه , عن الرضا, عن آباءه (ع) عن رسول الله (ص) قال : مثل المؤمن اذا عوفي من مرضه , مثل البردة البيضاء تنزل من السمافي حسنها وصفائها.

٢٣ - دعوات الراوندي : وقال (ص) : ما يصيب المؤمن من وصب ((١٦٨٩)) ولا نصب ((١٦٩٠)) ولا سقم ولا اذى ولا حزن ولا هم , حتى الهم يهمله الا كفر الله به من خطاياهم , وما ينتظر احدكم من الدنيا الا غنى مطغيا, او فقرا منسيا, او مرضا مفسدا , او هرما منقدا ((١٦٩١)) , او موتا مجهزا.

- [١١٣٠] ٢٤ - وفيه : و قال (ص) : اذا اشتكى المؤمن اخلصه الله من الذنوب , كما ((١٦٩٢)) يخلص الكير الخبث من الحديد.
- ٢٥ - وفيه : و قال (ص) : يقول الله عز وجل : اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة ((١٦٩٣)) في بدنه او ماله او ولده ثم استقبل ذلك بصبر جميل , استحيت منه يوم القيامة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا.
- ٢٦ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد , اخبرنا محمد بن محمد قال : حدثنا محمد بن محمد قال : ((١٦٩٤)) حدثني موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا.
- ٢٧ - التمحيص : عن جابر بن عبد الله قال : قال النبي (ص) : لا يمرض مؤمن ((١٦٩٥)) ولا مؤمنة , الا حظ الله به من خطايا .
- ٢٨ - عدة الداعي : عن النبي (ص) قال : اذا كان العبد على طريقة من الخير , فمرض ((١٦٩٦)) اوسافر او عجز عن العمل بكبر , كتب الله له مثل ما كان يعمل ((١٦٩٧)) , ثم قرأ : (فلهم اجر غير ممنون) ((١٦٩٨)) .
- ٢٩ - بحار الانوار : - عن كتاب جامع الاحاديث - عن احمد بن علي , عن ((١٦٩٩)) محمد بن الحسن , عن محمد بن الحسن الصفار , عن ابراهيم بن هاشم , عن النوفلي , عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : السقم يمحو الذنوب .
- ٣٠ - التمحيص : عن ابي سلمة قال : قال النبي (ص) لاعرابي : هل تاخذ بك ((١٧٠٠)) ام ملدم ق ط ؟ قال : وما ام ملدم ؟ قال : حر بين الجلد واللحم , قال : لا , قال : ياخذك ((١٧٠١)) الصداع قط ؟ قال : وما الصداع ؟ قال : عرق يضرب الانسان في راسه , قال : ما وجدت هذا قط , فلما ولي , قال رسول الله (ص) : من سره ان ينظر الى رجل من اهل النار , فلينظر الى هذا.
- ٣١ - كنز الفوائد : قال رسول الله (ص) : الحمى تذهب خطايا بني آدم كما يذهب ((١٧٠٢)) الكير خبث الحديد.
- ٣٢ - التمحيص : عن ابي بصير , عن ابي عبد الله (ع)

قال : قال امير المؤمنين (ع) : ((١٧٠٣)) الحمى رائد الموت , وسجن الله في الارض , يحبس بها من يشا من عباده , وهي تحت الذنوب , كما يحات ((١٧٠٤))
الوبر عن سنام البعير .

٣٣ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد , اخبرنا محمد بن محمد قال :

حدثني ((١٧٠٥)) موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) ان رسول الله (ص) عاد رجلا من الانصار , فقال رسول الله (ص) : الحمى ظهور من رب غفور فقال المريض : الحمى يقوم بالشيخ حتى يزيره القبور , فقال رسول الله (ص) : فليكن ذا , قال : فمات في مرضه ولم يصل عليه (ص) .

[١١٤٠] ٣٤ - وفيه : بهذا الاسناد , عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) :

اربعة ((١٧٠٦)) يستأنفون ((١٧٠٧)) العمل : المريض اذا برئ , والمشرك اذا اسلم , والمنصرف من الجمعة ايمانوا احتسابا , والحاج (اذا فرغ) ((١٧٠٨)) .
٣٥ - وفيه : بهذا الاسناد , عنه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يكتب انين المريض , ((١٧٠٩)) فان ((١٧١٠)) كان صابرا كتب حسنات , وان كان جزعا كتب هلوعا لا اجر له .

٣٦ - الخصال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن محمد بن عيسى اليقطيني , عن ((١٧١١)) القاسم بن يحيى , عن جده الحسن , عن ابي بصير ومحمد بن مسلم , عن ابي عبد الله , عن آبائه , عن امير المؤمنين (ع) قال : ما من الشيعة عبد يقارف ((١٧١٢)) امرا نهيناه عنه فيموت , حتى يبتلى ببليّة تمحص بها ذنوبه , اما في مال او في ولد واما في نفسه , حتى يلقي الله عزوجل وما له ذنب , وانه ليبقى عليه الشئ من ذنوبه , فيشدد به عليه عند موته .

٣٧ - طب الائمة (ع) : عن محمد بن خلف - قال : وكان من جملة علماء آل محمد ((١٧١٣)) صلوات الله عليهم اجمعين - , عن الحسن بن علي الوشا , عن عبد الله بن سنان , عن اخيه محمد , عن جعفر بن محمد الصادق (ع) عن آبائه , عن علي (ع) انه عاد سلمان الفارسي فقال له : يا سلمان , ما من احد من شيعتنا يصيبه وجع الا

بذنب قد سبق منه وذلك الوجد تطهير له , قال سلمان : فليس لنا في شي من ذلك اجر خلا الت تطهير ؟ قال علي (ع) : يا سلمان , لكم الاجر بالصبر عليه والتضرع الى الله والدعا له , بهما تكتب لكم الحسنات وترفع لكم الدرجات , فاما الوجد خاصة فهو تطهير وكفارة .

٣٨ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : اذا ابتلى الله عبدا , اسقط عنه من الذنوب ((١٧١٤)) بقدر علتة .

٣٩ - وقعة صفين : عن عمر بن سعد , عن عبد الرحمن بن جندب قال : لما اقبل ((١٧١٥)) امير المؤمنين (ع) من صفين وراينا بيوت الكوفة , فاذا نحن بشيخ جالس في ظل بيت على وجهه اثر المرض فقال (ع) له : ما لي ارى وجهك متكفئا ((١٧١٦)) امن مرض ؟ قال : نعم , قال : فلعلك كرهته ؟ فقال : ما احب ان ((١٧١٧)) يعتريني , قال (ع) : اليس احتساب بالخير فيما اصابك منه ؟ قال : بلى , قال : ابشر برحمة ربك وغفران ذنبك , ثم ساله عن اشياء , فلما اراد ان ينصرف عنه قال له : جعل الله ما كان من شكواك حطا لسيئاتك , فان المرض لا اجر فيه , ولكن لا يدع للعبد ذنبا الا حطه , انما الاجر في القول باللسان والعمل باليد والرجل , وان الله عز وجل يدخل بصدق النية والسريرة الصالحة من يشا من عباده الجنة , ثم مضى (ع) .

٤٠ - نهج البلاغة : قال امير المؤمنين (ع) لبعض اصحابه في علة اعتلها : جعل الله ((١٧١٨)) ما كان من شكواك حطا لسيئاتك , فان المرض لا اجر فيه , ولكنه يحط السيئات ويحتاحت الاوراق .

٤١ - دعوات الراوندي : عن امير المؤمنين (ع) قال : وعك ابو ذر (رض) فاتيت ((١٧١٩)) رسول الله (ص) فقلت : يا رسول الله , ان ابا ذر قد وعك فقال : امض بنا اليه نعوده فمضينا اليه جميعا , فلما جلسنا قال رسول الله (ص) : كيف اصبحت يا ابا ذر ؟ قال :

اصبحت وعكا يا رسول الله , فقال : اصبحت في روضة من رياض الجنة , قد انغمست في ما الحيوان , وقد غفر الله لك ما يقدر من دينك , فابشر يا ابا ذر , وقال (ص) : الحمى حظ كل مؤمن من النار , الحمى من فيح ((١٧٢٠)) جهنم , الحمى رائد الموت .

٤٢ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبيد الله بن الحسين

((١٧٢١)) العلوي , عن عبد العظيم الحسني , عن ابي جعفر الجواد , عن
آبائه (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) :

المرض لا اجر فيه , ولكنه لا يدع على العبد ذنبا الا حطه , وانما الاجر في القول
باللسان والعمل بالجوارح , وان الله بكرمه وفضله يدخل العبد بصدق النية والسريرة
الصالحة الجنة .

٤٣ - دعوات الراوندي : قال ابن عباس : لما علم الله ان اعمال العباد
لا تفي ((١٧٢٢)) بذنوبهم خلق لهم الامراض ليكفر عنهم بها السيئات .

الباب الثاني : استحباب احتساب مرض الولد والعمى ونحوه . [١١٥٠] ١ - ثواب
الاعمال : عن ابيه , عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى العطار ((١٧٢٣)) جميعا ,
عن محمد بن احمد [عن محمد] ((١٧٢٤)) بن حسان , عن الحسين بن محمد النوفلي
, عن جعفر بن محمد , عن محمد بن علي , عن عيسى بن عبد الله , عن ابيه
, عن جده عن علي (ع) في المرض (الذي) ((١٧٢٥)) يصيب الصبي , قال : كفارة
لوالديه .

٢ - عدة الداعي : عن جابر قال : اقبل رجل اصم اخرس
حتى وقف على ((١٧٢٦)) رسول الله (ص) فاشار بيده , فقال رسول الله
(ص) : (اعطوه صحيفة حتى يكتب فيها ما يريد , فكتب : اني اشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله , فقال رسول الله (ص) :) ((١٧٢٧)) اکتوا له
كتابا تبشرونه بالجنة , فانه ليس من مسلم يفتح بكريمته ((١٧٢٨)) او بلسانه او
بسمعه او برجله او بيده , فيحمد الله على ما اصابه ويحتسب عند الله ذلك الا نجاه من
ذلك ((١٧٢٩)) وادخله الجنة , ثم قال (ص) : ان لاهل البلاء في الدنيا
درجات في الآخرة ما تنال بالاعمال , حتى ان الرجل ليتمنى ان جسده في الدنيا
كان يقرض بالمقاريض مما يرى من حسن ثواب الله لاهل البلاء من الموحدين فان الله
لا يقبل العمل في غير الاسلام .

٣ - دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : لا يذهب

حبيبنا ((١٧٣٠)) عبد , فيصبر ويحتسب ((١٧٣١)) الا ادخل الجنة .

٤ - بحار الانوار : - عن اعلام الدين للدلمي قال : - قال النبي (ص) : اذا مرض
((١٧٣٢)) الصبي كان مرضه كفارة لوالديه .

الباب الثالث : استحباب كتم المرض وترك الشكوى منه .

- ١ - الكافي : عن ابي علي الاشعري , عن محمد بن سالم , عن احمد بن النضر , ((١٧٣٣)) عن عمرو بن شمر , عن جابر , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : قال الله عزوجل : من مرض ثلاثا فلم يشك الى احد من عواده ابدلته لحما خيرا من لحمه ودماخيرا من دمه , فان عافيته عافيته ولا ذنب له , وان قبضته قبضته الى رحمتي .
- ٢ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق ((١٧٣٤)) جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آبائه (ع) (في حديث المناهي) قال : قال رسول الله (ص) : من مرض يوما وليلة فلم يشك الى عواده بعثه الله يوم القيامة مع خليله ابراهيم خليل الرحمن حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع .
- ٣ - الخصال : باسناده المتقدم عن علي (ع) (في حديث الاربعمائة) قال : من كتم ((١٧٣٥)) وجعا اصابه ثلاثة ايام من الناس وشكا الى الله عز وجل , كان حقا على الله ان يعافيه عنه .
- ٤ - نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) قال : امش بدائك ما مشى بك ((١٧٣٦)) .
- ٥ - امالي المفيد : عن الحسن بن حمزة العلوي , عن محمد بن الحسن بن الوليد , ((١٧٣٧)) عن محمد بن الحسن الصفار , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن بكر بن صالح , عن الحسن بن علي , عن عبد الله بن ابراهيم , عن ابي عبد الله الصادق جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده قال : قال رسول الله (ص) : اربعة من كنوز الجنة ((١٧٣٨)) : كتمان الحاجة , وكتمان الصدقة , وكتمان المرض , وكتمان المصيبة .
- ٦ - تفسير القمي : عن محمد بن ادريس , عن محمد بن احمد , عن محمد بن سيار , ((١٧٣٩)) عن المفضل , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من شكا مصيبة نزلت به , فانما يشكو ربه .
- [١١٦٠] ٧ - دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : اربع من كنوز الجنة : كتمان ((١٧٤٠)) الفاقة , وكتمان الصدقة , وكتمان المصيبة , وكتمان الوجع . وقال (ص) : من كنوز البر : كتمان المصائب , والامراض , والصدقة . وقال النبي (ص) : يقول الله عز وجل : ايما عبد من عبيدي مؤمن , ابتليته ببلا

على فراشه , فلم يشك الى عواده , ابدلته لحما خيرا من لحمه , ودما خيرا من
دمه , فان قبضته فالى رحمتي , وان عافيته عافيته وليس له ذنب , فقيل : يا رسول الله
, مالحم خير من لحمه ؟ قال : لحم لم يذنب .

واوحى الله الى عزيز (ع) : يا عزيز , اذا وقعت في معصية فلا تنظر الى صغرها ,
ولكن انظر من عصيت , واذا اوتيت رزقا مني فلا تنظر الى قلته , ولكن انظر من
اهداه , واذا نزلت اليك بلية فلا تشك الى خلقي , كما لا اشكوك الى ملائكتي , عند
صعود مساوئك وفضائك .

٨ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) قال : المريض في سجن
الله , ما لم يشك الى ((١٧٤١)) عواده , تمحى سيئاته .

٩ - نهج البلاغة : قال (ع) في مدح رجل : وكان لا يشكو وجعا الا عند برئه
((١٧٤٢)) .

الباب الرابع : استحباب ترك المداواة مع امكان الصبر وعدم الخطر . ١ - الخصال :
عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن محمد بن عيسى , عن القاسم بن ((١٧٤٣))
يحيى , عن جده , عن ابي بصير ومحمد بن مسلم , عن الصادق , عن آبائه , عن
امير المؤمنين (ع) قال : لا يتداوى المسلم حتى يغلب مرضه على ((١٧٤٤)) صحته .
٢ - نهج البلاغة : قال (ع) : لا تضطجع ما استطعت القيام من العلة .

٣ - كنز الفوائد : عن رسول الله (ص) قال : من ابدى الى الناس ضرره فقد فضح
نفسه ((١٧٤٥)) .

٤ - مكارم الاخلاق : قال (ص) : تجنب الدوا ما احتمل بدنك الداء , فاذا لم يحتمل
((١٧٤٦)) الداء فالدوا .

٥ - وفيه : قال (ص) : اثنان عليان : صحيح محتوم , وعليل مخلط ((١٧٤٧)) .

الباب الخامس : استحباب عيادة المريض المسلم . ١ - الكافي : عن علي بن
ابراهيم , عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , ((١٧٤٨)) عن ابي عبد الله
(ع) قال : قال رسول الله (ص) : من عاد مريضا نادى مناد من السما باسمه : يا
فلان , طببت وطاب ممشاك بثواب من الجنة .

ورواه الحميري في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم , مثله الا انه قال : بثواب من
الجنة منزلا .

٢ - الفقيه : قال امير المؤمنين (ع) : ضمننت لستة

الجنة , منهم رجل خرج يعود مريضا ((١٧٤٩)) فمات فله الجنة .

[١١٧٠] ٣ – عقاب الاعمال : عن محمد بن موسى بن المتوكل , عن محمد

((١٧٥٠)) ابن جعفر, عن موسى بن عمران , عن عمه الحسين بن زيد, عن حماد بن عمرو النصيبي , عن ابي الحسن الخراساني , عن ميسرة , عن ابي عائشة , عن يزيد بن عمر, عن عبدالعزيز بن ابي سلمة ((١٧٥١)) بن عبد الرحمن , عن ابي هريرة , وعبد الله بن عباس في خطبة طويلة لرسول الله (ص) يقول فيها : ومن عاد مريضا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع الى منزله سبعون الف الف حسنة , ويمحى عنه سبعون الف الف سيئة , ويرفع له سبعون الف الف درجة , ووكل به سبعون الف الف ملك يعودونه في قبره , ويستغفرون له الى يوم القيامة .

٤ – امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن احمد بن محمد بن الحسين ((١٧٥٢)) العلوي , عن جده الحسين بن اسحاق , عن ابيه اسحاق بن جعفر, عن اخيه موسى ابن جعفر, عن آبائه (ع) عن النبي (ص) قال : يعير الله عز وجل عبدا من عباده يوم القيامة فيقول : عبدي , ما منعك اذا مرضت ان تعودني ؟ فيقول : سبحانك سبحانك انت رب العباد, لا تمرض ولا تالم ((١٧٥٣)) , فيقول : مرض اخوك المؤمن فلم تعده , وعزتي وجلالي ولو عدته ((١٧٥٤)) لوجدتني عنده ثم لتكفلت بحوائجك ففضيتها لك , وذلك من كرامة عبدي المؤمن وانا الرحمن الرحيم .

٥ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن الحسين بن موسى , عن عبدالرحمن بن ((١٧٥٥)) خالد, عن زيد بن حباب , عن حماد بن سلمة , عن ثابت , عن ابي رافع , عن ابي هريرة , عن النبي (ص) قال : ان الله عز وجل يقول : ابن آدم , مرضت فلم تعدني , قال : يا رب , كيف اعودك وانت رب العالمين ؟ قال : مرض فلان عبدي ولو عدته لوجدتني عنده , واستسقيتك فلم تسقني , فقال : كيف وانت رب العالمين ؟ قال : استسقاك عبدي فلان ولوسقيته لوجدت ذلك عندي , واستطعمتك فلم تطعمني , قال : كيف وانت رب العالمين ؟ قال : استطعمك عبدي فلم تطعمه , ولو اطعمته لوجدت ذلك عندي .

٦ – قرب الاسناد : عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن جعفر بن ((١٧٥٦)) محمد, عن ابيه (ع) ان رسول الله (ص) امرهم بسبع ونهاهم عن سبع : امرهم بعيادة المريض (وذكر الحديث) .

٧ - امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن المفيد, عن محمد بن الحسين الخلال ((١٧٥٧))
عن الحسن بن الحسين الانصاري , عن زفر بن سليمان , عن اشرس الخراساني
عن ايوب السجستاني , عن ابي قلابة قال : قال رسول الله (ص) : من
عاد مريضا فانه يخوض في الرحمة , - واوما رسول الله (ص) الى حقويه
((١٧٥٨)) - فاذا جلس عند المريض غمرته الرحمة .

٨ - وفيه : عن ابيه , عن جماعة , عن ابي المفضل
الشيباني , عن احمد بن اسحاق ((١٧٥٩)) ابن بهلول , عن ابيه
عن جده , عن ابي شيبه , عن ابي اسحاق , عن الحارث الهمداني , عن علي
(ع) عن النبي (ص) قال : ان للمسلم على اخيه , ستا من المعروف : يسلم عليه
اذلقه , ويعوده اذا مرض (الخبر).

٩ - كشف الغمة : عن علي (ع) قال : كان جبرئيل ينزل على النبي (ص) في
مرضه ((١٧٦٠)) الذي قبض فيه , في كل يوم وفي كل ليلة , فيقول : السلام
عليك , ان ربك يقرئك السلام فيقول : كيف تجدك ؟ وهو اعلم بك , ولكنه اراد ان
يزيدك كرامة وشرفا, الى ما اعطاك على الخلق , واراد ان يكون ((١٧٦١)) عيادة
المريض سنة في امتك (الخبر).

١٠ - التعازي : اخبرني ابو العباس احمد بن الحسين بن وحر , حدثنا ابو عبدالله
((١٧٦٢)) محمد بن احمد بن شهريار , قال حدثنا ابو الحسين زيد بن الناصر الحسيني
قال : حدثنا ابو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي , عن علي
بن العباس البجلي , عن محمد بن سهل بن زنجلة الرازي , عن عبد العزيز ابن
عبد الله العريسي , عن القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص , عن عاصم العمري
وعلي بن علي اللهيبي , عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين (ع) عن ابيه , انه دخل
عليه رجل وقرشي فقال : الاحدثكما عن رسول الله (ص) ؟ قال : بلى , حدثنا عن
ابي القاسم (ص) قال : سمعت من ابي بكرة , عن ابيه , ان علي بن ابي طالب
(ع) كان يقول : لما كان قبل وفاة رسول الله (ص) بثلاثة ايام , هبط
جبرئيل فقال : يا محمد, ان الله عز وجل ارسلني اليك اكراما لك , وتفضيلا لك ,
وخاصة لك , يسالك عما هو اعلم به منك (الخبر).

١١ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن علي بن اسماعيل ,
عن ((١٧٦٣)) علي بن الحسن العبدوي , عن الحسن بن بشير , عن قيس بن

الربيع , عن الاعمش , عن شقيق , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) :
اجيبوا الداعي , وعودوا المريض , واقبلوا الهدية , ولا تظلموا المسلمين .

١٢ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن اسماعيل بن موسى , عن عبد الله بن ((١٧٦٤)) عمر بن ابان , عن معاوية بن هشام , عن سفيان الثوري , عن حبيب بن ابي ثابت , عن عطاء , عن ابن عباس قال :
قيل للنبي (ص) : كيف اصبحت ؟ قال : بخير , من قوم لم يشهدوا جنازة , ولم يعودوا مريضا .

[١١٨٠] ١٣ – كتاب المؤمن : عن امير المؤمنين (ع) [انه] ((١٧٦٥)) قال لبعض اصحابه , تذهب بنا نعود فلانا قال : فذهبت معه , فاذا ابو موسى الاشعري جالس عنده , فقال امير المؤمنين (ع) : يا ابا موسى , اعائدا جئت ام زائرا ؟ فقال : لا , بل عائدا , فقال : امان المؤمن اذا عاد اخاه المؤمن , صلى عليه سبعون الف ملك , حتى يرجع الى اهله .

١٤ – وفيه : عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ايما مسلم عاد مريضا ((١٧٦٦)) من المؤمنين خاض رمال الرحمة , فاذا جلس اليه غمرته الرحمة , فاذا رجع الى منزله شيعه سبعون الف ملك , حتى يدخل الى منزله , كلهم يقولون : الا طببت وطابت لك الجنة .

١٥ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , ((١٧٦٧)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) ان ه قال : من احسن الحسنات عيادة المريض .

١٦ – وفيه : بهذا الاسناد , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ((١٧٦٨)) من زار اخاه في الله تعالى , او عاد مريضا , نادى مناد من السما : طيبوا طاب ممشاكم بثواب من الجنة مبارك .

ورواه السيد الراوندي في نوادره , هكذا : طببت وطاب ممشاك تبوات من الجنة منزلك .

١٧ – وفيه : بهذا الاسناد , قال رسول الله (ص) : سر ميلا عد مريضا ((١٧٦٩)) .

١٨ – وفيه : بهذا الاسناد , عنه (ع) : ان النبي (ص) عاد يهوديا في مرضه ((١٧٧٠)) .

١٩ – دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : من عاد مريضا لم يزل في خرفة ((١٧٧١)) الجنة .

قال ف البحار : ورواه في شرح السنة عن ثوبان , وزاد في آخره قالوا : يارسول الله , وماخرفة الجنة ؟ قال : خباها ((١٧٧٢)) .

٢٠ – وفيه : عنه (ص) انه قال لابي ذر(رض) : جالس المساكين وعدهم اذا مرضوا ((١٧٧٣)) وصل عليهم اذا ماتوا, واجعل ذلك مخلصا.

٢١ – كنز الفوائد : عن جابر الانصاري , ان رسول الله (ص) قال : عائد المريض ((١٧٧٤)) يخوض في البركة , فاذا جلس انغمس فيها.

٢٢ – بحار الانوار : – عن المجازات النبوية للرضي – عن النبي (ص) : من عاد ((١٧٧٥)) مريضالم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس , فاذا جلس اغتمس فيها.

[١١٩٠] ٢٣ – دعائم الاسلام : عن الحسن ((١٧٧٦)) بن علي (ع) انه اعتل فعاده عمرو بن حريث , فدخل عليه علي (ع) فقال : يا عمرو, تعود الحسن ((١٧٧٧)) وفي النفس ما فيها ؟ وان ذلك ليس بما نعي ان اوذي اليك نصيحة , سمعت رسول الله (ص) يقول : ما من عبد مسلم يعود مريضا الا صلى عليه سبعون الف ملك من ساعته التي يعود فيها, ان كانت نهارا حتى تغرب الشمس , او ليلا حتى يطلع الفجر.

٢٤ – بحار الانوار : – عن كتاب جامع الاحاديث – عن سهل بن احمد, عن ((١٧٧٨)) محمد بن الاشعث , عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر, عن ابيه , عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : عيادة بني هاشم فريضة , وزيارتهم سنة .

٢٥ – كتاب الاربعين لابن زهرة : اخبرنا الشيخ ابو الحسن , قال : اخبرني الفقيه ((١٧٧٩)) ابو الفتح , قال : اخبرنا عبد الواحد, قال : اخبرنا اسماعيل , قال : حدثنا محمد, قال : حدثنا سلمة بن شبيب النيشابوري , قال : حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد, عن وهيب بن الورد, عن ابي منصور, عن ابان , عن انس بن مالك قال : قال رسول الله (ص) : من عاد مريضا فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل الف سنة لا يعصي الله فيها

طرفة عين .

الباب السادس :تأكد استحباب العيادة في الصباح وفي المساء . ١ – امالي الطوسي : عن ابيه , عن حمويه بن علي , عن محمد بن محمد بن بكر ((١٧٨٠)) , عن الضل بن اطياب ((١٧٨١)) , عن محمد بن كثير , عن شعبة , عن الحكم بن عبدالله بن نافع ((١٧٨٢)) ان ابا موسى عاد الحسن بن علي (ع) فقال الحسن (ع) : اعانداجئت او زائرا ؟ فقال : عاندا , فقال : ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف ((١٧٨٣)) في الجنة .

٢ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن مسدد بن ابي يوسف , عن اسحاق بن سيار , عن الفضل بن دكين ((١٧٨٤)) , عن اسرائيل بن يونس , عن يزيد بن خيثم , عن ابيه , عن علي (ع) قال :

سمعت رسول الله (ص) يقول : ما من مسلم يعود مسلما غدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي , واذا عاده مسا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح , وكان له خراف في الجنة .

٣ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز , عن ((١٧٨٥)) سريح بن يونس , عن هشيم بن بشير ((١٧٨٦)) عن يعلى بن عطاء , عن عبد الله بن نافع , ان اباموسى عاد الحسن بن علي (ع) فقال علي (ع) : اما انه لا يمنعا ما في انفسنا عليك ان نحدثك بما سمعنا , انه من عاد مريضا شيعة سبعون الف ملك كلهم يستغفرون له ان كان مصبحا حتى يمسي , وان كان ممسيا حتى يصبح , وكان له خريف في الجنة .

٤ – دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه عاد زيد بن ارقم فلما دخل عليه قال زيد : ((١٧٨٧)) مرحبا بامير المؤمنين عاندا , وهو علينا عاتب , قال علي (ع) : ان ذلك لم يكن يمنعي عن عيادتك , انه من عاد مريضا التماس رحمة الله وتجز موعده , كان في خريف الجنة ما دام جالسا عند المريض , حتي اذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين الف ملك من الملائكة ((١٧٨٨)) يصلون عليه حتى الليل , وان عاد ممسيا كان في خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض , فاذا خرج من عنده بعث الله سبعين الف ملك يصلون عليه حتى الصباح , فاحببت ان اتعجل ذلك .

٥ – كتاب المؤمن : عن النبي (ص) انه قال : ايما مؤمن عاد مريضا في الله خاض ((١٧٨٩)) في الرحمة خوضا , واذا قعد

عنده استنتع ((١٧٩٠)) استنقاعا, فان عاده غدوة صلى عليه سبعون الف ملك الى ان يمسي , فان عاده عشية صلى عليه سبعون الف ملك الى ان يصبح .
الباب السابع :استحباب التماس العائد دعا المريض ... ١ – امالي الصدوق : عن جعفر بن محمد بن مسرور , عن الحسين بن محمد بن عامر, ((١٧٩١)) عن عمه عبد الله بن عامر, عن محمد بن ابي عمير, عن ابان بن عثمان , عن الصادق جعفر بن محمد(ع) قال : عاد رسول الله (ص) سلمان في علته فقال : يا سلمان , ان لك في علتك ثلاث خصال :

انت من الله عز وجل بذكر, ودعاؤك فيه مستجاب , ولا تدع العلة عليك ذنبا الا حطته , متعك الله بالعافية الى انقضا اجلك .

ورواه في الخصال : عن محمد بن علي بن المثنى , عن ابي حامد, عن ابي يزيد احمد بن خالد, عن محمد بن احمد بن صالح التميمي , عن ابيه , عن محمد بن حاتم القطان , عن حماد بن عمرو, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده , عن علي بن ابي طالب (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

الباب الثامن :عدم تاكد العيادة في وجع العين والضرس وصاحب الدم . وقيل ثلاثة ايام . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن النوفلي , عن السكوني , عن ((١٧٩٢)) ابي عبد الله (ع) ان امير المؤمنين (ع) اشتكى عينه فعاده النبي (ص) فاذا هو يصيح , فقال له النبي (ص) : اجزعا ام وجعا ؟ فقال : يا رسول الله , ما وجعت وجعا قط اشد منه (الحديث) .

وفي الجعفریات عن عبد الله بن محمد, قال : اخبرنا محمد بن محمد, قال : حدثني موسى بن اسماعيل , قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , مثله , الا انه قال : قط ايثق ((١٧٩٣)) منه .

[١٢٠٠] ٢ – معدن الجواهر : عن النبي (ص) قال : ثلاثة لا يعاد ((١٧٩٤)) :

صاحب الدم , والضرس , والرمد .

٣ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد, قال : اخبرنا محمد بن محمد, قال : حدثني موسى بن اسماعيل , قال :

حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين ,
عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : العيادة بعد ثلاثة ايام .

٤ – امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن يحيى بن صاعد
((١٧٩٦)) , عن عبدالله بن سعيد الاشج , عن عقبة بن خالد, عن موسى بن
محمد, عن ابيه , عن جابر ابن عبد الله , قال : قال رسول الله (ص) : اغبوا
((١٧٩٧)) في العيادة واربعوا, الا ان يكون مغلوبا ((١٧٩٨)) .

الباب التاسع :نبذة من الرقى والعود والادعية الموجزة للأمراض والاوراجاع . ١ –
طب الاثمة (ع) : عن الخرازيني ((١٧٩٩)) , عن فضالة , عن
ابان بن عثمان , عن ابي حمزة الثمالي , عن الباقر (ع) قال : قال امير
المؤمنين (ع) : من اصابه الم في جسده فليعود نفسه وليقل : اعوذ بعزة الله وقدرته
على الاشياء, اعوذ نفسي بجبار السما, اعوذ نفسي بمن لا يضر مع اسمه سم ولا دا, اعوذ
نفسي بالذي اسمه بركة وشفاء, فانه اذا قال ذلك لم يضره الم ولا دا.

٢ – وفيه : عن علي بن ابراهيم الواسطي , عن ابن محبوب , عن محمد بن سليمان
,عن ((١٨٠٠)) ابي الجارود, عن ابي اسحاق , عن الحارث الاعور قال : شكوت
الى امير المؤمنين (ع) الما ووجعا في جسدي , فقال : اذا اشتكى احدكم فليقل :
بسم الله وبالله وصى الله على رسول الله وآله , واعوذ بعزة الله وقدرته على ما يشا
من شر ما اجد, فانه اذا قال ذلك صرف الله عنه الدا ((١٨٠١)) ان شا الله .

٣ – وفيه : عن محمد بن جعفر البرسي ((١٨٠٢)) , عن محمد
بن يحيى الارمني , عن محمد بن سنان , عن يونس بن ظبيان , عن
المفضل بن عمر, عن ابي عبد الله , عن آبائه (ع) ان جبرئيل (ع) نزل على النبي
(ص) والنبي مصدع , فقال : يا محمد, عوذ صداعك بهذه العوذة يخفف الله عنك ,
وقال : يا محمد, من عوذ بهذه العوذة سبع مرات على اي وجع يصيبه شفاه الله باذنه
, تمسح بيدك على الموضع وتقول : بسم الله ربنا الذي في السما, تقدر ذكر ربنا
الذي في السما والارض امره نافذ ماض , كما ان امره في السما, اجعل
رحمتك في الارض واغفر لنا ذنوبنا وخطايانا يا رب الطيبين الطاهرين , انزل
شفا من شفائك ورحمة من رحمتك على فلان بن فلانة , وتسمى اسمه .

٤ – وفيه : عن الخضر بن محمد, عن الخرازيني ((١٨٠٣)) , عن
فضالة , عن ابان , عن ابي حمزة , عن الباقر (ع) قال : شكا رجل الى علي (ع)

- (وجع الظهر وانه يسهر الليل فقال : ضع يدك على الموضع الذي تشتكي منه واقرا ثلاثا : (وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله كتبامؤجلا ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها وسنجزي الشكرين) ((١٨٠٤)) واقرا سبع مرات : (انا انزلناه في ليلة القدر) (الى آخرها) فانك تعافى من العلل ان شا الله .
- ٥ - قرب الاسناد : عن الحسن بن ظريف , عن الحسين بن علوان , عن جعفر , عن ((١٨٠٥)) ابيه (ع) قال : قيل لرسول الله (ص) : رقى نستشفى بها , هل ترد قدرا من الله ؟ فقال : انها من قدر الله .
- ٦ - مكارم الاخلاق : كان رسول الله (ص) اذا رأى من جسمه بثرة عاذ الله ((١٨٠٦)) واستكان له وجار ((١٨٠٧)) اليه , فيقال له : يا رسول الله , ما هو ببأس , فيقول : ان الله اذا اراد ان يعظم صغيرا عظم ((١٨٠٨)) واذا اراد ان يصغر عظيما صغر ((١٨٠٩)) .
- ٧ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن بعض اصحابه , عن ابي حمزة , عن ((١٨١٠)) ابي جعفر (ع) قال : مرض علي (ع) فاته رسول الله (ص) فقال له : قل : اللهم اني اسالك تعجيل عافيتك , وصبرا على بليتك , وخروجا الى رحمتك .
- [١٢١٠] ٨ - وفيه : عن علي بن ابراهيم , عن هارون بن مسلم , عن مسعدة ((١٨١١)) ابن صدقة , عن ابي عبد الله (ع) ان النبي (ص) كان ينشر هذا الدعا : تضع يدك موضع الوجع وتقول : ايها الوجع , اسكن بسكينة الله , وقر بوقار الله , وانحجز بحاجز الله , واهدابهد الله , اعينك ايها الانسان بما اعاد الله عز وجل به عرشه وملائكته يوم الرجفة والزلازل , تقول ذلك سبع مرات ولا اقل من الثلاث .
- ٩ - دعوات الراوندي : عن رسول الله (ص) انه قال : الا اعلمكم بدوا علمني ((١٨١٢)) جبرئيل ما لا تحتاجون معه الى طبيب ودوا ؟ قالوا : بلى , يا رسول الله , قال : من ياخذ ماالمطر ويقرا عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة , وقل اعوذ برب الناس سبعين مرة , وقل اعوذ برب الفلق سبعين مرة , ويصلي على النبي (ص) سبعين مرة , ويشرب من ذلك الما غدوة وعشيا سبعة ايام متواليات (الخبر) .
- ١٠ - مصباح الكفعمي : عن النبي (ص) : ما دعا عبد بهذه الكلمات لمريض الاشفاة ((١٨١٣)) الله تعالى , ما لم يقض انه يموت منه , وهن : اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك .

- ١١ – مهج الدعوات : عن علي (ع) ان من دعا بهذا الدعا شفي من سقمه : الهي ((١٨١٤)) كلما نعمت علي من نعمة قل ((١٨١٥)) عندها شكري , وكلما ابتليتني ببلية قل عندها صبري , فيا من قل شكري عند نعمته ((١٨١٦)) فلم يحرمني , ويا من قل صبري عند بلائه فلم يخذلني , ويا من رأني على الخطايا ((١٨١٧)) فلم يفضحني , ويا من رأني على المعاصي ((١٨١٨)) فلم يعاقبني عليها , صل على محمد وآل محمد , واغفر لي ذنبي , واشفني من مرضي , انك على كل شي قدير .
- ١٢ – بحار الانوار : نقلا – من ((١٨١٩)) خط الشهيد (ره) – عن ابن عباس قال :
- كان ((١٨٢٠)) رسول الله (ص) يعلمنا من الالوجاع كلها ان نقول : باسم الكبير اعوذ بالله العظيم من شر عرق نعار ((١٨٢١)) ومن حر انار .
- ١٣ – عدة السفر وعمدة الحضر : عنه (ص) هكذا :
بسم الله الكبير , اعوذ بالله ((١٨٢٢)) العظيم من شر كل عرق ضار , ومن حر النار .
وزاد في شرحه : انه (ص) علمنا للحميات وللالوجاع كلها .
- ١٤ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي , ((١٨٢٣)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لا رقى الا في ثلاث : في حية , او في عين , او دم لا يرقا ((١٨٢٤)) .
- ١٥ – عوالي اللالی : عن النبي (ص) انه دخل عليه بابني جعفر بن ابي طالب ((١٨٢٥)) وهما ضارعان , فقال : مالي اراهما ضارعين ((١٨٢٦)) ؟ قالوا : تسرع اليهما العين , فقال : استرقوا لهما .
- الباب العاشر : استحباب الجلوس عند المريض من غير اطالة وبعض آدابه . ١ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن صدقة , عن ((١٨٢٧)) ابي عبد الله (ع) قال : ان امير المؤمنين (ع) قال : ان من اعظم العواد اجرا عند الله لمن اذا عاد اخاه حفف الجلوس الا ان يكون المريض يحب ذلك ويريده ويساله ذلك , وقال : من تمام العيادة للمريض ان يضع العائد احدى يديه على الاخرى , او على جبهته .
ورواه الحميري في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم , مثله .

٢ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن عبد الله بن محمد البغوي , عن ((١٨٢٨)) داود بن عمرو الضبي , عن عبد الله بن المبارك , عن يحيى بن ايوب , عن عبيد الله بن زحر ((١٨٢٩)) , عن علي بن يزيد , عن القاسم , عن ابي امامة , عن النبي (ص) : ان من تمام عيادة المريض ان يدع ((١٨٣٠)) احدكم يده على جبهته او يده , فيسأله كيف هو ؟ وتحياتكم بينكم بالمصافحة .

[١٢٢٠] ٣ - وفيه : بهذا الاسناد : عن البغوي , عن صبيح بن دينار , عن ((١٨٣١)) عفيف بن سالم , عن ايوب بن عتبة ((١٨٣٢)) , عن القاسم , عن ابي امامة قال : قال رسول الله (ص) : من تمام عيادة المريض اذا دخلت عليه , ان تضع يدك على راسه وتقول : كيف اصبحت ؟ او كيف ((١٨٣٣)) امسيت ؟ فاذا جلست عنده غمرتك الرحمة , واذا خرجت من عنده خضتها ((١٨٣٤)) مقبلا ومدبرا - واوما بيده الى حقيقه .

٤ - مكارم الاخلاق : قال النبي (ص) : تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده عليه , ((١٨٣٥)) ويسأله : كيف هو ؟ كيف اصبحت ؟ وكيف امسيت ؟ وتتمام تحيتكم بالمصافحة .

الباب الحادي عشر : استحباب السعي في قضا حاجة الضرير والمريض مطلقا .
وخصوصا القرابة . ١ - الفقيه : باسناده عن شعيب بن واقد , عن الحسين بن زيد , عن الصادق , عن ((١٨٣٦)) آباءه (ع) عن رسول الله (ص) (في حديث المناهي) قال : ومن كفى ضريرا حاجة من حوائج الدنيا ومشى له فيها حتى يقضي الله له حاجته اعطاه الله براءة من النفاق وبراة من النار وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا ولا يزال يخوض في رحمة الله حتى يرجع , ومن سعى لمريض في حاجة قضاها او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه , فقال رجل من الانصار : بابي انت وامي يا رسول الله , فان كان المريض من اهل بيته , او ليس اعظم اجرا اذا سعى في حاجة اهل بيته ؟ قال : نعم .

٢ - بحار الانوار : عن اعلام الدين للدليمي , عن النبي (ص) قال : من قام على ((١٨٣٧)) مريض يوما وليلة , بعثه الله مع ابراهيم خليل الرحمن , فجاز على الصراط كالبرق اللامع .

٣ - دعوات الراوندي : قال : قال النبي (ص) : من اطعم

مريضاً شهوته اطعمه الله من ((١٨٣٨)) ثمار الجنة .

الباب الثاني عشر: جواز كراهة الموت . ١ – الكافي : عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد بن خالد, عن اسماعيل بن ((١٨٣٩)) مهران , عن ابي سعيد القماط, عن ابان بن تغلب , عن ابي جعفر(ع) : لما اسري بالنبي (ص) قال : يا رب , ما حال المؤمن عندك ؟ قال : يا محمد, من اهان لي ولها فقد بارزني بالمحاربة , وانا اسرع شي الى نصره اوليائي , وما ترددت في شي انا فاعله كترددني في وفاة المؤمن , يكره الموت واكره مساته (الحديث) .

اقول : التردد مجاز كناية عن التاخير .

٢ – الخصال : عن الخليل بن احمد, عن ابي العباس السراج , عن قتيبة , عن ((١٨٤٠)) عبدالعزيز, عن عمرو بن ابي عمرو, عن عاصم بن عمر بن قتادة , عن محمود بن لبيد ان رسول الله (ص) قال :
شيئان يكرههما ابن آدم : الموت , والموت راحة المؤمن من الفتنة , ويكره قلّة المال , وقلة المال اقل للحساب .

٣ – امالي الصدوق : عن علي بن احمد الدقاق , عن محمد بن هارون , عن عبيدالله ((١٨٤١)) ابن موسى , عن محمد بن الحسين , عن محمد بن محسن , عن يونس بن ظبيان , عن الصادق , عن آبائه , عن امير المؤمنين (ع) قال : لما اراد الله تبارك وتعالى قبض روح ابراهيم (ع) اهبط اليه ملك الموت , فقال : السلام عليك يا ابراهيم قال : وعليك السلام يا ملك الموت , اداع ام ناع ((١٨٤٢)) ؟ فقال : بل داع يا ابراهيم فاجب , قال ابراهيم (ع) : فهل رايت خليلاً يميت خليله ؟ قال : فرجع ملك الموت حتى وقف بين يدي الله جل جلاله فقال : الهي قد سمعت ما قال خليك ابراهيم , فقال الله جل جلاله :
يا ملك الموت , اذهب اليه وقل له : هل رايت حبيباً يكره لقا حبيبه ؟ ان الحبيب يحب لقا حبيبه .

٤ – الجعفريات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال :

اخبرنا محمد بن محمد قال :

حدثني ((١٨٤٣)) موسى بن اسماعيل قال : حدثني ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : جا رجل الى رسول الله (ص) فقال : ما

لي يا رسول الله لا احب الموت ؟ فقال له : الك مال ؟ قال : نعم , قال :فقدمته ؟ قال : لا, قال : فمن ثم لا تحب الموت , لان قلب الرجل عند متاعه .

ورواه في الخصال : عن جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة , عن جده الحسن بن علي , عن جده عبد الله بن المغيرة , عن السكوني , عن الصادق (ص) مثله .

٥ - تنبيه الخواطر : عن محمد بن الحسن القضباني ((١٨٤٤)) , عن ابراهيم بن محمد بن مسلم الثقفي , عن عبد الله بن بلج ((١٨٤٥)) المنقري , عن شريك , عن جابر, عن ابي حمزة اليشكري ,عن قدامة الاودي , عن اسماعيل بن عبد الله الصلعي , عن اميرالمؤمنين (ع) (في حديث) انه قال في مناجاته : اللهم قد وعدني نبيك ان تتوفاني اليك اذا سالتك , اللهم وقد رغبت اليك في ذلك (الخبر).

الباب الثالث عشر:جواز الفرار من مكان الوباءوالطاعون . الا مع وجوب الاقامة فيه كالمجاهد والمرابط. [١٢٣٠] ١ - الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير, عن ((١٨٤٦)) حمادين عثمان , عن الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) قال : [سالت ابا عبد الله (ع)] ((١٨٤٧)) عن الوباء يكون في ناحية مصر فيتحول الرجل الى ناحية اخرى , او يكون في مصر فيخرج منه الى غيره , فقال : لا باس انما نهى رسول الله (ص) عن ذلك لمكان ربيئة ((١٨٤٨)) كانت بحيال العدو فوقع فيهم الوباء فهربوا منه , فقال رسول الله (ص) : الفار منه كالفار من الزحف ,كراهية ان يخلو مراكزهم .

٢ - علل الشرائع : عن محمد بن موسى المتوكل , عن السعدآبادي , عن البرقي , عن ((١٨٤٩)) ابن محبوب , عن عاصم بن حميد, عن علي بن المغيرة قال : قلت لابي عبدالله (ع) : القوم يكونون في البلد فيقع فيها الموت , لهم ان يتحولوا عنها الى غيرها ؟ قال : نعم , قلت : بلغنا ان رسول الله (ص) عاب قوما بذلك ؟ فقال : اولئك كانوا ربيئة بازا العدو فامرهم رسول الله (ص) ان يثبتوا في موضعهم ولا يتحولوا منه ((١٨٥٠)) الى غيره , فلما وقع فيهم الموت تحولوا من ذلك المكان الى غيره فكان تحويلهم من ((١٨٥١)) ذلك المكان الى غيره كالفرار من الزحف .

٣ - معاني الاخبار : عن محمد بن الحسن , عن الصفار, عن احمد بن محمد, عن ابيه , ((١٨٥٢)) عن فضالة , عن ابان الاحمر, قال سال بعض اصحابنا ابا الحسن

(ع) عن الطاعون يقع في بلدة وانا فيها، اتحول عنها؟ قال : نعم , قال : ففي القرية وانا فيها، اتحول عنها؟ قال : نعم , قال ((١٨٥٣)) :

ففي الدار وانا فيها، اتحول عنها؟ قال : نعم , قلت : فانا نتحدث ان رسول الله (ص) قال : الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف , قال : ان رسول الله (ص) انما قال هذا في قوم كانوا يكونون في الثغور في نحو العدو فيقع الطاعون فيخلون اماكنهم يفرون منها، فقال رسول الله (ص) ذلك فيهم .

٤ - الاصول الستة عشر : - كتاب العلاء - عن محمد بن مسلم قال : قلت له اي ((١٨٥٤)) اباجعفر(ع) - : وبا اذا وقع على الارض , اعتزل؟ قال : وما باس ان تعتزل الوبا؟ وقد قال رسول الله (ص) لرجل اخبره انه كان في دار فيها اخوته فماتوا ولم يبق غيره , : ارتحل منها وهي زميمة .

الباب الرابع عشر: كراهة التدثر للمحموم وتحفظه من البرد. واستحباب مداواة الحمى بالسكر والما البارد. ١ - طب الاثمة (ع) : عن احمد بن المرزبان , عن محمد ((١٨٥٥)) بن خالد الاشعري , عن عبد الله بن بكير ((١٨٥٦)) قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) وهو محموم فدخلت عليه مولاة له وقالت : كيف تجدك , فديتك [نفسي] ((١٨٥٧)) ؟ وسالته عن حاله , وعليه ثوب خلق قد طرحه على فخذه فقالت له : لو تدثرت حتى تعرق فقد ابرزت جسدك للريح , فقال : اللهم اولعتهم بخلاف نبيك , قال رسول الله (ص) : الحمى من فيح جهنم - وربما قال : من فور جهنم - فاطفئوها بالما البارد .

٢ - وفيه : عن عون بن محمد , عن حماد بن عيسى , عن الحسين بن مختار , عن ((١٨٥٨)) ابي اسامة الشحام قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ما اختار جدنا رسول الله (ص) للحمى الا وزن عشرة دراهم سكر بما بارد على الريق .

٣ - الخصال : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن محمد بن عيسى اليقطيني , عن ((١٨٥٩)) القاسم بن يحيى , عن جده الحسن , عن ابي بصير ومحمد بن مسلم , عن ابي عبد الله , عن آباءه قال : قال امير المؤمنين (ع) : ليس من دا الا وهو من داخل الجوف , الا الجراحة والحمى فانهما يردان ((١٨٦٠)) ورودا , اكسروا الحمى ((١٨٦١)) بالبنفسج والما البارد , فان حرهما من فيح جهنم .

وقال (ع) : صبوا على المحموم لما البارد في الصيف , فانه يسكن حرها .

٤ – طب النبي (ص) : قال (ص) : ان الحمى من فيح جهنم , فبردوها بالما ((١٨٦٢)) .

٥ – الجعفریات : اخبرنا الابھري , حدثنا عبد اللہ بن محمد بن وھب الدينوري ((١٨٦٣)) قال : حدثنا ابراهيم بن عمرو بن ابي طيبة قال : حدثنا ابي , عن الاعمش , عن ابي وائل ((١٨٦٤)) , عن عبد اللہ (رھ) قال : قال النبي (ص) : الحمى رائد الموت , وھي سجن اللہ في الارض , فبردوها بالما البارد .

الباب الخامس عشر : استحباب الصدقة عن المريض . ١ – طب الائمة (ع) : عن ابراهيم بن يسار , عن جعفر بن محمد بن حكيم , عن ((١٨٦٥)) ابراهيم بن عبد الحميد , عن زرارة بن اعين , عن ابي جعفر , عن آباءه (ع) قال :

قال رسول اللہ (ص) : داووا مرضاكم بالصدقة .

[١٢٤٠] ٢ – وفيه : عنه (ص) قال : الصدقة تدفع البلا المبرم فداووا مرضاكم ((١٨٦٦)) بالصدقة .

٣ – وفيه : عنه (ص) قال : الصدقة تدفع ميتة السوء عن صاحبها ((١٨٦٧)) .

٤ – نهج البلاغة : قال (ع) : الصدقة دوا منجح ((١٨٦٨)) .

٥ – الجعفریات : اخبرنا عبد اللہ بن محمد قال : حدثنا محمد بن محمد قال :

حدثني ((١٨٦٩)) موسى بن اسماعيل قال : حدثني ابي , عن ابيه , عن جده

جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي

طالب (ع) قال : قال رسول اللہ (ص) : داووا مرضاكم بالصدقة , وردوا ابواب البلا بالدعا .

الباب السادس عشر : استحباب كثرة ذكر الموت ومابعده والاستعداد لذلك . ١ –

الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي

عمير , عن ((١٨٧٠)) عبدالرحمن بن الحجاج , عن ابي عبد اللہ (ع) (في

حديث) ان رسول اللہ (ص) قال :

من اكثر ذكر الموت احبه اللہ .

٢ - وفيه : عن محمد بن يحيى , عن احمد بن محمد, عن علي بن النعمان , عن ((١٨٧١)) ابن مسكان , عن داود بن فرقد, عن ابن ابي شيبه الزهري , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الموت الموت الاجل بين العينين وذهب الامل ورا الظهر, واذا استحقت ولاية الشيطان والشقاوة جا الامل بين العينين , وذهب الاجل ورا الظهر, قال : وسئل رسول الله (ص) : اي المؤمنين اكيس ؟ فقال : اكثرهم ذكرا للموت واشدهم له استعدادا.

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن علي بن النعمان , مثله .
٣ - عيون اخبار الرضا (ع) : عن محمد بن احمد بن الحسين , عن علي بن محمد ((١٨٧٢)) بن عنبسة ((١٨٧٣)) , عن محمد بن العباس بن موسى بن جعفر, ودارم بن قبيصة جميعا, عن الرضا, عن آباءه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اكثروا من ذكر هادم اللذات .

٤ - امالي الصدوق : عن محمد بن احمد السنائي , عن محمد بن ابي عبدالله الكوفي , ((١٨٧٤)) عن موسى بن عمران النخعي , عن عمه الحسين بن يزيد, عن محمد بن سنان , عن المفضل بن عمر, عن يونس بن ظبيان , عن الصادق , عن آباءه , عن رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين انه قال : اكيس الناس من كان اشد ذكرا للموت .

٥ - امالي الطوسي : باسناده المتقدم في كيفية الوضوء في كتاب امير المؤمنين (ع) ((١٨٧٥)) الى محمد بن ابي بكر واهل مصر قال : واكثروا ذكر الموت عندما تنازعكم اليه انفسكم من الشهوات , وكفى بالموت واعظا, وكان رسول الله (ص) [كثيرا ما] ((١٨٧٦)) يوصي اصحابه بذكر الموت فيقول : اكثروا ذكر الموت فانه هادم اللذات , حائل بينكم وبين الشهوات .

٦ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد, اخبرنا محمد بن محمد, حدثني موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) : ان رسول الله (ص) اوصى رجلا من الانصار بثلاث , ونهاه عن ثلاث , فقال له : اوصيك بذكر

الموت , فانه يسليك عن الدنيا, واوصيك بكثرة الدعاء, فانك لا تدري متى يستجاب لك
(وذكر الحديث).

- [١٢٥٠] ٧ - وفيه : بهذا الاسناد : عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال ((١٨٧٨)) رسول الله (ص) : اكثروا من ذكر هادم اللذات , فقيل : يا رسول الله , وما هادم اللذات ؟ قال (ص) : الموت , فان اكيس المؤمنين اكثرهم ذكرا للموت , واحسنهم للموت استعدادا .
- ورواه في دعائم الاسلام , عن رسول الله (ص) مثله , باختلاف يسير .
- ٨ - وفيه : بهذا الاسناد , قال : قال رسول الله (ص) : اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا ((١٨٧٩)) فانه يذكر ((١٨٨٠)) الاخرة ٩
- عيون اخبار الرضا (ع) وامالي الصدوق : عن محمد بن القاسم المفسر , عن ((١٨٨١)) احمد بن الحسن الحسيني , عن ابي محمد العسكري , عن آبائه (ع) قال : قيل لامير المؤمنين (ع) : ما الاستعداد للموت ؟ قال (ع) : اذا الفرائض , واجتنب المحارم , والاشتغال على المكارم , ثم لا يبالي اوقع على الموت , ام وقع الموت عليه , والله , ما يبالي ((١٨٨٢)) ابن ابي طالب , اوقع على الموت ام وقع الموت عليه ((١٨٨٣)) .
- ١٠ — الغايات : عن ابي جعفر (ع) قال : الاشتهار بالعبادة ريبة , ان ابي حدثني , ((١٨٨٤)) عن ابيه , عن جده (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اعبد الناس من اقام الفرائض (الى ان قال :) واكيس الناس من كان اشد ذكرا للموت .
- ١١ — امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن رجا بن يحيى , عن ((١٨٨٥)) محمد بن الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار , عن وهب بن عبد الله , عن ابي حرب بن ابي الاسود , عن ابيه , عن ابي ذر قال : قال رسول الله (ص) : يا ابا ذر , اذا رايت اخاك قد زهد في الدنيا فاسمع ((١٨٨٦)) منه فانه يلقي اليه ((١٨٨٧)) الحكمة , فقلت : يا رسول الله , من ازهد الناس ؟ قال : من لم ينس المقابر والبلى , وترك ما يفنى لما يبقى , ومن لم يعد غدا من ايامه , وعد نفسه في الموتى , قال : قلت : يا رسول الله , اي المؤمنين اكيس ؟ قال : اكثرهم للموت ذكرا , واحسنهم له استعدادا .
- ١٢ — نهج البلاغة : عن امير المؤمنين في وصيته لابنه الحسن (ع) : يا بني , اكثر ((١٨٨٨)) من ذكر الموت , وذكر ما تهجم عليه , وتفضي ((١٨٨٩)) بعد الموت اليه (واجعله امامك حيث تراه)

((١٨٩٠)) ، حتى ياتيك وقد اخذت منه حذرك ، وشددت له ازرك ، ولا ياتيك بغتة فيبهرك ((١٨٩١)) .

وقال (ع) : احي قلبك بالموعظة ، وامته بالزهادة ، وقوه باليقين ، ونوره بالحكمة ، وذلك بذكر الموت .

وفي كتابه (ع) الى الحارث الهمداني : واكثر ذكر الموت وما بعد الموت .

١٣ - دعائم الاسلام : باسناده عن رسول الله (ص) انه اوصى رجلا من الانصار ((١٨٩٢)) فقال (ص) : اوصيك بذكر الموت ، فانه يسليك عن امر الدنيا .

١٤ - وفيه : عنه (ص) انه قال لقوم من اصحابه : من اكيس الناس ؟ قالوا : ((١٨٩٣)) الله ورسوله اعلم ، فقال : اكثرهم ذكرا للموت ، واشدهم استعدادا له .

١٥ - كنز الفوائد : عن امير المؤمنين (ع) قال : من اكثر ذكر الموت ، رضي من ((١٨٩٤)) الدنيا باليسير .

١٦ - دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : من ترقب الموت لها عن اللذات ، ((١٨٩٥)) ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات .

[١٢٦٠] ١٧ - وفيه : عنه (ص) قال : شر المعذرة حين يحضر الموت ((١٨٩٦)) .

١٨ - وفيه : عنه (ص) قال : ليس بعد الموت مستعجب ، اكثروا من ذكر هادم ((١٨٩٧)) اللذات ومنغص الشهوات .

١٩ - جامع الاخبار : عن النبي (ص) قال : افضل الزهد في الدنيا ذكر الموت ، ((١٨٩٨)) وافضل العبادة ذكر الموت ، وافضل التفكير ذكر الموت ، فمن اتقله ذكر الموت ، وجد قبره روضة من رياض الجنة .

٢٠ - عوالي اللالى : عن النبي (ص) قال : ان القلوب تصدا ((١٨٩٩)) كما يصد الحديد ، قيل : يارسول الله ، وما جلاؤها؟ قال : قراءة القرآن ، وذكر الموت .

٢١ - وفيه : عنه (ص) قال : اكثروا من ذكر هادم اللذات ، فما ذكر في قليل ((١٩٠٠)) الاوكثره ((١٩٠١)) ، ولا كثير الا وقله .

٢٢ – مجموعة الشهيد (ره) : قال : قيل : يا رسول الله , هل يحشر مع الشهداء احد؟
(١٩٠٢)) قال : نعم , من يذكر الموت بين اليوم واللييلة عشرين مرة .

٢٣ – لب اللباب : راي النبي (ص) قوما يكنزون , فقال :
اما انكم لو كنتم اكنزتم ((١٩٠٣)) ذكرهادم اللذات تسلكم عما ارى ,
اكثروا ذكر هادم اللذات .

وسئل : اي المؤمنين اكيس ؟ قال : اكثرهم للموت ذكرا , واشدهم له استعدادا .

٢٤ – مصباح الشريعة : قال الصادق (ع) : ذكر الموت
يميت الشهوات في النفس , ((١٩٠٤)) ويقطع منابت الغفلة ,
ويقوي النفس ((١٩٠٥)) بمواعد الله , ويرق الطبع , ويكسر اعلام الهوى , ويطفى نار
الحرص , ويحقر الدنيا , وهو معنى ما قال النبي (ص) : فكر ساعة خير من
عبادة سنة , وذلك عندما يحل اطناب خيام الدنيا ويشدها في الاخرة , ولا تسكن بزوال
الرحمة عند ((١٩٠٦)) ذكر الموت بهذه الصفة , ومن لا يعتبر بالموت وقلة حيلته
وكثرة عجزه وطول مقامه في القبر , وتحيره في القيامة فلا خير فيه .

قال النبي (ص) : اذكروا ((١٩٠٧)) هادم اللذات , قيل : وما هو يا رسول الله
؟ فقال : الموت , فما ذكره عبد على الحقيقة في سعة الاضاقت عليه الدنيا , ولا في شدة
الا اتسعت عليه , والموت اول منزل من منازل الاخرة , وآخر منزل من منازل
الدنيا , فطوبى لمن ((١٩٠٨)) اكرم عند النزول باولها , وطوبى لمن احسن مشايعته في
آخرها , والموت اقرب الاشيا من بني آدم وهو يعده ابعده , فما اجرا الانسان على
نفسه , وما اضعفه من خلق ولذلك اشتاق من اشتاق الموت ((١٩٠٩)) وكره من كره .
قال النبي (ص) : من احب لقا الله احب الله لقاؤه , ومن كره لقا الله كره الله لقاؤه .

الباب السابع عشر : كراهة طول الامل وعد غد من الاجل . ١ – الكافي : عن محمد بن
يحيى , عن الحسين بن اسحاق , عن علي بن مهزيار , عن ((١٩١٠)) فضالة بن

ايوب , عن اسماعيل بن ابي زياد , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين
(ع) : ما انزل الموت حق منزلته من عد غدا من اجله , قال : وقال

امير المؤمنين (ع) : ما اطال عبد الامل الا اسا العمل , قال : وكان يقول : لو راي
العبد اجله وسرعته اليه لابغض العمل من طلب الدنيا .

٢ – امالي الصدوق : عن محمد بن احمد الاسدي , عن احمد بن محمد

العامري , عن ((١٩١١)) ابراهيم بن عيسى , عن سليمان بن عمرو , عن عبدالله

بن الحسن [بن الحسن] ((١٩١٢)) ابن علي , عن امه فاطمة بنت الحسين ,
عن ابيها (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ,
وهلاك آخرها بالشح ((١٩١٣)) والامل .

[١٢٧٠] ٣ – الخصال : عن محمد بن الحسن , عن الصفار , عن العباس بن
((١٩١٤)) معروف , عن ابي همام – اسماعيل بن همام – عن محمد بن سعيد , عن
غزوان , عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن آبائه (ع) عن علي (ع) قال : من
اطال امله سا ((١٩١٥)) عمله .

٤ – وفيه : عن محمد بن احمد الاسدي , عن محمد بن ابي عمران , عن احمد بن
((١٩١٦)) ابي بكر الزهري , عن علي اللهبي , عن محمد بن المنكدر , عن جابر بن
عبدالله قال : قال رسول الله (ص) :
ان اخوف ما اخاف على امتي الهوى وطول الامل , اما الهوى فانه يصد عن
الحق , واما طول الامل فينسي الآخرة (الحديث) .

٥ – وفيه : عن ابيه , عن محمد بن يحيى , عن احمد
بن محمد بن عيسى , عن ابيه , ((١٩١٧)) عن حماد بن عيسى , عن
عمر بن اذينة , عن ابان بن ابي عياش , عن سليم بن قيس الهلالي , عن
امير المؤمنين (ع) (في حديث) قال : الا ان اخوف ما يخاف عليكم خصلتان : اتباع
الهوى وطول الامل , اما اتباع الهوى فيصد عن الحق , وطول الامل ينسي الآخرة .
وعن محمد بن جعفر البندار , عن الحمادي , عن احمد بن محمد , عن ابراهيم بن
محمد , عن علي اللهبي , عن محمد بن المنكدر , عن جابر , عن رسول الله (ص) نحوه .

٦ – نهج البلاغة : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : من جرى في عنان امله عثر
((١٩١٨)) باجله .

٧ – وفيه : قال (ع) : اذا كنت في اذار والموت في اقبال فما اسرع الملتقى
((١٩١٩)) .

٨ – وفيه : قال (ع) : من اطال الامل اسا العمل ((١٩٢٠)) .

٩ – وفيه : قال (ع) : لو راى العبد الاجل ومصيره لابغض الامل وغروره
((١٩٢١)) .

١٠ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي ,

((١٩٢٢)) عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) ان ه قال : من يامل ان يعيش غدا فانه يامل ان يعيش ابدًا, ومن يامل ان يعيش ابدًا, يقسو قلبه ويرغب في الدنيا ((١٩٢٣)) , ويزهد في ((١٩٢٤)) الذي وعده ربه تبارك وتعالى .

١١ – وفيه : بهذا الاسناد : عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) ((١٩٢٥)) لرجل :

اعمل عمل من يظن انه يموت غدا.

١٢ – امالي الطوسي : عن المفيد, عن ابي بكر الجعابي , عن محمد بن الوليد, عن ((١٩٢٦)) عنبر بن محمد, عن سلمة بن كهيل ((١٩٢٧)) , عن ابي الطفيل – عامر بن وائلة الكناني (ره) قال : سمعت امير المؤمنين (ع) يقول : ان اخوف ما اخاف عليهم طول الامل , واتباع الهوى , فاما طول الامل فينسي الآخرة , واما اتباع الهوى فيصد عن الحق .

ورواه الشيخ المفيد في اماليه : عن الجعابي , عن الفضل بن حباب , عن مسلم بن عبدالله, عن ابيه , عن محمد بن عبد الرحمن , عن شعبة , عن سلمة بن كهيل , عن حبة العرني, عنه (ع) مثله .

[١٢٨٠] ١٣ – وفيه : عن جماعة , عن ابي المفضل , عن رجا بن يحيى , عن ((١٩٢٨)) محمد بن الحسن بن شمون , عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم , عن الفضيل بن يسار, عن وهب بن عبد الله , عن ابي حرب بن ابي الاسود, عن ابيه , عن ابي ذر قال : قال رسول الله (ص) : يا ابا ذر, اياك والتسويف باملك , فانك بيومك ولست بما بعده , فان يكن غده لك تكن في الغد كما كنت في اليوم , وان لم يكن غده لك لم تتدم على ما فرطت في اليوم .

يا ابا ذر, لو نظرت الى الاجل ومسيره , لابغضت الامل وغروره .

يا ابا ذر, اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمسا, واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح .

١٤ – مكارم الاخلاق : عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله (ص) :

ياابن ((١٩٢٩)) مسعود, قصر املك فاذا اصبحت فقل اني لا امسي , واذا امسيت فقل : لا اصبح , [واعزم] ((١٩٣٠)) على مفارقة الدنيا.

ورواه الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عنه (ص) مثله .

١٥ - المحاسن : عن محمد بن عبد الحميد
العطار, عن عاصم بن حميد, عن ((١٩٣١)) ابي حمزة الثمالي ,
عن يحيى بن عقيل قال : قال امير المؤمنين (ع) : اني اخاف عليكم اثنين : اتباع
الهوى وطول الامل , فاما اتباع الهوى فانه يرد ((١٩٣٢)) عن الحق , وطول الامل
فينسي الآخرة .

١٦ - الغارات : عن يحيى بن سعيد, عن ابيه قال : خطب علي (ع) فقال : انما
((١٩٣٣)) اهلك الناس خصلتان , هما اهلكتا من كان قبلكم , وهما مهلكتان من
يكون بعدكم : امل ينسي الآخرة , وهوى يضل عن السبيل , ثم نزل .

١٧ - دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : كن كأنك
عابر سبيل , وعد نفسك ((١٩٣٤)) في اصحاب القبور , عش ما
شئت فانك ميت , واحبب من احببت , فانك مفارقه , عجبت لمؤمل دنيا والموت يطلبه
.

١٨ - روضة الواعظين : روي : ان اسامة بن زيد اشترى وليدة ((١٩٣٥))
بمائة دينار الى شهر, فسمع رسول الله (ص) فقال : الا تعجبون من
اسامة المشتري الى شهر؟ ان اسامة لطويل الامل ((١٩٣٦)) لا يلتقيان حتى
يقبض الله روعي , وما رفعت طرفي وظننت اني خافضه حتى اقبض , ولا تلقمت
لقمة الا ظننت ان لا اسيغها , انحصر بها من الموت , ثم قال : يا بني آدم , ان كنتم
تعقلون فعادوا انفسكم من الموتى , والذي نفسي بيده انما توعدون لات , وما انتم
بمعجزين .

ورواه الشيخ ورام في تنبيه الخواطر : عن ابي سعيد الخدري , عنه (ص) مثله .
١٩ - كنز الفوائد : عن رسول الله (ص) قال : من كان يامل
ان يعيش غدا, فانه ((١٩٣٧)) يامل ان يعيش ابدًا.

٢٠ - وفيه : عن شيخه المفيد, عن جعفر بن
محمد بن قولويه , عن جعفر بن محمد ((١٩٣٨)) ابن مسعود, عن ابيه , عن
الحسين بن خالد, عن النوفلي , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه قال
: قال امير المؤمنين (ع) : من ايقن انه يفارق الاحباب , ويسكن التراب , ويواجه
الحساب , ويستغني عما يخلف ((١٩٣٩)) , ويفتقر الى ما قدم , كان
حريًا بقصر الامل , وطول العمل .

٢١ - الزهد : عن فضالة , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال علي (ع) : ((١٩٤٠)) ما انزل الموت حق منزلته , من عد غدا من اجله .

وقال علي (ع) : ما اطل عبد الامل , الا اسا العمل .

وكان (ع) يقول : لو راى العبد اجله وسرعته اليه , لا بغض الامل وطلب الدنيا .

الباب الثامن عشر: استحباب وضع صاحب المصيبة حذاه ورداه . ١ - امالي

الصدوق : عن ابي الحسن علي بن الحسين بن شقير بن يعقوب بن ((١٩٤١)) الحارث

بن ابراهيم الهمداني , عن جعفر بن احمد بن يوسف عن علي بن بزرج , عن عمرو بن اليسع , عن عبد الله بن اليسع , عن عبد الله بن سنان , عن ابي عبد الله (ع) - في حديث - ان رسول الله (ص) امر بغسل سعد بن معاذ حين مات ثم تبعه بلا حذا ولا ردا فسئل عن ذلك فقال : ان الملائكة كانت بلا ردا ولا حذا فتاسيت بها .

[١٢٩٠] ٢ - التهذيب : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن ابراهيم بن

((١٩٤٢)) هاشم , عن النوفلي , عن السكوني , عن ابي عبد الله , عن آباءه (ع)

قال : قال رسول الله (ص) : ثلاثة ما ادري ايهم اعظم جرما منهم : الذي يمشي مع الجنابة بغير ردا (الحديث) .

٣ - الفقيه : ووضع رسول الله (ص) رداه في جنازة سعد بن معاذ , فسئل عن ذلك

((١٩٤٣)) فقال :

اني رايت الملائكة قد وضعت اريدتها فوضعت ردائي .

ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه , عن محسن بن احمد , عن ابان , عن اسحاق

بن عمار , عن ابي عبد الله (ع) نحوه .

٤ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه سمع رسول الله (ص)

يقول في جنازة : ((١٩٤٤)) ما ادري ايهم اعظم ذنبا , الذي يمشي مع الجنابة

بغير ردا , ام الذي يقول : ارفقوا رفق الله بكم , ام الذي يقول : استغفروا له غفر الله لكم .

وفي الجعفریات : اخبرنا عبد الله , اخبرنا محمد , حدثني موسى , حدثنا ابي ,

عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده , علي بن الحسين , عن ابيه

, عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما ادري ايهم اعظم ذنبا ,

ونكر مثله .

الباب التاسع عشر: ما يستحب القيام به عن الميت وله . ١ - مشكاة الانوار :
- نقلنا من كتاب المحاسن - عن الباقر (ع) قال : سئل
((١٩٤٥)) رسول الله (ص) : من اعظم حقا على الرجل ؟ قال : والداه .
وقال : ان الرجل يكون بارا بوالديه , وهما حيان , فاذا لم ((١٩٤٦)) يستغفر لهما كتب
عاقلهما, وان الرجل يكون عاقا لهما في حياتهما, فاذا ماتا اكثر الاستغفار لهما فكتب
بارا.

٢ - الجعفریات : اخبرني محمد, حدثني موسى , حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده
((١٩٤٧)) جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن
علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما اهدي الى الميت هدية ولا اتحف تحفة ,
افضل من الاستغفار .

٣ - فلاح السائل : عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله (ص) : لا ياتي على
((١٩٤٨)) الميت ساعة اشد من اول ليلة , فارحموا موتاكم بالصدقة , فان لم تجدوا
فليصل احدكم ركعتين , يقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب مرة ((١٩٤٩)) وقل هو
الله احد مرتين , وفي الثانية فاتحة الكتاب مرة والهالك التكاثر عشر
مرات , ويسلم ويقول : اللهم صل على محمود آل محمد, وابعث ثوابها ((١٩٥٠))
الى قبر ذلك الميت فلان بن فلان , فيبعث الله من ساعته الف ملك الى قبره مع كل
ملك ثوب وحلة , ويوسع قبره من الضيق الى يوم ينفخ في الصور, ويعطى المصلي
بعدد ما طلعت عليه الشمس حسنة , وترفع له اربعون درجة .

٤ - لب الباب : قال النبي (ص) : لا تنسوا موتاكم في
قبورهم , وموتاكم يرجون ((١٩٥١)) احسانكم , وموتاكم محبوسون
يرغبون في اعمالكم البر وهم لا يقدرون , اهدوا الى موتاكم الصدقة والدعا .
٥ - وفيه : عنه (ص) : ان رجلا قال : يا رسول الله , هل
بقي من البر بعد موت ((١٩٥٢)) الابوين شي ؟ قال : نعم ,
الصلاة عليهما , والاستغفار لهما , والوفاء بعهدهما , واکرام صديقهما , وصلة رحمهما .

٦ - وفيه : وروي : ان جبرئيل (ع) نزل على النبي (ص)
بخمسة بشارات :

اولها ((١٩٥٣)) قال الله : من رجائي فلا اخيبه , وادفع العذاب عن الاموات بدعا
الاحياء .

٧ - جامع الاخبار : عن النبي (ص) قال : ما تصدقت لميت فياخذها ملك في طبق ((١٩٥٤)) من نور ساطع ضوءها يبلغ سبع سموات , ثم يقوم على شفير الخندق فينادي : السلام عليكم يا اهل القبور , اهلكم اهدى اليكم ((١٩٥٥)) هذه الهدية , فياخذها ويدخل بها في قبره فيوسع عليه مضاجعه .
فقال (ص) : الا من اعطف الميت بصدقة , فله عند الله من الاجر مثل احد , ويكون يوم القيامة في ظل عرش الله يوم لا ظل الا ظل العرش , وحي وميت نجيا بهذه الصدقة .

[١٣٠٠] ٨ - الهداية للحضيبي : باسناده عن علي بن عبيد الله الحسيني , عن ((١٩٥٦)) ابي الحسن الهادي (ع) في حديث انه قال للمتوكل : فكان والله امير المؤمنين (ع) يحج عن ابيه وامه , وعن اب رسول الله (ص) حتى مضى ((١٩٥٧)) , ووصى الحسن والحسين (ع) بمثل ذلك , وكل امام منا يفعل ذلك الى ان يظهر الله امره (الخبر).

٩ - دعائم الاسلام : عن الحسن والحسين (ع) انهما كانا يؤديان زكاة الفطرة عن ((١٩٥٨)) علي بن ابي طالب (ع) حتى ماتا , وكان علي بن الحسين (ع) يؤديها عن الحسين ((١٩٥٩)) بن علي (ع) حتى مات , وكان ابو جعفر (ع) يؤديها عن علي (ع) حتى مات , قال جعفر بن محمد (ع) : انا اؤديها عن ابي (ع) .

الباب العشرون : وجوب الوصية على من عليه او له حق . واستحبها لغيره بشي من المال في ابواب البر والخير والوقف والصدقة . ١ - الجعفريات :
اخبرنا عبد الله بن محمد , اخبرنا محمد بن محمد , حدثني موسى ((١٩٦٠)) ابن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ليس ينبغي للمسلم ان يبيت ليلتين , الا ووصيته مكتوبة عند راسه .

٢ - الفقيه : باسناده عن العلاء , عن محمد بن مسلم قال : قال ابو جعفر (ع) : ((١٩٦١)) الوصية حق وقد اوصى رسول الله (ص) فينبغي للمؤمن ان يوصي .
٣ - وفيه : باسناده عن السكوني , عن جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) قال : قال ((١٩٦٢)) علي (ع) : من اوصى فلم يحف ولم يضار كان كمن تصدق به في حياته .

٤ — الفقيه : قال (ع) : ستة يلحقن المؤمن بعد وفاته : ولد يستغفر له , ومصحف ((١٩٦٣)) يخلفه , وغرس يغرسه , وبئر يحفرها , وصدقة يجريها , وسنة يؤخذ بها من بعده .

٥ — مصباح المتهدج : روي عن النبي (ص) انه قال : الوصية حق على كل مسلم ((١٩٦٤)) .

٦ — دعوات الراوندي : عن النبي (ص) : من مات على وصية حسنة , مات شهيدا ((١٩٦٥)) .

وروي : انه ينبغي ان لا يبیت الانسان الا ووصيته تحت راسه , ويتأكد ذلك في حال المرض .

الباب الحادي والعشرون : استحباب حسن الظن بالله عند الموت . ١ — امالي ابن الشيخ : عن ابيه , عن هلال بن محمد الحفار , عن اسماعيل بن علي ((١٩٦٦)) الدعبلی , عن محمد بن ابراهيم بن كثير , عن ابي نؤاس الحسن بن هاني , عن حماد بن سلمة , عن يزيد الرقاشي , عن انس قال : قال رسول الله (ص) : لا يموتن احدكم حتى يحسن ظنه بالله عز وجل , فان حسن الظن بالله ثمن الجنة .

٢ — دعوات الراوندي : عن ابن عباس قال : اذا حضر احدكم الموت فبشروه , ((١٩٦٧)) ليلقى ((١٩٦٨)) ربه وهو حسن الظن بالله , واذا كان في صحة فخوفه .

وقال النبي (ص) : لا يموتن احدكم الا ويحسن الظن بالله .

[١٣١٠] ٣ — امالي المفيد : عن محمد بن عمران المرزباني , عن ابي عبد الله محمد ((١٩٦٩)) ابن احمد الحكيمي , عن محمد بن اسحاق الصاгани , عن سليمان بن ايوب , عن جعفر بن سليمان , عن ثابت , عن انس قال : مرض رجل من الانصار , فاتاه النبي (ص) يعودده : فوافقه وهو في الموت , فقال : كيف تجدك ؟ قال : اجدني ارجو رحمة ربي , واتخوف من ذنوبي , فقال النبي (ص) : ما اجتمعتافي قلب عبد مثل هذا الموطن , الا اعطاه الله رجاءه , وآمنه خوفه ((١٩٧٠)) .

الباب الثاني والعشرون : كراهة تمني الانسان الموت لنفسه ولو لضر نزل به . ١ — امالي الطوسي : عن ابيه , عن محمد بن محمد بن

مخلد, عن محمد بن ((١٩٧١)) عبدالواحدالنحوي , عن الحارث بن محمد بن ابي اسامة , عن الواقدي محمد بن عمر , عن عبدالله بن جعفر الزبيرى , عن يزيد بن الهاد ((١٩٧٢)) , عن هند بنت الحارث القرشي , عن ام الفضل قالت : دخل رسول الله (ص) على رجل يعودوه وهو شك فتمنى الموت فقال رسول الله (ص) : لا تتمن الموت فانك ان تك محسنا تزدد احسانا, وان تك مسيئا فتؤخرتستعتب , فلا تتمنوا الموت .

٢ - منتهى المطلب : عن النبي (ص) قال : لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به , ((١٩٧٣)) وليقل : اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي , وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي .

٣ - نهج البلاغة : في كتاب امير المؤمنين الى الحارث الهمداني : ولا تتمن الموت ((١٩٧٤)) الا بشرط وثيق .
الباب الثالث والعشرون : استحباب الاسراع الى الجنابة والابطاع عن العرس والوليمة . وترجيح الجنابة عند التعارض . ١ - التهذيب : باسناده عن محمد بن الحسين , عن موسى بن عيسى , عن محمد بن ((١٩٧٥)) عيسى , عن اسماعيل بن ابي زياد , بواسطة عن جعفر , عن ابيه (ع) ان النبي (ص) سئل عن رجل يدعى الى وليمة والى جنازة فايهما افضل ؟ وايهما يجيب ؟ قال : يجيب الجنابة فانها تذكر الاخرة , وليدع الوليمة فانها تذكر الدنيا .

٢ - الفقيه : قال النبي (ص) : اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا , واذا دعيتم الى العرائس ((١٩٧٦)) فابطئوا .

٣ - قرب الاسناد : عن هارون بن مسلم , عن مسعدة بن زياد , عن جعفر , عن ((١٩٧٧)) ابيه (ع) ان النبي (ص) قال : اذا دعيتم الى العرسات فابطئوا فانها تذكر الدنيا , واذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا فانها تذكر الاخرة .
وفي الجعفریات : اخبرنا محمد , حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) عن رسول الله (ص) مثله .

٤ - الجعفریات : بالاسناد المتقدم , عن علي (ع) انه سئل عن الرجل ((١٩٧٨)) يدعى الى جنازة , ووليمة فايهما يجيب ؟ قال : يجيب الجنابة .
ورواه في دعائم الاسلام : عنه (ع) مثله : وزاد في آخره : فان

حضور الجنازة يذكر الموت , وحضور الولائم يليه عن ذلك .

٥ - وفيه : عن جعفر بن محمد د, عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص) قال : اذا دعيتم ((١٩٧٩)) الى الجنائز فاسرعوا, فانها تذكر ((١٩٨٠)) الاخرة .

الباب الرابع والعشرون : وجوب توجيه المحتضر الى القبلة بان يجعل وجهه اليها . ١ - الفقيه : قال امير المؤمنين (ع) : دخل رسول الله (ص) على رجل من ولد ((١٩٨١)) عبدالمطلب وهو في السوق ((١٩٨٢)) وقد وجه لغير ((١٩٨٣)) القبلة , فقال :

وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة , واقبل الله عز وجل عليه بوجهه , فلم يزل كذلك حتى يقبض .

ورواه في العلل عن محمد بن علي ماجيلويه , عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد, عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي الجوزا المنبه بن عبد الله , عن الحسين بن علوان , عن عمرو بن خالد, عن زيد بن علي , عن آبائه , عن علي (ع) . وفي ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل , وعن عبد الله بن جعفر, عن احمد بن ابي عبد الله .

[١٣٢٠] ٢ - دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : فاذا مات فاستقبل وجهه ((١٩٨٤)) .

٣ - دعائم الاسلام : عن امير المؤمنين (ع) انه قال : من الفطرة ان يستقبل بالعليل ((١٩٨٥)) القبلة , اذا احتضر .

الباب الخامس والعشرون : استحباب تلقين المحتضر الشهادتين . ١ - ثواب الاعمال وامالي الصدوق : عن محمد بن علي ماجيلويه , عن محمد ((١٩٨٦)) ابن يحيى , عن محمد بن احمد, عن الحسن بن موسى الخشاب , عن غياث بن كلوب , عن اسحاق بن عمار, عن جعفر بن محمد, عن ابيه , عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص) قال : لقنوا موتاكم لا اله الا الله , فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة . ورواه الصدوق ايضا في الفقيه , مثله .

٢ - الفقيه : قال رسول الله (ص) (في حديث) : من تاب وقد بلغت نفسه هذه ((١٩٨٧)) - واهوى بيده الى حلقه - تاب الله عليه .

٣ - ثواب الاعمال : عن ابيه , عن سعد, عن احمد بن محمد, عن الحسن بن سيف ,

((١٩٨٨)) عن اخيه الحسين بن سيف , عن ابيه , عن عمرو بن شمر , عن جابر , عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لقنوا موتاكم لا اله الا الله , فانها تهدم الذنوب , فقالوا : يا رسول الله , فمن قال في صحته ؟ فقال : ذلك اهدم واهدم , ان لا اله الا الله انس للمؤمن في حياته وعند موته وحين يبعث , وقال رسول الله (ص) : قال جبرئيل : يا محمد , لو تراهم حين يبعثون هذا مبيض وجهه ينادي : لا اله الا الله والله اكبر , وهذا مسود وجهه ينادي : ياويلاه يا ثوراه .

٤ - المحاسن : عن داود بن سليمان , عن احمد بن زياد , عن اسرائيل , عن جابر , عن ((١٩٨٩)) ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لقنوا موتاكم لا اله الا الله , فانها انس للمؤمن حين يمرق ((١٩٩٠)) في قره (الحديث) .

٥ - دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : لقنوا موتاكم لا اله الا الله , فان من كان ((١٩٩١)) آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة , قيل : يا رسول الله , ان شدايد الموت وسكراته تشغلنا عن ذلك , فنزل في الحال جبرئيل وقال : يا محمد , قل لهم حتى يقولوا الان في الصحة : لا اله الا الله عدة لذلك الوقت ((١٩٩٢)) او كما قال .

٦ - وفيه : عن امير المؤمنين (ع) : انه كان يقول عند الوفاة : تعاونوا على البر ((١٩٩٣)) والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان , ثم كان يقول : لا اله الا الله حتى توفى صلوات الله عليه .

٧ - دعائم الاسلام : عن ابي ذر (ره) قال : كنت عند رسول الله (ص) في مرضه الذي ((١٩٩٤)) قبض فيه , فقال : ادن مني يا ابا ذر استند اليك , فدنوت منه فاستند الى صدري , الى ان دخل علي (ع) فقال لي : قم يا ابا ذر فان عليا (ع) احق بهذا منك فجلس علي (ع) فاسنده الى صدره , ثم قال (لي) ((١٩٩٥)) : ههنا بين يدي فجلست بين يديه , فقال (ص) :

اعقد ((١٩٩٦)) بيدك من ختم له بشهادة ان لا اله الا الله دخل الجنة , ومن ختم له بحجة دخل الجنة , ومن ختم له بعمره دخل الجنة , ومن ختم له بطعام مسكين دخل الجنة , ومن ختم له بجهاد في سبيل الله ولو قدر فواق ((١٩٩٧)) الناقة دخل الجنة .

ورواه في الجعفریات : باسناده عنه (ص) مثله .

٨ - بحار الانوار : - عن بعض كتب المناقب القديمة
- عن ابي الفرج محمد بن احمد ((١٩٩٨)) المكي , عن المظفر بن احمد بن عبد
الواحد, عن محمد بن علي الحلواني , عن كريمة بنت احمد بن
محمد المروزي , واخبرني به ايضا عاليا قاضي القضاة محمد بن الحسين
البغدادي , عن الحسين بن محمد بن علي الزيني , عن الكريمة فاطمة بنت احمد بن
محمد المروزي بمكة حرسها الله تعالى , عن ابي علي زاهر بن احمد, عن معاذ بن
يوسف الجرجاني , عن احمد بن محمد بن غالب , عن عثمان بن ابي شيبة , عن
نمير , عن مجالد, عن ابن عباس قال : خرج اعرابي من بني سليم وذكر خيرا
طويلا, وانه صاد ضبا, واتي به الى النبي (ص) واسلم بشهادة الضب (الى ان قال
:) ثم التفت النبي (ص) فقال : من يزود الاعرابي وضمن له على الله عز وجل زاد
التقوى (قال) ((١٩٩٩)) : فوثب اليه سلمان الفارسي (ره) فقال : فداك ابي
وامي , ما زاد التقوى ؟ قال : ياسلمان , اذا كان آخر يوم من ايام الدنيا, لفتك الله عز
وجل قول شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله , فان انت قلتها لقيتني ولقيتك
, وان لم تقلها لم تلقني ولم الفك ابدا (الخبر) .

[١٣٣٠] ٩ - تفسير الكوفي : عن الحسين بن سعيد, عن سليمان بن داود بن
((٢٠٠٠)) سليمان القطان , عن احمد بن زياد, عن يحيى بن سالم الفراء, عن
اسرائيل , عن جابر ((٢٠٠١)) عن اب جعفر(ع) قال : قال رسول الله (ص) :
لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها انيس للمؤمن ((٢٠٠٢)) حين يمرق ((٢٠٠٣)) من قبره
.

١٠ - لب الباب : عن النبي (ص) قال : لقنوا موتاكم
شهادة ان لا اله الا الله , فمن قالها ((٢٠٠٤)) عند موته وجبت له الجنة ,
قيل : يا رسول الله , من قال في صحته ؟ قال : ذلك اوجب فاوجب .
١١ - وفيه : عنه (ص) قال : من لقن عند الموت لا اله الا الله , دخل الجنة
((٢٠٠٥)) .

الباب السادس والعشرون : استحباب تلقين المحتضر كلمات الفرج . ١ - الكافي :
عن علي بن ابراهيم , عن ابيه , عن ابن ابي عمير ,
عن حماد, عن ((٢٠٠٦)) الحلبي , عن ابي عبد الله (ع) ان رسول الله (ص) دخل
على رجل من بني هاشم وهو يقضي فقال له رسول الله (ص) : قل :

لا اله الا الله العلي العظيم , لا اله الا الله الحليم الكريم , سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع , وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم , والحمد لله رب العالمين , فقال رسول الله (ص) : الحمد لله الذي استنقذه من النار .

ورواه الصدوق مرسلًا نحوه , وزاد : وهذه الكلمات هي كلمات الفرج .

٢ – وفيه : عن عدة من اصحابنا , عن سهل بن زياد , عن جعفر بن محمد الاشعري , ((٢٠٠٧)) عن عبد الله بن ميمون القداح , عن ابي عبد الله (ع) قال : كان امير المؤمنين (ع) اذا حضر احدا من اهل بيته الموت قال له : قل : لا اله الا الله الحليم الكريم , لا اله الا الله العلي العظيم , سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع , وما بينهن ((٢٠٠٨)) ورب العرش العظيم , والحمد لله رب العالمين , فاذا قالها المريض قال : اذهب فليس عليك باس .
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب .

٣ – لب اللباب : عن امير المؤمنين (ع) انه كان اذا راي مؤمنا في حال النزاع لقنه ((٢٠٠٩)) كلمات الفرج , فاذا قالها , قال : لا اخاف عليه الان .

الباب السابع والعشرون : استحباب تلقين المحتضر التوبة والاستغفار والدعا الماثور . ١

– الكافي : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن الحسين , عن عبد الرحمن بن ((٢٠١٠)) ابي هاشم , عن سالم بن ابي سلمة , عن ابي عبد الله (ع) قال : حضر رجلا الموت فقيل : يا رسول الله , ان فلانا قد حضره الموت , فنهض رسول الله (ص) ومعه ناس من اصحابه حتى اتاه وهو مغمى عليه , قال : فقال : يا ملك الموت , كف عن الرجل حتى اساله , فافاق الرجل فقال له النبي (ص) : ما رايت ؟ قال :

رايت بياضا كثيرا وسوادا كثيرا , قال : فايهما كان اقرب اليك ؟ فقال : السواد , فقال النبي (ص) :

قل : اللهم اغفر لي الكثير من معاصيك واقبل مني اليسير من طاعتك , فقال ثم اغمى عليه , فقال :

ياملك الموت خفف عنه حتى اساله , فافاق الرجل فقال : ما رايت ؟ قال : رايت بياضا كثيرا وسوادا كثيرا , قال : فايهما اقرب اليك ؟ فقال : البياض , فقال رسول الله (ص) : غفر الله لصاحبكم , قال :

فقال ابو عبدالله (ع) : اذا حضرتتم ميتا فقولوا له هذا الكلام ليقوله .

٢ - الفقيه : قال رسول الله (ص) في آخر خطبة

خطبها : من تاب قبل موته بسنة ((٢٠١١)) تاب الله عليه , ثم قال :

وان السنة لكثيرة , من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه , ثم قال : وان الشهر

لكثير , من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه , ثم قال : وان يوما لكثير , من تاب قبل

موته بساعة تاب الله عليه , ثم قال : وان الساعة لكثيرة , من تاب وقد بلغت نفسه

هذه واهوى بيده الى حلقة تاب الله عليه .

٣ - وفيه : وقال الصادق (ع) : اعتقل لسان رجل من اهل

المدينة فدخل عليه ((٢٠١٢)) رسول الله (ص) فقال له :

قل : لا اله الا الله , فلم يقدر عليه , فاعاد عليه رسول الله (ص) فلم يقدر عليه ,

وعند راس الرجل امرأة فقال لها : هل لهذا الرجل ام ؟ قالت : نعم يا رسول الله انا

امه , فقال : افراضية انت عنه ام لا ؟ فقالت : بل ساخطة , فقال لها رسول الله (ص)

:

فاني احب ان ترضى عنه , فقالت : قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله , فقال له :

قل : لا اله الا الله , فقال : لا اله الا الله , فقال : قل : يا من يقبل اليسير , ويعفو عن

الكثير اقبل مني اليسير , واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور , فقالها , فقال له :

ماذا ترى ؟ فقال : ارى اسودين قد دخلا علي , فقال :

اعدها فاعادها , فقال : ما ترى ؟ فقال : قد تباعدا عني , ودخل ابيضان , وخرج

الاسودان فما اراهما , ودنا الابيضان مني الان ياخذان بنفسي , فمات من ساعته .

٤ - امالي المفيد : اخبرني ابو نصر محمد بن

الحسين البصير المقرئ قال :

اخبرني ((٢٠١٣)) ابو القاسم علي بن محمد قال : حدثنا علي بن الحسن قال : حدثني

الحسن بن علي بن يوسف , عن ابي عبد الله زكريا بن محمد بن المؤمن , عن

سعيد بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد (ع) يقول : ان رسول الله

(ص) حضر شابا عند وفاته فقال له : قل : لا اله الا الله قال : فاعتقل لسانه

مرارا , فقال لامرأة عند راسه : هل لهذا ام ؟ قالت : نعم , انا امه , قال (ص) :

افساخطة انت عليه ؟ قالت : نعم , ما كلمته منذ ستة حجج , قال (ص) لها : ارضي

عنه , قالت : رضي الله عنه يا رسول الله برضاك عنه , فقال له رسول الله (ص)

قل : لا اله الا الله , قال : فقالها , فقال له النبي (ص) : ماترى ؟ قال : ارى رجلا اسود الوجه قبيح المنظر وسخ الثياب منتن الريح , قد وليني الساعة واخذ بكظمي ((٢٠١٤)) , فقال له النبي (ص) : قل : يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير , اقبل مني اليسير واعف عني الكثير , انك انت الغفور الرحيم , فقالها الشاب , فقال له النبي (ص) : انظر ماذا ترى ؟ قال : ارى رجلا ابيض اللون حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب قد وليني , وارى الاسود قد تولى عني , فقال له : اعد فاعاد , فقال له : ما ترى ؟ قال : لست ارى الاسود , وارى الابيض قد وليني , ثم طفا على تلك الحال .

[١٣٤٠] ٥ - دعائم الاسلام : عن علي بن الحسين ومحمد بن علي (ع) انهما ذكرا ((٢٠١٥)) وصية علي (ع) - وساقا الحديث - (الى ان قال) : قال (ع) : ايها الناس , هل فيكم احديدي قبلي جورا في حكم , او ظلما في نفس او مال , فليقم انصفه من ذلك , فقام رجل من القوم فاثنى عليه ثنا حسنا , واطراه وذكر مناقبه في كلام طويل , فقال علي (ع) : ايها العبد المتكلم , ليس هذا حين اطراه , وما احب ان يحضرنى احد في هذا المحضر بغير النصيحة , والله الشاهد على من راي شيئا يكرهه فلم يعلمنيه , فاني احب ان استعتب من نفسي قبل ان تفوت نفسي (الى ان قال (ع) : ايها الناس , انا احب ان اشهد عليكم الايقوم احد فيقول : اردت ان اقول فخفت , فقد اعذرت بيني وبينكم , اللهم الا ان يكون يريد ظلمي والدعوى قبلي بما لم اجر ((٢٠١٦)) , اما اني لم استحل من احد مالا , ولم استحل من احد دما بغير حق (الى ان قال) (ع) : ثم لم يزل يقول : اللهم اكفنا عدوك الرجيم , اللهم اني اشهدك انك لا اله الا انت وانت الواحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد , فلك الحمد عدد نعمائك لدي واحسانك عندي , فاغفر لي وارحمني وانت خير الراحمين , ثم لم يزل يقول : لا اله الا الله وحده لا شريك له , وان محمدا عبده ورسوله , عدة لهذا الموقف ولما بعده من المواقف , اللهم اجز محمدا منا افضل الجزاء , وبلغه منا افضل السلام , اللهم الحقني به , ولا تحل بيني وبينه , انك سميع الدعا غفور رحيم , ثم نظر الى اهل بيته فقال : حفظكم الله وحفظ فيكم نبيكم واستودعكم الله واقرا عليكم السلام , ثم لم يزل يقول : لا اله الا الله محمد رسول الله حتى قبض (ع) .

عبد ((٢٠١٧)) ٦ - فلاح السائل : باسناده عن ابي محمد هارون بن موسى

قال : اخبرنا ابو احمد العزيز بن يحيى الجلودي قال : حدثنا احمد بن عمار بن خالد

قال : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي قال : حدثنا مالك بن خالد الاسدي , عن الحسن بن ابراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن , عن ابي عبد الله جعفر بن محمد , عن ابيه , عن آباءه (ع) عن رسول الله (ص) انه قال : من لم يحسن الوصية عند موته كان ذلك نقصا في عقله ومرؤته , قالوا : يارسول الله , وكيف الوصية ؟ قال : اذا حضرته الوفاة , واجتمع الناس عنده قال : ((اللهم فاطر السماوات والارض , عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم , اني اعهد اليك [في دار الدنيا اني] ((٢٠١٨)) اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك , وان ((٢٠١٩)) محمدا (ص) عبدك ورسولك , وان الساعة آتية لا ريب فيها , وانك تبعث من في القبور , وان الحساب حق , وان الجنة حق , وما وعد [الله] ((٢٠٢٠)) فيها من النعيم من الماكل والمشرب , والنكاح حق , وان النار حق , وان الايمان حق , وان الدين كما وصفت , وان الاسلام كما شرعت , وان القول كما قلت , وان القرآن كما انزلت , وانك انت [الله] ((٢٠٢١)) الحق المبين , وانني اعهد اليك في دار الدنيا , اني رضيت بك رباً , وبالاسلام ديناً , وبمحمد ((٢٠٢٢)) (ص) نبياً , وبعلي اماماً , وبالقرآن كتاباً , وان اهل بيت نبيك (ع) ائمتي .

اللهم انت ثقتي عند شدتي , ورجائي عند كربتي , وعدتي عند الامور التي تنزل بي , وانت ولي نعمتي , والهي واله آبائي , صل على محمد وآله , ولا تكن لي الى نفسي طرفة عين ابداً , وانس في قبري وحشتي , واجعل لي عهداً عندك يوم القاك منشوراً .

فهذا عهد الميت يوم يوصي بواجبه ((٢٠٢٣)) , والوصية حق على كل مسلم .

قال ابو عبد الله (ع) : وتصديق هذا في سورة مريم قول الله تبارك وتعالى : (لا يملكون الشفعة الا من اتخذ عند الرحمن عهداً) ((٢٠٢٤)) وهذا هو العهد .

وقال النبي (ص) لعلي (ع) : تعلمها انت وعلمها اهل بيتك وشيعتك .

قال : وقال النبي (ص) : وعلمنيها جبرئيل .

ورواه الشيخ الطوسي في مصباح المتهدج : عنه (ص) مرسلًا , مثله .

ورواه في دعائم الاسلام : عنه (ص) باختلاف في لفظ الدعاء , ينبغي نقله ففيه : اللهم فاطر السماوات والارض , عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم , اللهم اني عاهد

اليك في دار الدنيا, اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك , وان محمدا
عبدك ورسولك , وان الجنة حق , وان النار حق , وان البعث حق , والحساب حق ,
والقدر والميزان حق , وان الدين كما وصفت , والاسلام كما شرعت , والقول
كما حدثت , والقرآن ((٢٠٢٥)) كما انزلت , ونك انت الله الحق المبين , جزى الله
عنا محمدا خير الجزاء, وحيا الله محمدا بالسلام , اللهم ياعدتي عند كربتي , ويا صاحبي
عند شدتي , ويا ولي نعمتي , الهي واله آبائي لاتكلمي الى نفسي طرفة عين , فانك ان
تكلمي الى نفسي اقترب من الشر واتباعد من الخير, وأنس في القبر وحشتي , واجعل
لي عندك عهدا يوم القاك (الخبر).

٧ – دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : ان الله يقبل
توبة عبده ما لم يغرغر ((٢٠٢٦)) ,توبوا الى بارئكم قبل ان تموتوا,
وبادروا بالاعمال الزاكية قبل ان تشغلوا, وصلوا الذي بينكم وبينه بكثرة ذكركم اياه .
٨ – وفيه : عنه (ص) قال : نابذوا ((٢٠٢٧)) عند الموت ,
فقل : كيف تنابذ ؟ قال , قولوا:(قل ياايها الكفرون لا اعبد ما تعبدون) ((٢٠٢٨))
(الى آخر السورة).

وكان عند رسول الله (ص) قدح فيه ماء, وهو في الموت ويدخل يده في القدح
ويمسح وجهه بالما ويقول : اللهم اعني على سكرات الموت .
٩ – بحار الانوار : – عن مصباح الانوار – عن ابي
جعفر(ع) قال : ان فاطمة بنت ((٢٠٢٩)) رسول الله (ص) مكثت
بعد رسول الله (ص) ستين يوما, ثم مرضت فاشتدت علتها, فكان من دعائها
في شكواها : يا حي يا قيوم , برحمتك استغيث فاغثني , اللهم زحزحني عن النار
وادخلني الجنة , والحقني بمحمد(ص) ((٢٠٣٠)) فكان امير المؤمنين (ع) يقول
لها :يعافيك الله ويبقيك , فتقول : يااباالحسن , ما اسرع اللحاق بالله ,
واوصت بصدققتها ومتاع البيت , واوصته ان يتزوج امامة بنت ابي العاص بن الربيع ,
ودفنها ليلا.

الباب الثامن والعشرون :استحباب نقل من اشتدعليه النزع , الى مصلاه . الذي كان
يصلي فيه او عليه . ١ – الاصول الستة عشر : – كتاب الحضرمي – عن جعفر بن
محمد بن شريح , عن ((٢٠٣١)) ذريح المحاربي قال : قال ابو عبد الله (ع) :
وذكر ابا سعيد الخدري وكان من اصحاب رسول الله (ص) وكان مستقيما قال : نزع

ثلاثة ايام فغسله اهله ثم حملوه الى مصلاه فمات .

٢ – بحار الانوار : – عن مصباح الانوار – عن ابي رافع , عن ابيه , عن امه سلمى ((٢٠٣٢)) قالت :

اشتكت فاطمة (س) بعدما قبض رسول الله (ص) بستة اشهر, قالت : فكنت امريضا فقالت لي ذات يوم : اسكبي لي غسلا, قالت : فسكبت لها غسلا, فقامت فاغتسلت كاحسن ماكانت تغتسل , ثم قالت : يا سلمى , هلمي ثيابي الجدد فاتيتها بها فلبستها, ثم جات الى مكانها الذي كانت تصلي فيه فقالت : قربي فراشي الى وسط البيت ففعلت , فاضطجعت عليه ووضعت يدها اليمنى تحت خدها, واستقبلت القبلة وقالت : يا سلمى , اني مقبوضة الان , قالت : وكان علي (ع) يرى ذلك من صنعها (الخبير).

٣ – دعوات الراوندي : عن النبي (ص) قال : يا علي , اقرا يس فان في قراءة يس ((٢٠٣٣)) عشر بركات , ما قراها جائع الا اشبع , ولا ظمئ الا روي , ولا عاري الا كسي , ولا عزب الا تزوج , ولا خائف الا آمن , ولا مريض الا برئ , ولا محبوس الا اخرج , ولا مسافر الا اعين على سفره , ولا قراها رجل ضلت له ضالة الا ردها الله عليه , ولا مسجون الا اخرج , ولا مديون الا ادى دينه , ولا قرئت عند ميت الا خفف (الله) ((٢٠٣٤)) عنه تلك الساعة .

٤ – مصباح الكفعمي : عن النبي (ص) قال : اياما مريض قرئت عنده يس , نزل ((٢٠٣٥)) عليه بعدد كل حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفًا ويستغفرون له , ويشهدون قبض روحه ويشيعون جنازته , ويصلون عليه ويشهدون دفنه , ويأتي رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشرب فيموت ريان ((٢٠٣٦)) , ولايحتاج الى حوض من حياض الانبيا حتى يدخل الجنة وهو ريان .

وقال – عند قوله في آداب الاحتضار – : وينبغي اذا حضره الموت ان يقرأ عنده القرآن , خصوصا سورة يس والصفافات الى آخره , واما قراءة الصفافات فانه ينجو من مردة الشياطين ويبرا من الشرك .

٥ – بعض كتب المناقب القديمة : عن ورقة بن عبد الله الأزدي , عن فضة مولاة ((٢٠٣٧)) فاطمة (س) عنها في خبر طويل انها قالت لعلي (ع) عند وفاتها : فاذا انت قرأت يس فاعلم اني قد قضيت نحبي فغسلني

ولا تكشف عني (الخبير).

ورواه العلامة المجلسي في بحار الانوار, مثله .

[١٣٥٠] ٦ – الكافي : عن علي بن ابراهيم , عن ابيه ,

عن ابن ابي عمير, عن ((٢٠٣٨)) الحسين ابن عثمان , عن

زريح قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : قال علي بن الحسين (ع) : ان ابا

سعيد الخدري كان من اصحاب رسول الله (ص) وكان مستقيما, فنزع ثلاثة ايام فغسله

اهله , ثم حمل الى مصلاه فمات فيه .

ورواه الكشي في كتاب الرجال عن حمدويه , عن يعقوب بن يزيد, عن ابن ابي

عمير نحوه .

٧ – التهذيب : باسناده عن محمد بن علي بن

محبوب , عن العباس بن معروف , عن ((٢٠٣٩)) عبدالله بن المغيرة , عن

زريح , عن ابي عبد الله (ع) قال : ذكر ابو سعيد الخدري فقال : كان من

اصحاب رسول الله (ص) وكان مستقيما, قال : فنزع ثلاثة ايام فغسله اهله ثم

حملوه الى مصلاه فمات فيه (الحديث) .

ورواه الكشي في كتاب الرجال عن حمدويه , عن ايوب بن نوح , عن عبدالله بن

المغيرة .

٨ – الكافي : عن الحسين بن محمد, عن معلى بن محمد, عن الوشاء, عن ابان ,

عن ((٢٠٤٠)) ليث المرادي , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال : ان ابا سعيد الخدري

قد رزقه الله هذا الراي , وانه اشتد نزع فقل : احملوني الى مصلاي فحملوه فلم يلبث

ان هلك .

ورواه الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن مسعود, عن الحسين بن اشكيب , عن

محمد بن احمد, عن ابان بن عثمان , عن ليث المرادي نحوه .

الباب التاسع والعشرون : كراهة حضور الحائض عند المحتضر . ١ –

الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال : اخبرنا

محمد بن محمد قال : حدثني ((٢٠٤١)) موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه

, عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي

(ع) قال : اذا احتضر الميت , فما كان من امرأة حائض او جنب فليقم , لموضع

الملائكة .

٢ - وفيه : بهذا الاسناد : عن علي بن ابي طالب (ع)
قال : قال رسول الله (ص) :

ان ((٢٠٤٢)) الملائكة لا تشهد جنازة الكافر, ولا المتضح ((٢٠٤٣)) بالورس
والزعفران , ولا الجنب الاجنبا يتوضا.

الباب الثلاثون : استحباب تغطية الميت وتغميضه بعد الموت . ١ - التهذيب : عن
احمد بن محمد, عن علي بن الحكم , عن ابان بن عثمان , عن ((٢٠٤٤)) الحارث بن
يعلى بن مرة , عن ابيه , عن جده قال : قبض رسول الله (ص) فستر بثوب ورسول
الله (ص) خلف الثوب وعلي (ع) عند طرف ثوبه , وقد وضع خديه على راحته
والريح تضرب طرف الثوب على وجه علي , قال : والناس على الباب في
المسجدين يحبون ويبكون (الحديث).

٢ - المناقب لابن شهر آشوب : باسناده قال : قضى
رسول الله (ص) ويد ((٢٠٤٥)) امير المؤمنين (ع) تحت حنكه , ففاضت نفسه فيها
فرفعها الى وجهه فمسحه بها, ثم وجهه (وغمضه) ((٢٠٤٦)) ومد عليه ازاره ,
واشتغل ((٢٠٤٧)) بالنظر في امره .

٣ - الارشاد للمفيد : عن عبد الله بن ابراهيم , عن زياد
المخارقي قال : لما حضرت ((٢٠٤٨)) الحسن (ع) الوفاة استدعى الحسين (ع)
(فقال له : يا اخي , اني مفارئك ولاحق بربي , فاذا قضيت (نجبي) ((٢٠٤٩))
فغمضني وغسلني وكفني (الخبر).

الباب الحادي والثلاثون : حكم موت الحمل دون امه وبالعكس . ١ - الكافي :
عن عدة من اصحابنا, عن احمد بن محمد بن خالد, عن ابيه , عن وهب ((٢٠٥٠))
ابن وهب , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : اذا ماتت المرأة
وفي بطنها ولد يتحرك شق بطنها ويخرج الولد, وقال في المرأة يموت في بطنها
الولدفيتخوف عليها, قال : لا باس بان يدخل الرجل يده فيقطعها ويخرجه .
ورواه في موضع آخر مثله , الا انه قال : يتحرك فيتخوف عليه , وزاد في آخره :
اذا لم ترفق به النساء.

ورواه الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد, عن ابي البخترى وهب بن
وهب مثله , الا انه ترك الحكم الاول .

الباب الثاني والثلاثون : استحباب تعجيل تجهيز الميت ودفنه , ليلا مات او نهارا. ١ -

التهديب : باسناده عن ابي علي الاشعري , عن محمد بن سالم , عن احمد بن ((٢٠٥١)) النضر, عن عمرو بن شمر, عن جابر, عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يا معشر الناس , لا الفين رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظره الليل , لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها, عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله , قال الناس : وانت يا رسول الله يرحمك الله .

ورواه الكليني , عن ابي علي الاشعري .

ورواه الصدوق مرسلا.

[١٣٦٠] ٢ – وفيه : باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى , عن ابراهيم بن هاشم , ((٢٠٥٢)) عن النوفلي , عن السكوني , عن ابي عبد الله , [عن ابيه] ((٢٠٥٣)) عن آبيه (ع) قال :

قال رسول الله (ص) : ثلاثة ما ادري ايهم اعظم جرما : الذي يمشي مع الجنزة بغير ردا, او الذي يقول : قفوا, او الذي يقول : استغفروا له غفر الله لكم . ورواه الصدوق في الخصال مرسلا.

ورواه ايضا فيه عن ابيه , عن علي بن ابراهيم عن ابيه مثله , الا انه قال : بدل قوله : قفوا ارفقوا به .

٣ – وفيه : باسناده عن محمد بن يحيى , عن محمد بن احمد, عن العباس بن معروف , ((٢٠٥٤)) عن اليعقوبي , عن موسى بن عيسى , عن محمد بن ميسر, عن هارون بن الجهم , عن السكوني , عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا مات الميت اول النهار فلا يقبل ((٢٠٥٥)) الا في قبره .

ورواه الكليني عن محمد بن يحيى , مثله .

٤ – الفقيه : قال رسول الله (ص) : كرامة الميت تعجيله ((٢٠٥٦)) .

٥ – الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال :

اخبرنا محمد بن محمد قال :

حدثني ((٢٠٥٧)) موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد, عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : اذا مات الميت في اول النهار فلا يقبل ((٢٠٥٨)) الا في قبره , فاذا مات في آخر النهار فلا يبيت الا في قبره .

ورواه في دعائم الاسلام مثله , الا انه فيه : فلا يقبلن فلا يبيتن .
٦ - وفيه : بهذا الاسناد : عن علي (ع) قال : قال رسول الله
(ص) : ما ادري ايهم ((٢٠٥٩)) اعظم جرما ؟ الذي يمشي
مع الجنازة بغير ردا , او الذي يقول :
ارفقوا ((٢٠٦٠)) , او الذي يقول : استغفروا له غفر الله لكم .
ورواه في دعائم الاسلام : عنه (ع) انه سمع رسول الله (ص) يقول في جنازة :
مالدري (الى آخر ما مر) .

٧ - دعائم الاسلام : عن علي (ع) انه قال : اسرعوا بالجنائز ولا تدبوا بها
((٢٠٦١)) .

الباب الثالث والثلاثون : وجوب تاخير تجهيز الغريق يوما وليلة . ١ -
الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد قال : اخبرنا
محمد بن محمد قال : حدثني ((٢٠٦٢)) موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه
, عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي
بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول الله (ص) : احبسوا الغريق يوما وليلة , ثم ادفنوه
.

ورواه في دعائم الاسلام : عن علي (ع) عنه (ص) مثله .
الباب الرابع والثلاثون : عدم جواز ترك المصلوب بغير تجهيز اكثر من ثلاثة ايام . ١ -
الكافي : عن محمد بن يحيى , عن محمد بن
احمد , عن العباس بن معروف , عن ((٢٠٦٣)) اليعقوبي , عن موسى بن
عيسى , عن محمد بن ميسر , عن هارون بن الجهم , عن السكوني , عن ابي
عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لاتقروا ((٢٠٦٤)) امصلوب بعد ثلاثة
ايام حتى ينزل ويدفن .

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب .
وفي الجعفریات عن عبد الله بن محمد قال : اخبرنا محمد بن محمد قال : حدثني
موسى بن اسماعيل قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه ,
عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي بن ابي طالب (ع) قال : قال رسول
الله (ص) وذكر مثله , الا ان فيه : فوق ثلاثة ايام .
٢ - الجعفریات : عن علي بن الحسين , عن ابيه , ان

علي بن ابي طالب (ع) قتل رجلا ((٢٠٦٥)) بالحيرة , فصلبه ثلاثة ايام , ثم انزله يوم الرابع فصلى عليه , ثم دفنه .

الباب الخامس والثلاثون :نوادير ما يتعلق بابواب الاحتضار . ١ – نهج البلاغة : قال (ع) : الا وان من البلا الفاقة , واشد من الفاقة مرض البدن , ((٢٠٦٦)) واشد من مرض البدن مرض القلب , الا وان من النعم سعة المال , وافضل من سعة المال صحة البدن , وافضل من صحة البدن تقوى القلب .

[١٣٧٠] ٢ – دعوات الراوندي : عن الباقر(ع) قال : قال علي بن الحسين (ع) : ((٢٠٦٧)) مرضت مرضا شديدا , فقال لي ابي (ع) : ما تشتهي ؟ فقلت : اشتهي ان اكون ممن لا اقترح على الله ربي ما يدبره لي , فقال (ع) لي : احسنت , ضاهيت ابراهيم الخليل (ع) حيث قال جبرئيل : هل من حاجة ؟ فقال : لا اقترح على ربي , بل حسبي الله ونعم الوكيل .

٣ – وفيه : عن النبي (ص) : انه دخل على مريض , فقال : ما شانك ؟ قال :

صليت ((٢٠٦٨)) بناصلاة المغرب فقرات القارعة , فقلت : اللهم ان كان لي عندك ذنب تريد تعذبي به في الاخرة فعجل ذلك في الدنيا فصرت كما ترى , فقال (ص) : بئسما قلت , الا قلت : (ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار) ((٢٠٦٩)) , فدعا له حتى افاق .

٤ – وفيه : عن الصادق (ع) قال : مرض امير المؤمنين (ع) فعاده قوم فقالوا له ((٢٠٧٠)) كيف اصبحت يا امير المؤمنين ؟ فقال : اصبحت بشر , فقالوا : سبحان الله هذا كلام مثلك ؟ فقال : يقول الله تعالى : (ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون) ((٢٠٧١)) فالخير الصحة والغنى , والشر المرض والفقر , ابتلا واختبارا .

قال : ودخل بعض علماء الاسلام على الفضل بن يحيى , وقد حم وعنده بخثيشوع المتطبب , فقال له :

ينبغي لمن حم يوما او ليلة ان يحتمي سنة ((٢٠٧٢)) , فقال العالم : صدق الرجل فيما يقول : فقال له الفضل : سرعان ما صدقته ؟ قال : اني لا اصدقه , ولكن سمعت رسول الله (ص) قال : حمى يوم كفارة سنة .

٥ – وفيه : عن ابن عباس : ان امرأة ايوب قالت له يوما : لو دعوت الله ان يشفيك ,

((٢٠٧٣)) فقال : ويحك كنا في النعما سبعين عاما فهلمي نصبر في الضرا مثلها, فلم
يمكن بعد ذلك الا يسيرا حتى عوفي .

٦ - وفيه : عن النبي (ص) انه قال في اهل الذمة : لا
تساووهم في المجالس , ((٢٠٧٤)) ولا تعودوا مريضهم .

٧ - وفيه : عن الصادق (ع) قال : قال رسول الله (ص) : عودوا
المرضى واتبعوا ((٢٠٧٥)) الجنائز, يذكركم الآخرة , وتدعو للمريض فتقول :
اللهم اشفه بشفائك , وداوه بدوائك , وعافه من بلائك .

وقال (ص) : من دخل على مريض فقال : اسأل الله العظيم , رب العرش
العظيم , ان يشفيك , سبع مرات , شفي ما لم يحضر اجله .

٨ - امالي الطوسي : عن جماعة , عن ابي المفضل ,
عن جعفر بن محمد (ع) ((٢٠٧٦)) علي بن الحسن بن علي (ع)

((٢٠٧٧)) , عن حسين بن زيد بن علي قال : دخلت مع ابي عبدالله جعفر بن
محمد (ع) على رجل من اهلنا, وكان مريضا, فقال له ابو عبدالله (ع) : انساك الله

العافية ولا انساك الشكر عليها, فلما خرجنا من عند الرجل قلت له : يا سيدي , ما
هذا الدعا الذي دعوت به للرجل ؟ فقال : يا حسين , العافية ملك خفي , يا حسين

, العافية ((٢٠٧٨)) نعمة , اذا فقدت ذكرت , واذا وجدت نسيت , فقلت له : انساك
الله العافية بحصولها ((٢٠٧٩)) , ولا انساك الشكر عليها لتندم له ((٢٠٨٠)) , يا

حسين , ان ابي خبرني , عن آباءه , عن النبي (ص) انه قال : يا صاحب العافية ,
ليك انتهت الاماني .

٩ - امالي الصدوق : عن محمد بن ابراهيم بن اسحاق
الطالقاني , عن ابي احمد ((٢٠٨١)) عبدالعزيز بن يحيى

, الجلودي , عن محمد بن زكريا , عن شعيب بن واقد , عن القاسم بن بهرام , عن ليث ,
عن مجاهد , عن ابن عباس وعن الجلودي , عن الحسن بن مهران , عن سلمة بن

خالد , عن الصادق جعفر بن محمد , عن ابيه (ع) في قول الله عز وجل :
(يوفون بالنذر) ((٢٠٨٢)) قال : مرض الحسن والحسين (ع) وهما صبيان

صغيران , فعادهما رسول الله (ص) ومعه رجلان , فقال احدهما ((٢٠٨٣)) : لو
نذرت في ابنيك نذرا لله ان عافاهما الله ((٢٠٨٤)) , فقال (ص) : اصوم ثلاثة

ايام شكرا لله عز وجل , وكذلك قالت فاطمة (س) وقال الصبيان : ونحن ايضا نصوم

ثلاثة ايام , وكذلك قالت جاريتهم فضة , فالبسهما الله العافية (الخير).

١٠ - وفيه : عن ابيه , عن سعد بن عبد الله , عن احمد بن محمد بن عيسى , عن ((٢٠٨٥)) محمد بن خالد ((٢٠٨٦)) , ع احمد بن النضر الخزاز , عن عمرو بن شمر , عن جابر , عن ابي جعفر (ع) قال : كان غلام من اليهود , ياتي النبي (ص) كثيرا , حتى استخفه , وربما ارسله في حاجة , وربما كتب له الكتاب الى قوم , فافتقده اياما , فسأل عنه , فقال له قائل : تركته في آخر يوم من ايام الدنيا , فاتاه النبي (ص) في ناس من اصحابه , وكان بركة لا يكاد يكلم احدا (في حاجة) ((٢٠٨٧)) الا اجابه , فقال : يا فلان , ففتح عينيه وقال : لبيك يا ابا القاسم , قال : اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله , فنظر الغلام الى ابيه فلم يقل له شيئا , ثم ناداه رسول الله (ص) الثانية , وقال له مثل قوله الاول , فالتفت الغلام الى ابيه فلم يقل له شيئا , ثم ناداه رسول الله (ص) الثالثة , فالتفت الغلام الى ابيه , فقال ابوه : ان شئت فقل وان شئت فلا , فقال الغلام : اشهد ان لا اله الا الله وان ك محمد رسول الله , ومات مكانه , فقال رسول الله (ص) : اخرج عنا , ثم قال لاصحابه : غسلوه وكفنوه واتوني به اصلي عليه , ثم خرج وهو يقول : الحمد لله ال ذي انجى بي ((٢٠٨٨)) نسمة من النار .

١١ - كنز الفوائد : عن النبي (ص) : اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان ((٢٠٨٩)) ذلك لا يرد شيئا , وهو يطيب النفس .

[١٣٨٠] ١٢ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله بن محمد , اخبرنا محمد بن محمد قال : ((٢٠٩٠)) حدثني موسى قال : حدثنا ابي , عن ابيه , عن جده جعفر بن محمد , عن ابيه , عن جده علي بن الحسين , عن ابيه , عن علي (ع) قال : ان رسول الله (ص) ((٢٠٩١)) نهى ان يؤكل عند المريض شي اذا عاد العائد , فيحبط الله بذلك اجر عيادته . ورواه في الدعائم : عنه (ص) ما يقرب منه .

١٣ - مكارم الاخلاق : عن ابي الحسن (ع) قال : عاد امير المؤمنين (ع) ((٢٠٩٢)) صعصعة بن صوحان , فقال : يا صعصعة , لا تقفخر ((٢٠٩٣)) على اخوانك بعيادتي اياك وانظر لنفسك , فكان الامر قد وصل اليك , ولا يلهينك الامل .

١٤ - نزهة الناظر : عاد رسول الله (ص) مريضا من

الانصار, فلما اراد الانصراف ((٢٠٩٤)) اقبل عليه فقال (ص) :
جعل الله ما مضى كفارة واجرا, وما بقي عافية وشكرا.

١٥ - امالي المفيد : عن محمد بن عمران المرزباني , عن محمد بن احمد الحكيمي ,
((٢٠٩٥)) عن محمد بن اسحاق الصاغاني , عن سليمان بن ايوب , عن جعفر
بن سليمان , عن ثابت , عن انس قال :
مرض رجل من الانصار فاتاه النبي (ص) يعوده , فوافقه وهو في الموت فقال :
كيف تجدك ؟ قال :

اجدني ارجو رحمة ربي , واتخوف من ذنوبي , فقال النبي (ص) : ما اجتمعنا في قلب
عبد في مثل هذا الموطن , الا اعطاه الله رجاء , وآمنه مما يخافه .
١٦ - دعوات الراوندي : قال النبي (ص) : كل احد يموت عطشان , الا ذكر الله
((٢٠٩٦)) .

١٧ - وفيه : عن الرضا(ع) : عن آبائه (ع) ان رسول الله (ص)
قال : شارب الخمر ان ((٢٠٩٧)) مرض , فلا تعودوه (الخبر).
١٨ - دعائم الاسلام : عن امير المؤمنين (ع) قال : العيادة بعد ثلاثة ايام ,
وليس ((٢٠٩٨)) على النساء عيادة ((٢٠٩٩)) .

١٩ - وفيه : عن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما قال :
المؤمن ((٢١٠٠)) اذا حيل بينه وبين الكلام , اتاه رسول الله (ص) فجلس
((٢١٠١)) عن يمينه , فياتي علي (ع) فيجلس عن يساره , فيقول (له)
((٢١٠٢)) رسول الله (ص) : اما ما كنت ترجو فهو امامك , واما ما كنت تخافه
فقد امنته , ثم يفتح له باب من الجنة فيقال له : هذا منزلك من الجنة , فان شئت رددت
الى الدنيا ولك ذهبها وفضتها , فيقول : لا حاجة لي في الدنيا , فعند ذلك
يبيض وجهه , ويرشح جبينه , وتنقلص ((٢١٠٣)) شفاته , وينتشر
منخراه , وتدمع عينه اليسرى , فاذا رايتم ذلك فاكتفوا به ((٢١٠٤)) وهو قول الله عز
وجل : (لهم البشرى فى الحياة الدنيا) ((٢١٠٥)) .

٢٠ - وفيه : عن علي (ع) قال : اتى رسول الله (ص) فقيل
له : يا رسول الله , ان عبدالله ((٢١٠٦)) بن رواحة ثقيل لما به , فقام وقمنا
معه حتى دخل ((٢١٠٧)) عليه , فاصابه مغمى عليه لا يعقل شيئا , والنساء
يبكين ويصرخن ويصحن , فدعاه رسول الله (ص) ثلاث مرات فلم يجبه

فقال (ص): اللهم (هذا) ((٢١٠٨)) عبدك ان كان قد انقضى اجله ورزقه واثره
فالى جنتك ورحمتك , وان لم ينقض اجله ورزقه واثره فعجل شفاه وعافيته , فقال
بعض القوم : يارسول الله , عجايب عبد الله بن رواحة , وتعرضه
في غير موطن للشهادة فلم يرزقها ((٢١٠٩)) فقال رسول الله (ص) :
ومن الشهيد من امتي ؟ فقالوا : ليس على فراشه هو الذي يقتل في
سبيل الله مقبلا غير مدبر ؟ اذالقليل , الشهيد : الذي ذكرتم , والطعين ,
والمبطون , وصاحب الهدم والغرق ((٢١١٠)) , والمرأة تموت جمعا ,
قالوا : وكيف تموت المرأة جمعا يارسول الله ؟ قال : يعترض ولدها في بطنها ,
ثم قام ((٢١١١)) رسول الله (ص) فوجد عبدالله بن رواحة خفة فاخبر النبي (ص)
فوقف وقال :

يا عبد الله , حدث بما رايت فقد ((٢١١٢)) رايت عجايب فقال : يا رسول الله , رايت
ملكا من الملائكة بيده مقمعة ((٢١١٣)) من حديد تاجج نارا , كلما صرخت صارخة :
يا جبلاه , اهوى بها الى هامتي , وقال : انت جبلها ؟ فاقول : لا , بل الله , فيكيف بعد
اهوائها , واذا صرخت صارخة : يا عزاه , اهوى بها لهامتي , وقال : انت عزها ؟
فاقول : لا , بل الله , فيكيف بعداهوائها , فقال رسول الله (ص) : صدق عبد الله , فما
بال موتاكم يبتلون بقول احيائكم ؟ ٢١ - التعازي : باسناده عن محمد بن تميم , عن
عائشة , ان النبي (ص) قال : القتل ((٢١١٤)) شهادة , والغرق شهادة , والنفسا
يجرها ولدها بسررها ((٢١١٥)) الى لجنة .

[١٣٩٠] ٢٢ - وفيه : باسناده : عن احمد بن سعيد , يرفعه الى زافر , عن داود
((٢١١٦)) الطائي , عن جابر بن عبيد , عن النبي (ص) انه قال في حديث :
الطعن شهادة , والطاعون شهادة , والغرق شهادة , والحرق شهادة , والنفسا شهادة ,
فالجميع شهادة .

- هوامش --- .
- ١- راجع احقاق الحق ٩ : ٣٠٩ .
 - ٢- النحل / ٤٤ .
 - ٣- الكافي ١ : ٥٩ .
 - ٤- الانعام / ١٤٥ .
 - ٥- الحشر / ٧ .
 - ٦- الانعام / ٥٩ .
 - ٧- قال السيوطي في تدريب الراوي : اختلف السلف من الصحابة و التابعين في كتابة الحديث ,
 - ٨- جا في كتاب الموطا لمالك انه كتب الى ابي بكر بن محمد الحزمي بان يجمع الحديث لخوفه
 - ٩- تاسيس الشيعة : ٣٧٩ .
 - ١٠- معرفة علوم الحديث : ٥٠ .
 - ١١- معرفة علوم الحديث : ٣٤١ .
 - ١٢- نفسه : ٥٥ .
 - ١٣- انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيرا الاحزاب / ٣٣ و هي الاية
 - ١٤- هشام بن سالم و حماد بن عثمان و غيره قالوا : سمعنا ابا عبدالله (ع) يقول : حديثي حديث ابي
 - ١٥- آل عمران / ١٠٣ .
 - ١٦- تهذيب التهذيب ٩ : ٣٥٠ .
 - ١٧- نفسه ٢ : ١٠٣ .
 - ١٨- ميزان الاعتدال ١ : ٥ .
 - ١٩- تذكرة الحفاظ / ١ : ٧٤ .
 - ٢٠- تقريب التهذيب / ٤٧٣١ .
 - ٢١- تهذيب التهذيب ٧ : ٣٠٤ .
 - ٢٢- تقريب التهذيب / ٦١٧١ .
 - ٢٣- تهذيب التهذيب ٩ : ٣٥٠ .
 - ٢٤- تقريب التهذيب / ٩٥٢ .
 - ٢٥- تهذيب التهذيب ٢ : ١٠٣ .
 - ٢٦- تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٦ .
 - ٢٧- ميزان الاعتدال ١ : ٤١٤ .
 - ٢٨- الجرح و التعديل لابن ابي حاتم الرازي ٢ : ٤٨٧ .
 - ٢٩- تقريب التهذيب / ٦٩٨١ .
 - ٣٠- تهذيب التهذيب ١ : ٣٣٩ .
 - ٣١- كذا في الكتاب .
 - ٣٢- الجرح و التعديل ٨ : ١٣٩ .
 - ٣٣- تهذيب التهذيب ٢ : ١٠٤ .
 - ٣٤- الوسائل ١٧ : ٣٢ / ١ : ٤٣ , امالي الطوسي ١ : ٤٣ , الخصال : ٤٧ / ٤٤٧ , العلل : ٥ / ٢٤٩ .
 - ٣٥- اثبتناه من الخرائج , وفي المستدرک - ط الحجرية و المؤسسة - : سيره .
 - ٣٦- الفجاج : جمع فج وهو الطريق الواسع بين جبلين (اللسان : فجج) .
 - ٣٧- غارت عينا الرجل : انخسفتا , او دخلتا في راسه (اللسان : غور) .
 - ٣٨- المستدرک - ط الحجرية - : فقال : اعرض لي الاسلام .
 - ٣٩- المستدرک - ط الحجرية - : عبد الله بن يعقوب .
 - ٤٠- النسا / ٩٣ .
 - ٤١- الاحزاب / ٦٤ - ٦٥ .
 - ٤٢- النسا / ١٠ .
 - ٤٣- المطرفين / ١ .
 - ٤٤- مريم / ٣٧ .
 - ٤٥- آل عمران / ٧٧ .
 - ٤٦- النور / ٣ .
 - ٤٧- الامترا في الشبي : الشك فيه , والمراد: الجدل (اللسان : مري) .
 - ٤٨- النور / ٤ - ٥ .
 - ٤٩- السجدة / ١٨ .
 - ٥٠- التوبة / ٦٧ .
 - ٥١- النور / ٣٣ .
 - ٥٢- المستدرک ١ / ١ : ٧٦ و ٢ / ٧٧ , المحكم : ٧٣ , عنه في البحار ٦٠ : ٩٣ و ١٠٠ : ٧٢ / ٣٠ .
 - ٥٣- الجاثية / ٢٤ .
 - ٥٤- الجاثية / ٢٤ .
 - ٥٥- البقرة / ٦ .
 - ٥٦- النمل / ١٤ .

- ٥٧- البقرة / ٨٩ .
- ٥٨- البقرة / ٨٤ .
- ٥٩- البقرة / ٨٥ .
- ٦٠- المستدرك ٧٩/١:٧ , كتاب سليم : ١٠١ .
- ٦١- كتاب سليم : ينصه دينه .
- ٦٢- المستدرك ٨٠/١:١٢ , الاستغاثة : ٢٠ .
- ٦٣- الاستغاثة : عامدا متعمدا فقد كفر .
- ٦٤- الوسائل ٢٨/١:٥ , الكافي ٩/١:٩ , المحاسن : ١٤/١٩٤ باختلاف
- ٦٥- المستدرك ٨١/١:٢ , العلل : ١/٩٨ , عنه في البحار ١٤/١:٩٩ .
- ٦٦- المستدرك - ط الحجرية :- مما .
- ٦٧- وفيه : لم يخلق .
- ٦٨- العلل والبحار: في وسط البيت .
- ٦٩- المستدرك ٨٢/١:٤ , الخصال : ٤/٤٢٧ , عنه في البحار ١٠٧/١:٣ .
- ٧٠- الخصال : بك أوأخذ وبك اعطي وبك اوحد .
- ٧١- المستدرك ٨٣/١:٧ , التحف : ١٢ , عنه في البحار ١١٧/١:١١ .
- ٧٢- العقل : هو الحبل الذي يشد به اليعير وجمعه عقل (اللسان :عقل) .
- ٧٣- المستدرك ٨٤/١:٩ , الاصول الستة عشر : ٣ .
- ٧٤- العقل : هو الحبل الذي يشد به اليعير وجمعه عقل (اللسان :عقل) .
- ٧٥- المستدرك ٨٤/١:١١ , الروضة : ٤ , عنه في البحار ٩٤/١:١٨ .
- ٧٦- الوسائل ٣٢/١:١١ , الخصال : ٤٠/٩٣ و ٢٣٣/١٧٥ , وفيه : ابي ظبيان .
- ٧٧- المستدرك : ٨٤/١:١٠ , الدعائم ٤٥٦:٢/١٦٠٧ .
- ٧٨- الدعائم : رفع الله .
- ٧٩- الوسائل ٣٢/١:٩ , الفقيه ٣٦٠:١/٤ , والمستدرك ٨٥/١:١ و ٢ , الجعفریات : ١١٣ , النوادر
- ٨٠- الوسائل ٣٢/١:١٠ , الفقيه ٢٠٧٦:٢ .
- ٨١- المستدرك ٨٥/١:٣ , الجعفریات : ٥١ .
- ٨٢- المستدرك - ط الحجرية :- الحد .
- ٨٣- المستدرك ٨٥/١:٤ , الجعفریات : ٢١٢ .
- ٨٤- ثغر الغلام : سقطت اسنانه الرواضع (اللسان : ثغر) .
- ٨٥- المستدرك ٨٦/١:٦ , الخصال : ٧٥/٢٢٥ .
- ٨٦- ما بين الشارحتين سقط من المستدرك - ط الحجرية :-
- ٨٧- اشده : بلوغه (اللسان : شدد) .
- ٨٨- المستدرك ٨٧/١:١٠ , امالي الطوسي ٣٧:٢ .
- ٨٩- اثبتناه من الامالي .
- ٩٠- الوسائل ٣١/١:٨ , القرب : ٦٣ .
- ٩١- المستدرك ٨٦/١:٥ , العوالي ٢٢١/١:٩٧ , السنن الكبرى للبيهقي ٩٦:٩ , كتاب السير ,باب
- ٩٢- كشف المؤتزر : كناية عن كشف العورة لمعرفة البلوغ الذي احدى علاماته انبات شعر العانة
- ٩٣- الوسائل ٣١/١:٥ , الكافي ٢٨٨/١:٧ .
- ٩٤- الوسائل ٣٣/١:٢ , الكافي ٧٠/١:٩ , المقنعة : ٤٨ , المحاسن : ٢٢٢/١٣٤
- ٩٥- الكافي : ولا عمل ولا نية .
- ٩٦- الوسائل ٣٣/١:٤ , البصائر : ٣١ ذيل الحديث ٤ .
- ٩٧- الوسائل ٣٤/١:٥ , المحاسن : ٣٦٢/٣٢٥ .
- ٩٨- الوسائل ٣٤/١:٦ , التهذيب ١٨٦:٤/٥١٨ .
- ٩٩- الوسائل ٣٤/١:٧ , التهذيب ٨٣/١:٢١٨ و ١٨٦:٤/٥١٩ .
- ١٠٠- الوسائل ٣٤/١:٨ , الامالي ١٢٨:٢ .
- ١٠١- الوسائل ٣٤/١:٩ , الامالي ٢٠٢:٢ .
- ١٠٢- الوسائل ٣٤/١:١٠ , الامالي ٢٣١:٢ , باختلاف في السند والتمن .
- ١٠٣- المستدرك ٨٨/١:١ , الجعفریات : ١٥٠ .
- ١٠٤- المستدرك ٨٩/١:٢ , الامالي ٣٩٥:١ , عنه في البحار ٢٠٧:٢٢/٧٠ .
- ١٠٥- المستدرك - ط الحجرية :- ثقبة .
- ١٠٦- وفيه : وعمل .
- ١٠٧- المستدرك ٩٠/١:٥ , المصباح : ٣٩ , الامالي ٢ : ٢٣١ , عنه في البحار ٢١٠:٢٢/٧٠ و
- ١٠٨- ليس في المصباح .
- ١٠٩- المستدرك ٩٠/١:٧ , الدعائم ١٥٠:١ .
- ١١٠- الوسائل ٣٥/١:٢ , الكافي ٦٩/٢:٢ , المحاسن : ٢٦٠/٣١١ , البحار ٧٠:٣٦ .
- ١١١- الوسائل ٣٩/١:١٨ , الخصال : ٧/٤ , الثواب : ١/٢٢٠ , الامالي : ١٢/٤٦٣ .
- ١١٢- الوسائل ٤٠/١:٢٢ , امالي الطوسي ٦٩:٢ .
- ١١٣- الوسائل ٤٠:١ , امالي الطوسي ٤٠:٢٤ , الامالي ١٥٠:٢ .

- ١١٤- الوسائل ٤٠/١:٢٥ , امالي الطوسي ٢:٢١٤ , صدره انه قال : المريض لا اجر فيه
- ١١٥- المستدرك ١/١:٩٠ , الجعفریات : ١٥٤ .
- ١١٦- المستدرك ٢/١:٩١ , الجعفریات : ١٥٤ .
- ١١٧- المستدرك ٣/١:٩١ , الجعفریات : ١٥٤ .
- ١١٨- المستدرك ٤/١:٩١ , الجعفریات : ١٦٩ .
- ١١٩- المستدرك ١٤/١:٩٤ , اللب : مخطوط , الشهاب : ١٢٤/٥٢ .
- ١٢٠- المستدرك ١٧/١:٩٥ , امالي الطوسي ١:١٨٥ .
- ١٢١- المستدرك - ط الحجرية - : زفر , وفي الامالي : زافن , وما اثبتناه هو الصحيح
- ١٢٢- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١٢٣- المستدرك ١٩/١:٩٦ , الاحتجاج : ٢٢٢ .
- ١٢٤- الاحتجاج : فلم .
- ١٢٥- المستدرك ٢٠/١:٩٦ , المسلسلات : ١١٤ , عنه في البحار ١٣/٧١:٢٥٠ .
- ١٢٦- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١٢٧- طه / ٧ .
- ١٢٨- الوسائل ٤١/١:١٠١ , الكافي ٦/٢:٢٢٣ و ١٥/٢٢٤ , والمستدرك ٣/١:٩٧ , الجعفریات
- ١٢٩- المستدرك ٤/١:٩٨ , امالي الطوسي ١:١٨٥ .
- ١٣٠- الامالي : له ما يحزنه .
- ١٣١- الوسائل ٤٣/١:٤٣ , الكافي ٢/٢:٢٤٠ .
- ١٣٢- الوسائل ٤٣/١:٤٣ , الكافي ٣/٢:١٣ .
- ١٣٣- الوسائل - ط الاسلامية - : ان امير المؤمنين ٧ قال : كان يقول .
- ١٣٤- المستدرك ١/١:٩٨ , الجعفریات : ٣٧ .
- ١٣٥- المستدرك ٢/١:٩٨ , الجعفریات : ٥١ .
- ١٣٦- الدبر بالتحريك : الجرح (اللسان : دبر) .
- ١٣٧- الجعفریات : عن الارض .
- ١٣٨- بشر الاديم : قشر بشرته التي ينبت عليها الشعر (اللسان : بشر) .
- ١٣٩- المستدرك ٥/١:١٠٠ , العدة : ٢٠٣ .
- ١٤٠- المستدرك ١٠/١:١٠١ و ٦/١٠٠ , تفسير ابي الفتوح ١:٢١٥ , عدة الداعي : ٢٠٣ .
- ١٤١- المستدرك ٩/١:١٠١ , تفسير ابي الفتوح ١:٢١٥ .
- ١٤٢- تفسير ابي الفتوح : استودعته قلب من احببته من عبادي .
- ١٤٣- المستدرك ١/١:١٠٢ , الاصول الستة عشر : ٧٠ .
- ١٤٤- الاصول الستة عشر : مقبولة تجري من بعده للفقر , والمبتول : المقطوع (المجمع : بتل)
- ١٤٥- المستدرك ١/١:١٠٢ , العقد : ٤٠ .
- ١٤٦- المستدرك - ط الحجرية - : شكوا .
- ١٤٧- التفل والتفال : البصاف والزبد ونحوهما (اللسان : تفل) .
- ١٤٨- المستدرك - ط الحجرية - : ثلاث ففعلت .
- ١٤٩- الوسائل ٤٧/١:٤٧ , الكافي ١٤/٢:٢٢٤ , العقاب : ٣/٣٠١ .
- ١٥٠- الوسائل ٥/١:٤٨ , الكافي ٦/٢:٢٢٣ و ١٥/٢٢٤ .
- ١٥١- القيامة : ١٥٤ .
- ١٥٢- الوسائل ٧/١:٤٨ , الكافي ٦/٢:٢٩١ .
- ١٥٣- الوسائل ١٠/١:٤٩ , المحاسن : ٢٨٢/٢٥٤ .
- ١٥٤- المستدرك ٧/١:١٠٥ , النهج : الخطبة / ٢٣ .
- ١٥٥- النهج : لمن .
- ١٥٦- الوسائل ١٢/١:٤٩ , المحاسن : ٢٦٨/٢٥١ , الكافي ٢/٢:١٦ .
- ١٥٧- الوسائل ١٣/١:٥٠ , تفسير القمي ٢:٤٧ .
- ١٥٨- الكهف / ١١٠ .
- ١٥٩- الكهف / ١١٠ .
- ١٦٠- الوسائل ١٤/١:٥٠ , القرب : ٤٥ .
- ١٦١- الوسائل ١٦/١:٥٠ , العقاب : ١/٣٠٣ , المعاني : ١/٣٤٠ , الامالي : ٢٢/٤٦٦ , والمستدرك
- ١٦٢- المستدرك ٨/١:١٠٥ , الجعفریات : ١٦٣ .
- ١٦٣- اثبتناه من هامش الجعفریات , وفي المستدرك - ط الحجرية والمؤسسة - : من .
- ١٦٤- المستدرك ٩/١:١٠٦ , المانعات : ٦٢ .
- ١٦٥- المستدرك ١٢/١:١٠٦ , المنية : ١٥٨ .
- ١٦٦- اثبتناه من المنية .
- ١٦٧- المستدرك ١٣/١:١٠٧ , المجموعة : ١٤٢ .
- ١٦٨- عج : رفع صوته وصاح (اللسان : عجج) .
- ١٦٩- المستدرك ١٥/١:١٠٨ , الامالي ٢:١٤٥ , عنه في البحار ٧٧:٨١ .
- ١٧٠- اثبتناه من البحار , وكان في المستدرك - ط الحجرية - : بن ابي دبي , وفي الامالي : بن ابي

- ١٧١- المستدرك ١٠٩:١٧/١ , التنبيه ٢:٢٣٣ .
- ١٧٢- المستدرك - ط الحجرية - والتنبيه : كلا .
- ١٧٣- الكهف / ١١٠ .
- ١٧٤- الوسائل ٥١:١/١ , العقاب ١٢٦٦:١/١ , العلل ٤٦٥:١٨/١ .
- ١٧٥- الوسائل ٥٢:٣/١ , الكافي ٢٢٣:٧/٢ .
- ١٧٦- سجين : واد في جهنم , وموضع فيه كتاب الفجار (اللسان : سجن) .
- ١٧٧- الوسائل ٥٣:٩/١ , امالي الطوسي ١:١٦٨ .
- ١٧٨- المستدرك ١٠٩:١/١ , الجعفریات : ١٦٣ .
- ١٧٩- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١٨٠- المستدرك ١١٠:٢/١ , الجعفریات : ١٧٠ .
- ١٨١- المستدرك ١١١:٦/١ , العدة : ٢١٤ .
- ١٨٢- المستدرك ١١٠:٢/١ , الجعفریات : ١٧٠ .
- ١٨٣- المستدرك ١١١:٩و٨/١ , الفلاح : ١٣٣ , باختلاف يسير , العدة : ٢٢٩ .
- ١٨٤- الصوت لغة في الصيت والصيت : الذكر الجميل الذي ينتشر في الناس (اللسان : صوت) .
- ١٨٥- المستدرك ١١٢:١١/١ , اللب : مخطوط .
- ١٨٦- المستدرك ١١٢:١٢/١ , اللب : مخطوط .
- ١٨٧- الصفا : العريض من الحجارة الاملس (اللسان : صفو) .
- ١٨٨- المستدرك ١١٢:١٣/١ , اللب : مخطوط .
- ١٨٩- الوسائل ٥٣:٨/١ , النهج : قصارالحكم / ١٤٥ .
- ١٩٠- اثبتناه من النهج .
- ١٩١- اثبتناه من النهج , وفي الوسائل - ط الاسلامية - : صوم .
- ١٩٢- الاكياس : جمع كيس , وهو العاقل (اللسان : كيس) .
- ١٩٣- المستدرك ١١٤:٣/١ , اللب : مخطوط .
- ١٩٤- المستدرك ١١٤:١/١ , الجعفریات : ٢٣١ .
- ١٩٥- الوسائل ٥٤:١/١ , الكافي ٢٢٣:٨/٢ , الفقيه ٨٢٤:٤ .
- ١٩٦- الوسائل ٥٤:١/١ , المعاني : ١٢٤٣ , الزهد : ١٧٤/٦٦ .
- ١٩٧- النجم / ٣٣ .
- ١٩٨- الوسائل ٥٥:٢/١ , المعاني : ١/٣٢٢ .
- ١٩٩- اب السادس عشر .
- ٢٠٠- الوسائل ٥٨:٨/١ , القرب : ٦٤ , والمستدرك ١١٩:٨/١ , الغايات : ٧٢ .
- ٢٠١- الوسائل ٥٨:٧/١ , الامالي ٢:٢٦٣ .
- ٢٠٢- المستدرك ١١٧:٢/١ , الامالي ١٤٣:٢ و ١٤٧ باختلاف يسير .
- ٢٠٣- المستدرك ١١٩:٩/١ , المشكاة : ٣٣٠ .
- ٢٠٤- الوسائل ٥٨:٦/١ , الامالي ٢:٢٦٢ وفيه : ان عليا ٧ وفد اليه رجل ,
- ٢٠٥- النمرقة : بكسر النون وفتحها هي الوسادة , وفي الحديث : نحن النمرقة الوسطى ,
- ٢٠٧- الوسائل ٦٠:٥/١ , المحاسن : ٢٤٣/٢٤٦ , التوحيد : ٣/٤٠٦ .
- ٢٠٨- اب الثامن عشر .
- ٢٠٩- المستدرك ١٢١:٦و٥/١ , البشارة : ٢٨ , عنه في البحار ٢٧٣:٧٧ , التحف :
- ٢١٠- الوسائل ٦٥:١٠/١ , الكافي ١٨٦:٢/٢٥ , الامالي : ٧/٢٤٩ و ٦/٤٤٤ .
- ٢١١- الوسائل - ط الاسلامية : عيسى النهرمسيري , وما اثبتناه هو الصحيح , راجع جامع الرواة
- ٢١٢- اثبتناه من امالي الصدوق والوسائل - ط المؤسسة .
- ٢١٣- المستدرك ١١٢:١/١ , الجعفریات : ١٦٣ .
- ٢١٤- المستدرك ١٢٢:٢/١ , الجعفریات : ١٨١ باختلاف يسير .
- ٢١٥- المستدرك ١٢٢:٢/١ , الجعفریات : ٢٢٣ .
- ٢١٦- المستدرك ١٢٢:٤/١ , الجعفریات : ٢٣٧ .
- ٢١٧- الكهف / ٨٢ .
- ٢١٨- المستدرك ١٢٢:٥/١ , الجعفریات : ١٧٦ .
- ٢١٩- القصص / ٧٧ .
- ٢٢٠- المستدرك ١٢٢:٦/١ , الجعفریات : ٣٦ .
- ٢٢١- البلق : سواد في بياض , ومنه فرس ابلق وبلقا (المجمع : بلق) .
- ٢٢٢- المستدرك ١٢٥:١١/١ , الفتح : ١٨ , عنه في البحار ٤٦ : ١٠/٥٦ .
- ٢٢٣- المستدرك - ط الحجرية - : ما لم يؤت احدا .
- ٢٢٤- اطراه اطرا : بالغ في مدحه (اقرب الموارد : طرو) .
- ٢٢٥- ورم يرم بالكسر نادر وفي الحديث : انه قام حتى تورمت قدماه : اي انتفخت من طول قيامه
- ٢٢٦- عصب الريق بفيه , يعصب عصبا : جف ويبس عليه (اللسان : عصب) .
- ٢٢٧- المقلة : شحمة العين التي تجمع السواد والبياض (اللسان : مقل) .

- ٢٢٨- المستدرك - ط الحجرية - : ان .
- ٢٢٩- المستدرك ١٢٧/١ : ١٢٧/١٢٧ , الخصال : ٨٧/٣٤٢ .
- ٢٣٠- الخصال : او .
- ٢٣١- المستدرك ١٢٨/١ : ١٩/١ , المشكاة : ٣٥ .
- ٢٣٢- المشكاة : وقد غفر .
- ٢٣٣- طه / ١ و ٢ .
- ٢٣٤- المستدرك ١٢٦/١ : ١٢/١ , الفلاح : ٣٦٧ .
- ٢٣٥- الهجير : نصف النهار عند زوال الشمس الى العصر , وقيل : انه شدة الحر (اللسان : هجر).
- ٢٣٦- المستدرك ١٢٩/١ : ٢٠/١ , اللب : مخطوط .
- ٢٣٧- سبا / ١٣ .
- ٢٣٨- الوسائل ٦٨/١ : ١٨/١ , الارشاد : ٢٥٥ .
- ٢٣٩- العجوة : هي ضرب من اجود التمر يضرب الى السواد (المجمع : عجو).
- ٢٤٠- الجلم بفتح الجيم : المقرض (اقرب الموارد : جلم).
- ٢٤١- الوسائل ٦٩/١ : ٢٠/١ , النهج : الخطبة / ٢٣٠ .
- ٢٤٢- الوسائل ٦٩/١ : ٢١/١ , الامالي ١ : ٢١٩ .
- ٢٤٣- الام , بالفتح : القصد , امه يؤمه اما اذا قصده (اللسان : امم).
- ٢٤٤- الجبان والجبانة , بالتشديد : الصحرا , وتسمى بهما المقابر لانها تكون في الصحراتسمية
- ٢٤٥- الحدب , بالتحريك : ما ارتفع وغلظ من الظهر , وقد يكون في الصدر (اللسان : حدب).
- ٢٤٦- الخمص والخمص : الجوع (اللسان : خمص).
- ٢٤٧- الوسائل ٦٦/١ : ١٢/١ , الامالي : ١٤/٢٣٢ , المجمع ٥ : ٨٨ .
- ٢٤٨- السنبلاني من الثياب : السايغ الطويل الذي قد اسبل , ويجوز ان يكون السنبلاني منسوباً الى
- ٢٤٩- الوسائل ٦٤/١ : ٩/١ , الكافي ١٨٥/٢ : ٢٢٠/٢٢٠ , وصدره : معروف بن خربوذ , عن ابي
- ٢٥٠- الشعث : المغبر الراس , المنتف الشعر (اللسان : شعث).
- ٢٥١- الغبرة : اغبرار اللون يغير للهم ونحوه (اللسان : غير).
- ٢٥٢- المستدرك ١٢٤/١ : ٨/١ , الاصول السنة عشر : ٧٠ .
- ٢٥٣- الاصول السنة عشر : مقبولة .
- ٢٥٤- وفيه : اللهم انما .
- ٢٥٥- المستدرك ١٢٨/١ : ١٨/١ , الدعائم ٥٦ : ١ .
- ٢٥٦- الوسائل ٧١/١ : ٧/١ , الكافي ٦٨ : ٦٢ .
- ٢٥٧- المستدرك ١٣٠/١ : ٢/١ , اللب : مخطوط .
- ٢٥٨- المستدرك ١٣٠/١ : ٢/١ , امالي الطوسي ٦ : ١٠٦ , امالي المفيد : ١/٢٣٠ .
- ٢٥٩- الوسائل ٥٧٢/١ : ٥/٧٢ , الكافي ٥٠٠/٢ : ١/٧١ , التوحيد ٤٠٤ : ١٢/٤٠٤ , قطعة من الحديث ,
- ٢٦٠- الكافي : جناتي .
- ٢٦١- المستدرك ١٣٢/١ : ٢/١ , الامالي : ٢٥٢ .
- ٢٦٢- المستدرك ١٣٢/١ : ٥٥٤/١٠٧ , الخصال : ١٧/٤٣٣ , عنه في البحار ١٠٨ : ٤/١٠٨ , العلل
- ٢٦٣- المستدرك - ط الحجرية - : الحسين بن خالد .
- ٢٦٤- وفيه : يجتمع .
- ٢٦٥- المستدرك ١٣٤/١ : ١١/١ , الامالي : ١٤٣/٢ و ١٤٦ .
- ٢٦٦- الامالي : مثل عمل .
- ٢٦٧- وفيه : ما رفعوا .
- ٢٦٨- وفيه : الاخرة .
- ٢٦٩- اثبتناه من الامالي .
- ٢٧٠- وفيه : لاستقل عمله .
- ٢٧١- ماث الشبي ميثا : مرسه , وماث الملح في الما : اذابه (اللسان : ميث).
- ٢٧٢- المستدرك ١٣٣/١ : ٧/١ , النهج : الخطبة / ٥٢ .
- ٢٧٣- المستدرك ١٣٣/١ : ٨/١ , اللب : مخطوط .
- ٢٧٤- المستدرك ١٣٣/١ : ٩/١ , تفسير الامام ٧ : ٣٦٨ .
- ٢٧٥- الطيش : خفة العقل , طيش العقل ذهابه حتى يجهل صاحبه ما يحاول (اللسان : طيش).
- ٢٧٦- هامت : هام في الامر يهيم اذا تحير فيه (اللسان : هيم).
- ٢٧٧- تفسير الامام (ع) : استبقوا .
- ٢٧٨- المستدرك - ط الحجرية - : ولا يزالون .
- ٢٧٩- وفيه : مقيمون .
- ٢٨٠- المستدرك ١٣١/١ : ١/١ , التحف : ٣٩٤ .
- ٢٨١- التحف : فاسكنهم .
- ٢٨٢- الكيس : العاقل , وفي الحديث : الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت اي العاقل (اللسان :
- ٢٨٣- الوسائل ٧٧/١ : ١٢/١٥٥ , المحاسن ٢/٣ : ٢/٣ : قال رسول الله : ثلاث منجيات ,

- ٢٨٤- الوسائل ٧٩:٢١/١ , الزهد : ١٨٠/٦٨ باختلاف يسير .
- ٢٨٥- الوسائل ٧٧:١٤/١ , المحاسن : ٤٧/١٦ .
- ٢٨٦- الوسائل ٧٨:١٧/١ , العلل : ٧/١٢ , التوحيد : ١/٣٩٨ .
- ٢٨٧- الوسائل ٧٨:١٩/١ , الامالي ١٨٤:٢ .
- ٢٨٨- المستدرک ١٤١:١٧/١ , الفلاح : ١٢٢ , العدة : ٢٢٨ .
- ٢٨٩- زهر الشبي يزهر, يفتحتين : صفا لونه واضأ, وزهر القمر : تلالا (المجمع : زهر).
- ٢٩٠- المستدرک - ط الحجرية - : يتجاوز .
- ٢٩١- اثبتناه ليستقيم السياق .
- ٢٩٢- المستدرک ١٢٥:١/١ , الجعفریات : ١٤٧ .
- ٢٩٣- المستدرک ١٣٦:٦/١ , الامالي ٧/١٥٦ , القصص : ١٤٨ , عنه في البحار ٣٥٠:١٣/٣٩
- ٢٩٤- الوسائل ٧٣:١/١ , الكافي ٤/٣:٥٠ .
- ٢٩٥- زرى عليه : عابه وعاتبه (اللسان : زرى) .
- ٢٩٦- الوسائل ٧٤:٣/١ , الكافي ٨/٢:٢٣٧ , وصدره قال : قال رسول الله ٩ : بينما موسى جالسا
- ٢٩٧- الوسائل ٧٥:٦/١ , الكافي ٣١/١:٣١ .
- ٢٩٨- الوسائل ٧٨:١٨/١ , الامالي ٩/٣٦٢ .
- ٢٩٩- الوسائل ٧٩:٢٢/١ , النهج : قصارالحكم / ٤٦ , والمستدرک ١٣٩:١٢/١ , العدة : ٢٢٢ .
- ٣٠٠- الوسائل ٧٩:٢٢/١ , النهج : قصارالحكم / ١٦٧ .
- ٣٠١- الوسائل ٧٩:٢٤/١ , النهج : قصارالحكم / ٢١٢ .
- ٣٠٢- الوسائل ٧٩:٢٥/١ , امالي الطوسي ١:٥٥ .
- ٣٠٣- المستدرک ١٤٠:١٤/١ , امالي الطوسي ٢:١٤٣ , البحار ٧٩:٧٧ .
- ٣٠٤- اثبتناه من البحار, والمستدرک - ط الحجرية - : ابي دبي .
- ٣٠٥- المحقرات : الصغائر من الذنوب (المجمع : حقر).
- ٣٠٦- الامالي : حتى ياتي .
- ٣٠٧- وفيه : عليه غضبان .
- ٣٠٨- المستدرک - ط الحجرية - : برا .
- ٣٠٩- المستدرک ١٣٦:٥/١ , المجمع ٥:٤٢٣ , عنه في البحار ٨٩:٧ .
- ٣١٠- اثبتناه من المجمع .
- ٣١١- المستدرک ١٢٥:٢/١ , الجعفریات : ٢٤٥ .
- ٣١٢- المستدرک ١٣٦:٢/١ , الخصال : ١٧٨/١٤٧ .
- ٣١٣- المستدرک ١٢٨:٩/١ , فقه الرضا : ٧٨٧ باختلاف يسير في اللفظ .
- ٣١٤- المستدرک - ط الحجرية - : ان .
- ٣١٥- وفيه وفي فقه الرضا(ع) : اجتهدوا .
- ٣١٦- الكافي ٤/٣:٥٠ راجع الحديث التاسع من الباب نفسه .
- ٣١٧- المستدرک ١٣٩:١١/١ , العدة : ٢٠٩ .
- ٣١٨- الكهف / ١١٠ .
- ٣١٩- الوسائل ٨٠:٢/١ , الكافي ٣١/٢:١٨٨ , الامالي ٤/١٩ .
- ٣٢٠- الوسائل ٨٠:٤/١ , الصفات : ٤٤/٣٢ .
- ٣٢١- المستدرک ١٤٣:٢/١ , الغارات ١:٢٤٨ .
- ٣٢٢- المستدرک ١٤٣:٢/١ , العوالي ١٢٣:٥٣/١ .
- ٣٢٣- الوسائل ٨١:١/١ , المحكم : ٣٦ - ٣٧ , وصدره : اما الرخصة التي يعمل بظاها
- ٣٢٤- آل عمران / ٢٨ .
- ٣٢٥- الوسائل ٨٢:٥/١ , الكافي ١/٢:٦٩ .
- ٣٢٦- الشرة : النشاط والرغبة (اللسان : شرر).
- ٣٢٧- التبار : الهلاك (اللسان : تبر).
- ٣٢٨- الوسائل ٨٣:٦/١ , الكافي ١/٢:٨٦ .
- ٣٢٩- المنبت : الرجل اذا انقطع في سفره , وعطبت راحلته (اللسان : بتت) .
- ٣٣٠- الوسائل ٨٣:٧/١ , الكافي ٦/٢:٧١ .
- ٣٣١- الوسائل ٨٤:٩/١ , امالي الطوسي ١:٢٧٠ .
- ٣٣٢- المستدرک ١٤٥:٤/١ , النهج : الكتاب / ٦٩ , عنه في البحار ٣٠:١٤/٨٧ .
- ٣٣٣- المستدرک ١٤٥:٥/١ , مستدرک نهج البلاغة ٨:٢٢٢ , البشارة : ٢٨ .
- ٣٣٤- الوسائل ٨٥:٥/١ , الكافي ٤/٣:١١٤ .
- ٣٣٥- الوسائل ٨٦:١٢/١ , امالي الطوسي ١:٦ .
- ٣٣٦- الوسائل ٨٦:١٢/١ , امالي الطوسي ٢:١٣٩ .
- ٣٣٧- المستدرک ١٤٧:٤/١ , الدعائم ٢:٣٤٩ / ١٢٩٧ .
- ٣٣٨- الزمر / ٥٦ و ٥٧ .
- ٣٣٩- ليس في الدعائم .
- ٣٤٠- المستدرک - ط الحجرية - : ويهتك .

- ٣٤١- وفيه : ويقول .
- ٣٤٢- ق / ٢٢ .
- ٣٤٣- المستدرك ١٤٦:١/١، الكفاية : ٢٢٧ .
- ٣٤٤- الوسائل ٨٨:٦/١، الخصال : ٣١/٢٠٩، المعاني ١١٢/١، الكمال : ٤/٢٩٦ .
- ٣٤٥- الوسائل ٨٩:٨/١، المحاسن : ٢٥٧/٢٤٩ .
- ٣٤٦- الوسائل ٨٩:٩/١، النهج : قصارالحكم / ٤٢٢ .
- ٣٤٧- الوسائل ٩٠:١٠/١، النهج : قصارالحكم / ٤٤٤ .
- ٣٤٨- المستدرك ١٥٠:٣/١، الاصول الستة عشر : ١١٧، امالي الطوسي ١: ١٤٠ .
- ٣٤٩- المستدرك ١٥٢:١٢/١، الامالي : ٢/٥٣٠، عنه في البحار ١٦٧:٤/٢٧ .
- ٣٥٠- المستدرك ١٥٢:١٢/١، الامالي : ٢/٥٣٠، عنه في البحار ١٦٧:٤/٢٧ .
- ٣٥١- المستدرك ١٥١:٧، ٨/١ و ١٥٢:٩، ١٠/١، المحاسن : ١٠٥/٦١، امالي المفيد : ٢/٤٣ .
- ٣٥٢- وفيه : بعمله .
- ٣٥٣- ليس في امالي المفيد .
- ٣٥٤- اثبتناه من امالي الطوسي .
- ٣٥٥- المستدرك ١٥٥:١٧/١، امالي الطوسي ١:٣١٤ باختلاف يسير ، عنه في
- ٣٥٦- القفول : الرجوع من السفر، رجوع الجند بعد الغزو (اللسان : قفل) .
- ٣٥٧- الاحلاس : جمع المجلس بالكسر، كحمل واحمال ، كسا يوضع على ظهر البعير تحت القتب
- ٣٥٨- الاقتاب : جمع قتب وهو بالتحريك : رحل البعير الصغير على قدرالسنام (المجمع : قتب) .
- ٣٥٩- المستدرك ١٥٥:١٨/١، امالي الطوسي ١:٢٥٣ و ١١٧ و ٢١، عنه في
- ٣٦٠- جودا، جمع جواد، والجواد : السخي (اقرب الموارد : جود) .
- ٣٦١- المستدرك ١٦٩:٤٩/١، الجامع : ٢٠٨ فصل ١٤١، عنه في البحار ١٩٧:٥٨/٢٧ .
- ٣٦٢- المستدرك ١٧٠:٥٢/١، تفسيرالكوفي : ٩٤، عنه في البحار ١٩٨:٦٢/٢٧ .
- ٣٦٣- طه / ٨٢ .
- ٣٦٤- طه / ٨٢ .
- ٣٦٥- تفسير الكوفي : لا .
- ٣٦٦- المستدرك ١٧١:٥٥/١، الكنز : ١٨٥، عنه في البحار ١٩٩:٦٦/٢٧ .
- ٣٦٧- الكهف / ٣٩ .
- ٣٦٨- المستدرك ١٦١:٣٦/١، المحاسن : ١٣٠/١٦٨، عنه في البحار ١٨٥:٤٣/٢٧ .
- ٣٦٩- المستدرك ١٦٣:٤٠/١، تفسير الامام (ع) : ٢٧، عنه في
- ٣٧٠- تغلهم : يقال : اقل فلان الشيء واستقل اذا اطافه وحمله (المجمع : قل) .
- ٣٧١- مستدرك - ط الحجرية - : الاثقال .
- ٣٧٢- وفيه : مواضع .
- ٣٧٣- القرقس : البعوض ، وقيل : البق (اللسان : قرقس) .
- ٣٧٤- المستدرك ١٦٧:٤٥/١، الامالي : ٨/١١٥، عنه في البحار ١٩٢:٤٩/٢٧ .
- ٣٧٥- تهلل وجهه فرحا : اشرق واستهل (اللسان : هلل) .
- ٣٧٦- الكلوح : تكشر في عبوس (اللسان : كلح) .
- ٣٧٧- اثبتناه من الامالي .
- ٣٧٨- الصرف : التوبة ، والعدل : الفدية ، او نافلة فريضة (المجمع : صرف) .
- ٣٧٩- المستدرك ١٦٧:٤٤/١، امالي المفيد : ٢/٢٥٢، عنه في البحار ١٧٣:١٧/٢٧ .
- ٣٨٠- المستدرك - ط الحجرية - : سهل بن نحلة الرازي .
- ٣٨١- المستدرك ١٧٥:٦٤/١، المجموعة : مخطوط .
- ٣٨٢- كبه لوجهه فانكب : اي صرعه (اللسان : كيب) .
- ٣٨٣- المستدرك ١٧٦:٦٦/١، المجموعة : مخطوط .
- ٣٨٤- المستدرك ١٥١:٦/١، الاصول الستة عشر : ٧٨ باختلاف يسير .
- ٣٨٥- المستدرك ١٥٨:٢٥/١ و ١٥٩:٢٦ و ٢٧ و ٢٨، البصائر ٢٨٣ و ٢٨٤:٧ و ٩ و ١٠ ،
- ٣٨٦- المستدرك ١٦٨:٤٨/١، الجامع : ٢٠٧ فصل ١٤١، عنه في البحار ١٩٦:٥٧/٢٧ .
- ٣٨٧- الجامع : خير من .
- ٣٨٨- المستدرك ١٥٦:١٩/١، الاحتجاج ١:٢٤٧، عنه في البحار ١٧٤:٢٠/٢٧ .
- ٣٨٩- المستدرك ١٥٨:٢٢/١، البصائر : ١٢/٣٨٥، عنه في البحار ١٨١:٣١/٢٧ .
- ٣٩٠- المعقل واحد معقل : الحصن والملجا (اللسان : عقل) .
- ٣٩١- البصائر : ويقبل منه .
- ٣٩٢- وفيه : ولا يقبل منه .
- ٣٩٣- المستدرك ١٧٦:١/١، الاحتجاج ١:٢٢٢، عنه في البحار ٤٤:١٠ .
- ٣٩٤- الاحتجاج : من الجنة .
- ٣٩٥- وفيه زيادة : واحد .
- ٣٩٦- وفيه : الثمان .
- ٣٩٧- وفيه : شضاه ، ومضاه ، والهملكان ، والمرزبان ، والمازمان ، ونضاه ، وهاضب ، وهضب .

- ٣٩٨- الاحقاف / ٣٩ .
- ٣٩٩- الاحتجاج : الفا منهم .
- ٤٠٠- الشطط : الجور والظلم والبعد عن الحق (المجمع : شطط).
- ٤٠١- الوسائل ١٠٠:١٠٦ و٧٠٦/١٠٠٠ , الفروع ١:٣/١ , التهذيب ١٠٦:١/١١٨ , المحاسن : ٥٧٠ / ٤
- ٤٠٢- المستدرك ١٨٥:١/٢٥٢ و٤/١٨٦ , الجعفریات : ٣٩ , النوادر : ٣٩ , عنه في البحار
- ٤٠٣- المستدرك ١٨٦:١/٦ , الارشاد : ٤١٠ , عنه في البحار ١٠:٨٠/٩ .
- ٤٠٤- الارشاد : وكانت .
- ٤٠٥- المستدرك - ط المؤسسة - : اذى .
- ٤٠٦- وفيه : قرضوا .
- ٤٠٧- المستدرك ١٨٧:١/١ , الدعائم ١١١:١ .
- ٤٠٨- الدعائم : طهر , وفي البحار : طهر له .
- ٤٠٩- المستدرك ١٨٧:٣/١ , العوالي ١٤:٢/٢٨ و١٢/٣٢١ , سنن ابن ماجه كتاب الطهارة وسننها
- ٤١٠- الوسائل ١٠١:٩/١ , المعتمر : ٩ , السرائر : ٨ .
- ٤١١- المستدرك ١٨٩:٩/١ , العوالي ٧٦:١/١٥٣ .
- ٤١٢- المستدرك ١٨٨:١/١ , الدعائم ١١١:١ , عنه في البحار ٢٠:٨٠/١٣ .
- ٤١٣- الدعائم : ويشرب وليس ينجسه شي .
- ٤١٤- المستدرك ١٨٩:٥/١ , الدعائم ١١١:١ , عنه في البحار ٢٠:٨٠/١٣ .
- ٤١٥- المستدرك ١٩٠:١/١ , الجعفریات : ١١ .
- ٤١٦- المستدرك ١٩١:٣/١ و٣٩٢/١١ , الجعفریات : ١١ , النوادر : ٣٩ .
- ٤١٧- الوسائل ١١٩:١/١٠ , الفقيه ٨:١/١٠ , التهذيب ٤١٤:١/١٣٠٧ .
- ٤١٨- المستدرك ١٩٧:٣/١ و٤٦٢/١٠ , الجعفریات : ١٢ , الهداية : ١٤ , الدعائم ١١٣:١ .
- ٤١٩- المستدرك - ط الحجرية - : ترده .
- ٤٢٠- المستدرك ١٩٨:٦/١ , العوالي ٧٦:١/١٥٦ .
- ٤٢١- العوالي : قدر قلتين , القلة : بضم القاف وتشديد اللام انا للعرب كالحجرة الكبيرة سع قربتين
- ٤٢٢- المستدرك ١٩٨:٧/١ , العوالي ٧٦:١/١٥٥ , مسند احمد بن حنبل ج ٢ .
- ٤٢٣- .
- ٤٢٤- الوسائل ١٣٧:٣/١ , التهذيب ٢٣٧:١/٦٨٣ .
- ٤٢٥- المستدرك ٢٠٤:٤/١ , الجعفریات : ١٢ .
- ٤٢٦- المستدرك ٢٠٨:٢/١ , الجعفریات : ١٤ .
- ٤٢٧- الجعفریات : بئرا وهو متوضؤنا .
- ٤٢٨- المستدرك - ط الحجرية - : بين الكنيف .
- ٤٢٩- الجعفریات : ريح .
- ٤٣٠- الوسائل ١٤٧:١/١ , التهذيب ٢١٩:١/٦٢٨ .
- ٤٣١- الوسائل ١٤٧:٢/١ , الكافي ٢٨٣:٦/١ , التهذيب ٢٣٠:١/٦٢٩ .
- ٤٣٢- شه شه : كلمة استقدار واستقياح (المجمع : شه شه) .
- ٤٣٣- الشن والشننة : الخلق من كل أنية صنعت من جلد وجمعها شنان (اللسان : شنن) .
- ٤٣٤- الوسائل ١٤٨:٣/١ , الفقيه ١١:٢٠/١ .
- ٤٣٥- المستدرك ٢٠٩:١/١ , الدعائم ١٢٨:٢/٤٤٤ .
- ٤٣٦- الوسائل ١٤٩:٢/١ , التهذيب ٤٢٥:١/١٣٥٠ .
- ٤٣٧- الوسائل ١٥٠:٣/١ , الاستبصار ٢٥:١/٦٢ .
- ٤٣٨- المستدرك ٢١٠:١/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٣٩- الجعفریات : يهراق المرق .
- ٤٤٠- الصرد : طائر فوق العصفور (اللسان : صرد) .
- ٤٤١- المستدرك ٢١٠:٢/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٤٢- المستدرك ٢١١:٢/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٤٣- المستدرك ٢١١:٤/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٤٤- المستدرك ٢١١:٥/١ , الجعفریات : ٢٣ .
- ٤٤٥- المستدرك ٢١١:٥/١ , الجعفریات : ٢٣ .
- ٤٤٦- المستدرك ٢١٢:٨/١ , الدعائم ١٢٢:١ , عنه في البحار ٨٠:٨٠/٨ .
- ٤٤٧- وفيه : يعمله ان شا صابونا .
- ٤٤٨- الوسائل ١٥٠:١/١ , التهذيب ٣٦٦:١/١١٢ , المقنع : ٨ , العلل : ١/٢٨١ , العيون ٢:١٨/٨٢ .
- ٤٤٩- القمقم : ما يسخن فيه الما من نحاس وغيره , ويكون ضيق الراس (اللسان : قمم) .
- ٤٥٠- الوسائل ١٥٠:٢/١ , الكافي ١٥:٥/٣ , التهذيب ٣٧٩:١/١١٧٧ , العلل : ٢/٢٨١ ,
- ٤٥١- الوسائل ١٥٢:١/١ , التهذيب ٢٢١:١/٦٢١ , الفقيه ١٠:١٧/١ .
- ٤٥٢- الوسائل ١٥٢:٣/١ , الفقيه ٩:١٦/١ .
- ٤٥٣- الركوة : دلو صغير من جلد (المجمع : ركو) .
- ٤٥٤- الوسائل ١٥٢:٤/١ , المحاسن : ٥٨٠/٥٠ .

- ٤٥٥- المستدرك ٢١٤:١/١ , العيون ٢:٦٩ .
- ٤٥٦- الاديم : الجلد المدبوغ , والجمع ادم بفتحيتين (المجمع : ادم) .
- ٤٥٧- المستدرك ٢١٤:٢/١ , المناقب ١:١١٥ .
- ٤٥٨- المستدرك ٢١٥:٣/١ , الكنز : ٧٤ .
- ٤٥٩- الميضة : مطهرة كبيرة يتوضا منها (المجمع : وضاً) .
- ٤٦٠- الكنز : فسيكون .
- ٤٦١- وفيه : يشرب .
- ٤٦٢- المستدرك ٢١٦:٥/١ , العوالي ١٥٠:١٠٣/١ , مسند احمد بن حنبل ٤:٢ .
- ٤٦٣- الجفنة : اعظم ما يكون من القصاع (اللسان : جفن) .
- ٤٦٤- المستدرك ٢١٦:٢/١ , العوالي ١٦٦:١٧٧/١ .
- ٤٦٥- الوسائل ١٦٠:١/١ , الفقيه ١٣:٢٤/١ .
- ٤٦٦- الوسائل ١٦٠:٤/١ , المحاسن : ٤٨/٥٧٩ .
- ٤٦٧- الوسائل ١٦٠:٣/١ , الكافي ١٨٨:٦ , التهذيب ١٠١:٤٤١/٩ , المحاسن : ٤٧/٥٧٩ .
- ٤٦٨- الكافي : بالحميات .
- ٤٦٩- وفيه : فيح , و فوح الحر : شدة سطوعه وشدة الحر من فوح جهنم : اي
- ٤٧٠- الوسائل ١٦٤:٢/١ , التهذيب ٢٢٧:٦٥٥/١ , الكافي ٩:٤/٣ .
- ٤٧١- الوسائل ١٦٤:٤/١ , التهذيب ٢٢٧:٦٥٣/١ .
- ٤٧٢- الوسائل ١٦٤:٥/١ , التهذيب ٢٢٧:٦٥٤/١ .
- ٤٧٣- المستدرك ٢٢٠:١/١ , الجعفریات : ١٢ , النوادر : ٣٩ .
- ٤٧٤- ليس في الجعفریات .
- ٤٧٥- اصغى اليه الانا : اماله ليسهل له الشرب (اللسان : صغي) .
- ٤٧٦- الوسائل ١٦٧:٥/١ , التهذيب ٢٢٨:٦٥٨/١ , الفقيه ٨:٩/١ , والمستدرك ٢٢١:٢/١ .
- ٤٧٧- الجرة : ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه , وكل ذي كرش يجتر(اللسان :جرر) .
- ٤٧٨- المستدرك ٢٢١:٣/١ , الجعفریات : ١٩ .
- ٤٧٩- الوسائل ١٦٨:١/١ , الكافي ١٠:٢/٣ , التهذيب ٢٢٢:١/٢٣٣ .
- ٤٨٠- الوسائل ١٦٩:٦/١ , امالي الطوسي ٦:٢ .
- ٤٨١- ليس في الامالي .
- ٤٨٢- المستدرك ٢٢٢:٣/١ , الجعفریات : ٢٢ .
- ٤٨٣- المستدرك ٢٢٢:١/١ , الجعفریات : ٢٣ .
- ٤٨٤- الوسائل ١٧٢:٧/١ , الفقيه ٢:١/٤ .
- ٤٨٥- الوسائل ١٧٣:٨/١ , القرب : ٧٠ .
- ٤٨٦- المستدرك ٢٢٤:٤/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٨٧- المستدرك ٢٢٤:١/١ , النوادر : ٥٠ .
- ٤٨٨- المستدرك - ط الحجرية - : التميمي .
- ٤٨٩- المستدرك ٢٢٥:٢/١ , الجعفریات : ٢٦ .
- ٤٩٠- الوسائل ١٧٥:٦/١ , الخصال : ٦١٩ - ٦٢٩ .
- ٤٩١- الوسائل ١٧٧:١٠/١ , المعبر : ٣١ , سنن البيهقي ١:١١٧ .
- ٤٩٢- المستدرك ٢٢٨:٤/١ , الارشاد : ١٥٩ .
- ٤٩٣- المستدرك ٢٢٨:٥/١ , العوالي ٢٨٠:١/١ , مسند احمد بن حنبل ٣:٩٦ .
- ٤٩٤- المستدرك ٢٢٨:١/١ , الجعفریات : ١٩ .
- ٤٩٥- المستدرك ٢٢٩:٥/١ , الدعائم ١:١٠١ , عنه في البحار ٢٢٧:٢٢/٨٠ .
- ٤٩٦- المستدرك ٢٣٠:٨/١ , العوالي ١٧٧:٢/٢٣ , الجامع الصغير للسيوطي ٢: ١٩٨
- ٤٩٧- الوسائل ١٨١:٨/١ , التهذيب ٨:١٠/١ .
- ٤٩٨- القيامة / ١٤ .
- ٤٩٩- المستدرك ٢٣٢:٨/١ , العوالي ١٧٨:٢/٣٨ , مسند احمد بن حنبل ١:١١١ , سنن ابن ماجه ,

المستدرك ٢/١:٢٣٣ , الجعفریات : ٢٠٠

-٥٠٠

٥٠١- قال العلامة النوري : لا بد من حمله على التقية , او على ما اذا كان متلطخا بالعدرة , كما في غير واحد من الاخبار.

٥٠٢- المستدرك ٢/١:٢٣٤ , الدعائم ١:١٠٢ , عنه في البحار ٢٢٧:٢٢/٨٠.

٥٠٣- المستدرك ٤/١:٢٣٥ , الجعفریات : ١٩ .

٥٠٤- المستدرك ٥/١:٢٣٥ , الجعفریات : ١٩ , النوادر : ٤٥ , عنه في البحار ٢٢٥:٢٠/٨٠.

٥٠٥- الوسائل ٧/١:١٩٧ , التهذيب ٤٨/١:٢٠ .

٥٠٦- الوسائل ٩/١:١٩٧ , التهذيب ٤٣/١:١٨ .

٥٠٧- المستدرك ١/١:٢٣٧ , الجعفریات : ٢٠ , النوادر : ٤٥ , عنه في البحار ٢٢٥:٢٠/٨٠.

٥٠٨- البحار : فقلت لابي ذر , سله .

٥٠٩- المستدرك ٢/١:٢٣٧ , الجعفریات : ٢٠ , النوادر : ٤٥ , عنه في البحار ٢٢٥:٢٠/٨٠.

٥١٠- النوادر والبحار : ووذي .

٥١١- المستدرك ٣/١:٢٣٨ , الجعفریات : ٢٠ .

٥١٢- الوسائل ١٨/١:١٩٩ , الفقيه ١٤٩/١:٣٩ .

٥١٣- المستدرك ١/١:٢٤٠ , الجعفریات : ١٩ , النوادر : ٤٥ , عنه في البحار ٢٢٤:٢٠/٨٠.

٥١٤- الوسائل ٤/١:٢٠٥ , التهذيب ١٠٣٢/١:٣٥٠ .

٥١٥- التهذيب : سمكا , وفي الوسائل - ط المؤسسة - : وسمنا .

٥١٦- الوسائل ٥/١:٢٠٥ , العلل : ١/٢٨٢ .

٥١٧- المستدرك ١/١:٢٤١ , الدعائم ١:١٠٢ , عنه في البحار ٢٢٨:٢٢/٨٠.

٥١٨- المذيق : الممزوج بالما (المجمع : مذق) .

٥١٩- المستدرك ٢/١:٢٤١ , الدعائم ١:١٠٢ , عنه في البحار ٢٢٧:٢٢/٨٠.

٥٢٠- المستدرك ٧/١:٢٤٢ , العوالي ٦٢/١:١٢٦ .

٥٢١- الذرة من اللحم : القطعة الصغيرة لا عظم فيها , جمع : وذر (اقرب الموارد : وذر) .

٥٢٢- العوالي : يديه .

٥٢٣- المستدرك ٢/١:٢٤١ و٤/٢٤٢ , الجعفریات : ٢٥ .

٥٢٤- العرق , بالفتح فالسكون : العظم الذي اخذ عنه اللحم , وعرفت العظم اعرقه بالضم عرقا : اذا اكلت ما عليه من اللحم (المجمع : عرق) .

٥٢٥- اثبتناه من الجعفریات .

٥٢٦- المستدرك ٥/١:٢٤٢ , الجعفریات : ٢٦ .

٥٢٧- المستدرك ٦/١:٢٤٢ , الجعفریات : ٢٦ .

٥٢٨- الوسائل ٢/١:٢١١ , الفقيه ٤:٢ - ١١ بشكل متفرق في المناهي .

٥٢٩- المستدرك ٤/١:٢٤٦ , العوالي ٣١/١:١١٤ .

٥٣٠- الوسائل ٥/١:٢١٢ , المحكم : ٦٤ .

٥٣١- النور / ٣٠ .

٥٣٢- النور / ٣١ .

٥٣٣- الوسائل ٣/١:٢١٢ , الفقيه ١/٤:٣ .

٥٣٤- الوسائل ٤/١:٢١٢ , الفقيه ٨٥١/١:١٨٠ .

٥٣٥- الوسائل ٥/١:٢١٢ , التهذيب ٦٤/١:٢٥ , والمستدرك ٤/١:٢٤٧ , العوالي ٤٥/٢:١٨١ .

٥٣٦- الوسائل ٧/١:٢١٢ , التهذيب ٦٦/١:٢٦ و١٠٤٣/٢٥٢ , المحاسن : ٨٢/٥٤ .

٥٣٧- المستدرك ١/١:٢٤٦ , الدعائم ١:١٠٤ , عنه في البحار ١٩٢:٥١/٨٠ .

٥٣٨- المستدرك ٢/١:٢٤٦ , البحار ١٩٤:٥٣/٨٠ .

٥٣٩- المستدرك ٢/١:٢٤٧ , العوالي ٤٤/٢:١٨١ .

٥٤٠- المستدرك ٥/١:٢٤٧ , النوادر : ٤٥ , عنه في البحار ١٨٨:٤٤/٨٠ .

٥٤١- الوسائل ٦/١:٢١٢ , التهذيب ٦٥/١:٢٦ و٨٨/٢٣ .

٥٤٢- الوسائل ١/١:٢١٤ , المفنعة : ٣ .

٥٤٣- الوسائل ٣/١:٢١٤ , الامالي ٢:١٤٧ .

٥٤٤- المستدرك ١/١:٢٤٧ , الدعائم ١:١٠٤ , عنه في البحار ١٩٢:٥١/٨٠ .

٥٤٥- المستدرك ٢/١:٢٤٨ , الجعفریات : ١٢ .

٥٤٦- النخاعة , بالضم : ما تفله الانسان كالنخامة , وتنخع الرجل : رمى بنخاعته (اللسان : نخع) .

٥٤٧- الوسائل ٣/١:٢١٥ , شرح النفلية : ١٧ .

٥٤٨- المستدرك ٣/١:٢٤٩ , القصص : ١١٧ .

٥٤٩- المستدرك ٤/١:٢٤٩ , الدعائم ١:١٠٤ , عنه في البحار ١٩٢:٥١/٨٠ و١٩٣/٨٠ .

٥٥٠- الدعائم والبحار : ما شا واستتر .

٥٥١- المستدرك ٧/١:٢٥٠ , تفسير الامام ٧ : ١٦٣ .

٥٥٢- المستدرك - ط الحجرية - : منهما .

٥٥٣- الكرش لكل مجتر : بمنزلة المعدة للانسان (اللسان : كرش) .

- ٥٥٤- اثبتناه من تفسير الامام (ع).
- ٥٥٥- اثبتناه من تفسير الامام (ع) وفي المستدرک - ط الحجرية والمؤسسة :- الممنعة , والممتنع : المتعذر (اقرب الموارد : منع).
- ٥٥٦- الوسائل ٢١٥:٥/١ , الكشف ٢٧٧:١.
- ٥٥٧- الاداوة : انا صغير من جلد (اقرب الموارد : ادو).
- ٥٥٨- المستدرک ٢٥٠:٨/١ , المناقب ١١:٤.
- ٥٥٩- المناقب : حصر , وحصر الرجل حصرا فهو حصر : عيي في منطقه , وقيل : حصر , لم يقدر على الكلام (اللسان : حصر).
- ٥٦٠- وفيه زيادة : بذلك .
- ٥٦١- الخراة : التخلي والقعود للحاجة (اللسان : خرا).
- ٥٦٢- المناقب : المشي .
- ٥٦٣- الصحح : الارض الجردا المستوية ذات حصى صغار (اللسان : صح).
- ٥٦٤- المستدرک ٢٥١:٩/١ , الخصال : ٦٣٠.
- ٥٦٥- الوسائل ٢١٧:٩و٤/١ , التهذيب ٣٥٣:١٠٤٧/١ , الثواب : ١/٣٠.
- ٥٦٦- الوسائل ٢١٧:٥/١ , الفقيه ١٦:٣٧/١.
- ٥٦٧- اماط الله عنك الاذى : اي نجاه (اللسان : ميط).
- ٥٦٨- الزحير : استطلاق البطن والتنفس بشدة (المجمع : زحر).
- ٥٦٩- الوسائل ٢١٦:٣/١ , التهذيب ٣٩:٧٧/١ و٣٩:١٠٣٩/١.
- ٥٧٠- المستدرک ٢٥٣:٦/١ , الجعفریات : ١٢ .
- ٥٧١- المستدرک ٢٥٣:٧/١ , الجعفریات : ١٢ .
- ٥٧٢- المستدرک ٢٥٣:٨/١ , الجعفریات : ٢٩ .
- ٥٧٣- المستدرک - ط الحجرية - : بين .
- ٥٧٤- المستدرک ٢٥٤:٩/١ , الدعائم ١٠٤:١ , عنه في البحار ١٩٣:٥١/٨٠.
- ٥٧٥- اثبتناه من الدعائم والبحار.
- ٥٧٦- المستدرک ٢٥٦:١٤/١ , البحار ١٨٩:٤٥/٨٠.
- ٥٧٧- المستدرک ١:١٥/٢٥٦ , اللب : مخطوط.
- ٥٧٨- المستدرک ٢٥٦:١٦/١ , التحف : ٧٧ .
- ٥٧٩- الوسائل ٢١٨:١/١ , التهذيب ٣٧:٦٩/١ , العلل : ٢/٢٨٣ , العيون ٢٧٤:٨/١.
- ٥٨٠- المستدرک ٢٥٧:٣/١ , المشكاة : ١٢٩ , الجامع : ١٤٥ فصل ٨٢.
- ٥٨١- الوسائل ٢٢٠:٤/١ , التوحيد : ١٧/١٨٢ , العيون ٤٦:١٧٥/٢ , الفقيه ٢٠:٥٨/١.
- ٥٨٢- المستدرک ٢٥٧:٣/١ , الخصال : ٦١٢ .
- ٥٨٣- المستدرک ٢٥٧:٢/١ , الامالي : ١/٢٢٢ .
- ٥٨٤- الامالي : ابي معمر.
- ٥٨٥- الوسائل ٢٢٣:٤/١ , التهذيب ٤٥:١٢٦/١ , والمستدرک ٢٧٤:٨/١ , العوالي ٢:١٨٤/٥٧ , وفي المستدرک - ط الحجرية - : فيوتر.
- ٥٨٦- الوسائل ٢٢٢:١/١ , التهذيب ٤٩:١٤٤/١ و٢٠٩:٦٠٥/١.
- ٥٨٧- المستدرک ٢٥٩:٥/١ , الدعائم ١٠٦:١.
- ٥٨٨- الوسائل ٢٢٢:٣/١ , التهذيب ٤٤:١٢٥/١ , الكافي ١٨:١٢/٣ , الفقيه ١:٦١/٢١ , والمستدرک ٢٥٨:٣/١ , العلل : ٢/٢٨٦ , عنه في البحار ١٩٩:٤/٨٠.
- ٥٨٩- المستدرک ٢٧٤:٥/١ , العوالي ١٨٤:٥٢/٢ , السنن الكبرى للبيهقي ١٠٣:١ باب وجوب الاستنجا بثلاثة اجار.
- ٥٩٠- المستدرک ٢٧٤:٤/١ , العوالي ١٨٢:٤٨/٢ , السنن الكبرى للبيهقي ١١٢:١.
- ٥٩١- المستدرک ٢٧٤:٦/١ , العوالي ١٨٤:٥٣/٢ , السنن الكبرى للبيهقي ١٠٣:١.
- ٥٩٢- المستدرک ٢٥٨:١/١ , الجعفریات : ١٥ .
- ٥٩٣- المستدرک ٢٥٨:٤/١ , الدعوات : ١٢٩ , عنه في البحار ٢١٠:٢٣/٨٠.
- ٥٩٤- اب التاسع . الوسائل ٢٢٦:١/١ , الكافي ١٧:٥/٣.
- ٥٩٥- الوسائل ٢٢٦:٧/١ , الخصال ١٩:٥٥/١.
- ٥٩٦- الجفا : البعد عن الاداب الشرعية (المجمع : جفو).
- ٥٩٧- المستدرک ٢٦١:١/١ , الجعفریات : ١٧ .
- ٥٩٨- المستدرک ٢٥٩:١/١ , الجعفریات : ١٢ .
- ٥٩٩- النتر : الجذب بجفا , واستنتر الرجل من بوله : اجتذبه واستخرج بقيته من الذكر عند الاستنجا (اللسان : نتر).
- ٦٠٠- المستدرک ٢٦٠:٣و٢/١ , الجعفریات : ١٢ , النوادر : ٣٩ , عنه في البحار ٢٠٩:٢٢/٨٠.
- ٦٠١- العجان : الاست وهو ما بين القبل والدبر (اللسان : عجن).
- ٦٠٢- المستدرک ٢٦٠:٥/١ , العوالي ١١٣:٢٥/١.
- ٦٠٣- المستدرک ٢٦١:٢/١ , الدعائم ١٠٤:١ , عنه في البحار ١٩٣:٥١/٨٠.
- ٦٠٤- زاد في الدعائم : وعلى شفيره .

- ٦٠٥- الفنا بالكسر : ساحة امام البيت , وقيل : هو ما امتد من جوانبه , جمع : افنية وفني (اقرب الموارد: فني).
- ٦٠٦- الوسائل ٢٣٠/٨ , الفقيه ٦٤/١:٢٢ , وفيه : خلا , العلل ١/٢٧٦.
- ٦٠٧- الوسائل ٢٣٠/٩ , الفقيه ٨٢٤/٤:٢٥٨.
- ٦٠٨- الوسائل ٢٣٠/١٠ , الفقيه ١/٤:٢.
- ٦٠٩- الوسائل ٢٣٠/١١ , الفقيه ١٧٢٧/٣:٣٦٣ , الامالي ٣/٢٤٨ , وفيهما تمام الحديث .
- ٦١٠- الوسائل ٢٢٨/٣ و ٢٢٩/٦ , التهذيب ١٠٤٨/١:٣٥٣ , الخصال : ٤٢/٩٧ , الامالي ٢:٢٦٢ , والمستدرک ١/١:٢٦١ , الجعفریات : ١٥.
- ٦١١- الوسائل ٢٢٩/٤ , التهذيب ٨٠/١:٣٠ , الكافي ٦/٣:١٦ , السرائر : ٤٨١ , الفقيه ١/٤٥/٤٦٥ , المقنع : ٣.
- ٦١٢- اما المنتاب : اي المباح الذي يؤخذ بالنوبة هذا مرة وهذا اخرى (المجمع : نوب).
- ٦١٣- المستدرک ٤/١:٢٦٢ , البحار ٥٣/٨٠:١٩٤.
- ٦١٤- البحار : فياخذ المحتاج منه .
- ٦١٥- وفيه : فيظلوا.
- ٦١٦- وفيه : ولا يعلموا.
- ٦١٧- وفيه : تحت شجرة مثمرة .
- ٦١٨- الوسائل ٢٣١/١٢ , الخصال : ٦٣٥.
- ٦١٩- المحجة : جادة الطريق , والجمع المحاج (المجمع : حجج).
- ٦٢٠- الوسائل ٢٣٢/٢ , الكافي ١٠/٦:٥٣٤ , الخصال : ١٢٢/١٢٥.
- ٦٢١- المستدرک ٢/١:٢٦٤ , الجعفریات : ٢٠٢.
- ٦٢٢- الوسائل ٢٣٢/٣ , الخصال : ١٦٣.
- ٦٢٣- المستدرک ٤/١:٢٦٦ , الجعفریات : ١٨٦.
- ٦٢٤- المستدرک ٥/١:٢٦٦ , الجعفریات : ١٨٦.
- ٦٢٥- الوسائل ٢٣٣/٣ , الكافي ٨/٦:٤٧٤ , والمستدرک ١/١:٢٦٥ , المكارم : ٩٢ , عنه في البحار ٨٠:٢٠٠.
- ٦٢٦- الوسائل ٢٣٣/٤ , الكافي ٩/٦:٤٧٤ , الخصال : ٦١٢.
- ٦٢٧- الوسائل ٢٣٤/٨ , التهذيب ٨٣/١:٣١ , القرب : ٧٢.
- ٦٢٨- الوسائل ٢٣٤/٩ , الامالي : ٥/٣٦٩ , العيون ٣٠٦/٢:٥٤.
- ٦٢٩- المستدرک ٢/١:٢٦٧ , التحف : ٧٧.
- ٦٣٠- التحف : حدثه بعد فراغه .
- ٦٣١- الوسائل ٢٣٥/١ , الفقيه ٣٨/١:١٦ .
- ٦٣٢- الوسائل ٢٣٥/٤ , العلل : ٢/٢٧٥.
- ٦٣٣- الوسائل ٢٣٦/١ , التهذيب ١٠٤٠/١:٣٥١ , الفقيه ٣٩/١:١٧.
- ٦٣٤- المذهب : المتوضا , ويقال لموضع الغائط : المذهب (اللسان : ذهب).
- ٦٣٥- الوسائل ٢٣٧/٤ , الخصال : ٦٥/١٨.
- ٦٣٦- الوسائل ٢٣٨/١ , الكافي ١/٣:١٥.
- ٦٣٧- الوسائل ٢٣٨/٢ , التهذيب ٨٧/١:٣٣ , الفقيه ٣٦/١:١٦ , العلل : ١/٢٧٨.
- ٦٣٨- المستدرک ١/١:٢٦٨ , الجعفریات : ١٣.
- ٦٣٩- المستدرک ١/١:٢٦٩ , الدعائم ١:١٠٤ , عنه في البحار ٥١/٨٠:١٩٢.
- ٦٤٠- الوسائل ٢٣٩/٢ , العقاب : ١/٢٩٥ , الامالي : ٢٠/٤٦٥.
- ٦٤١- الوسائل ٢٣٩/٣ , العلل : ٢/٣٠٩.
- ٦٤٢- عزب عني فلان : غاب وبعث (اللسان : عزب).
- ٦٤٣- المستدرک ٢/١:٢٦٩ , الكافي ٦/٣:٢٣٦.
- ٦٤٤- الزعارة بتخفيف وتشديد الرا : سؤ الخلق , والزعرور , السبي الخلق (اللسان : زعر).
- ٦٤٥- المستدرک ٣/١:٢٧٠ , اللب : مخطوط.
- ٦٤٦- المستدرک ٤/١:٢٧٠ , الاثنا عشرية : ٣٨.
- ٦٤٧- المرزبة : عصية من حديد , والمطرقة الكبيرة التي تكون للحداد (اللسان : رزب).
- ٦٤٨- الوسائل ٥/١:٢٤٠ , الفقيه ٣٥/٤:١٦.
- ٦٤٩- المستدرک ١/١:٢٧٠ و ٢/٢٧١ , الدعائم ١:١٠٤ , عنه في البحار ٥١/٨٠:١٩٢ , الجعفریات : ١٧.
- ٦٥٠- المستدرک ٣/١:٢٧١ , العوالي ٦٦/٢:١٨٧ , صحيح البخاري كتاب الوضوء باب الما الدائم , صحيح مسلم كتاب الطهارة باب ٢٨ النهي عن البول في الما الراكد , ح ٩٤ .
- ٦٥١- المستدرک ٤/١:٢٧١ , العوالي ٦٧/٢:١٨٧.
- ٦٥٢- المستدرک ٥/١:٢٧١ , العوالي ٦٨/٢:١٨٧.
- ٦٥٣- الوسائل ١ : ٢/٢٤٠ , التهذيب ١٠٤٤/١:٣٥٢.
- ٦٥٤- الوسائل ١/١:٢٤١ , التهذيب ٩١/١:٢٤.
- ٦٥٥- الوسائل ٢/١:٢٤١ , التهذيب ٩٢/١:٢٤.

- ٦٥٦- الوسائل ٢٤١:٤/١ , الفقيه ٣:٤/١ .
- ٦٥٧- المستدرک ٣٧٢:٢/١ , العوالي ١٨٩:٣/٧٣ .
- ٦٥٨- المستدرک ٣٧٢:١/١ , الجعفریات : ١٢ , النوادر : ٥٤ .
- ٦٥٩- المستدرک ٣٧٢:١/١ , الدعائم ١٠٦:١ , عنه في البحار ٣١١:٢٥/٨٠ .
- ٦٦٠- المستدرک ٣٧٥:٩/١ , العوالي ١٨٥:٢/٥٩ , كنز العمال ج٣ , الباب الثالث من حرف الطا في التخلي والاستنجا , ح ٢٦٣٩٩ و ٢٦٤٢٧ , مسند احمد بن حنبل ٣:٣٣٦ .
- ٦٦١- المستدرک ٣٧٥:١٠/١ , الذکری : ٢١ .
- ٦٦٢- المستدرک ٣٧٤:٧/١ , العوالي ١٨٤:٢/٥٥ , السنن الكبرى للبيهقي ١:١١١ , باب ما ورد في الاستنجا بالتراب .
- ٦٦٣- حفنات : جمع حفنة وهي مل كل كف (اللسان : حفن) .
- ٦٦٤- ثلاث حثيات : اي ثلاث غرف بيديه , واحدها حثية (اللسان : حثي) .
- ٦٦٥- الوسائل ٢٤٦:١/١ , التهذيب ٢٠٩:٤/٦٠٤ .
- ٦٦٦- المستدرک ٣٧٣:٢/١ , الجعفریات : ١٦٩ .
- ٦٦٧- جمر ثوبه : اذا بخره , واستجمر واستنجد واحد اذا تمسح بالجمار , واذا استجمرت فاوتر : اي اجعل الحجارة التي تستنجد بها فردا , معناه , استنجد بثلاثة احجار او خمسة او سبعا , ولا تستنجد بالشفع (اللسان : جمر , وتر) .
- ٦٦٨- الجعفریات زيادة : ومن اکتحل فليوتر .
- ٦٦٩- الوسائل ٢٤٨:١/١ و ٢٤٩:٤/٤ , الكافي ١٥:٣/٤ , الفقيه ١٩:١/٥٠ , والمستدرک ٣٧٥:١/١ , الجعفریات : ١٣ .
- ٦٧٠- طمخ يبوله وبالشبي : رمى به في الهواء (اللسان : طمخ) .
- ٦٧١- الوسائل ٢٤٩:٨/١ , التهذيب ٣٥٢:١/١٠٤٥ .
- ٦٧٢- الوسائل ٢٤٩:٦/١ , الخصال : ٦١٣ - ٦١٤ .
- ٦٧٣- المستدرک ٣٧٦:٢/١ , الدعائم ١٠٤:١ , عنه في البحار ١٩٣:٥١/٨٠ .
- ٦٧٤- الوسائل ٢٥٠:١/١ , التهذيب ٣٥٤:١/١٠٥٢ .
- ٦٧٥- الوسائل ٢٥٠:٢/١ , الفقيه ٢٠:١/٥٩ .
- ٦٧٦- البقرة / ٢٢٢ .
- ٦٧٧- الوسائل ٢٥٠:٤/١ , الكافي ١٨:٣/١٣ , والمستدرک ٣٧٧:٢/١ , تفسير العياشي ١: ٣٣٦/١٠٩ , عنه في البحار ٢٠٤:٨٠/١٣ .
- ٦٧٨- البقرة / ٢٢٢ .
- ٦٧٩- الكرسف : القطن (اللسان : كرسف) .
- ٦٨٠- البقرة / ٢٢٢ .
- ٦٨١- الدعائم : في الما بعد الحجارة .
- ٦٨٢- المستدرک ٣٧٦:١/١ , الدعائم ١٠٦:١ , عنه في البحار ٣١١:٢٥/٨٠ .
- ٦٨٣- البقرة / ٢٢٢ .
- ٦٨٤- الدعائم : وازالة النجاسة واجبة .
- ٦٨٥- الوسائل ٢٥٠:٥/١ , العلل : ٢٨٦/١ , والمستدرک ٣٧٧:٢/١ , تفسير العياشي ١: ٣٣٨/١٠٩ , عنه في البحار ١٩٨:٨٠ .
- ٦٨٦- العلل : عبد الرحمن بن هاشم .
- ٦٨٧- الدبا : الجراد قبل ان يطير (المجمع : دبي) , والدبا : القرع (المجمع : دب) .
- ٦٨٨- البقرة / ٢٢٢ .
- ٦٨٩- المستدرک ٣٧٨:٦/١ , العوالي ١٨١:٢/٤٧ , السنن الكبرى للبيهقي ١٠٦:١ .
- ٦٩٠- الثلط : الرقيق من البعر , ويثلطون ثلطا : يثلطون رقيقا , وهو اشارة الى كثرة المكل وتنوعها (اللسان : ثلط) .
- ٦٩١- العوالي : بالاحجار .
- ٦٩٢- الوسائل ٢٥٠:٢/١ , التهذيب : ١٠١/١ , الخصال : ٦١٢ .
- ٦٩٣- المستدرک ٣٧٩:٢/١ و ٣٨٠:٢/٢ , العوالي ١٨٥:٢/٦٠ , المنتقى من اخبار المصطفى ٩: ٥٩:١ , باب النهي ان يستنجد بمطعوم وما له حرمة , ح ١٥٩ عن ابن مسعود , شارع النجاة : ٨١ .
- ٦٩٤- المستدرک ٢٨٠:٤/١ , العوالي ١٨٦:٢/٦٢ , سنن ابي داود : ١ , كتاب الطهارة باب ما ينهى عنه ان يستنجد به , ح ٣٦ .
- ٦٩٥- الوسائل ٢٥٢:٥/١ , الفقيه ٣:٤/١ .
- ٦٩٦- الرمة بالكسر : العظام البالية , والجمع رمم ورمام (اللسان : رمم) .
- ٦٩٧- الفقيه : الجن .
- ٦٩٨- الوسائل ٢٥٢:٤/١ , الفقيه ٢٠:٥٨/١ .
- ٦٩٩- المستدرک ٢٨٠:٥/١ , العوالي ٤١٣:١/٨١ , سنن ابن ماجه ج ١ كتاب الطهارة وسننها باب ١٦ الاستنجا بالحجارة ح ٣١٤ , المناقب ٤:١١ .
- ٧٠٠- تقدم هذا الحديث بتفصيله في الباب الرابع من ابواب احكام الخلوة ح ٦ .
- ٧٠١- المستدرک ٢٨٠:٧/١ , تفسير ابي الفتوح ٦٥:٥ .

- ٧٠٢- الوسائل ٢٥١:١/١، التهذيب ٣٥٤:١/١٠٥٣.
- ٧٠٣- الوسائل ٢٥٢:٣/١، التهذيب ٣٥٤:١/١٠٥٥.
- ٧٠٤- الوسائل ٢٥٤:٣/١، العيون ٤٣:٢/١٥٤، صحيفة الرضا ٧:١٧٧/٧٤.
- ٧٠٥- المستدرك ٢٨٤:٧/١، الجامع: ١٤٤ فصل ٨٢.
- ٧٠٦- المستدرك ٢٨٣:١/١، الجعفریات ١٣، النوادر: ٤١ و٤٧.
- ٧٠٧- المستدرك ٢٨٣:٣/١، الجعفریات: ٢٤١ بتفصيل اكثر، النوادر: ٤١ و٤٧.
- ٧٠٨- النسا / ٤٣.
- ٧٠٩- المستدرك ٢٨٦:١١/١، الدعائم ١٠٦:١.
- ٧١٠- الشرح: حلقة الدبر الذي ينطبق وهو في الاصل انشقاق في القوس (المجمع: شرح).
- ٧١١- المستدرك - ط الحجرية - : احمد بن السناني .
- ٧١٢- المستدرك ٢٨٥:٩/١، العلل: ١/٤٤٩.
- ٧١٣- العلل: مستترا في حجه .
- ٧١٤- المستدرك - ط الحجرية - : عبد.
- ٧١٥- الوسائل ٢٥٦:٧/١، الكافي ٦٩:٢/٣، الفقيه ٢٣:٦٨/١.
- ٧١٦- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ٧١٧- المستدرك ٢٨٧:١/١، الكشف ٨٧:١، عنه في البحار ٢٩٣:٤٨/٨٠.
- ٧١٨- المستدرك ١: ٧/٢٨٨، اللب: مخطوط.
- ٧١٩- المستدرك ١: ٨/٢٨٨، تفسير الامام ٧: ٢١٥، عنه في البحار ٨٠: ٩/٢٣٦ و٧/٣١٦.
- ٧٢٠- المستدرك ١: ٩/٢٨٨، الجعفریات: ١٧.
- ٧٢١- المستدرك ١: ١٠/٢٨٩، الجعفریات: ٢٤.
- ٧٢٢- المستدرك ١: ٢/٢٨٧، الدعائم ١: ١٠٠.
- ٧٢٣- المستدرك ٢٨٧: ٤/١، الدعائم ٢٥٠: ٢.
- ٧٢٤- المستدرك ٢٥٥: ٦/١ و١١/٢٨٩، الجامع: ٧٦ فصل ٢٩، عنه في البحار ٣٤٦: ٨٠/ ٣١ .
- ٧٢٥- المستدرك ٢٨٩: ١٢/١، المحكم: ٣٥، عنه في البحار ٢٨: ٩٣ و٢٩٧: ٨٠/ ٥٣.
- ٧٢٦- المائدة / ٦.
- ٧٢٧- اب الثاني الوسائل ٢٥٨: ٤/١، المحاسن: ٣٦/١٢، الفقيه ٣٦: ١/١٣١ و٢٥٨: ٤/٨٢٤، والمستدرك ٢٩٠: ١/١، المعاني: ٧٥/٤٠٤، عنه في البحار ٢٣٢: ٥/٨٠.
- ٧٢٨- المستدرك ٢٩٠: ٢/١، العوالي ١٦٧: ٢/٢، سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ٢ لايقبل الله صلاة بغير طهور، ح ٢٧١ - ١٧٤.
- ٧٢٩- المستدرك ١: ٤/٢٩٠، الاستغاثة: ٢٩.
- ٧٣٠- المستدرك ١: ١/٢٩٢، البحار ٨٠: ١٥/٣٢٨.
- ٧٣١- المستدرك ٢٩٤: ٢/١، فقه القرآن ١٢: ١.
- ٧٣٢- المستدرك ٢٩٤: ٢/١، الدعائم ١٠٠: ١٠١، عنه في البحار ٢٩٨: ٥٤/٨٠.
- ٧٣٣- المستدرك ٢٩٣: ١/١، الجعفریات: ١٧.
- ٧٣٤- المائدة / ٦.
- ٧٣٥- المستدرك - ط الحجرية - : جمع .
- ٧٣٦- الوسائل ١: ٩/٢٦٥، الفقيه ١: ٨٠/٢٦٦.
- ٧٣٧- المستدرك ١: ٢/٢٩٥ و١/٢٩٤، الدعائم ١: ١٠٠، عنه في البحار ٨٠: ٣٧/٣١١.
- ٧٣٨- المستدرك ٢٩٥: ٥/١، فقه القرآن ١١: ١.
- ٧٣٩- فقه القرآن: حدثها.
- ٧٤٠- المستدرك ٢٩٥: ٦/١، اللب: مخطوط.
- ٧٤١- الوسائل ٢٦٥: ١٠/١، المحاسن: ٦٣/٤٧، الخصال: ٦١٩ - ٦٢٩، والمستدرك ٢٩٥: ٣/١، التحف: ٧٢.
- ٧٤٢- المستدرك ٢٩٥: ٤/١، فقه القرآن ١١: ١.
- ٧٤٣- المائدة / ٦.
- ٧٤٤- الوسائل ٢٦٦: ٣/١، الامالي: ٥/٣٧، المعاني: ١/٢٢٤.
- ٧٤٥- ليس في المعاني .
- ٧٤٦- المستدرك ٢٩٦: ٢/١، الدعوات: ٩٨.
- ٧٤٧- المستدرك ٢٩٦: ٤/١، الدرر: ٥.
- ٧٤٨- الشعار: ما ولي شعر جسد الانسان دون ما سواه من الثياب، وهم الشعاردون الدثار، يصفهم بالمودة والقرب (اللسان: شعر).
- ٧٤٩- المستدرك ٢٩٧: ٥/١، الدرر: ٦.
- ٧٥٠- المستدرك ٢٩٧: ٦/١، الدرر: ٦.
- ٧٥١- المستدرك ٢٩٦: ٣/١، الفضائل: ٧٠/٩١.
- ٧٥٢- المستدرك - ط المؤسسة - : منبه .
- ٧٥٣- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ٧٥٤- الوسائل ٢٦٦: ٤/١، العلل: ١/٢٩٥، الخصال: ٦١٣.

- ٧٥٥- الوسائل ٢٦٧:٣/١، الامالي : ٨/٢٩٤.
- ٧٥٦- الوسائل ٢٦٨:٥/١، الثواب : ٢/٤٧، عنه في البحار ٩٢/٨٤:١٤، والمستدرک ٥/١:٢٩٨، الهداية : ٣١.
- ٧٥٧- المستدرک ٣٩٧:٢/١، العدد : ٢٨٢، الاعلام : ١١٢، عنه في البحار ٨٠:٣١٢.
- ٧٥٨- المستدرک ١ : ٤/٢٩٨، الجامع : ٨٣ فصل ٣٢.
- ٧٥٩- الوسائل ٢٦٨:٢/١، الارشاد : ٦٠.
- ٧٦٠- المستدرک ٣٠٠:٨/١، الدرر : ٦.
- ٧٦١- المستدرک ٣٩٨:٢/١، الجعفریات : ١٣، النوادر : ٣٩، باسناده عن علي ٧.
- ٧٦٢- المستدرک ١ : ٤/٢٩٩، الامالي : ٦٠، عنه في البحار ٨٠ : ١٢/٣٠٤.
- ٧٦٣- المستدرک ١ : ٦/٣٠٠، العوالي ١ : ١٧٤/١٦٦.
- ٧٦٤- المستدرک ٣٠٠:٧/١، العوالي ٢٦٨:٧٢/١.
- ٧٦٥- المستدرک ٣٩٩:٥/١، الفضائل : ٩١.
- ٧٦٦- الوسائل ٢٧٠:١/١، الفقيه ٣٥٩:١٧١٢/٣، الامالي : ١/٤٥٩، العلل :
- ٥/٥١٦، والمستدرک ٣٠٠:١/١، الاختصاص : ١٣٤.
- ٧٦٧- المستدرک - ط الحجرية - : الحريري .
- ٧٦٨- اب العاشرالمستدرک ٣٠٦:٩/١، الاختصاص : ٣٦ مع اختلاف يسير في الالفاظ ، والوسائل ١:
- ١٧٧/١٦٦، الفقيه ٣٤:١٢٧/١، الامالي : ١/١٦٠، العلل : ١/٣٨٠، المحاسن : ٦٣/٣٢٣.
- ٧٦٩- الاختصاص : الحسين .
- ٧٧٠- الوسائل ٢٧٩:٢٠/١، تفسير الامام ٧ : ٥٢١.
- ٧٧١- الوسائل ٢٧٩:٢١/١، تفسير الامام ٧ : ٥٢١.
- ٧٧٢- تحت الشبي : تناثر (اللسان : حنت).
- ٧٧٣- الوسائل ٢٨١:٢٥/١، الطرف : ٥.
- ٧٧٤- الوسائل ٢٨١:٣٦/١، الطرف : ١١.
- ٧٧٥- الوسائل ٢٧٢:٣/١، الكافي ٢٥:٥/٣، التهذيب ٧٦:١/١٩١ و ٢١١/٨١، والمستدرک ٣٠٢:٣/١،
- تفسير العياشي ١ : ٥١/٢٩٨، عنه في البحار ٢٧٣:٢٩/٨٠.
- ٧٧٦- التور : هو انا من صفر او حجارة كالاجنة وقد يتوضا منه (اللسان : تور).
- ٧٧٧- المائدة / ٦.
- ٧٧٨- المائدة / ٦.
- ٧٧٩- المائدة / ٦.
- ٧٨٠- الوسائل ٢٧٣:٤/١، الكافي ٢٤:٢/٣.
- ٧٨١- الوسائل ٢٧٥:١٠/١ و ٦/٢٧٤، التهذيب ٥٥:١/١٥٧، الكافي ٣:١/٢٤.
- ٧٨٢- اسدل : ارخي وارسل (اللسان : سدل).
- ٧٨٣- الوسائل ٢٧٥:١١/١، التهذيب ٥٦:١/١٥٨، الكافي ٢٥:٥/٣.
- ٧٨٤- الوسائل ٢٧٦:١٢/١، الفقيه ١٣٠:٢/٥٥١، الكافي ٧١:٧/٣، الامالي : ٢٢/٤٤١.
- ٧٨٥- الوسائل ٢٧٤:٥/١، الكافي ٤٨٥:١/٣، العلل : ١/٣١٢.
- ٧٨٦- الوسائل ٢٧٤:٧/١، الكافي ٢٤:٣/٣.
- ٧٨٧- الوسائل ٢٧٥:٩/١، التهذيب ٧٥:١/١٩٠، والمستدرک ٣٠٤:٥/١، تفسير العياشي ٣٠٠:٥٦/١،
- عنه في البحار ٢٨٤:٣٤/٨٠ باختلاف يسير.
- ٧٨٨- العرقوب : العصب الغليظ ، الموتر ، فوق عقب الانسان ، والعرقوب : عصب موتر خلف الكعبين (اللسان : عرقب).
- ٧٨٩- الظنبوب : حرف الساق اليابس من قدم ، وقيل : هو ظاهر الساق ، وقيل : هو عظمه (اللسان : ظنب).
- ٧٩٠- الوسائل ٢٧٢:٢/١، الكافي ٢٥:٤/٣، وفيه : ظاهر جبيني ، الفقيه ٢٤:٧٤/١.
- ٧٩١- القعب : القدح الضخم ، الغليظ ، وقيل : قدح من خشب مقعر ، والجمع : قعاب وقعبة (اللسان : قعب).
- ٧٩٢- المستدرک ٣٠٥:٧/١، الكنز : ٧٩، عنه في البحار ٢٩٩:٥٨/٨٠.
- ٧٩٣- الكنز والبحار : براسه .
- ٧٩٤- المستدرک ٣٠١:١/١، الجعفریات : ١٦.
- ٧٩٥- الذكرى : ٨٤.
- ٧٩٦- النوادر : ٥٤.
- ٧٩٧- المستدرک ٣٠٥:٦/١، الكنز : ٦٩، عنه في البحار ٢٩٩:٥٩/٨٠.
- ٧٩٨- الرحبة : قرية بحذا القادسية على مرحلة من الكوفة على يسار الحجاج اذا ارادوا مكة (معجم البلدان : رحب).
- ٧٩٩- الوسائل ٢٨٠:٢٣/١، المحكم : ١٦ و ٧٩.
- ٨٠٠- المائدة / ٦.
- ٨٠١- الوسائل ٢٧٩:١٩/١، امالي الطوسي ١:٢٩.
- ٨٠٢- المستدرک ٣٠٥:٨/١، الغارات ٢٤٤:١، امالي المفيد : ٢٦٧، امالي الطوسي ٢٩:١.

- ٨٠٣- الوسائل ٢٨٢:١/١ , التهذيب ١٥٣/١:١٥٢ و ١٥٣/١ , الكافي ٦/٢:٧٠ , الفقيه ١: ٨٤/٢٦ , المقنع : ٣ , الامالي : ١١/٤٤٥ , الثواب : ٣١ , المحاسن : ٦١/٤٥ , الحديث تختلف الفاظه في الكتب التي نقل عنها , والمستدرک ١/١:٣٠٨ و ٣/٢:٣٠٩ , فقه الرضا(ع) : ١ , الفلاح : ٥٢ , عنه في البحار ١٢/٨٠:٣١٨ و ٣٢٠/٨٠ , عن العلل .
- ٨٠٤- المستدرک ١/١:٣١١ , الاستغاثة : ٣٩ .
- ٨٠٥- في سورة المائدة / ٦ ((فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق)) .
- ٨٠٧- المستدرک ٢/١:٣١٣ , العوالي ١١٢/١:٦٦ , سنن النسائي ج ١ , باب المسح على العمامة مع الناصية .
- ٨٠٨- المستدرک ٣/١:٣١٣ , المحکم : ٦٥ , عنه في البحار ٩٣ : ٥٣ .
- ٨٠٩- المائدة / ٦ .
- ٨١٠- المستدرک ١/١:٣١٣ , الجعفریات : ١٦ .
- ٨١١- الوسائل ١/١:٢٩٠ , الفقيه ٢١٢/١:٥٦ , العلل : ١/٢٧٩ , الكافي ٤/٣:٣٠ , التهذيب ١٦٨/١:٦١ , والمستدرک ١/١:٣١٤ , تفسير العياشي ١/١:٢٩٩ .
- ٨١٢- الكافي : يقول .
- ٨١٣- المائدة / ٦ .
- ٨١٤- المائدة / ٦ .
- ٨١٥- المائدة / ٦ .
- ٨١٦- المائدة / ٦ .
- ٨١٧- الكافي : وصلها .
- ٨١٨- و فيه : بعضها .
- ٨١٩- الوسائل ٥/١:٢٩٥ , التهذيب ١٧٢/١:٦٣ .
- ٨٢٠- الوسائل ٦/١:٢٩٥ , التهذيب ١٧٢/١:٦٣ .
- ٨٢١- اثبتناه من التهذيب .
- ٨٢٢- الوسائل ٧/١:٢٩٥ , التهذيب ١٧٤/١:٦٣ .
- ٨٢٣- الوسائل ٨/١:٢٩٥ , التهذيب ١٧٥/١:٦٣ .
- ٨٢٤- الوسائل ٩/١:٢٩٥ , التهذيب ١٧٦/١:٦٣ .
- ٨٢٥- الوسائل ١٥/١:٢٩٦ , التهذيب ٢٤٨/١:٩٣ .
- ٨٢٦- الوسائل ١٦/١:٢٩٧ , الفقيه ٧٣/١:٢٤ و ١٣٠:١/٢ .
- ٨٢٧- المستدرک ٢/١:٣١٨ , الكنز : ٦٩ , عنه في البحار ٦٠/٨٠:٢٩٩ .
- ٨٢٨- المستدرک ٤/١:٣١٩ , الجعفریات : ١٨ .
- ٨٢٩- المائدة / ٦ .
- ٨٣٠- المستدرک ٥/١:٣١٩ , فقه الرضا ٧ : ٣ , عنه في البحار ٢٦٩:٢٣/٨٠ .
- ٨٣١- المستدرک ٦/١:٣١٩ , العوالي ٨٧/٢:١٩٣ , مسند احمد بن حنبل ٦:٣٥٨ .
- ٨٣٢- المستدرک ٧/١:٣١٩ , العوالي ٨٨/٢:١٩٣ , الدر المنثور ٢:٢٦٢ .
- ٨٣٣- المائدة / ٦ .
- ٨٣٤- الوسائل ٦/١:٢٩٤ , التهذيب ١٨٢/١:٦٤ , الفقيه ٨٦/١:٢٧ .
- ٨٣٥- المستدرک ٢/١:٣١٧ , الجعفریات : ١٦ .
- ٨٣٦- الوسائل ٦/١:٢٩٨ , التهذيب ١٠٧٥/١:٣٥٨ .
- ٨٣٧- الوسائل ٧/١:٢٩٩ , الفقيه ٨٧/١:٢٧ .
- ٨٣٨- الوسائل ٩/١:٣٢٢ , الجامع : ٧٦ فصل ٢٩ .
- ٨٣٩- الجامع : تمام .
- ٨٤٠- المستدرک ١١/١:٣٢٣ , اللب : مخطوط .
- ٨٤١- المستدرک ١٢/١:٣٢٣ , اللب : مخطوط .
- ٨٤٢- الوسائل ١٠/١:٢٩٩ , الخصال : ٦٢٨ , المحاسن : ٦٢/٤٦ .
- ٨٤٣- المستدرک ٦/١:٣٢١ , الدعائم ١٠:١٠٥ , عنه في البحار ١٣/٨٠:٣٢٧ .
- ٨٤٤- الرق : ما يكتب فيه وهو جلد رقيق , والرق : الصحائف التي تخرج الى بني آدم يوم القيامة (اللسان : رقق) .
- ٨٤٥- المستدرک ١٠/١:٣٢٢ , تفسير العياشي ٢٢/١:٣٥٩ .
- ٨٤٦- الانعام / ٤٤ - ٤٥ .
- ٨٤٧- المستدرک - ط الحجرية والمؤسسة - : يتاوله .
- ٨٤٨- العلاوة : اعلى الرأس وقيل : اعلى العنق , يقال : ضربت علاوته اي راسه وعنقه , والعلواة ايضا : راس الانسان ما دام في عنقه (اللسان : علو) .
- ٨٤٩- ليس في المستدرک - ط الحجرية .
- ٨٥٠- المستدرک ١٣/١:٣٢٣ , تفسير الامام (ع) : ١٠ , عنه في البحار ٩٣:٤٤ .
- ٨٥١- الوسائل ١١/١:٣٠٤ , الثواب : ٣٥ , والمستدرک ١/١:٣٢٤ , الجعفریات : ١٦ .
- ٨٥٢- الوسائل ١/١:٣٠٣ , التهذيب ٢٠٢/١:٧٩ .
- ٨٥٣- المستدرک ٢/١:٣٢٥ , الدعائم ١:١٠٧ .

٨٥٤- المسيحة : الاصبع التي تلي الابهام , سميت بذلك لانها يشار بها عندالتسييح (اللسان : سبح)

- ٨٥٥- الدعائم : قالوا.
٨٥٦- المستدرك ٤/١:٣٢٥ , البحار ١/٤٥:٢٣٣ , اثبات الهداة ١/٣٨٤:٥٦٨.
٨٥٧- مج الما من فمه مجا : لفظه ورمى به (اللسان : مجج) .
٨٥٨- العوسج : شجر من شجر الشوك , وله ثمر احمر مدور كانه خرز العقيق (اللسان : عسج) .
٨٥٩- الوسائل ١٣/١:٣٠٥ , الخصال : ٦١١ .
٨٦٠- الوسائل ٢/١:٣٠٥ , التهذيب ١٠٧٣/١:٣٥٧ , الكافي ٣/٣:٢٨ .
٨٦١- الشن : الصب المتقطع , وشن الما على شرابه يشنه شنا : صبه صبا وفرقه (اللسان : شنن) .
٨٦٢- . الوسائل ٥/١:٣٠٧ , التهذيب ٢١٠/١:٨٠ .
٨٦٣- الوسائل ١٠/١:٣٠٨ , الفقيه ٧٩/١:٢٥ .
٨٦٤- الوسائل ١١/١:٣٠٨ , الفقيه ٧٦/١:٢٥ .
٨٦٥- الوسائل ١٥/١:٣٠٨ , الفقيه ٧٧/١:٢٥ .
٨٦٦- المستدرك ٧/١:٣٢٨ , اللب : مخطوط .
٨٦٧- الوسائل ١٦/١:٣٠٩ , الفقيه ٨٠/١:٢٥ .
٨٦٨- الوسائل ٢١/١:٣٠٩ , الخصال ١٠١/٢٨ .
٨٦٩- الوسائل ٧/١:٣٠٧ , الكافي ٩/٣:٢٧ , السرائر : ٤٧٣ .
٨٧٠- الوسائل ٢٥/١:٣١٠ , المعاني : ٢٤٨ .
٨٧١- ارغى البائل : صار لبوله رغوّة والرغوّة : الزبد (اللسان : رغو) .
٨٧٢- الوسائل ٢/١:٣١٢ , الكشي ٥٦٤/٢:٦٠٠ .
٨٧٣- الوسائل ٣/١:٣١٦ , امالي الطوسي ١:٣٩٧ .
٨٧٤- المستدرك ٣/١:٣٣٠ , العوالي ١٠١/٢:٢٠٠ , مسند احمد بن حنبل ٦:٩٤ و ١٣٠ و ٢٠٢ , صحيح البخاري , كتاب الصلاة , باب التيمن في دخول المسجد وغيره , سنن ابن ماجه , كتاب الطهارة وسننها باب ٤٢ التيمن في الوضوء , سنن ابي داود ٤ : كتاب اللباس , باب في الانتعال ح ٤١٤٠ .
٨٧٥- المستدرك ٤/١:٣٣٠ , المكارم : ١٢٠ .
٨٧٦- المستدرك ٢/١:٣٣٩ , الجعفریات : ١٨ .
٨٧٧- الوسائل ٤/١:٣١٦ , النجاشي : ٥ .
٨٧٨- المستدرك ٢/١:٣٣١ , تفسير العياشي ٤٧/١:٢٩٧ , عنه في البحار ٢٧٣:٢٨/٨٠ .
٨٧٩- اب الثاني والعشرون المستدرك ٦/١:٣٣٣ , الامالي ٢ : ٢٦٠ .
٨٨٠- الامالي : اخافنا .
٨٨١- المستدرك ١٠/١:٣٣٤ , صحيفة الرضا : ٧ : ٣٦/٣٨ .
٨٨٢- النزو : الوثبان , وفي حديث علي (ع) : امرنا ان لا ننزي الحمر على الخيل اي نحملها عليها للنسل (اللسان : نزو) .
٨٨٣- العتيقة : الفرس النجبية (المجمع : عتق) .
٨٨٤- الوسائل ١٣/١:٣٢٤ , الفقيه ٧٥/١:٢٥ .
٨٨٥- الوسائل ١٤/١:٣٢٤ , الفقيه ٩٦/١:٣٠ .
٨٨٦- المستدرك ١٥/١:٣٢٥ , فقه القرآن ١:١٩ .
٨٨٧- المستدرك ١٢/١:٣٢٥ , الجعفریات : ٢٤ .
٨٨٨- الوسائل ٦/١:٣٢٣ , التهذيب ١٠٩١/١:٣٦١ .
٨٨٩- الوسائل ٦/١:٣٢٣ , التهذيب ١٠٩١/١:٣٦١ .
٨٩٠- المستدرك ٢/١:٣٣١ , تفسير العياشي ٤٦/١:٢٩٧ , عنه في البحار ٢٧٣:٢٧/٨٠ . ابو حنيفة : هو سعيد بن بيان الهمداني , ثقة من اصحاب الامام الصادق ٧ انظر النجاشي : ١٢٩ .
٨٩١- المستدرك ١٢/١:٣٢٥ , الجعفریات : ٢٤ .
٨٩٢- الوسائل ١٢/١:٣٢٤ , الفقيه ٨٩٨/٤:٢٩٨ , صدره : انا اهل بيت لا نشرب .
٨٩٣- الوسائل ١٨/١:٣٢٥ , الخصال : ٦١٤ .
٨٩٤- الوسائل ٢٠/١:٣٢٥ , الارشاد : ٣٦٣ .
٨٩٥- المستدرك ٤/١:٣٣٢ , تفسير العياشي ٦١/١:٣٠١ .
٨٩٦- المائدة / ٦ .
٨٩٧- المستدرك ٥/١:٣٣٣ , تفسير العياشي ٦٢/١:٣٠١ .
٨٩٨- المائدة / ٦ .
٨٩٩- الوسائل ٣/١:٣٢٢ , الكافي ٢١/٨:٥٨ .
٩٠٠- الوسائل ٧/١:٣٢٣ , التهذيب ١٠٨٨/١:٣٦١ .
٩٠١- الوسائل ٥/١:٣٢٢ , التهذيب ١٠٩٢/١:٣٦٢ .
٩٠٢- المستدرك ٣/١:٣٣٢ , تفسير العياشي ٥٩/١:٣٠١ , عنه في البحار ٢٨٥:٣٦/٨٠ .
٩٠٣- المستدرك ١٦/١:٣٣٦ , فقه القرآن ١:١٩ .
٩٠٤- الوسائل ١١/١:٣٢٤ , التهذيب ١٨٢/١:٦٤ , الفقيه ٨٦/١:٢٧ .
٩٠٥- المستدرك ١٤/١:٣٣٥ , الجعفریات : ٢٤ .

- ٩٠٦- الوسائل ٣٢٨/١١ ، تفسير العياشي ١:٢٣٦ ، وفيه : يجزيه المس بالما عليها.
- ٩٠٧- النسا / ٣٩.
- ٩٠٨- المستدرك ٣٣٧/١ ، الجعفریات : ١٨ .
- ٩٠٩- الوث والوثاة : وصم يصيب اللحم ، ولا يبلغ العظم ، فيرم ، وقيل : هو. توجه في العظم من غير كسر ، والعامّة تقول : وثي (اللسان : وثا).
- ٩١٠- المستدرك ٣٣٧/٢ ، الجعفریات : ١٩ .
- ٩١١- المستدرك ٣٣٩/١ ، الجعفریات : ١٧ .
- ٩١٢- المستدرك ٣٣٩/٢ ، الجعفریات : ١٨ .
- ٩١٣- المستدرك ٣٣٩/٢ ، الجعفریات : ١٦ ، الدعائم ١:١٢٣ .
- ٩١٤- المستدرك - ط الحجرية - : الاظاير .
- ٩١٥- المستدرك ٣٤٠/٤ ، الاختصاص : ١٦٠ .
- ٩١٦- المستدرك ٣٤٠/٧ ، اللب : مخطوط .
- ٩١٧- المستدرك ٣٤١/٨ ، الشهاب : ٤١٨/٢٦٧ ، عنه في البحار ٤٤٢/٢٦٦:٢٨ .
- ٩١٨- الوسائل ٣٣٤/٧ ، المحاسن : ٢٤٧/٤٢٩ و ٢٤٨/٢٤٨ .
- ٩١٩- الوسائل ٣٣٤/٨ ، المحاسن : ٢٤٨/٤٢٩ .
- ٩٢٠- الوسائل ٣٣٤/٩ ، المحاسن : ٢٤٩/٤٢٩ .
- ٩٢١- المستدرك ٣٤٣/٢ ، الجامع : ١٢٤ ، فصل ٨٢ .
- ٩٢٢- المستدرك ٣٤٣/٢ ، الجعفریات : ١٨ .
- ٩٢٣- المستدرك - ط الحجرية - : تخلل .
- ٩٢٤- المستدرك ٣٤٣/٢ ، الجعفریات : ١٨ .
- ٩٢٥- المستدرك ٣٤٤/٤ ، الجعفریات : ١٨ .
- ٩٢٦- المستدرك - ط الحجرية - : فنكي ، والفنيك من الانسان : مجتمع اللحين في وسط الذقن ، وقيل : هو طرف اللحين عند العنفقة (اللسان : فنك) .
- ٩٢٧- الوسائل ٣٢٥/٢ ، الفقيه ٢٧/٨٥ ، المقنع : ٤ ، العلل : ١/٢٧٨ ، التهذيب ١٠٥٧/١:٣٥٤ .
- ٩٢٨- الكهف / ١١٠ .
- ٩٢٩- الوسائل ٣٣٦/٣ ، الخصال : ٢/٣٣ ، والمستدرك ٣٤٤/١ و ٤/٣٤٥ ، تفسير العياشي ١٠٨/٢:١١٦ ، الجعفریات : ١٧ .
- ٩٣٠- المستدرك ٣٤٦/٥ ، المناقب ١:١٤٦ . ليس في المناقب .
- ٩٣١- الوسائل ٣٣٨/١ ، التهذيب ١٣٦/١:٣٧٩ .
- ٩٣٢- الوسائل ٣٣٨/٢ ، التهذيب ١٣٦/١:٣٧٧ .
- ٩٣٣- الوسائل ٣٣٩/٤ ، التهذيب ١٣٦/١:٣٧٦ .
- ٩٣٤- الوسائل ٣٣٩/٥ ، التهذيب ١٣٦/١:٣٧٨ .
- ٩٣٥- المستدرك ٣٤٧/١ ، الجعفریات : ١٦ .
- ٩٣٦- المستدرك ٣٤٧/٢ ، الجعفریات : ١٦ ، والوسائل ٣٣٩/٦ ، الفقيه ١:٢٣/٧٠ .
- ٩٣٧- المستدرك ٣٤٨/٤ ، اللب : مخطوط .
- ٩٣٨- الوسائل ٣٣٩/١ ، المحكم : ٣٥ .
- ٩٣٩- المائدة / ٦ .
- ٩٤٠- ليس في المحكم .
- ٩٤١- الوسائل ٣٤١/٥ ، التهذيب ١٣٨/١:٢٨٥ .
- ٩٤٢- الوسائل ٣٤١/١ ، الفقيه ٣١/١٠٤ ، المقنع : ٨ ، الثواب : ٣٣ ، العلل : ٢٨٠ ، والمستدرك ٣٤٩/١ ، الهداية : ١٨ ، عنه في البحار ٣٤٥/٨٠:٢٩ .
- ٩٤٣- المستدرك ٣٤٩/٢ و ٣ ، الدعائم ١:١٠٠ ، الجعفریات : ١٧ .
- ٩٤٤- الوسائل ٣٤٢/١ ، الفقيه ٤:٢٦٠ و ٤٥٩ ، الخصال : ١٢/٨٤ و ١٣/٢٤٥ بسند آخر .
- ٩٤٥- السبرات جمع سبرة : الغداة الباردة ، وقيل : ما بين السحر الى الصبح او الى طلوع الشمس او شدة برد الشتاء (اللسان : سبر) .
- ٩٤٦- الوسائل ٣٤٢/٢ ، الثواب : ٤٥ ، الامالي : ٢٧٣ ، المحاسن : ٤٣٨/٣٩٠ ، والمستدرك ٣٥٠/٢ ، الجعفریات : ٢٣٠ .
- ٩٤٧- الوسائل ٣٤٣/٢ ، الامالي : ٢٧٣ .
- ٩٤٨- الوسائل ٣٤٣/٤ ، العيون ٢٩/٢:٣٢ .
- ٩٤٩- الوسائل ٣٤٣/٦ ، الخصال : ٢٤٦/١٨٠ .
- ٩٥٠- الوسائل ٣٤٤/٨ ، المحاسن : ٦٤/٢٣٣ .
- ٩٥١- الوسائل ٣٤٣/٥ ، العلل : ٣٣٤ .
- ٩٥٢- المستدرك ٣٥٠/٢ ، الجعفریات : ٣٧ .
- ٩٥٣- المستدرك ٣٥٠/٥ ، الدعائم ١:١٠٠ ، عنه في البحار ٣١٠/٨٠:٢٧ .
- ٩٥٤- المستدرك ٣٥١/٦ ، الدعائم ١:١٠٠ ، عنه في البحار ٣١٠/٨٠:٢٧ .
- ٩٥٥- البصيص : البريق ، بص الشبي : لمع (المجمع : بصر) .

- ٩٥٦- المستدرك ٢٥١/٧ ، الدعائم ١٠٠:١ ، عنه في البحار ٣١٠:٢٧/٨٠ .
- ٩٥٧- المستدرك ٢٥١/٨ ، الدعائم ١٠٠:١ .
- ٩٥٨- المستدرك ٢٥١/٩ ، الاحتجاج : ١٧١ .
- ٩٥٩- القتب بالتحريك : رحل البعير ، صغير على قدر السنم ، وجمعه اقتاب كاسياب (المجمع : قتب) .
- ٩٦٠- المستدرك ٢٥٢/١٠ ، اللب : مخطوط .
- ٩٦١- المستدرك ٢٥٢/١١ ، اللب : مخطوط .
- ٩٦٢- المستدرك ٢٥٢/١٢ ، الامالي : ٣/١١٨ ، عنه في البحار ٣١٠:٢٥/٨٠ .
- ٩٦٣- المستدرك ٢٥٢/١ ، الدعوات : ١٦ ، عنه في البحار ٣١٢:٢٩/٨٠ .
- ٩٦٤- المستدرك ٢٥٤/٤ ، عن الفلاح في البحار ٣٤٦:٣٠/٨٠ .
- ٩٦٥- المستدرك ٢٥٥/٧ ، العدة : ١٣٨ ، عنه في البحار ٣٤٧:٣٢/٨٠ .
- ٩٦٦- المستدرك ٢٥٦/١٠ ، العوالي ٨٤:١٠/١ .
- ٩٦٧- المستدرك ٢٥٢/٣ ، المصباح : ٧٥ ، عنه في البحار ٣٣٩:١٦/٨٠ .
- ٩٦٨- المصباح : معبرا .
- ٩٦٩- المستدرك ٢٥٦/١١ ، الجعفریات : ٣٤ .
- ٩٧٠- المستدرك ٢٥٦/١٢ ، الجعفریات : ١٢ .
- ٩٧١- المستدرك ٢٥٦/١٣ ، الجعفریات : ١٧ .
- ٩٧٢- المستدرك ٢٥٧/١٤ ، فقه القرآن ٤٢:١ .
- ٩٧٣- المستدرك ٢٥٧/١٥ ، البحار ٣١٦:٧/٨٠ ، عن تفسير الامام ٧ .
- ٩٧٤- المستدرك ٢٥٧/١٦ ، الدعائم ١٠٠:١ ، عنه في البحار ٣٣٧:١١/٨٠ .
- ٩٧٥- المستدرك ٢٥٧/١٧ ، الدعائم ١٠٠:١ ، عنه في البحار ٣٣٧:١١/٨٠ . الدعائم : الطهر .
- ٩٧٦- المستدرك ٢٥٧/١٨ ، الدعائم ١٠٥:١ .
- ٩٧٧- ليس في المستدرك - ط الحجرية .

- الدعائم : بها .
- ٩٧٨-
- ٩٧٩- المستدرك ٣٥٨/١:١٩ , اللب : مخطوط.
- ٩٨٠- المستدرك ٣٥٨/١:٢٠ , اللب : مخطوط.
- ٩٨١- الخداج : النقصان (اللسان : خدج).
- ٩٨٢- الوسائل ٣٤٦/١:١ , الكافي ٣٣:٣/٣.
- ٩٨٣- لزمت السواك حتى كدت احفي فمي : اي استقصي على اسناني فاذهبها بالتسوك (اللسان : حفي).
- ٩٨٤- الدرد : ذهاب الاسنان (اللسان : درد).
- ٩٨٥- الوسائل ٣٤٦/١:٦ , الكافي ٣٧٦:٢/٦ , الفقيه ٣٢:١٠٩/١ , المحاسن : ٩٢٥/٥٥٨.
- ٩٨٦- الوسائل ٣٤٧/١:٧ , الكافي ٤٩٥:٣/٦ , المحاسن : ٩٤٠/٥٦٠.
- ٩٨٧- الوسائل ٣٤٧/١:١٠ , الكافي ٤٩٥:٤/٦ , المحاسن : ٩٥١/٥٦٢.
- ٩٨٨- الوسائل ٣٤٨/١:١٣ , الكافي ٥٤٦:٤/٣٢ , المحاسن : ٩٢٤/٥٥٨ , تفسيرالقمي : ٥٠ , الفقيه ٣٤/١:١٢٥.
- ٩٨٩- ليس في المحاسن , وفي المستدرك - ط الحجرية - : عن الصباح .
- ٩٩٠- الوسائل ٣٤٨/١:١٥ و ٣٢/٣٥١ , الكافي ٤٩٦:٨/٦ , المحاسن : ٩٤٢/٥٦٠.
- ٩٩١- الوسائل ٣٤٨/١:١٦ , الفقيه ٤:٧.
- ٩٩٢- الوسائل ٣٤٨/١:١٧ , الفقيه ٣٦٤:٤ , الخصال : ١٢٢/١٢٦.
- ٩٩٣- اللبان : الكندر (اقرب الموارد : لين).
- ٩٩٤- الوسائل ٣٤٩/١:١٨ , الخصال : ٩٣/٢٤٢ , الفقيه ٣٢:١١١/١.
- ٩٩٥- الوسائل ٣٤٩/١:١٩ , الفقيه ٣٣:١١٥/١ , العلل : ١/٢٩٤.
- ٩٩٦- الوسائل ٣٤٩/١:٣٢ , الفقيه ٣٣:١١٧/١ , المحاسن : ٩٦٠/٥٦٣.
- ٩٩٧- الوسائل ٣٥٠/١:٢٥ , الخصال : ٣٨/٤٤٣.
- ٩٩٨- الوسائل ٣٥١/١:٣١ , المحاسن : ٩٤١/٥٦٠.
- ٩٩٩- الوسائل ٣٥١/١:٣٢ و ٣٦/٣٥٠ , المحاسن : ٩٥٢/٥٦٢ , الخصال : ١٠/٦١١.
- ١٠٠٠- الوسائل ٣٥٢/١:٣٧ , المحاسن : ٩٥٧/٥٦٣.
- ١٠٠١- الوسائل ٣٥٢/١:٣٩ , طب الائمة : : ٦٦.
- ١٠٠٢- الوسائل ٣٥٢/١:٤٠ , التحف : ١١.
- ١٠٠٣- اثبتناه من التحف .
- ١٠٠٤- المستدرك ٣٥٩/١:١ , الجعفریات : ١٥ , الدعائم ١١٩:١.
- ١٠٠٥- البرجمة بالضم : واحدة البراجم وهي مفاصل الاصابع من ظهر الكف واذا قبض القابض كفه نشرت وارتفعت (المجمع : برجم).
- ١٠٠٦- المستدرك ٣٥٩/١:٢ , الجعفریات : ١٥ , النوادر : ٤٠.
- ١٠٠٧- المستدرك ٣٦٠/١:٢ , الجعفریات : ١٦.
- ١٠٠٨- المستدرك ٣٦٠/١:٤ , الجعفریات : ١٨٥.
- ١٠٠٩- المستدرك ٣٦٠/١:٥ , الدرر ٦:١.
- ١٠١٠- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١٠١١- المستدرك ٣٦١/١:٦ , الجامع : ٦٨ فصل ٢٧ , عنه في البحار ١٣٨:٤٩/٧٦.
- ١٠١٢- مرؤ الطعام , ومرا : صار مريئا , وكذلك مرئ الطعام (اللسان : مرا).
- ١٠١٣- الكروبيون : بتخفيف الرا , وهم سادة الملائكة والمقربون منهم (المجمع : كرب).
- ١٠١٤- الجامع : راى .
- ١٠١٥- وفيه : عدد.
- ١٠١٦- المستدرك ٣٦٢/١:٨ , الدعوات : ٧٠ , عنه في البحار ١٢٩:١٤/٧٦.
- ١٠١٧- المستدرك ٣٦٢/١:٩ , المصباح : ٦٦ , عنه في البحار ١٣٤:٤٦/٧٦.
- ١٠١٨- المصباح : السنة .
- ١٠١٩- المستدرك ٣٦٢/١:١٠ , المكارم : ٣٩.
- ١٠٢٠- المستدرك ٣٦٣/١:١٢ , الدعائم ١١٨:١.
- ١٠٢١- المستدرك ٣٦٣/١:١٢ , الدعائم ١١٩:١.
- ١٠٢٢- الوسائل ٣٥٣/١:٢/١ , الكافي ٤٩٦:٩/٦ , المحاسن : ٩٤٣/٥٦١.
- ١٠٢٣- القلح : صفرة في الاسنان (المجمع : قلح).
- ١٠٢٤- الوسائل ٣٥٣/١:١/١ , الكافي ٧٩:٣٣/٨ , الفقيه ١٣٩:٤/٨٢٣ , المحاسن : ٤٨٣/٤.
- ٤٨/١٧ , التهذيب ١٧٥:٧١٣/٩.
- ١٠٢٥- الوسائل ٣٥٣/١:٢/١ و ٣٥٤/٥ , الفقيه ٣٢:١١٣/١ , المقنع : ٨.
- ١٠٢٦- الوسائل ٣٥٤/١:٢/١ , الفقيه ٣٢:١١٤/١ , والمستدرك ٣٦٤:١/١ , المكارم : ٤٩ , عنه في البحار ١٣٦:٧٦.
- ١٠٢٧- الوسائل ٣٥٤/١:٤ , الفقيه ٣٤:١٢٣/١ , والمستدرك ٣٦٤:٢/١ , المكارم : ٥٠ , عنه في البحار ١٣٧:٧٦.

- ١٠٢٨- الوسائل ٣٥٤:٦/١ , المحاسن : ٤٨/١٧ , والمستدرک ٣٦٤:٣/١ , المکارم : ٤٩ , عنه في البحار ١٣٦:٧٦.
- ١٠٢٩- الوسائل ٣٥٤:٧/١ , المحاسن : ٩٤٤/٥٦١ .
- ١٠٣٠- المستدرک ٣٦٤:٤/١ , الدعائم ١:١١٩ .
- ١٠٣١- الدعائم : لفرضت عليهم .
- ١٠٣٢- المستدرک ٣٦٤:٥/١ و٦ , الدعائم ١:١١٩ , الدرر ١:٦ .
- ١٠٣٣- الوسائل ٣٥٥:١/١ , الكافي ٤٩٦:١٠/٦ , المحاسن : ٩٤٥/٥٦١ .
- ١٠٣٤- الوسائل ٣٥٥:٣/١ , الكافي ٣٢:١/٣ , المحاسن : ٦٤٩/٥٦١ , العلل : ٣٩٣ .
- ١٠٣٥- الوسائل ٣٥٥:٤/١ و٥ , المحاسن : ٩٤٨/٥٦١ .
- ١٠٣٦- الوسائل ٣٥٦:٧/١ , الخصال : ٥٢/٤٨٠ .
- ١٠٣٧- الوسائل ٣٥٦:٨/١ , المقنع : ٨ .
- ١٠٣٨- المستدرک ٣٦٥:١/١ , المکارم : ٥٠ , عنه في البحار ١٣٧:٧٦ .
- ١٠٣٩- المستدرک ٣٦٥:٤/١ , فقه الرضا (ع) : ١٣ .
- ١٠٤٠- المستدرک ٣٦٥:٥/١ , البحار ٣٤٤:٣٦/٨٠ , الاعلام : ٨٦ .
- ١٠٤١- الوسائل ٣٥٦:١/١ , الكافي ٤٤٥:١٢/٣ .
- ١٠٤٢- المستدرک ٣٦٦:١/١ , المکارم : ٣٩ , عنه في البحار ١٣٥:٤٧/٧٦ .
- ١٠٤٣- الورد : نصيب من القرآن , يقال : قرا ورده وحزبه بمعنى واحد , والورد : الجزمن الليل يكون على الرجل يصليه (اللسان : ورد).
- ١٠٤٤- المستدرک ٣٦٦:٤/١ , الدعائم ١:١١٩ .
- ١٠٤٥- الدعائم : ما من عبد مؤمن .
- ١٠٤٦- وفيه : فاستن .
- ١٠٤٧- وفيه : الا اتاه .
- ١٠٤٨- وفيه : على .
- ١٠٤٩- وفيه : وقع .
- ١٠٥٠- وفيه : وباتيه به .
- ١٠٥١- الوسائل ٣٥٧:١/١ , المحاسن : ٩٢٨/٥٥٨ .
- ١٠٥٢- الوسائل ٣٥٨:٢/١ , المحاسن : ٩٢٩/٥٥٨ .
- ١٠٥٣- الوسائل ٣٥٨:٣/١ , الفقيه ٣٣:١١٢/١ , المقنع : ٨ .
- ١٠٥٤- المستدرک ٣٦٧:١/١ , الجعفریات : ١٥ , الدعائم ١:١١٩ .
- ١٠٥٥- المستدرک ٣٦٧:٢/١ , المقنع : ٨ , عنه في البحار ٣٤٤:٢٤/٨٠ , بتقديم وتاخير .
- ١٠٥٦- الوسائل ٣٥٨:١/١ , الفقيه ٣٣:١٢٠/١ .
- ١٠٥٧- الوسائل ٣٥٨:٢/١ , الفقيه ٣٤:١٢٥/١ .
- ١٠٥٨- الوسائل ٣٥٨:٣/١ , المحاسن : ٩٢٤/٥٥٨ , الكافي ٥٤٦:٣٢/٤ .
- ١٠٥٩- المستدرک ٣٦٨:١/١ , الجعفریات : ١٥ , الدعائم ١:١١٩ .
- ١٠٦٠- المستدرک ٣٦٨:٢/١ , الجعفریات : ١٦١ .
- ١٠٦١- المستدرک ٣٦٨:٣/١ , الجعفریات : ٣٨ .
- ١٠٦٢- المستدرک ٣٦٨:٤/١ , المکارم : ٣٥ , عنه في البحار ١٣٥:٤٧/٧٦ .
- ١٠٦٣- المستدرک ٣٦٨:٥/١ , المکارم : ٣٩ , عنه في البحار ١٣٥:٤٧/٧٦ . الاراك : شجر معروف وهو شجر السواك يستاك بفروعه (اللسان : ارك).
- ١٠٦٤- المستدرک ٣٦٩:٧/١ , اللب : مخطوط .
- ١٠٦٥- الوسائل ٣٩٥:٤/١ , التهذيب ٣٥٧:١/١٠٧٠ .
- ١٠٦٦- المستدرک ٣٦٩:١/١ و٢/٣٧٠ , الدعوات : ٧٠ , عنه في البحار ١٣٩:٧٦ , الجعفریات : ١٦ , الدعائم ١:١١٩ . التشويص : كان يشوص فاه بالسواك , اي يدلك اسنانه وينقيها به (المجمع : شوص).
- ١٠٦٧- الوسائل ٣٥٩:١/١ , الفقيه ٢:١/٤ .
- ١٠٦٨- المستدرک ٣٧٣:٥/١ , الدعائم ١:١١٩ .
- ١٠٦٩- في الدعائم زيادة : وقال : ان ذلك يحرك عرق الجذام .
- ١٠٧٠- الوسائل ٣٦١:٣/١ , الفقيه ٧٢:١/٢٩٩ .
- ١٠٧١- الوسائل ٣٦١:١/١ , الكافي ٤٩٦:١/٦ .
- ١٠٧٢- الوسائل ٣٦١:٤/١ , الفقيه ٦٣:١/٢٣٧ .
- ١٠٧٣- الوسائل ٣٦٢:٥/١ , الفقيه ٦٣:١/٢٣٨ .
- ١٠٧٤- الوسائل ٣٦٢:٧/١ , التهذيب ٣٧٧:١/١١٦٦ .
- ١٠٧٥- الوسائل ٣٦٢:٨/١ , التهذيب ٣٧٨:١/١١٦٧ .
- ١٠٧٦- المستدرک ٤٢٤:١/١ , الجعفریات : ١٥٧ .
- ١٠٧٧- القاذورة : الشئ الخلق , وكان المراد به هنا الوسخ الذي لم يتنزه عن الافذار(المجمع : قذر).
- ١٠٧٨- الوسائل ٣٦٤:٥/١ , التحف : ١١ .

- ١٠٧٩- المستدرك ٣٧٦/٢، الجامع : ١٠٩ ، فصل ٥١ .
- ١٠٨٠- المستدرك - ط الحجرية - : يبحثون .
- ١٠٨١- المستدرك ٣٧٦/٢، البحار ٣٩:١٠٤/٤١ .
- ١٠٨٢- المستدرك ٣٧٧/٤، العوالي ١١٤:٣١/١ .
- ١٠٨٣- المستدرك ٣٧٧/١ و ٣٧٨/٥، الجعفریات : ٣٧ ، العوالي ٣٢٨:٧٣/١ .
- ١٠٨٤- المستدرك ٣٧٨/٤، العوالي ١٨٩:٢٧٠/١ ، صحيح البخاري كتاب الصلاة باب ١٢ ما يذكر في الفخذ ، سنن ابي داود ، كتاب الحمام ، باب النهي عن التعري ح ٤٠١٤ ، سنن الترمذي ، كتاب الادب ح ٢٧٩٥ ، مسند احمد بن حنبل ٣:٤٧٨ و ٤٧٩ ، سنن الدارمي كتاب الاستئذان ، باب ان الفخذ عورة .
- ١٠٨٥- المستدرك ٣٧٧/٢ ، الخصال : ١٠/٦٣٠/٢ .
- ١٠٨٦- الوسائل ٣٦٨:٤/١ ، الكافي ٤٩٧:٨/٦ ، الفقيه ٦٦:٢٥٢/١ .
- ١٠٨٧- مسلخ الحمام : الموضوع الذي يسلخون فيه ثيابهم (المجمع : سلخ) .
- ١٠٨٨- الازر : جمع ازار ، وهو الملحفة ، والازار : العفاف (اللسان : ازر) .
- ١٠٨٩- الوسائل - ط الاسلامية - : فبعث ابي ابي عمي .
- ١٠٩٠- الوسائل ٣٦٨:٥/١ ، الكافي ٤٩٧:٣/٦ ، الفقيه ٦٠:٢٢٥/١ .
- ١٠٩١- الوسائل ٣٦٩:٨/١ ، الفقيه ٢٥٨:٨٢٢/٤ .
- ١٠٩٢- الوسائل ٣٦٩:٩/١ ، الفقيه ٤:١/٤ .
- ١٠٩٣- المستدرك ٣٨٠:٢/١ ، التحف : ١١ .
- ١٠٩٤- الوسائل ٣٦٧:٢/١ ، التهذيب ٣٧٣:١١٤٤/١ .
- ١٠٩٥- الوسائل ٣٧٠:٢/١ ، الفقيه ٦١:٢٢٦/١ .
- ١٠٩٦- الوسائل ٣٧٠:٢/١ ، الفقيه ٢٥٨:٨٢٢/٤ .
- ١٠٩٧- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة .
- ١٠٩٨- الوسائل ٣٧٠:٤/١ ، الفقيه ٣٦٣:١٧٢٧/٣ ، امالي الصدوق : ٢/٢٤٨ .
- ١٠٩٩- الوسائل ٣٦٩:١/١ ، التهذيب ٣٧٣:١١٤٥/١ .
- ١١٠٠- المستدرك ٤٣٦:٦/١ ، العروس : ٥٢ .
- ١١٠١- الوسائل ٣٧٣:١/١ ، الكافي ٥٠٢:٣٢/٦ ، الفقيه ٦٣:٢٣٣/١ .
- ١١٠٢- المستدرك ٣٨٢:٢/١ ، البحار ٢١٦:١٩/٩٢ .
- ١١٠٣- الوسائل ٣٧٥:٢/١ ، الفقيه ٦٣:٢٤٠/١ .
- ١١٠٤- المستدرك : ٢/٣٨٤/١ ، المكارم : ٢٣١ .
- ١١٠٥- الوسائل ٣٧٥:٥/١ ، الفقيه ٤:١/٤ .
- ١١٠٦- الوسائل ٣٧٦:٦/١ ، الفقيه ٢٦٢:٨٢٤/٤ ، الخصال : ٢/١٩٦ ، العقاب : ٢٦٧ .
- ١١٠٧- الوسائل ٣٧٦:٨/١ ، الخصال : ١٦٢:٢١٥ .
- ١١٠٨- المستدرك - ط الحجرية - : من .
- ١١٠٩- الوسائل ٣٧٦:٩/١ ، الخصال : ٢/١٩٦ .
- ١١١٠- المستدرك ٣٨٥:٤/١ ، الدعائم ٢١٥:٧٩٤/٢ .
- ١١١١- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١١١٢- المستدرك ٣٨٢:١/١ ، الجعفریات : ١٠٧ ، الدعائم ٢١٦:٨٠١/٢ .
- ١١١٣- المستدرك والجعفریات : المعازات .
- ١١١٤- الوسائل ٣٧٩:١/١ ، الكافي ٥٠٠:١٩/٦ .
- ١١١٥- الوسائل ٣٨٠:١/١ ، الكافي ٥٠٢:٣٦/٦ .
- ١١١٦- الوسائل ٣٨١:٤/١ ، الفقيه ٢٦٩:٨٢٤/٤ .
- ١١١٧- الوسائل ٣٨٢:١/١ ، الكافي ٥٠١:٢٥/٦ .
- ١١١٨- الوسائل ٣٨٢:٢/١ ، القرب : ١٦٥ .
- ١١١٩- الوسائل ٣٨٢:٢/١ ، الخصال : ٦٣٥ .
- ١١٢٠- الخصال : طاب حمامك وحميمك .
- ١١٢١- المستدرك ٣٨٦:١/١ ، الجعفریات : ١٧٤ .
- ١١٢٢- الوسائل ٣٨٢:٢/١ ، الكافي ٥٠٠:٢١/٦ ، وفيه : عبد الرحمن بن حماد ، الفقيه ١:٢٩٧/٧٢ .
- ١١٢٣- اللكع : العبد ، ثم استعمل في الحمق والذم (النهاية : لكع) .
- ١١٢٤- اي لا مناسبة لحروف الطلب ههنا (وهي الالف والسين والتا من باب الاستفعال) بعد الخروج من الحمام ، مع استهجان لفظ الاست بمعناه الاخر همامش الكافي .
- ١١٢٥- الوسائل ٣٨٢:٢/١ ، الكافي ٥٠٤:٣/٦ ، التهذيب ٢٣٦:٢٢٤/٣ ، الفقيه ٧١:٢٩٣/١ .
- ١١٢٦- الاقذا : الاوساخ التي في الراس (المجمع : قذي) .
- ١١٢٧- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة - .
- ١١٢٨- الوسائل ٣٨٥:٢/١ ، الكافي ٥٠٥:٧/٦ .
- ١١٢٩- الوسائل ٣٨٥:٤/١ ، الفقيه ٧٢:٢٩٤/١ ، والمستدرك ٣٨٧:١/١ ، الدعوات : ٥١ ، عنه في البحار ٧٦:٧٨ .
- ١١٣٠- الوسائل : ١/٢٨٥/٦ ، الثواب ١:٣٦ ، والمستدرك ٣٨٧:٢/١ ، الاصول السنة عشر:

- ٥٥ , عنه في البحار ٧٦:٨٨ .
- ١١٣١- المستدرك ٢/١:٣٨٧ , المكارم : ٣٢ .
- ١١٣٢- المستدرك ٢/١:٣٨٨ , الدعائم ١٤٥:٢ .
- ١١٣٣- المستدرك ١٤/١:٤٤٠ , الجعفریات : ١٧٤ .
- ١١٣٤- اثبتناه من المستدرك - ط الحجرية .
- ١١٣٥- الوسائل ١/١:٣٨٦ , الكافي ١/٦:٥٠٥ , الفقيه ١/٦:٢٥٤ .
- ١١٣٦- الوسائل ٣/١:٣٨٧ , الكافي ٧/٦:٥٠٦ , الثواب : ٣٩ , الخصال : ٦١١ .
- ١١٣٧- النشرة : بالضم ضرب من الرقية والعلاج (النهاية : نشر) .
- ١١٣٨- المكارم : يطليه .
- ١١٣٩- المستدرك ١/١:٣٨٨ , المكارم : ٣٥ .
- ١١٤٠- الوسائل ٣/١:٣٩١ , الكافي ٨/٦:٥٠٦ , الفقيه ١/٦:٢٥٨ .
- ١١٤١- الوسائل ٥/١:٣٨٩ , الخصال : ٥/٥٣٨ .
- ١١٤٢- المستدرك ٢/١:٣٨٩ , الجعفریات : ٣٩ , الدعائم ١:١٢٤ .
- ١١٤٣- الوسائل ٥/١:٣٩٥ , و١/٣٩٢ , الكافي ١/٦:٥٠٩ .
- ١١٤٤- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة - والكافي .
- ١١٤٥- الاكلة , مقصور : دا يقع في العضو (اللسان : اكل) .
- ١١٤٦- الوسائل ٤/١:٣٩٣ , و٧ , الفقيه ١/٦:٣٦٩ , الثواب : ٢/٣٩ .
- ١١٤٧- الوسائل ٨/١:٣٩٣ , العيون ١٨٦/٢:٤٨ , والمستدرك ٢/١:٣٩٠ , صحيفة الرضا : ١٥٦/٧٠ .
- ١١٤٨- الوسائل ١/١:٣٩٨ , و٣ , الفقيه ١/٦:٣٦٦ , الخصال : ٧٧/٣٨٨ .
- ١١٤٩- الوسائل ٤/١:٣٩٩ , الروضة : ٣٠٨ .
- ١١٥٠- المستدرك ١/١:٣٩١ , الخصال : ٦٣٧ , عنه في البحار ٧٦:٨٨ .
- ١١٥١- الوسائل ١/١:٣٩٩ , الكافي ٨/٦:٤٨١ .
- ١١٥٢- الوسائل ٤/١:٤٠٠ , الكافي ٨/٦:٤٩٧ , الفقيه ١/٦:٢٥٢ .
- ١١٥٣- صمده : قصده (اللسان : صمد) .
- ١١٥٤- الوسائل ٧/١:٤٠٠ , الفقيه ١/٦:٣٧٧ .
- ١١٥٥- الوسائل ٨/١:٤٠٠ , الخصال : ٣/٤٩٧ .
- ١١٥٦- الوسائل ٩/١:٤٠١ , الخصال : ٤/٤٩٨ .
- ١١٥٧- الوسائل ١٠/١:٤٠١ , العلل : ١/١٧٣ .
- ١١٥٨- الوسائل ٥/١:٤٠٠ , الفقيه ١/٦:٣٧٤ .
- ١١٥٩- الوسائل ٢/١:٤٠٢ , الارشاد : ٢٥٢ . الكتم : محركة , نبت يخلط بالحنا ويختضب به فيشتد لونه ويبقى , ينبت في الشواهدق وصعاب الصخر(اللسان : كتم) .
- ١١٦٠- العارض : الخد , وعارضا الوجه : جانباه (اللسان : عرض) .
- ١١٦١- الوسائل ١/١:٤٠١ و٢/٤٠٢ , الكافي ١٢/٦:٤٨٢ , الخصال : ١/٤٩٧ و٢ , الثواب : ٢/٣٨ , الفقيه ٨٢٤/٤:٢٦٧ و٢٨٥/١:٧٠ .
- ١١٦٢- الضنى : المرض (اللسان : ضني) .
- ١١٦٣- المستدرك ١٥/١:٤٤٠ , الجعفریات : ٣١ , الدعائم ١٦٧:٢:٦٠٠ . القصة : شعر الناصية , والجمع : القصص (المجمع : قصص) .
- ١١٦٤- زاد في الجعفریات بعد الخضاب : وقال : انما هلكت بنو اسرائيل من قبل القصص والخضاب والقنازع والقنزعة بضم القاف والزاء وسكون النون واحدة قنازع : وهي ان يحلق الراس الاقليلا ويترك وسط الراس (المجمع : قنزع) .
- ١١٦٥- . الوسائل ١/١:٤٠٣ , الكافي ٢/٦:٤٨٠ .
- ١١٦٦- اثبتناه من الكافي .
- ١١٦٧- الوسائل ٢/١:٤٠٣ , النهج : قصارالحكم / ١٧ .
- ١١٦٨- الوسائل ٣/١:٤٠٣ , النهج : قصارالحكم / ٤٧٣ .
- ١١٦٩- الوسائل ١/١:٤٠٣ , الكافي ٥/٦:٤٨١ .
- ١١٧٠- الوسائل ٢/١:٤٠٤ , الكافي ٤/٦:٤٨١ .
- ١١٧١- الوسائل ٥/١:٤٠٥ , الثواب : ٢/٣٧ .
- ١١٧٢- الحالك : الاسود الشديد السواد (اللسان : حلك) .
- ١١٧٣- المستدرك ١/١:٣٩٢ , العوالي ١٤:٤:٣٣ .
- ١١٧٤- الانفال / ٦٠ .
- ١١٧٥- الوسائل ٣/١:٤٠٦ , الثواب : ١/٣٧ .
- ١١٧٦- قنا لونها : اي احمر , يقال : قنا لونها يقنو قنوا , وهو احمر قان (اللسان : قنو) .
- ١١٧٧- الوسائل ١/١:٤٠٥ , الفقيه ٢٨٢/١:٧٠ .
- ١١٧٨- الوسائل ٢/١:٤٠٥ , الامالي : ٩/٢٥٠ .
- ١١٧٩- المستدرك ١/١:٣٩٢ , العوالي ١١٧٨:١:٢٣٧ .
- ١١٨٠- المستدرك ٢/١:٣٩٢ , الغارات : ١:١٢٠ .

- ١١٨١- الغارات : اصفر.
- ١١٨٢- الوسائل ٤٠٨:٥/١ , الكافي ٤٨٣:٤/٦ , الفقيه ٦٨:١/٣٧٣.
- ١١٨٣- المستدرک ٣٩٣:١/١ , طب النبي ٩ : ٧ , عنه في البحار ٢٩٩:٦٢.
- ١١٨٤- المستدرک ٣٩٤:٢/١ , صحيفة الرضا(ع) : ٤٠ .
- ١١٨٥- المستدرک ٤٤٥:٢٦/١ , المجموعة : مخطوط.
- ١١٨٦- الاضبارة : الحزمة من الصحف , وضبرت الكتب اضبرها ضيرا اذا جعلتها اضبارة (اللسان :ضبر).
- ١١٨٧- المستدرک ٣٩٤:١/١ , العوالي ١١٢:٢٦/١.
- ١١٨٨- الوسائل ٤٠٩:١/١ , الكافي ٤٨١:٩/٦.
- ١١٨٩- الوسائل ٤٠٩:٢/١ , القرب : ٣٩ .
- ١١٩٠- الوسائل ٤٠٩:٢/١ , الارشاد : ٢٥٢ .
- ١١٩١- الوسائل ٤٠٩:٤/١ , النجاشي : ٦/٩ .
- ١١٩٢- الوسائل ٤٠٦:١/١ , الكافي ٤٨١:٧/٦.
- ١١٩٣- الوسائل ٤٠٦:٢/١ , الفقيه ٦٩:١/٣٧٩ و ٧٠:٢٨٠/٧٠.
- ١١٩٤- الوسائل ٤٠٧:٥/١ , الكافي ٤٨٣:٥/٦.
- ١١٩٥- الوسم : شجر له ورق يختضب به (اللسان : وسم).
- ١١٩٦- الوسائل ٤٠٧:٦/١ , الكافي ٤٨٣:٦/٦.
- ١١٩٧- الوسائل ٤١٠:٢/١ , المكارم : ٨٢ .
- ١١٩٨- المستدرک ٣٩٥:٢/١ , الجعفریات : ١٩١ .
- ١١٩٩- المستدرک ٣٩٤:٢/١ , الغيات : ٨١ .
- ١٢٠٠- المستدرک ٣٩٥:٤/١ , الدعائم ١٧٨:١ .
- ١٢٠١- الدعائم : ولا يدعنها مثل اكف الرجال .
- ١٢٠٢- المستدرک ٣٩٥:٥/١ , الدعائم ١٦٦:٥٩٨/٢ .
- ١٢٠٣- الدعائم : مختضية .
- ١٢٠٤- الدعائم : مختضية .
- ١٢٠٥- الخلق : ضرب من الطيب , وقيل : الزعفران (اللسان : خلق).
- ١٢٠٦- المستدرک ٣٩٦:٢/١ , المكارم : ٣٥ .
- ١٢٠٧- ليس في المكارم .
- ١٢٠٨- المكارم : المسواك .
- ١٢٠٩- المستدرک ٣٩٦:٢/١ , الجعفریات : ١٨٥ .
- ١٢١٠- الوسائل ٤١١:١/١ , الكافي ٤٩٣:١/٦ .
- ١٢١١- الاثمد : حجر يتخذ منه الكحل , وقيل ضرب من الكحل , وقيل هو نفس الكحل (اللسان : ثمذ).
- ١٢١٢- المستدرک ٣٩٦:١/١ , الدعائم ١٤٦:٥١٧/٢ .
- ١٢١٣- القذى : ما يقع في العين (اللسان : قذي).
- ١٢١٤- المستدرک ٣٩٧:٢/١ , العوالي ١٦٨:١/١٨١ , وفيه : وان من خير احوالكم , مسندا احمد بن حنبل ١:٢٤٧ .
- ١٢١٥- الوسائل ٤١٢:٢/١ , الفقيه ٣٣:١/١٢٠ .
- ١٢١٦- المستدرک ٣٩٧:١/١ , الجعفریات : ١٦٩ .
- ١٢١٧- جمر ثوبه : اذا بخره , واستجمر واستنجى واحد اذا تمسح بالجمار , واذا استجمرت فواتر : اي اجعل الحجارة التي تستنجي بها فردا , معناه , استنج بثلاثة احجار او خمسة او سبعا , ولا تستنج بالشفع (اللسان : جمر , وتر).
- ١٢١٨- المستدرک ٣٩٧:٢/١ , الدعائم ١٤٦:٥١٧/٢ .
- ١٢١٩- المستدرک ٣٩٧:٢/١ , الدعائم ١٦٤:٥٩١/٢ .
- ١٢٢٠- المستدرک ٤٤١:١٧/١ , فقه الرضا ٧ : ٥٤ , عنه في البحار ٩٥:٦/٧٦ .
- ١٢٢١- الوسائل ٤١٢:١/١ , الكافي ٤٩٥:١١/٦ .
- ١٢٢٢- الوسائل ٤١٢:١/١ , الكافي ٤٩٥:١٢/٦ .
- ١٢٢٣- الوسائل ٤١٢:٦/١ , طب الائمة (ع) : ٨٣ .
- ١٢٢٤- المراد : جمع مرود , بكسر الميم : الميل الذي يكتحل به (اللسان : رود).
- ١٢٢٥- المستدرک ٣٩٨:٢/١ , الدعائم ١٤٦:٥١٧/٢ .
- ١٢٢٦- المستدرک ٣٩٨:٤/١ , الجعفریات : ١٧٣ .
- ١٢٢٧- الوسائل ٤١٢:٧/١ , المكارم : ٣٤ .
- ١٢٢٨- الوسائل ٤١٤:١/١ , الكافي ٣٣٠:٣/٥ .
- ١٢٢٩- المستدرک ٣٩٩:٢/١ , الجعفریات : ٢٣٩ .
- ١٢٣٠- الوسائل ٤١٦:٥/١ , الفقيه ٧١:٢٨٧/١ .
- ١٢٣١- المستدرک ٤٤٣:٢١/١ , العوالي ١٦٠:١/١٤٦ . تلييد الشعر : ان يجعل فيه شي من صمغ او خطمي (المجمع : ليد).

- ١٢٣٢- المستدرك ٣٩٩:١/١ , الجعفریات ١٩ .
١٢٣٣- الوسائل ٤١٦:٨/١ , الفقيه ٣٤٤/١:٧٧ .
١٢٣٤- الوسائل ٤١٦:٤/١ , الكافي ٤٨٥:٦/٦ , مستطرفات السرائر : ١٥/٢٩ .
١٢٣٥- ١- المستدرك ٤٠١:١/١ , الجعفریات : ١٥٦ .
١٢٣٦- المستدرك ٤٠١:٢/١ , الدعائم ١٢٤:١ .
١٢٣٧- المستدرك ٤٠٢:٦/١ , الدعائم ١٢٥:١ .
١٢٣٨- الوسائل ٤١٨:٣/١ , الكافي ٤٨٦:٤/٦ .
١٢٣٩- الوسائل ٤١٨:٤/١ , الكافي ٤٨٥:٣/٦ .
١٢٤٠- الوسائل ٤١٨:٥/١ , الكافي ٤٨٦:٥/٦ .
١٢٤١- الكافي : حين .
١٢٤٢- وفيه : اخبره .
١٢٤٣- الفتح / ٣٧ .
١٢٤٤- المستدرك ٤٠١:١/١ , الجعفریات : ١٥٦ , والوسائل ٤١٧:١/١ , الفقيه ١:٧٦/٣٣٠ و ٣٣١ .
١٢٤٥- المستدرك ٤٠٢:٥/١ , العيون ٣١٥:١/١ , المكارم : ١١ .
١٢٤٦- ترجيل الشعر : تسريجه (المجمع : رجل) .
١٢٤٧- اي شعره , تشبيها بشعر المولود الذي يسمى عقيقة (النهاية : عقق) .
١٢٤٨- الوسائل ٤١٩:٣/١ , الكافي ٤٨٨:١٢/٦ , الفقيه ٧٦:٣٣٣/١ .
١٢٤٩- هيا لحينه : اي اصلحها وجعلها متوسطة بين القصيرة والطويلة (المجمع : هيا) .
١٢٥٠- المستدرك ٤٠٢:١/١ و ٤/٤٠٤ , الجعفریات : ١٥٦ , الدعائم ١٢٤:١ .
١٢٥١- المستدرك ٤٠٤:٢/١ و ٢ , الدعائم ١٢٤:١ , الجعفریات : ١٥٦ .
١٢٥٢- العنقفة : الشعر الذي في الشفة السفلى , وقيل : الشعر الذي بينها وبين الذقن واصل العنقفة خفة الشبي وقلته (النهاية : عنقق) .
١٢٥٣- المستدرك ٤٠٤:١/١ , الجعفریات : ١٥٧ .
١٢٥٤- الوسائل ٤٢١:٢/١ , الكافي ٤٨٧:٦/٦ .
١٢٥٥- الاطار : حرف الشفة الاعلى الذي يحول بين منابت الشعر والشفة , وكل شي احاطبشي فهو اطار له (المجمع : اطر) .
١٢٥٦- الوسائل ٤٢١:٣/١ , الكافي ٤٨٧:١١/٦ , الفقيه ٧٣:٣٠٨/١ .
١٢٥٧- المستدرك ٤٠٥:٢/١ , العوالي ١٨٩:٢٧١/١ , سنن الترمذي , كتاب الادب باب ١٦ ما جا في قص الشارب , ح ٢٧٦٠ .
١٢٥٨- المستدرك ٤٠٥:١/١ , الجعفریات : ٢٩ , والوسائل ٤٢٢:٦/١ , العلل : ٥١٩ .
١٢٥٩- كناية عن شعر الابط .
١٢٦٠- المستدرك ٤٠٥:٢/١ , الدعائم ١٢٤:١ , وفيه : مجاثم يستتر بها .
١٢٦١- المستدرك - ط الحجرية - : ولا تشبهوا .
١٢٦٢- المجن : الترس (اللسان : جنن) .
١٢٦٣- الوسائل ٤٢٣:٢/١ , الفقيه ٧٦:٣٣٤/١ .
١٢٦٤- الوسائل ٤٢٣:٣/١ و ١٥ , المعاني : ١/٣٩١ , الفقيه ٧٦:٣٣٣/١ .
١٢٦٥- المستدرك ٤٠٦:١/١ , الجعفریات : ١٥٧ .
١٢٦٦- يقال مثلث بالحيوان اذا قطعت اطرافه وشوهت به , ومثلث بالقتيل اذا جدعت انفه او اذنه او والاسم : المثلة , فاما مثل بالتشديد فهو للمبالغة (النهاية : مثل) .
١٢٦٧- المستدرك ٤٠٦:٢/١ , العوالي ١١١:١٩/١ , صحيح مسلم , كتاب الايمان باب ٤٤ تحريم ضرب الخدود , ح ١٦٥ .
١٢٦٨- سلقه بلسانه : اي خاطبه بما يكره (المجمع : سلق) .
١٢٦٩- الخرق بالضم : الجهل والحمق (النهاية : خرق) .
١٢٧٠- الوسائل ٤٢٣:٤/١ , الكافي ٢٨٠:٣/١ , الكمال : ١/٥٣٦ .
١٢٧١- الكمال : هشام .
١٢٧٢- لها سبابتان : اي طرفان (المجمع : سبب) .
١٢٧٣- المارماهي , معرب : واصله حية السمك (المجمع : مارماهي) .
١٢٧٤- السمك الطافي : الذي يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه (المجمع : طفو) .
١٢٧٥- المستدرك ٤٠٧:٢/١ , الجامع الصغير ٥٠:٢ .
١٢٧٦- الوسائل ٤٢٤:٢/١ , القرب : ٣٢ .
١٢٧٧- المستدرك ٤٠٧:١/١ , الجعفریات : ١٥٦ .
١٢٧٨- الوسائل ٤٢٥:٢/١ , الكافي ٤٨٩:٦/٦ , الثواب : ١/٣٩ .
١٢٧٩- الوسائل - ط المؤسسة - : نصر بن اسحاق .
١٢٨٠- المستدرك ٤٠٨:٢/١ , الجعفریات : ١٥٦ .
١٢٨١- المستدرك ٤٠٨:٢/١ , الجعفریات : ١٥٦ , الدعائم ١٢٥:١ .
١٢٨٢- الجمة : مجتمع شعر الراس وهي اكثر من الوفرة (اللسان : جمم) .
١٢٨٣- المستدرك ٤٤٣:١٩/١ , المكارم : ٣٣ , عنه في البحار ١١٦:٣/٧٦ .

- ١٢٨٤- المكارم والبيار : وحجته .
- ١٢٨٥- الوسائل ٤٢٦:٤/ و ٤٣٠:٢/ و ٣, الخصال : ٢/٢٦٨ , الروضة : ٣٠٨ .
- ١٢٨٦- الاعراف / ٣١ .
- ١٢٨٧- المستدرک ٤٠٩:٢/١ , المکارم : ٣٣ , عنه في البحار ١١٦:٣/٧٦ .
- ١٢٨٨- المستدرک ٤١٠:١/١ , المکارم : ٣٣ .
- ١٢٨٩- المستدرک ٤١١:١/١ , المکارم : ٣٣ , عنه في البحار ١١٥:١٦/٧٦ .
- ١٢٩٠- الوسائل ٤٢٩:٢/١ , المکارم : ٣٧ .
- ١٢٩١- المستدرک ٤١٠:١/١ , الجامع : ١٤٥ , فصل ٨٢ .
- ١٢٩٢- الوسائل ٤٢٨:١/١ , الخصال : ٢/٥٠٤ .
- ١٢٩٣- الوسائل ٤٣٣:١/١ , الكافي ٤٨٥:٢/٦ , الفقيه ٧٥:٣٢٨/١ .
- ١٢٩٤- المستدرک ٤١٣:١/١ , الجعفریات : ١٥٦ .
- ١٢٩٥- المستدرک ٤١٣:٢/١ , الجعفریات : ١٥٦ , والوسائل ٤٣٣:٢/١ , الفقيه ١:٣٢٩/٧٦ .
- ١٢٩٦- المستدرک ٤١٣:٢/١ , الجعفریات : ١٥٧ .
- ١٢٩٧- استفره الدواب : استكرمها (أقرب الموارد : فره) .
- ١٢٩٨- الوسائل ٤٣١:٥/١ , الخصال : ١٢٠/٢٥١ .
- ١٢٩٩- الخصال : مسعدة .
- ١٣٠٠- الوسائل ٤٣١:٦/١ , الخصال : ١/٣٤٠ .
- ١٣٠١- المستدرک ٤١١:١/١ , الدعائم ١٣٦:١ .
- ١٣٠٢- الدعائم : كل شي سقط من الانسان .
- ١٣٠٣- الوسائل ٤٣٢:٤/١ , الفقيه ٧٧:٣٤٢/١ , والمستدرک ٤١٣:٢/١ , الجعفریات : ١٥٦ , الدعائم ١:١٢٥ .
- ١٣٠٤- المستدرک ٤١٣:٢/١ , الجعفریات : ١٩٧ .
- ١٣٠٥- الوسائل ٤٣٣:٢/١ , الكافي ٤٩٢:٣/٦ , الفقيه ٧٧:٣٤٢/١ , والمستدرک ٤١٣:١/١ , الجعفریات : ١٥٦ .
- ١٣٠٦- الوسائل ٤٣٣:٦/١ , الخصال : ٦١٢ .
- ١٣٠٧- الوسائل ٤٣٣:١/١ و ٤٣٤:٩/١ , الكافي ٤٩٠:١/٦ , الثواب : ٤/٤٢ , الخصال : ١٠/٦١١ , والمستدرک ٤١٤:٤/١ , الجامع : ١٤٢ فصل ٧٨ .
- ١٣٠٨- الوسائل ٤٣٤:٨/١ , الخصال : ٨٦/٣١٠ .
- ١٣٠٩- المستدرک ٤١٣:١/١ , الجعفریات : ٣٩ .
- ١٣١٠- الهامة : الراس , وقيل : هي وسط الراس ومعظمه من كل شي (اللسان : هوم) .
- ١٣١١- المستدرک ٤١٣:٢/١ , الجعفریات : ٣٩ .
- ١٣١٢- المستدرک ٤٤٣:٢٠/١ , الجامع : ١٤١ فصل ٧٨ , عنه في البحار ٧٦:١٢٤/١٢٣ .
- ١٣١٣- البحار : دفعت عنه .
- ١٣١٤- المستدرک ٤١٤:٦/١ , الدعائم ١٢٤:١ .
- ١٣١٥- الدعائم : لا تتشبهوا بأهل الكتاب .
- ١٣١٦- الوسائل ٤٣٤:٥/١ , الكافي ٤٩٢:١٧/٦ , القرب : ١٣ .
- ١٣١٧- الرواجب : مفاصل اصول الاصابع التي تلي الانامل , وقيل : هي بواطن مفاصل اصول الاصابع , وقيل : هي قصب الاصابع , وقيل : هي ظهور السلاميات , وقيل : هي ما بين البراجم من السلاميات , وقيل : هي مفاصل الاصابع , واحدها راجبة (اللسان : رجب) .
- ١٣١٨- المستدرک ٤١٨:١/١ , الدعائم ١٠٢:١ .
- ١٣١٩- الوسائل ٤٣٥:١/١ , الكافي ٤٩١:١٥/٦ , الفقيه ٧٤:٣١٦/١ .
- ١٣٢٠- المستدرک ٤١٤:١/١ , الدعائم ١٢٥:١ .
- ١٣٢١- الوسائل ٤٣٥:٢/١ , الفقيه ٢٦٩:٨٢١/٤ .
- ١٣٢٢- الوسائل ٤٣٥:١/١ , الفقيه ٢:١/٤ .
- ١٣٢٣- الوسائل ٤٣٦:٢/١ , الكافي ٥٠٧:١/٦ , الفقيه ٦٨:٣٦٥/١ .
- ١٣٢٤- الوسائل ٤٣٦:٣/١ , الفقيه ٦٧:٣٦١/١ .
- ١٣٢٥- الوسائل ٤٣٦:٤/١ , الفقيه ٦٨:٣٦٤/١ .
- ١٣٢٦- الوسائل ٤٤٠:١/١ , العلل : ١/٥١٩ , والمستدرک ٤١٦:١/١ , الجعفریات : ٢٩ , الدعائم ١٢٤:١ .
- ١٣٢٧- المستدرک ٤١٧:٢/١ , الدعائم ١٢٤:١ .
- ١٣٢٨- الوسائل ٤٣٩:١/١ , الكافي ٥٠٦:١١/٦ , الفقيه ٦٧:٣٦٠/١ .
- ١٣٢٩- الوسائل ٤٣٩:٣/١ , الروضة : ٣٠٨ , الخصال : ٥/٥٣٨ .
- ١٣٣٠- الوسائل ٤٤١:٦/١ , الكافي ٥١٠:٦/٦ .
- ١٣٣١- الوسائل ٤٤١:٧/١ , الكافي ٣٣١:٦/٥ .
- ١٣٣٢- الكافي : ما احب .
- ١٣٣٣- الوسائل ٤٤١:٥/٤ , الكافي ٥١٠:٢/٦ و ١/٥١١ .
- ١٣٣٤- الوسائل ٤٤٢:١٢ و ١١/١ , الخصال : ٢١٨ و ٢١٧/١٦٥ .
- ١٣٣٥- الخصال : علي بن الجعد .

- ١٣٣٦- المستدرك ٤١٩:٨/١، المكارم : ٣٤ .
- ١٣٣٧- المستدرك ٤١٩:٩/١، الامالي ١٤١:٢ .
- ١٣٣٨- الامالي : السمحة .
- ١٣٣٩- وفيه : وحيث .
- ١٣٤٠- وفيه : وجعلت .
- ١٣٤١- المستدرك ٤١٩:٧/١، طب النبي ٩ : ٤ ، عنه في البحار ٢٩٥:٦٢ .
- ١٣٤٢- المستدرك ٤١٨:٢/١، الدعائم ١٦٥:٥٩٣/٢ .
- ١٣٤٣- المستدرك - ط الحجرية - : طاب .
- ١٣٤٤- المستدرك ٤١٨:١٠٣/١، الدعائم ١١٩:١ و١٦٥:٥٩٣/٢، الجعفریات : ١٩ ، والوسائل ١ : ٨/٤٤١ ، الكافي ٥١١:٩/٦ .
- ١٣٤٥- المستدرك ٤١٩:٥/١، الدعائم ١٦٦:٥٩٥/٢ .
- ١٣٤٦- الوسائل ٤٤١:٩/١، القرب : ٧٨ ، الكافي ٥١٠:٣/٦ .
- ١٣٤٧- المستدرك ٤٢٠:١١/١، السرائر : ٣٧٥ .
- ١٣٤٨- المستدرك ٤٣٧:٧/١، العروس : ٥٥ .
- ١٣٤٩- الوسائل ٤٤٢:١٠/١، العيون ٤٠:١٣٦/٢ .
- ١٣٥٠- النشرة : رقية يعالج بها المجنون والمريض (اقرب الموارد : نشر).
- ١٣٥١- المستدرك ٤١٩:٦/١، الدعائم ١٦٦:٥٩٦/٢ .
- ١٣٥٢- الوسائل ٤٤٣:١/١، الكافي ٥١٢:١٨/٦ .
- ١٣٥٣- المستدرك ٤٢٠:١٢/١، المنتخب : ٦٤ المجلس الرابع .
- ١٣٥٤- فارة المسك : وعاءه (اللسان : فور).
- ١٣٥٥- الوسائل ٤٤٢:٢١/١، الكافي ٥١٠:٥/٦ و١٥/٥١١، الخصال : ١٠/٦١١ .
- ١٣٥٦- الوسائل ٤٤٤:١/١، الكافي ٥١٢:١٧/٦، والمستدرك ٤٣٢:١/١، الجعفریات : ٣١ .
- ١٣٥٧- الدعائم : تطيب .
- ١٣٥٨- المستدرك ٤٣٢:٣/١، الدعائم ١٦٦:٥٩٧/٢ .
- ١٣٥٩- الوسائل ٤٤٤:٤/١، الكافي ٥١٣:٤/٦ .
- ١٣٦٠- الوسائل ٤٤٤:٢/١، الكافي ٥١٢:٢/٦ .
- ١٣٦١- الوسائل ٤٤٤:٣/١، الكافي ٥١٢:٣/٦ .
- ١٣٦٢- المستدرك - ط الحجرية - : له .
- ١٣٦٣- المستدرك ٤٣٢:١/١، المكارم : ٣٤ .
- ١٣٦٤- المكارم : حملة .
- ١٣٦٥- المستدرك ٤٣٢:٢/١، الدعائم ١٦٦:٥٩٦/٢ .
- ١٣٦٦- الوسائل ٤٤٥:٤/١، الكافي ٥١٤:٢/٦، القرب : ٧٠ ، والمستدرك ٤٣٤:١/١، المكارم : ٣٣ .
- ١٣٦٧- الوبيص : اللمعان والبريق (المجمع : وبص).
- ١٣٦٨- الوسائل ٤٤٦:٦/١، الكافي ٥١٥:٧/٦ .
- ١٣٦٩- الوسائل - ط الاسلامية - : عن ابي عبد الله (ع) .
- ١٣٧٠- المكارم : يطيب .
- ١٣٧١- المستدرك ٤٣٤:١/١، المكارم : ٣٤ ، عنه في البحار ١٤٢:٣/٧٦ .
- ١٣٧٢- ذكور الطيب : ما يصلح للرجال كالمسك والعنبر ، وهو ما لا لون له (اللسان : ذكر).
- ١٣٧٣- المستدرك ٤٢٥:١/١، المكارم : ٣٣ ، عنه في البحار ١٤٢:٣/٧٦ .
- ١٣٧٤- المستدرك - ط الحجرية - : ليستجمر .
- ١٣٧٥- المستدرك ٤٣٦:٢/١، المكارم : ٣٤ ، عنه في البحار ١٤٢:١/٧٦ .
- ١٣٧٦- المستدرك ٤٣٧:٤/١، العوالي ١٠٣:٣٤/١ .
- ١٣٧٧- القسط بضم القاف وسكون السين : عود يتبخر به ، عفار من عقاقير البحر(اللسان : قسط) .
- ١٣٧٨- المستدرك ٤٣٤:٣/١، اللهوف : ٤٠ .
- ١٣٧٩- الوسائل ٤٥١:٦/١، المكارم : ٣٣ .
- ١٣٨٠- المستدرك ٤٣٧:١/١، فقه الرضا(ع) : ٥٦ . الادهان غبا ، هو بكسر الغين والبا المشددة : يعني في يوم وفي يوم لا يكون (المجمع : غيب) .
- ١٣٨١- المستدرك ٤٢٨:٢/١، الدعائم ١٦٤:٥٩١/٢ .
- ١٣٨٢- الوسائل ٤٥٠:٢/١ و٤٥١:٤/١، الكافي ٥١٩:١/٦ و٤١، الخصال : ٦١١ .
- ١٣٨٣- المستدرك ٤٤٥:٢٨/١، طب النبي (ص) : ٤ ، عنه في البحار ٢٩٥:٦٢ .
- ١٣٨٤- الوسائل ٤٥٥:٩/١، القرب : ٥٥ .
- ١٣٨٥- الوسائل ٤٥٥:١٠/١، العيون ٣٤:٧٤/٢، والمستدرك ٤٢٨:١/١ و٤٢٩:٣/١، طب النبي ٩ : ٧ ، عنه في البحار ٢٩٤:٦٢ ، صحيفة الرضا : ٧٧:٥١/٤٤ .
- ١٣٨٦- الوسائل ٤٥٥:١١/١، العيون ٤٣:١٤٨/٢، والمستدرك ٤٢٨:١/١ و٤٢٩:٤/١، طب النبي ٩ : ٣ - ٤ ، عنه في البحار ٢٩٤:٦٢ ، صحيفة الرضا : ٧٧:١٧١/٧٣ .
- ١٣٨٧- البحار : دهن البنفسج .
- ١٣٨٨- المستدرك ٤٢٨:٢/١ و٤٢٩:٥/١، الجعفریات : ١٨١ ، الدعائم ١٦٦:٥٩٦/٢ .

- ١٣٨٩- ليس في الجعفریات .
- ١٣٩٠- الوسائل ٤٥٦:١/١٦ , طب الائمة : : ٩٣ .
- ١٣٩١- المستدرك ٤٤٤:١/٢٤ , صحيفة الرضا(ع) : ١٤٦/٧٣ , وفيه : فان .
- ١٣٩٢- المستدرك ٤٢٩:١/١ , الخصال : ٦٣٠ , عنه في البحار ٩٧:٦٢/١٣ و ٢٣١/٢٠٣:٥/٨١ .
- ١٣٩٣- الخصال والبحار : اكسروا .
- ١٣٩٤- استعط الدوا : ادخله في انفه (اقرب الموارد : سعط) .
- ١٣٩٥- حسا زيد المرق يحسوه حسوا : شربه شيئا بعد شي (اقرب الموارد : حسو) .
- ١٣٩٦- الوسائل ٤٥٦:٢/١ , الكافي ٥٢٢:٧/٦ .
- ١٣٩٧- الوسائل ٤٥٦:٣/١ , الكافي ٥٢٢:١١/٦ .
- ١٣٩٨- الوسائل ٤٥٩:١/١ , الكافي ٥٢٤:١/٦ .
- ١٣٩٩- الوسائل ٤٦٠:٢/١ , الكافي ٥٢٤:٢/٦ .
- ١٤٠٠- الوسائل - ط المؤسسة والاسلامية - : اليسع بن قيس .
- ١٤٠١- المستدرك ٤٣٢:١/١ , القرب : ٥٢ .
- ١٤٠٢- دهن الجللان : هو دهن السمسم (المجمع : جلجل) .
- ١٤٠٣- الوسائل ٤٥٨:٥/١ , طب الائمة (ع) : ٩٤ .
- ١٤٠٤- البان : ضرب من الشجر له حب حار يؤخذ منه الدهن (المجمع : بون) .
- ١٤٠٥- طب الائمة (ع) : يدي الشيطان .
- ١٤٠٦- الوسائل ٤٥٨:٦/١ , طب الائمة : : ٩٤ .
- ١٤٠٧- الوسائل ٤٥٨:١/١ , الكافي ٥٢٣:١/٦ .
- ١٤٠٨- الوسائل ٤٥٩:٣/١ , طب الائمة (ع) : ٨٦ .
- ١٤٠٩- الوسائل ٤٥٩:٥/١ , طب الائمة : : ٩٤ .
- ١٤١٠- الوسائل ٤٦٠:٢/١ , الكافي ٥٢٤:١/٦ .
- ١٤١١- المستدرك ٤٤٤:٢٥/١ , العلل : ٥٨/٦٠١ , عنه في البحار ١٤٦:٢/٧٦ .
- ١٤١٢- العلل : سقط قطرة .
- ١٤١٣- الدعموص : دويبة صغيرة تكون في مستنقع الماء , وقيل : هي دويبة تغوص في الماء والجمع دعاميص (اللسان : دعمص) .
- ١٤١٤- الوسائل ٤٦١:٢/١ , الامالي : ٦/٢١٩ .
- ١٤١٥- المستدرك ٤٣٣:١/١ , المكارم : ١٤٦ .
- ١٤١٦- المكارم : اللهم كما اربتنا اولها في عافية فارنا آخرها في عافية .
- ١٤١٧- الوسائل ٤٦١:٢/١ , العيون ٤٠:٢/١٢٨ , والمستدرك ٤٣٣:١/١ , صحيفة الرضا: ٧
- ١٤١٨/٦٨ , وعن العيون في البحار ١٤٦:١/٧٦ .
- ١٤١٨- المستدرك ٤٣٤:٢/١ , الدعوات : ٦٩ .
- ١٤١٩- الاترج والترنج : شجر بستاني من جنس الليمون ناعم الورق والحطب (اقرب الموارد: ترج) .
- ١٤٢٠- المستدرك ٤٣٤:٢/١ , البحار ١٧٧:٣٩/٦٦ , عن جامع الاحاديث : ٨٢ .
- ١٤٢١- المستدرك ٤٣٤:٤/١ , طب النبي (ص) : ٧ , عنه في البحار ٢٩٩:٦٢٠ .
- ١٤٢٢- المستدرك ٤٤٥:٢٧/١ , طب النبي (ص) : ٧ , عنه في البحار ٢٩٩:٦٢٠ . البحار : ولو في .
- ١٤٢٣- المستدرك - ط الحجرية - والبحار : وشمه .
- ١٤٢٤- المستدرك ٤٤٣:٢٢/١ , العوالي ٥٧:٤/٢٠٤ .
- ١٤٢٥- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ١٤٢٦- اثبتناه من العوالي .
- ١٤٢٧- المستدرك ٤٤٤:٢٢/١ , النوادر : ١٢ .
- ١٤٢٨- النوادر : الى الاسلام .
- ١٤٢٩- المستدرك ٤٣٩:١٢/١ , الجعفریات : ١٩١ .
- ١٤٣٠- المستدرك ٤٤٨:٤/١ , فقه القرآن ٢١:١ .
- ١٤٣١- المستدرك ٤٤٧:٣/١ , العوالي ٨٤:٩/١ , سنن ابي داود , ج ١ , باب في المحافظة على وقت الصلوات , ح ٤٢٩ .
- ١٤٣٢- العوالي : خمس من جا بهن مع ايمان دخل الجنة .
- ١٤٣٣- وفيه : يامر .
- ١٤٣٤- المستدرك ٤٤٨:٥/١ , السليم : ١٠٠ .
- ١٤٣٥- المستدرك ٤٤٨:٦/١ , تفسير العياشي ٢٠٣:١/١٦٤ , عنه في تفسير البرهان ١: ٢٣٣/٢ والبحار ٢١/١٦:١٨٤ .
- ١٤٣٦- العياشي والبحار : يفرج , والظاهر انه بقزح وهو القرن الذي يقف الامام عنده بالمزدلفة (معجم البلدان : قزح) قزح كصرد : اسم جبل بالمزدلفة (المجمع : قزح) .
- ١٤٣٧- العياشي : بالمشعر .
- ١٤٣٨- وفيه : ان تقيموا .
- ١٤٣٩- الوسائل ٤٦٤:١٣/١ , التهذيب ٤٦٤:١/١٥١٧ .

- ١٤٤٠- المستدرك ٤/١:٤٤٨ , الدعوات : ١١٢ .
- ١٤٤١- الوسائل ٨/١:٤٦٣ , التهذيب ٤/١٥٣:٤٢٥ .
- ١٤٤٢- الوسائل ٢٥/١:٤٦٦ , الفقيه ١٧٠/١:٤٣ , العلل : ٢/٣٨٢ , الامالي : ١/١٦٠ .
- ١٤٤٣- المستدرك ١/١:٤٤٩ , الاختصاص : ٣٦ .
- ١٤٤٤- الاختصاص زيادة : والنطفة انظف من البول والغائط .
- ١٤٤٥- المستدرك ٥/١:٤٥٢ , العوالي ١١٦/٢:٢٠٤ , مسند احمد بن حنبل ٦:٢٣٩ .
- ١٤٤٦- الوسائل ٥/١:٤٧٠ , التهذيب ٣١٤/١:١١٩ , السرائر : ١٩ .
- ١٤٤٧- المستدرك ٦/١:٤٥٢ , العوالي ١٢٠/٢:٢٠٥ .
- ١٤٤٨- المستدرك ١/١:٤٥١ , الجعفریات : ٣٠ , النوادر : ٤٥ .
- ١٤٤٩- المستدرك ٢/١:٤٥١ , الجعفریات : ٣٠ , النوادر : ٤٥ .
- ١٤٥٠- المستدرك ٣/١:٤٥١ , الجعفریات : ٢١ .
- ٥٣٤- - الوسائل ٤/١:٤٦٩ , الفقيه ١٨٤/١:٤٧ .
- ١٤٥٢- المستدرك ٣/١:٤٥٤ , الجعفریات : ٣٠ .
- ١٤٥٣- الجعفریات : سمعت رسول الله (ص) بعد ان امرت المقداد يساله وهو يقول .
- ١٤٥٤- المستدرك ٢/١:٤٥٤ , الجعفریات : ٢١ , النوادر : ٤٦ , عنه في البحار ٥٤/٨١:٦٨ .
- ١٤٥٥- الوسائل ١١/١:٤٧٣ , التهذيب ٣١٥/١:١١٩ .
- ١٤٥٦- الوسائل ٣٣/١:٤٧٦ , والمستدرك ٩/١:٤٥٦ , المعتمر : ٤٧ .
- ١٤٥٧- الوسائل ٦/١:٤٧٣ , الكافي ٦/٣:٥٤ .
- ١٤٥٨- المستدرك ١٠/١:٤٥٦ , الاصول الستة عشر : ٨٧ .
- ١٤٥٩- الاصول الستة عشر : عن ذريح بن عمر بن حنظلة .
- ١٤٦٠- المستدرك ٥/١:٤٥٥ , العوالي ١١٤/٢:٢٠٤ , صحيح مسلم , ج ١ كتاب الحيض باب ٧ وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها , ح ٣٢٢ .
- ١٤٦١- المستدرك ٦/١:٤٥٥ و ٧/٤٥٦ , العوالي ٨١/٣:٣٠ , الدعائم ١:١١٥ .
- ١٤٦٢- العوالي : نسوة .
- ١٤٦٣- الوسائل ٢٤/١:٤٧٦ , الخرائج : ٦٥ .
- ١٤٦٤- المستدرك ١/١:٤٥٤ , الجعفریات : ٢١ .

- المستدرک ٤٥٩:٣/١، الدعائم ١٤٩:١
 -١٤٦٥
 -١٤٦٦ النسا / ٤٣.
 -١٤٦٧ الوسائل ٤٨٨:١/١٦، المحاسن : ٣١/١٠.
 -١٤٦٨ المحاسن : وكرهها.
 -١٤٦٩ الوسائل ٤٨٦:٧/١، الفقيه ٢٥٨:٤/٨٢١.
 -١٤٧٠ الوسائل ٤٨٦:٩/١ و ٤٨٧:١٥، الفقيه ١٢٠:١/٥٧٥، الامالي : ٣/٦٠.
 -١٤٧١ الوسائل - ط الاسلامية - : الحسن .
 -١٤٧٢ المستدرک ٤٦١:٦/١، الجعفریات : ٣٦.
 -١٤٧٣ الوسائل ٤٨٦:٨/١، الفقيه ٥:٤/١.
 -١٤٧٤ الوسائل ٤٨٧:١٣/١، العلل : ٣/٣٠١.
 -١٤٧٥ العلل : عن ابي رافع .
 -١٤٧٦ الوسائل ٤٨٧:١٤/١، العلل : ٣/٣٠٢، صدره : ان النبي قام خطيبا فقال : ان رجالا لا يجدون في انفسهم ان اسكن عليا في المسجد واخرجهم ، والله ما اخرجتهم واسكنته ، بل الله اخرجهم واسكنه ، ان الله عز وجل اوحى الى موسى واخيه : ان تبوا. لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة ، واقموا الصلاة ثم امر موسى (الحديث).
 -١٤٧٧ الوسائل ٤٨٦:١٢/١، العيون ٦٠:٢/٣٣٦، الامالي : ٥/٢٧٤، في المطبوع : محمد بن عمر البغدادي ، عن الحسن بن عبد الله بن محمد بن علي التميمي عن ابيه (الخ).
 -١٤٧٨ الوسائل ٤٨٦:١١/١، العيون ٢٣٣:١/١، الامالي : ١/٤٢٤.
 -١٤٧٩ الوسائل ٤٨٩:٢١/١، تفسير الامام ٧ : ١٨.
 -١٤٨٠ المستدرک ٤٦٣:٨/١، شرح القصيدة : ٥٥.
 -١٤٨١ المستدرک ٤٦٣:٩/١، شرح القصيدة : ٥٥.
 -١٤٨٢ المستدرک ٤٦١:٧/١، الجعفریات : ١٩٩.
 -١٤٨٣ المستدرک ٤٦٠:٥/١، الامالي ١٧٨ : ٢.
 -١٤٨٤ ليس في الامالي .
 -١٤٨٥ الامالي : ابوابكم .
 -١٤٨٦ ليس في الامالي .
 -١٤٨٧ الامالي : وفضلا.
 -١٤٨٨ المستدرک ٤٦٠:٤/١، الامالي ١٧١ : ٢.
 -١٤٨٩ الامالي : فلم يكن احد في الكسا غيري واخي وامي ولم يكن .
 -١٤٩٠ الوسائل ٤٩٠:٤/١، الخرائج : ٣٢٦.
 -١٤٩١ الوسائل ٤٩٣:٣/١، الفقيه ٣٥٩:٣/١٧١٢، الامالي : ١/٤٥٥، العلل : ٥/٥١٥.
 -١٤٩٢ المستدرک ٤٦٥:٢/١ و ٢٦٦، الكنز : ٢٦٦، عن الامالي في البحار ٦٨:٥٥/٨١.
 -١٤٩٣ جرجرايا : بلدة من اعمال النهروان الاسفل بين واسط وبغداد من الجانب الشرقي (معجم البلدان : جرجرايا).
 -١٤٩٤ الكنز : مزيدة .
 -١٤٩٥ ليس في الكنز.
 -١٤٩٦ الوسائل ٤٩٥:٥/١، الفقيه ٣:٤/١.
 -١٤٩٧ المستدرک ٤٦٦:١/١، الخصال : ٢/٥٠٤، عنه في البحار ٤٩:٢١/٨١.
 -١٤٩٨ المستدرک ٦٧:٣/١، الجامع : ١٤٥، فصل ٨٢.
 -١٤٩٩ المستدرک ٤٦٧:٤/١، المشكاة : ١٢٨.
 -١٥٠٠ المشكاة زيادة : والبول في الحمام يورث الفقر.
 -١٥٠١ الوسائل ٥٠١:٣/١، العلل : ٣٩٥، الخصال : ١٠/٦١٣.
 -١٥٠٢ الوسائل ٥٠٠:٣/١، التهذيب ٧٩:٢٠٣/١.
 -١٥٠٣ المستدرک ٤٧٠:٤/١، الجعفریات : ٢٢.
 -١٥٠٤ المستدرک ٤٧١:٥/١، الجعفریات : ٢٢.
 -١٥٠٥ لعله مصحف (حسن) كما لا يخفى ، هامش المستدرک - ط الحجرية - ٦٩:١.
 -١٥٠٦ المستدرک ٤٧١:٧/١، الدعائم ١ : ١١٣.
 -١٥٠٧ الدعائم : وان .
 -١٥٠٨ الوسائل ٥٠٩:٣/١، الكافي ٤٤:٨/٣، التهذيب ١٣٤:٣٧٢/١.
 -١٥٠٩ الوسائل ٥١٠:٢/١، التهذيب ٣٦٩:١/١٢٣، العلل : ٢٩٣، والمستدرک ٤٧٤:١/١، الجعفریات : ٣٢.
 -١٥١٠ الوسائل ٥١٢:١/١، الكافي ٢٢:٥/٣، التهذيب ١٣٧:٣٨٢/١.
 -١٥١١ الوسائل ٥١٢:٣/١، التهذيب ١٣٧:٣٨٢/١.
 -١٥١٢ الوسائل ٥١٢:٤/١ و ٥١٣:٥/١، الفقيه ٢٣:٧٢/١، التهذيب ٣٧٠:١/١١٣٠.
 -١٥١٣ الوسائل ٥١٢:٦/١، الامالي ٦ : ٢.
 -١٥١٤ المستدرک ٤٧٥:١/١، فقه الرضا(ع) : ٣ - ٤، عنه في البحار ٥١:٢٣/٨١.

- ١٥١٥- تقدم الحديث في باب ٢٩ من ابواب الوضوء , ح ٧٥٦.
- ١٥١٦- المستدرك ٤٧٧:٢/١ , العوالي ٢٠٣:٢/١١٠ . العوالي : كل الاغسال لابد فيها من الوضوء الا غسل الجنابة .
- ١٥١٧- المستدرك ٤٧٨:٤/١ , اللب : مخطوط.
- ١٥١٨- الوسائل ٥٢١:١/١ , التهذيب ١٤٧:١/١٩٤ .
- ١٥١٩- ليست في الاصل , اضفناها بقرينة الرواية الثالثة .
- ١٥٢٠- المستدرك ٤٧٩:١/١ , الجعفریات : ٣٢ .
- ١٥٢١- المستدرك ٤٧٩:٢/١ , الجعفریات : ٣٢ .
- ١٥٢٢- الحسي : اما القليل (اللسان : حسي) .
- ١٥٢٣- الوسائل ٥٢١:٣/١ , التهذيب ١٦٢:١/٤٦٦ .
- ١٥٢٤- المستدرك ٤٧٩:٢/١ , فقه الرضا ٧ : ٤ , عنه في البحار ٥٠:٢٣/٨١ .
- ١٥٢٥- المستدرك ٤٨٠:١/١ , الجعفریات : ٣١ .
- ١٥٢٦- المستدرك ٤٨١:١/١٥١ , الجعفریات : ١٧ , النوادر : ٣٩ , عنه في البحار ٦٧:٨١/٥٤ .
- ١٥٢٧- المستدرك ٤٨٢:٢/١ , الدعائم ١١٥ : ١ .
- ١٥٢٨- المستدرك ٤٨٢:٢/١ , الجعفریات : ٣٤ .
- ١٥٢٩- الوسائل ٥٢٨:٢/١ , الخصال : ٦٣٠ .
- ١٥٣٠- المستدرك ٤٨٥:٤/١ , كتاب الاربعين : ٧/٦ , عنه في البحار ٦٥:٤٥/٨١ .
- ١٥٣١- المستدرك ٤٨٤:١/١ , الجعفریات : ١١ .
- ١٥٣٢- المستدرك ٤٨٤:٢/١ , القرب : ٦٤ , عنه في البحار ٤٣:٦/٨١ .
- ١٥٣٣- الاستدفا : طلب الدف (اللسان : دفا) .
- ١٥٣٤- المستدرك ٤٨٤:٢/١ , الجعفریات : ٣٣ .
- ١٥٣٥- المستدرك ٤٨٥:١/١ , الجعفریات : ٣١ .
- ١٥٣٦- المستدرك ٤٨٦:٢/١ , الجعفریات : ٣١ .
- ١٥٣٧- المستدرك ٤٨٦:٢/١ , الجعفریات : ٣٢ .
- ١٥٣٨- المستدرك ٤٨٨:١١/١ , الجامع : ١٧٧ , فصل ١١٣ .
- ١٥٣٩- المستدرك ٤٨٨:١٢/١ , الاخلاق : مخطوط.
- ١٥٤٠- المستدرك ٤٨٨:١٤/١ , العوالي ٥٥:٤/١٩٥ , كنوز الحقائق للمناوي على هامش الجامع الصغير ١٨١:٢ في حرف - لا .
- ١٥٤١- المستدرك ٤٨٧:٩/١ , الامالي : ١/١٩١ , الفضائل : ١١٣/١٠٧ .
- ١٥٤٢- الفضائل والمستدرك - ط الحجرية - : هلال بن عبد الله .
- ١٥٤٣- وفيهما : يعلى بن زيد بن جزيان .
- ١٥٤٤- المستدرك ٤٨٧:١٠/١ , الاختصاص : ١٨٨ .
- ١٥٤٥- الاختصاص : ومعه .
- ١٥٤٦- المستدرك ٥٦:٥/٢ , اللب : مخطوط.
- ١٥٤٧- المستدرك ٥٥:٢/٢ , الجعفریات : ٢٥ .
- ١٥٤٨- الوسائل ٥٣٥:١/٢ , الكافي ٩٢:١/٣ , التهذيب ٣٨٥:١/١١٨٤ , المحاسن : ٣٠٧/٣٢ .
- ١٥٤٩- الكافي : محمد بن اسلم .
- ١٥٥٠- المعصر : التي بلغت عصر شبابها وادركت , وقيل : اول ما ادركت وحاضت (اللسان : عصر) .
- ١٥٥١- نهدي اليه : قام (اللسان : نهدي) .
- ١٥٥٢- الوسائل ٥٣٨:٤/٢ , الكافي ٨٣:١/٣ , التهذيب ٣٨١:١/١١٨٣ .
- ١٥٥٣- المرنك بكسر الميم : الاجانة التي يغسل فيها الثياب (المجمع : ركن) .
- ١٥٥٤- الكافي وهامش الوسائل - ط المؤسسة - : يبين .
- ١٥٥٥- الوسائل ٥٤٢:١/٢ , الكافي ٨٣:١/٣ , التهذيب ٣٨١:١/١١٨٣ .
- ١٥٥٦- التهذيب : لم يدع .
- ١٥٥٧- تستثفر : اي تشد فرجها بخرقه عريضة او قطنه تحتشي بها وتوثق طرفيها في شي تشده على وسطها فتمنع سيلان الدم (اللسان : ثفر) .
- ١٥٥٨- غير الجرح , بالكسر يغبر غيرا : اذا اندمل على فساد ثم انتقض بعد البر , ومنه سمي العرق الغبر لانه لا يزال ينتقض (اللسان : غير) .
- ١٥٥٩- المتعب , بالفتح : واحد مناعب : الحياض (اللسان : تعب) .
- ١٥٦٠- الوسائل ٥٤٣:٢/٢ , الكافي ٨٩:٣/٢ .
- ١٥٦١- المستدرك ٩:٢/٢ , العوالي ٢٠٧:٢/٢٠٦ , الموطا , كتاب الطهارة , باب ٢٩ , المستحاضة ح ١٠٥ , والسنن الكبرى للبيهقي ٣٣٢:١ و٣٣٣ .
- ١٥٦٢- المستدرك - ط الحجرية - : فلتنظر .
- ١٥٦٣- الوسائل ٥٤٦:٢/٢ , الكافي ٨٣:١/٣ , التهذيب ٣٨١:١/١١٨٣ .
- ١٥٦٤- التهذيب : توات عليها .
- ١٥٦٥- المستدرك ١٠:٢/٢ , الجعفریات : ٣٤ .

- ١٥٦٦- الوسائل ٥٤٧:٣/٢ , الكافي ٨٣:١/٣ , التهذيب ٣٨١:١/١٨٣ .
- ١٥٦٧- ائجه نجا : اي اصبه صبا (المجمع : شجج) .
- ١٥٦٨- المستدرك ١١:١/٢ , الجعفریات : ٢٤ .
- ١٥٦٩- المستدرك ١٦:١/٢ , الدعائم ١٢٨:١ , عنه في البحار ١٢٠:٨١ . الدعائم زيادة : والنفاس .
- ١٥٧٠- الوسائل ٥٦٨:٤/٢ , الفقيه ٥٣:١/١٠٢٠ .
- ١٥٧١- الوسائل ٥٦٨:٦/٢ , الفقيه ٢٥٨:٤/٨٢٣ , العلل ٥١٤:٣/٢ .
- ١٥٧٢- الوسائل ٥٦٨:٧/٢ , العلل ١٤٣:٦/١ .
- ١٥٧٣- الوسائل ٥٦٨:٨/٢ , العلل ١٤٥:١٢/١ , باختلاف في السند اسقط صدره وهو هذا : قال ابو ايوب الانصاري : اعرضوا حب علي على اولادكم فمن احبه فهو منكم ومن لم يحبه فاسالوا امه : من اين جات به ؟
- ١٥٧٤- العلل : يوسف بن ابراهيم .
- ١٥٧٥- الوسائل - ط الاسلامية - : ابي لهيعة .
- ١٥٧٦- الوسائل ٥٦٩:٩/٢ , الخصال : ٨٢/١١٠ .
- ١٥٧٧- المستدرك ١٨:٥/٢ , الجعفریات : ٢٥٠ .
- ١٥٧٨- المستدرك ١٨:٦/٢ , القرب : ١٤ .
- ١٥٧٩- المستدرك ١٩:٨/٢ , الكشف : ٤٣ باب ٥٢ .
- ١٥٨٠- المستدرك ٢٠:١٠/٢ , الخصال : ٨٢/١١٠ , باختلاف يسير .
- ١٥٨١- المستدرك ١٨:٤/٢ , الدعائم ١٢٨:١ , عنه في البحار ١١٨:٤١/٨١ .
- ١٥٨٢- المستدرك ١٩:٩/٢ , اللب : مخطوط . انتفى منه : تبرا (اللسان : نفي) .
- ١٥٨٣- الوسائل ٥٧١:١/٢ , الفقيه ٥٤:١/٢٠٤ , التهذيب ١٥٤:١/٤٣٩ .
- ١٥٨٤- المستدرك ٢٢:٣/٢ , العوالي ١٦٦:١/١٧٨ .
- ١٥٨٥- الوسائل ٥٧٩:١٢/٢ , التهذيب ٣٨٧:١/١١٩٦ , والمستدرك ٢٥:٧/٢ , الجعفریات : ٢٥ .
- ١٥٨٦- الوسائل ٥٧٩:١٣/٢ , العلل : ١/٣٩١ .
- ١٥٨٧- المستدرك ٢٧:٧/٢ , المناقب ١٩٤:٢ .
- ١٥٨٨- المستدرك ٢٦:١/٢ , الدعائم ١٢٨:١ , عنه في البحار ١١٩:٤١/٨١ .
- ١٥٨٩- المستدرك ٢٧:٤/٢ , الهداية : ٤٠ .
- ١٥٩٠- المستدرك ٢٨:٣/٢ , الامالي : ١٦١ , الاختصاص : ٣٨ .
- ١٥٩١- الوسائل ٥٨٧:١/٢ , الفقيه ٥٥:١/٢٠٦ .
- ١٥٩٢- الوسائل ٥٨٦:٤/٢ , النهج : الخطبة / ٨٠ , وفي ذيله : فاتقوا شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر , ولا تطيعوهن في المعروف حتى لا يطمعن في المنكر .
- ١٥٩٣- المستدرك ٢٨:١/٢ , الدعائم ١٢٨:١ , عنه في البحار ١١٩:٤١/٨١ .
- ١٥٩٤- الوسائل ٥٨٩:٢/٢ , الكافي ١٠٤:٣/٢ .
- ١٥٩٥- الكافي : وكانت تامر .
- ١٥٩٦- الوسائل ٥٩٠:٦/٢ , الفقيه ٥٥:١/٢٠٦ .
- ١٥٩٧- الوسائل ٥٩٠:٧/٢ , الفقيه ٩٤:٢/٤١٩ , التهذيب ٣١٠:٤/٩٣٧ , العلل : ١/٣٩٣ , الكافي ١٣٦:٦/٤ .
- ١٥٩٨- المستدرك ٢١:٥/٢ , الدعائم ٩١:١ .
- ١٥٩٩- الوسائل ٥٩٥:١/٢ , الكافي ١١٠:١/٣ , التهذيب ٣٩٧:١/١٢٣٨ .
- ١٦٠٠- الخمرة : سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وتزمل بالخيط (المجمع : خمر) .
- ١٦٠١- الوسائل ٥٩٥:٢/٢ و٢ , الفقيه ٤٠:١/١٥٤ , المحاسن : ٤١/٣١٧ . اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة .
- ١٦٠٢- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة .
- ١٦٠٣- المستدرك ٢٢:١/٢ , الجعفریات : ٢٠٤ .
- ١٦٠٤- الوسائل ٥٩٦:٣/٢ , التهذيب ٣٩٨:١/١٢٤٢ , الفقيه ٥٥:١/٢٠٧ .
- ١٦٠٥- المستدرك ٢٣:٢/٢ , الجعفریات : ٢٤ .
- ١٦٠٦- . المستدرك ٢٣:١/٢ , الجعفریات : ٢٤ .
- ١٦٠٧- المستدرك ٢٤:١/٢ , الجعفریات : ٢٤ .
- ١٦٠٨- المستدرك ٢٥:٢/٢ , الجعفریات : ٦١ .
- ١٦٠٩- المستدرك ٣٦:١/٢ , الجعفریات : ٦٣ .
- ١٦١٠- الجعفریات : ايام حيضتها .
- ١٦١١- المستدرك ٣٧:٢/٢ , الجعفریات : ٣١ , الدعائم ١٦٧:٢/٦٠٠ .
- ١٦١٢- القصة , بالضم : كل خصلة من الشعر , والقصة تتخذها المرأة في مقدم راسها تقص ناحيتها عدا جبينها (اللسان : قصص) .
- ١٦١٣- الجمرة : مجتمع شعر الراس وهي اكثر من الوفرة (اللسان : جمم) .
- ١٦١٤- المستدرك ٣٧:٢/٢ , البحار ١١٢:٢٦/٨١ , عن المصباح : ٢٢٣ .
- ١٦١٥- المستدرك ٣٧:٤/٢ , البحار ١١٢:٣٧/٨١ , عن الدلائل : ٥٢ .
- ١٦١٦- البحار : لا يحضن .

- ١٦١٧- المستدرك ٣٩:٩/٢ , العوالي ١٦:٣٢/٢ .
- ١٦١٨- المستدرك ٣٩:١٠/٢ , العلل : ٧/١٤٢ .
- ١٦١٩- المستدرك - ط الحجرية - : محمد بن الرملي .
- ١٦٢٠- العلل : عمرو .
- ١٦٢١- سفاحي : التسافح والسفاح والمسافحة : الزنا والفجور (اللسان : سفح) .
- ١٦٢٢- المستدرك ٤١:١٤/٢ , اللب : مخطوط .
- ١٦٢٣- المستدرك ٣٦:١/٢ , الجعفریات : ٢٤١ .
- ١٦٢٤- الجعفریات : الحائض .
- ١٦٢٥- الرحمن / ٥٦ .
- ١٦٢٦- المستدرك ٤٠:١١/٢ , البصائر : ١٨/٣٧٩ , الاختصاص : ٣٠٥ , عنهما في البحار ٣٩١:١٥/٤١ .
- ١٦٢٧- المستدرك - ط الحجرية - : اذا .
- ١٦٢٨- السلفع : المرأة التي تحيض من حيث لا تحيض النساء (المجمع : سلفع) .
- ١٦٢٩- المهيح : وهي المرأة صاحبة النساء وليست هي صاحبة الرجال (المجمع : هيح) .
- ١٦٣٠- البصائر والاختصاص والبحار : يا قردع , والظاهر انه تصحيف (فردع) وهي المرأة التي تخرب بيت زوجها ولا تبقى عليه (المجمع : هيح) .
- ١٦٣١- المستدرك ٢٨:٨/٢ , العلل : ١/٢٩١ , عنه في البحار ٨٣:٤/٨١ .
- ١٦٣٢- الاستحاضة . الوسائل ٦٠٤:٢/٢ , الكافي ٨٩:٣/٣ .
- ١٦٣٣- الوسائل ٦٠٥:٥/٢ , الكافي ٩٩:٤/٣ .
- ١٦٣٤- المستدرك ٤٥:١/٢ , الجعفریات : ٧٥ .
- ١٦٣٥- الوسائل ٦١٦:١٩/٢ و ٦١٢/٦ , التهذيب ١٧٩:١/١٥١٤ و ٥١٣ , الكافي ٤:١/٤٤٩ . الوسائل - ط الاسلامية - : علي بن الحسين .
- ١٦٣٦- الوسائل ٦١٥:١٥/٢ , التهذيب ١٧٨:١/٥١١ و ١٨٠:٥١٥ .
- ١٦٣٧- الوسائل ٦١٢:٩/٢ , الكافي ٩٨:٢/٣ .
- ١٦٣٨- الوسائل ٦١٤:١١/٢ , المنتقى ٢٣٥:١ .
- ١٦٣٩- الوسائل ٦١٢:٧/٢ , الكافي ٩٨:٣/٣ .
- ١٦٤٠- الكافي : اتي بها .
- ١٦٤١- الوسائل ٦١٥:١٧/٢ , التهذيب ١٧٧:١/٥٠٦ .
- ١٦٤٢- المستدرك ٤٧:٢/٢ , الهداية : ٢٢ .
- ١٦٤٣- المستدرك ٤٨:٤/٢ , الجعفریات : ٢٥ .
- ١٦٤٤- الوسائل ٦١٨:٢/٢ , التهذيب ٣٨٧:١/١١٩٦ .
- ١٦٤٥- المستدرك ٤٨:١/٢ , الجعفریات : ٢٥ .
- ١٦٤٦- المستدرك ٥٠:٤/٢ , الهداية : ٢٢ , عنه في البحار ٨١:١/٨١ .
- ١٦٤٧- المستدرك ٥٠:٥/٢ , العوالي ١٨٣:١/٢٥٢ .
- ١٦٤٨- المستدرك ٥٠:٦/٢ , اللب : مخطوط .
- ١٦٤٩- المستدرك ٤٩:١/٢ , الجعفریات : ٢٥ .
- ١٦٥٠- المستدرك ٤٩:٢/٢ , الجعفریات : ١٢٨ .
- ١٦٥١- الجعفریات : وعلى .
- ١٦٥٢- الوسائل ٦٢١:١/٢ , الكافي ١١٣:١/٣ , وفيه بعد قوله : فتبسم فقيل له : يارسول الله , رايناك رفعت راسك الى السماء فتبسمت , قال : نعم .
- ١٦٥٣- فوجدناه في حبال الله : يعني وجدناه مريضا (المجمع : حبل) .
- ١٦٥٤- الوسائل ٦٢١:٢/٢ , الكافي ١١٣:٣/٣ .
- ١٦٥٥- الوسائل ٦٢٢:٥/٢ , الكافي ١١٢:٧/٢ , الثواب : ٢٢٨ .
- ١٦٥٦- الكافي : وسجن الله في ارضه .
- ١٦٥٧- الوسائل ٦٢٢:٨/٢ , الكافي ١١٣:٢/٢ , وصدرة , قال : قال النبي ٩ : ان المسلم اذا غلبه ضعف الكبر امر الله عز وجل الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ما كان يعمل وهو شاب نشي ط صحيح , ومثل ذلك اذا مرض وكل الله (الخ) وقال في ذيله : وكذلك الكافر اذا اشتغل بسقم في جسده كتب الله له ما كان يعمل من الشر في صحته .
- ١٦٥٨- الوسائل ٦٢٢:١١/٢ , الفقيه ٢٦٣:٤/٨٢٤ .
- ١٦٥٩- الوسائل ٦٢٢:١٢/٢ , الثواب : ٢٢٨ .
- ١٦٦٠- الوسائل ٦٢٤:١٧/٢ , الثواب : ١/٢٣٠ .
- ١٦٦١- اثبتناه من الثواب والوسائل - ط المؤسسة .
- ١٦٦٢- الوسائل ٦٢٤:١٨/٢ , الثواب : ٢/٢٣٠ .
- ١٦٦٣- الثواب : كثير بن سليمان .
- ١٦٦٤- الوسائل ٦٢٥:١٩/٢ , الامالي : ١٤/٤٠٥ وفيه : عبد الله بن سنان .
- ١٦٦٥- الامالي والوسائل - ط المؤسسة - : من المؤمن .
- ١٦٦٦- الوسائل ٦٢٦:٢٤/٢ , امالي الطوسي ١:٣٩٤ .

- ١٦٦٧- المستندرك ٥٥:١٥/٢ , الامالي ٢٤٣:٢ , والوسائل ٦٢٥:٢/٢٢ , طب الاثمة (ع) :١٦٦.
- ١٦٦٨- المستندرك ٥١:١/٢ , الدعائم ٢١٧:١ , عنه في البحار ١٧٦:١٣/٨١.
- ١٦٦٩- الدعائم : تفور.
- ١٦٧٠- وفيه : تحله القبور.
- ١٦٧١- وفيه : ليكون ذلك به .
- ١٦٧٢- وفيه : من علته تلك .
- ١٦٧٣- الدعائم : فسمعها.
- ١٦٧٤- المستندرك ٥١:٢/٢ , الدعائم ٢١٧:١ , عنه في البحار ١٧٦:١٣/٨١.
- ١٦٧٥- وفيه : تصديق ما يقول الاطبا.
- ١٦٧٦- المستندرك ٦٠:٢/٢٢ , الكنز : ١٧٨ , عنه في البحار ١٩١:١٩/٨١-٤٩ . - ٧٦٠١ لنسا : ١٢٣.
- ١٦٧٨- اللا وا : الشدة وضيق المعيشة او القحط (المجمع : لاي).
- ١٦٧٩- الدعائم : كان جزعا.
- ١٦٨٠- رجل هلوع : اذا كان لا يصبر على خير ولا شر (اللسان : هلع).
- ١٦٨١- المستندرك ٥٢:٥/٢ , الاصول الستة عشر : ٨٥ , عنه في البحار ١٧٦:١٤/٨١.
- ١٦٨٢- المستندرك ٥٢:٩/٢ , القرب : ٣٣ , عنه في البحار ١٨١:٢٨/٨١.
- ١٦٨٣- القرب : الحديث .
- ١٦٨٤- المستندرك ٥٦:١٦/٢ , الدعوات : ٧١ , عنه في البحار ١٨٧:٤٥/٨١.
- ١٦٨٥- المستندرك ٥٦:١٧/٢ , الدعوات : ٧٦ , عنه في البحار ١٧٤:١١/٨١ . العفرية : قيل : هو الداعي الخبيث الشرير ومنه العفريت , وقيل : هو الجموح المنوع , وقيل : الظلوم , والنفرية : اتباع للعفرية (اللسان : عفر).
- ١٦٨٦- المستندرك ٥٦:١٨/٢ , الدعوات : ٧٦ , عنه في البحار ١٧٤:١١/٨١.
- ١٦٨٧- المستندرك ٥٦:١٩/٢ , الدعوات : ٧٢ , عنه في البحار ٢١٠:٢٥/٨١.
- ١٦٨٨- المستندرك ٥٥:١٤/٢ , الامالي ٢٤٣:٢ , عنه في البحار ١٨٧:٤٤/٨١.
- ١٦٨٩- المستندرك ٥٧:٢٢/٢ , الدعوات : ٧٥ , عنه في البحار ١٨٨:٤٥/٨١ . الوصب : الوجع والمرض (اللسان : وصب).
- ١٦٩٠- النصب : التعب (اللسان : نصب).
- ١٦٩١- البحار : منفدا والنقد خلاف النسيئة , والنقد تقشر في الحافر وتاكل في الاسنان (اللسان : نقد).
- ١٦٩٢- المستندرك ٥٨:٢٤/٢ , الدعوات : ٧٦ , عنه في البحار ١٨٩:٤٥/٨١.
- ١٦٩٣- المستندرك ٥٨:٢٥/٢ , الدعوات : ٧٦ , عنه في البحار ٢٩:٢٥/٨١.
- ١٦٩٤- المستندرك ٦١:٢٧/٢ , الجعفریات : ٢٤٥ .
- ١٦٩٥- المستندرك ٦٤:٤٦/٢ , التمحيص : ٥٢/٤٣ .
- ١٦٩٦- المستندرك ٦٤:٤٨/٢ , العدة : ١١٦ , عنه في البحار ١٩٢:٥٠/٨١.
- ١٦٩٧- العدة : يعمله .
- ١٦٩٨- التين / ٦ .
- ١٦٩٩- المستندرك ٦٥:٥٠/٢ , البحار ٢٤٤:٨٣/٦٧ , جامع الاحاديث : ٨٥ .
- ١٧٠٠- المستندرك ٦٣:٤٥/٢ , التمحيص : ٥١/٤٣ . التمحيص : اخذك .
- ١٧٠١- وفيه : فاخذك .
- ١٧٠٢- المستندرك ٦٠:٢٩/٢ , الكنز : ١٧٨ , عنه في البحار ١٩١:٤٩/٨١.
- ١٧٠٣- المستندرك ٦٣:٤٤/٢ , التمحيص : ٥٠/٤٣ .
- ١٧٠٤- تحات الشبي : اي تناثر (اللسان : حنت).
- ١٧٠٥- المستندرك ٦١:٢٤/٢ , الجعفریات : ٢٠٠ .
- ١٧٠٦- المستندرك ٦١:٢٥/٢ , الجعفریات : ٣٣ .
- ١٧٠٧- الجعفریات : يستأنف .
- ١٧٠٨- ليس في الجعفریات .
- ١٧٠٩- المستندرك ٦١:٣٦/٢ , الجعفریات : ٢١١ .
- ١٧١٠- المستندرك - ط الحجرية - : فاذا , وفي الجعفریات : اذا .
- ١٧١١- المستندرك ٥٣:٨/٢ , الخصال : ٦٣٥ , عنه في البحار ١٧٨:١٨/٨١ .
- ١٧١٢- قارف فلان الخطيئة : اي خالطها , وقارف الشبي : داناه , ولا تكون المقارفة الا في الاشيا الدنية (اللسان : قرف).
- ١٧١٣- الوسائل ٦٢٥:٢/٢٠ , طب الاثمة (ع) : ١٥ , وصدرة : عاد امير المؤمنين (ع) سليمان الفارسي فقال : يا ابا عبد الله , كيف اصبحت من علتك ؟ فقال : يا امير المؤمنين , احمد الله كثيرا واشكو اليك كثرة الضجر , قال : فلا تضجر يا ابا عبد الله , فما من احد(الخ) وذيله : قال : فقبل سلمان ما بين عينيه وبكى وقال : من كان يميز لنا هذه الاشيا لولاك يا امير المؤمنين ؟ .
- ١٧١٤- المستندرك ٥١:٢/٢ , الدعائم ٢١٨:١ , عنه في البحار ١٧٦:١٣/٨١.
- ١٧١٥- المستندرك ٥٨:٢٦/٢ , وقعة صفين : ٥٢٨ , عنه في البحار ١٨٩:٤٦/٨١ .
- ١٧١٦- وقعة صفين : منكفتا , رجل مكفا الوجه : متغيره ساهمه , ورايت فلانا مكفاالوجه اذا رايته كاسف

- اللون ساهما (اللسان : كفا).
- ١٧١٧- المستندك - ط الحجرية - : انه .
- ١٧١٨- المستندك ٥٩:٢/٣٧ , النهج : قصر الحكم / ٤٢ , عنه في البحار ١٩٠:٨١/٤٧.
- ١٧١٩- المستندك ٥٧:٢/٢٢ , الدعوات : ٧٣ و٧٥ , عنه في البحار ١٨٨:٨١/٤٥.
- ١٧٢٠- الفيح : سطوع الحر وفورانته (اللسان : فيح).
- ١٧٢١- المستندك ٥٥:٢/١٣ , الامالي ٢:٢١٥ , عنه في البحار ١٨٧:٨١/٤٤.
- ١٧٢٢- المستندك ٥٧:٢/٢١ , الدعوات : ٧٢ , عنه في البحار ١٨٨:٨١/٤٥.
- ١٧٢٣- الوسائل ٦٢٦:١/٢ , الثواب : ١/٢٣٠.
- ١٧٢٤- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة .
- ١٧٢٥- ليس في الثواب والوسائل - ط المؤسسة .
- ١٧٢٦- المستندك ٦٦:٢/٢ , العدة : ١١٧ , عنه في البحار ١٩٣:٨١/٥٠.
- ١٧٢٧- ليس في العدة .
- ١٧٢٨- كريمة الرجل : انفه وكل جارحة شريفة كالاذن (اقرب الموارد : كرم).
- ١٧٢٩- العدة : النار.
- ١٧٣٠- الحبيبتان : العينان , هامش المستندك .
- ١٧٣١- المستندك ٦٧:٢/٣ , الدعوات : ٧٦ , عنه في البحار ١٧٤:٨١/١١.
- ١٧٣٢- المستندك ٦٧:٢/٤ , البحار ١٩٧:٨١/٥٤ , عن الاعلام : ١٢٥.
- ١٧٣٣- الوسائل ٦٢٨:٦/٢ , الكافي ١١٥:١/٣.
- ١٧٣٤- الوسائل ٦٢٨:٨/٢ , الفقيه ٩:٤.
- ١٧٣٥- الوسائل ٦٢٨:٩/٢ , الخصال : ١٠/٦٣٠.
- ١٧٣٦- الوسائل ٦٢٩:٢/١٢ , النهج : قصر الحكم / ٣٧.
- ١٧٣٧- المستندك ٦٧:١/٢ , الامالي : ٨ , عنه في البحار ٣٠٨:٨١/٢٢.
- ١٧٣٨- الامالي : البر.
- ١٧٣٩- المستندك ٦٨:٢/٢ , تفسير القمي ٣٨١:١.
- ١٧٤٠- المستندك ٦٨:٢/٢ , الدعوات : ٧١ و٧٣ و٧٤ , عنه في البحار ٣٠٨:٨١/٢٣.
- ١٧٤١- المستندك ٦٩:٥/٢ , الدعائم ٢١٧:١ , عنه في البحار ٢١١:٨١/٣٩.
- ١٧٤٢- المستندك ٦٩:٧/٢ , النهج : قصر الحكم / ٢٨٩ , عنه في البحار ٣٠٤:٨١/٨.
- ١٧٤٣- المستندك ٧١:١/٢ , الخصال : ٦٣٠ , عنه في البحار ٣٠٣:٨١/٥.
- ١٧٤٤- ليس في الخصال والبحار.
- ١٧٤٥- المستندك ٧٣:٢/٢ , الكنز : ٢٨٩.
- ١٧٤٦- الوسائل ٦٣٠:٥/٢ , المكارم : ٣٦٢.
- ١٧٤٧- الوسائل ٦٣٠:٦/٢ , المكارم : ٣٦٢ . رجل مخلط مزيل : يخالط الامور ويزايلها (اللسان : خلط).
- ١٧٤٨- الوسائل ٦٣٤:٦/٢ , الكافي ١٢١:١٠/٣ , القرب : ٨.
- ١٧٤٩- الوسائل ٦٣٥:٨/٢ , الفقيه ٨٤:١/٣٨٧.
- ١٧٥٠- الوسائل ٦٣٥:٩/٢ , العقاب : ٣٤٥.
- ١٧٥١- العقاب : عن ابي سلمة .
- ١٧٥٢- الوسائل ٦٣٥:١٠/٢ , الامالي ٢٤٢:٢.
- ١٧٥٣- الامالي والوسائل - ط المؤسسة - : ولا تالم ولا تمرض .
- ١٧٥٤- و فيهما : لو عدته .
- ١٧٥٥- الوسائل ٦٣٥:١١/٢ , الامالي ٢٤٢:٢.
- ١٧٥٦- الوسائل ٦٣٦:١٢/٢ , القرب : ٣٤ , الحديث بتمامه هكذا : امرهم بعيادة المريض , واتباع الجنائز , وابرار القسم , وتسميت العاطس , ونصر المظلوم , وافشا السلام , واصابة (اجابة) داعي , ونهاهم عن التخمم بالذهب , والشرب في أنية الذهب والفضة , ومن المياثر الحمر , وعن لباس الاستبرق والحريز والقرز والارجوان .
- ١٧٥٧- المستندك ٧٣:١/٢ , امالي الطوسي ١٨٥:١ , عنه في البحار ٢١٥:٦/٨١ . المستندك - ط الحجرية - والبحار : الحلال .
- ١٧٥٨- الحقو والحقو : الكشج , وقيل : معقد الازار , وفي الصحاح : الحقو : الخصر ومشد الازار من الجنب (اللسان : حقو).
- ١٧٥٩- المستندك ٧٣:٢/٢ , امالي الطوسي ٩٢:٢ , عنه في البحار ٢١٧:٨١/٨.
- ١٧٦٠- المستندك ٧٤:٢/٢ , الكشف ١٧:١.
- ١٧٦١- الكشف : ان تكون .
- ١٧٦٢- المستندك ٧٤:٤/٢ , التعازي : ١/٢.
- ١٧٦٣- المستندك ٧٤:٥/٢ , الامالي ٢٥٢:٢ , عنه في البحار ٢٢٢:٢٥/٨١.
- ١٧٦٤- المستندك ٧٥:٦/٢ , الامالي ٢٥٣:٢ , عنه في البحار ٢٢٣:٣٩/٨١.
- ١٧٦٥- المستندك ٧٥:٧/٢ , المؤمن : ١٤٩/٥٩ . اثبتناه من المؤمن .
- ١٧٦٦- المستندك ٧٥:٨/٢ , المؤمن : ١٥٤/٦٠.
- ١٧٦٧- المستندك ٧٦:١١/٢ , الجعفرات : ٢٤٠.

- ١٧٦٨- المستدرك ٧٧:١٢/٢ , الجعفریات : ١٩٣ , النوادر : ١١ .
- ١٧٦٩- المستدرك ٧٧:١٢/٢ , الجعفریات : ١٨٦ .
- ١٧٧٠- المستدرك ٧٧:١٤/٢ , الجعفریات : ١٨٦ .
- ١٧٧١- المستدرك ٧٧:١٦/٢ , الدعوات : ١٠١ , عنه في البحار ٣٢٤:٣١/٨١ . الدعوات : غرفة .
- ١٧٧٢- البحار : جناها , والخبا من الابنية : واحد الاخبية , وهو ما كان من وبر اوصوف ولايكون من شعر(اللسان : خبو) .
- ١٧٧٣- المستدرك ٧٨:١٧/٢ , الدعوات : ١٢٨ و ١٠٢ .
- ١٧٧٤- المستدرك ٧٨:١٨/٢ , الكنز : ١٧٨ , عنه في البحار ٣٢٤:٣٠/٨١ .
- ١٧٧٥- المستدرك ٧٨:١٩/٢ , البحار ٣٢٩:٤٢/٨١ , عن المجازات النبوية : ٣٩٥/٣٨٠ .
- ١٧٧٦- المستدرك ٧٨:٢٠/٢ , الدعائم ٢١٨:١ , عنه في البحار ٣٢٨:٤١/٨١ . الدعائم : الحسين .
- ١٧٧٧- الدعائم : الحسين .
- ١٧٧٨- المستدرك ٧٩:٢١/٢ , البحار ٣٣٤:٣٣/٩٦ , جامع الاحاديث : ١٠١ .
- ١٧٧٩- المستدرك ٧٩:٢٢/٢ , كتاب الاربعين ح ٢٣ .
- ١٧٨٠- الوسائل ٦٣٧:٣/٢ , الامالي ١٧:٢ . اثبتناه من الامالي والوسائل - ط المؤسسة - , وفي الوسائل - ط الاسلامية :- بكير (بكر) .
- ١٧٨١- الامالي : الفضل بن حباب .
- ١٧٨٢- اثبتناه من الامالي والوسائل - ط المؤسسة - , وفي الوسائل - ط الاسلامية : رافع .
- ١٧٨٣- خرف النخل : صرمة واحتناه , والثمر مخروف وخريف , ومنه خرافا , والخرفة بالضم : ما يخترف من النخل حيث يدرك ثمره , وله خريف في الجنة اي مخروف من ثمرها , وفي خرافة الجنة اي في اجتنا ثمرها , اي ان العائد فيما يحوزه من الثواب كانه على نخل الجنة يخترف ثمارها (اللسان : خرف) .
- ١٧٨٤- المستدرك - ط الحجرية - : الفضل بن ركين .
- ١٧٨٥- المستدرك ٨٠:٢/٢ , الامالي ٢٤٨:٢ , عنه في البحار ٢٢١:٢٣/٨١ .
- ١٧٨٦- المستدرك - ط الحجرية - : هيثم بن بشير .
- ١٧٨٧- المستدرك ٨٠:٣/٢ , الدعائم ٢١٨:١ , عنه في البحار ٢٢٨:٤١/٨١ .
- ١٧٨٨- الدعائم : ملائكته .
- ١٧٨٩- المستدرك ٨١:٤/٢ , المؤمن : ١٤٦/٥٨ .
- ١٧٩٠- انقعه الما : ارواه (تاج العروس : نقع) .
- ١٧٩١- الوسائل ٦٣٨:٤/٢ , الامالي ٣٧٧:٩ , والمستدرك ٨١:١/٢ , الخصال : ١٧٠/٢٢٤ , عنه في البحار ١٨٥:٣٨/٨١ .
- ١٧٩٢- الوسائل ٦٣٨:٢/٢ , الكافي ٢٥٣:١٠/٣ , والمستدرك ٨٢:٢/٢ , الجعفریات : ١٤٦ .
- ١٧٩٣- هكذا في الجعفریات , والصحيح ما جا في اللغة : اوثق , وخذ الامر بالاثق :اي بالاشد الاحكم (اقرب الموارد : وثق) .
- ١٧٩٤- المستدرك ٨٢:١/٢ , المعدن : ٣٣ , عنه في البحار ٣٢٤:٣٠/٨١ . المعدن والبحار : لا يعادون .
- ١٧٩٥- المستدرك ٨٢:٢/٢ , الجعفریات : ٢٠٠ .
- ١٧٩٦- المستدرك ٨٢:٥/٢ , الامالي ٢٥٢:٢ , عنه في البحار ٢٢٢:٢٦/٨١ . الامالي : محمد بن صاعد , وفي البحار : يحيى بن محمد بن مصاد .
- ١٧٩٧- الامالي : غبوا , واغبوا في العيادة واربعوا : يعني : عد يوما , ودع يوما , او دع يومين , وعد اليوم الثالث اي لا تعده في كل يوم , لما يجده من ثقل العواد (اللسان : غيب) .
- ١٧٩٨- الامالي : معاونا .
- ١٧٩٩- الوسائل ٦٣٩:١/٢ , طب الائمة (ع) : ١٧ . طب الائمة (ع) : الخزار الرازي .
- ١٨٠٠- الوسائل ٦٣٩:٢/٢ , طب الائمة (ع) : ١٧ .
- ١٨٠١- طب الائمة (ع) : الاذى .
- ١٨٠٢- الوسائل ٦٤٠:٥/٢ , طب الائمة (ع) : ٢٠ . اثبتناه من طب الائمة (ع) حيث تكرر بهذا العنوان في روايات متعددة , وفي الوسائل ط الاسلامية : النرسى , وفي - ط المؤسسة - : النرقى .
- ١٨٠٣- الوسائل ٦٤١:٨/٢ , طب الائمة (ع) : ٣٠ . طب الائمة (ع) : الحواريني .
- ١٨٠٤- آل عمران / ١٤٥ .
- ١٨٠٥- الوسائل ٦٤١:١٢/٢ , القرب : ٤٥ .
- ١٨٠٦- المستدرك ٨٤:٢/٢ , المكارم : ٣٥٧ .
- ١٨٠٧- جار : رفع صوته مع تضرع واستغاثة , وفي التنزيل : اذا هم يجارون , وقال ثعلب : رفع الصوت اليه بالدعا (اللسان : جار) .
- ١٨٠٨- المكارم : عظمه .
- ١٨٠٩- و فيه : صغره .
- ١٨١٠- المستدرك ٨٨:١٤/٢ , الكافي ٥٦٧:١٦/٢ .
- ١٨١١- المستدرك ٨٨:١٥/٢ , الكافي ٥٦٧:١٧/٢ .
- ١٨١٢- المستدرك ٨٩:١٨/٢ , الدعوات : ٨٢ .
- ١٨١٣- المستدرك ٩٠:٢١/٢ , المصباح : ١٥٢ .
- ١٨١٤- المستدرك ٩٠:٢٢/٢ , المهج : ٨ .

- ١٨١٥- المهج : بنعمة قل لك .
١٨١٦- وفيه : نعمه .
١٨١٧- وفيه : المعاصي .
١٨١٨- وفيه : الخطايا .
١٨١٩- المستدرک - ط الحجرية - : عن .
١٨٢٠- المستدرک ٩١:٢/٢٣ , البحار ١٧:٩٥/١٧ .
١٨٢١- عرق نغار بالدم , ارتفع دمه , ينعر اي يغور منه الدم (اللسان : نعر).
١٨٢٢- المستدرک ٩١:٢/٢٤ , العدة : مخطوط .
١٨٢٣- المستدرک ٩١:٢/٢٥ , الجعفریات : ١٦٧ .
١٨٢٤- يرقا : ينقطع (المجمع : رقا).
١٨٢٥- المستدرک ٩٢:٢/٢٧ , العوالي ٧٧:١/١٥٩ , سنن ابن ماجة , ج ٢ , كتاب الطب باب ٣٣ من استرقى من العين , ح ٣٥١٠ .
١٨٢٦- الضارع : النحيف الضاوي الجسم (اللسان : ضرع).
١٨٢٧- الوسائل ٦٤٢:٢/٢ , الكافي ١١٨:٣/٦ , القرب : ٨ .
١٨٢٨- المستدرک ٩٢:٢/١ , الامالي ٢٥٣:٢ , عنه في البحار ٢٢٣:٢٧/٨١ .
١٨٢٩- المستدرک - ط الحجرية - والبحار : عبد الله بن زحر , وفي الامالي : يحيى بن ايوب بن عبد الله بن زحر .
١٨٣٠- المستدرک - ط الحجرية - : يضع .
١٨٣١- المستدرک ٩٢:٢/٢ , الامالي ٢٥٣:٢ , عنه في البحار ٢٢٣:٢٨/٨١ .
١٨٣٢- الامالي : عنبة .
١٨٣٣- وفيه : وكيف .
١٨٣٤- وفيه : حفنها وخضت الغمرات : افتحمتها (اللسان : خوض).
١٨٣٥- المستدرک ٩٢:٢/٣ , المكارم : ٣٥٩ , عنه في البحار ٢٢٦:٢٣٧/٨١ .
١٨٣٦- الوسائل ٦٤٣:١/٢ , الفقيه ٢:٤/١ .
١٨٣٧- المستدرک ٩٢:١/٢ , البحار ٢٢٥:٢٥/٨١ .
١٨٣٨- المستدرک ٩٢:٢/٢ , الدعوات : ١٠٥ , عنه في البحار ٢٢٤:٢٢/٨١ .
١٨٣٩- الوسائل ٦٤٤:١/٢ , الكافي ٢٦٣:٨/٢ , وذيله : وان من عبادي المؤمنين من لا يصلحه الا الغنى ولو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب .
١٨٤٠- الوسائل ٦٤٤:٢/٣ , الخصال : ١١٥/٧٤ .
١٨٤١- المستدرک ٩٤:٤/٢ , الامالي ١٦٤:١/٧ , عنه في البحار ٧٨:٧/١٢ .
١٨٤٢- النعي : خبر الموت , والناعي : الذي ياتي بخبر الموت (اللسان : نعي).
١٨٤٣- المستدرک ٩٥:٢/٦ , الجعفریات : ٢١١ .
١٨٤٤- المستدرک ٩٦:٧/٢ , التنبيه : ٣ . التنبيه : القصاني .
١٨٤٥- وفيه : بلخ .
١٨٤٦- الوسائل ٦٤٥:١/٢ , الكافي ١٠٨:٨/٨٥ .
١٨٤٧- اثبته من الوسائل - ط المؤسسة - والكافي .
١٨٤٨- الربينة : وهو العين والطلية الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو , ولا يكون الاعلى جبل او شرف ينظر منه (اللسان : ربا).
١٨٤٩- الوسائل ٦٤٥:٢/٢ , العلل ٥٢٠:٢ .
١٨٥٠- الوسائل - ط الاسلامية - : عنه .
١٨٥١- وفيه : عن .
١٨٥٢- الوسائل ٦٤٥:٢/٣ , المعاني : ٢٥٤ .
١٨٥٣- الوسائل - ط الاسلامية - : قلت .
١٨٥٤- المستدرک ٩٦:١/٢ , الاصول الستة عشر : ١٥٠ .
١٨٥٥- الوسائل ٦٤٧:٢/٣ , طب الائمة (ع) : ٤٩ . طب الائمة (ع) : احمد .
١٨٥٦- اثبته من طب الائمة (ع) والوسائل - ط المؤسسة - ومعجم رجال الحديث , وفي الوسائل - ط الاسلامية - : عبد الله بن بكر .
١٨٥٧- اثبته من طب الائمة (ع) والوسائل - ط المؤسسة .
١٨٥٨- الوسائل ٦٤٧:٧/٢ , طب الائمة : : ٥٠ .
١٨٥٩- المستدرک ٩٧:١/٢ , الخصال : ٦٢٠ , عنه في البحار ٢٠٣:٥/٨١ .
١٨٦٠- الخصال زيادة : على الجلد .
١٨٦١- وفيه : حر الحمى .
١٨٦٢- المستدرک ٩٧:٢/٢ , طب النبي (ص) : ٣٣ , عنه في البحار ٢٩٣:٦٢ .
١٨٦٣- المستدرک ٩٧:٢/٣ , الجعفریات : ٢٥٠ .
١٨٦٤- اثبته من الجعفریات وفي المستدرک - ط المؤسسة والحجرية - : ابي وابل .
١٨٦٥- الوسائل ٦٤٨:١/٢ , طب الائمة : : ١٢٣ .
١٨٦٦- الوسائل ٦٤٨:٢/٢ , طب الائمة : : ١٢٣ .

- ١٨٦٧- الوسائل ٦٤٨:٣/٢, طب الائمة (ع) : ١٢٢.
- ١٨٦٨- المستدرك ٩٩:٤/٢, النهج : قصر الحكم / ٧.
- ١٨٦٩- المستدرك ٩٩:٥/٢, الجعفریات : ٥٣.
- ١٨٧٠- الوسائل ٦٤٩:٣/٢, الكافي ٩٩:٣/٢.
- ١٨٧١- الوسائل ٦٤٩:٤/٢, الكافي ٢٥٧:٣/٢, الزهد : ٣١١/٧٨.
- ١٨٧٢- الوسائل ٦٤٩:٥/٢, العيون ٧٠:٢/٢٥٣. اثبتناه من العيون والوسائل - ط المؤسسة - , وفي الوسائل - ط الاسلامية :-محمد بن علي .
- ١٨٧٣- العيون : عيينة , واشير في هامشه الى ما ورد في المتن على بعض النسخ .
- ١٨٧٤- الوسائل ٦٥٠:٨/٢, الامالي : ٤/٢٧.
- ١٨٧٥- الوسائل ٦٥٠:٩/٢, الامالي ٢٧:١.
- ١٨٧٦- اثبتناه من الوسائل - ط المؤسسة - والامالي .
- ١٨٧٧- المستدرك ٩٩:١/٢, الجعفریات : ١٩٩.
- ١٨٧٨- المستدرك ١٠٠:٢/٢ و ١٠٣/١٠, الجعفریات : ١٩٩, الدعائم ٢٢١:١.
- ١٨٧٩- المستدرك ١٠٠:٢/٢, الجعفریات : ٣٣.
- ١٨٨٠- الجعفریات : فانها تذكرة .
- ١٨٨١- المستدرك ١٠٠:٤/٢, العيون ٢٩٧:٥٥/١, الامالي : ٨/٩٧.
- ١٨٨٢- العيون : ان وقع على الموت والله لا يبالي .
- ١٨٨٣- وفيه : او الموت وقع عليه .
- ١٨٨٤- المستدرك ١٠١:٦/٢, الغايات : ٦٥.
- ١٨٨٥- المستدرك ١٠١:٧/٢, الامالي ١٤٤:٢.
- ١٨٨٦- الامالي : فاستمع .
- ١٨٨٧- وفيه : يلقي اليك .
- ١٨٨٨- المستدرك ١٠٢:٨/٢, النهج : الكتاب / ٣١.
- ١٨٨٩- الافضا : الانتها , وافضى بعضكم الى بعض : اي انتهى واوى (اللسان : فضي).
- ١٨٩٠- ليس في النهج .
- ١٨٩١- البهر : الغلبة , وبهره : قهره وعلاه وغلبه (اللسان : بهر).
- ١٨٩٢- المستدرك ١٠٢:٩/٢, الدعائم ٢٢١:١.
- ١٨٩٣- المستدرك ١٠٢:١١/٢, الدعائم ٢٢١:١.
- ١٨٩٤- المستدرك ١٠٣:١٣/٢, الكنز : ١٧, النهج : قصر الحكم / ٢٤٩, عنه في البحار ٢٦٧:١٦/٧١.
- ١٨٩٥- المستدرك ١٠٤:١٥/٢, الدعوات : ١٠٩.
- ١٨٩٦- المستدرك ١٠٤:١٥/٢, الدعوات : ١٠٩.
- ١٨٩٧- المستدرك ١٠٤:١٦/٢, الدعوات : ١٠٩.
- ١٨٩٨- المستدرك ١٠٤:١٧/٢, الجامع : ١٩٣.
- ١٨٩٩- المستدرك ١٠٤:١٨/٢, العوالي ٢٧٩:١١٢/١, صدا الحديد : وسخه , وان هذه القلوب تصدا كما يصدا الحديد , وهو ان يركبها الرين بمباشرة المعاصي والاثام , فيذهب بجلائها , كما يعلو الصداوجه المرأة والسيف ونحوهما (اللسان : صدا).
- ١٩٠٠- المستدرك ١٠٤:١٨/٢, العوالي ٢٤٧:٣/١, الجامع الصغير للسيوطي , حرف الهمة .
- ١٩٠١- العوالي : وقد كثره .
- ١٩٠٢- المستدرك ١٠٤:١٩/٢, المجموعة : ١٠٣.
- ١٩٠٣- المستدرك ١٠٥:٢٠/٢, اللب : مخطوط.
- ١٩٠٤- المستدرك ١٠٥:٢١/٢, المصباح : ٤٥٥.
- ١٩٠٥- المصباح : القلب .
- ١٩٠٦- وفيه : ولا تشك بنزول الرحمة على .
- ١٩٠٧- وفيه : اكثروا ذكر.
- ١٩٠٨- وفيه : لمن كان .
- ١٩٠٩- وفيه : الى الموت .
- ١٩١٠- الوسائل ٦٥١:١/٢, الكافي ٢٥٩:٣٠/٣.
- ١٩١١- الوسائل ٦٥١:٣/٢, الامالي ١٨٨:٧.
- ١٩١٢- اثبتناه من الامالي والوسائل - ط المؤسسة .
- ١٩١٣- الشح والشح : البخل (اللسان : شح).
- ١٩١٤- الوسائل ٦٥١:٤/٢, الخصال : ٥٢/١٥.
- ١٩١٥- اثبتناه من الخصال والوسائل - ط المؤسسة - , وفي الوسائل - ط الاسلامية - : اسا.
- ١٩١٦- الوسائل ٦٥١:٥/٢, الخصال : ٦٢/٥١, وذيله : وهذه الدنيا قد ارتحلت مدبرة وهذه الاخرة قد ارتحلت مقبلة , ولكل واحد منها بنون , فان استطعتم ان تكونوا من ابنا الاخرة , ولا تكونوا من ابنا الدنيا , فافعلوا , فانكم اليوم في دار عمل ولا حساب وانتم غدا في دار حساب ولا عمل .
- ١٩١٧- الوسائل ٦٥١:٦/٢, الخصال : ٦٣/٥١ و ٦٤/٥٢.

- ١٩١٨- الوسائل ٦٥٢:٧/٢ , النهج : قصار الحكم / ١٩ .
١٩١٩- الوسائل ٦٥٢:٨/٢ , النهج : قصار الحكم / ٢٩ .
١٩٢٠- الوسائل ٦٥٢:٩/٢ , النهج : قصار الحكم / ٣٦ .
١٩٢١- الوسائل ٦٥٢:١٠/٢ , النهج : قصار الحكم / ٣٣٤ .
١٩٢٢- المستدرك ١٠٦:١/٢ , الجعفریات : ٢٤٠ .
١٩٢٣- الجعفریات : دنياه .
١٩٢٤- المستدرك - ط الحجرية - : فيما .
١٩٢٥- المستدرك ١٠٦:٢/٢ , الجعفریات : ١٦٣ .
١٩٢٦- المستدرك ١٠٦:٢/٢ , امالي الطوسي ١:١١٧ , امالي المفيد : ١/٩٣ .
١٩٢٧- امالي الطوسي : جميل .
١٩٢٨- المستدرك ١٠٧:٤/٢ , الامالي ١٣٩:٢ .
١٩٢٩- المستدرك ١٠٨:٥/٢ , المكارم : ٤٥٢ , عنه في البحار ١٠١:٧٧ .

- اثبتناه من المكارم .
 ١٩٣٠-
 ١٩٣١- المستدرك ١٠٨/٢ ، المحاسن : ٨٤/٢١١ .
 ١٩٣٢- اثبتناه من المحاسن ، وفي المستدرك : يردي .
 ١٩٣٣- المستدرك ١٠٨/٢ ، الغارات ٥٠١:٢ .
 ١٩٣٤- المستدرك ١٠٨/٢ ، الدعوات : ١٠٩ ، عنه في البحار ١٧٢:٨٢ .
 ١٩٣٥- المستدرك ١٠٩/٢ ، الروضة : ٤٣٧ ، التنبية ١:٢٧١ . الوليد : المولود يولد ، والانشى : وليدة ،
 وقد تطلق الوليدة على الجارية والامة وان كانت كبيرة (اللسان : ولد) .
 ١٩٣٦- الشفر بالضم : شفر العين ، وهو ما نبت عليه الشعر ، واصل منبت الشعر في الجفن ، وليس
 الشفر من الشعر في شي ، وهو مذكر (اللسان : شفر) .
 ١٩٣٧- المستدرك ١٠٩/٢ ، الكنز : ١٦ .
 ١٩٣٨- المستدرك ١١٠/٢ ، الكنز : ١٦٣ .
 ١٩٣٩- المستدرك - ط الحجرية - : يسلف .
 ١٩٤٠- المستدرك ١١٠/٢ ، الزهد : ٢١٧/٨١ ، عنه في البحار ١٦٦:٢٨/٧٣ .
 ١٩٤١- الوسائل ٦٥٤:٥/٢ ، الامالي : ٢/٣١٤ .
 ١٩٤٢- الوسائل ٦٥٤:٦/٢ ، التهذيب ٤٦٢:١/١٥٠٧ .
 ١٩٤٣- الوسائل ٦٥٤:٤/٢ ، الفقيه ١١١:١/٥١٢ ، المحاسن : ٩/٣٠١ .
 ١٩٤٤- المستدرك ١١١/٢ و٢٠٢ ، الدعائم ٢٣٣:١ ، عنه في البحار ٢٨٣:٤٠/٨١ ، الجعفریات :
 ٢٠٧ .
 ١٩٤٥- المستدرك ١١٢/٢ ، المشكاة : ١٥٨ .
 ١٩٤٦- المشكاة : ماتا ولم .
 ١٩٤٧- المستدرك ١١٢/٢ ، الجعفریات : ٢٢٨ .
 ١٩٤٨- المستدرك ١١٢/٢ ، الفلاح : ٨٦ .
 ١٩٤٩- الفلاح زيادة : وآية الكرسي مرة .
 ١٩٥٠- وفيه : ثوابها .
 ١٩٥١- المستدرك ١١٤/٢ ، اللب : مخطوط .
 ١٩٥٢- المستدرك ١١٤/٢ ، اللب : مخطوط .
 ١٩٥٣- المستدرك ١١٤/٢ ، اللب : مخطوط .
 ١٩٥٤- المستدرك ١١٤/٢ ، الجامع : ١٩٧ .
 ١٩٥٥- المستدرك - ط الحجرية - : عليكم .
 ١٩٥٦- المستدرك ١١٥/٢ ، الهداية : ٦٥ .
 ١٩٥٧- المستدرك - ط الحجرية - : قضى .
 ١٩٥٨- المستدرك ١١٦/٢ ، الدعائم ٢٦٧:١ .
 ١٩٥٩- الدعائم : عن ابيه الحسين .
 ١٩٦٠- المستدرك ١١٦/٢ ، الجعفریات : ١٩٩ .
 ١٩٦١- الوسائل ٦٥٧:٢/٢ ، الفقيه ١٣٤:٤/٤٦٣ .
 ١٩٦٢- الوسائل ٦٥٨:٢/٢ ، الفقيه ٤:٤/٤٦٥ .
 ١٩٦٣- الوسائل ٦٥٨:٢/٢ ، الفقيه ١١٧:١/٥٥٥ .
 ١٩٦٤- المستدرك ١١٦/٢ ، المصباح : ١٥ .
 ١٩٦٥- المستدرك ١١٧/٢ ، الدعوات : ١٠٦ .
 ١٩٦٦- الوسائل ٦٥٩:٢/٢ ، امالي الطوسي ٢٨٩:١ .
 ١٩٦٧- المستدرك ١١٧/٢ ، الدعوات : ١١٤ و١١٠ ، عنه في البحار ٢٤٠:٢٦/٨١ .
 ١٩٦٨- البحار : يلقى .
 ١٩٦٩- المستدرك ١١٨/٢ ، الامالي : ١/١٣٨ .
 ١٩٧٠- الامالي : مما يخافه .
 ١٩٧١- الوسائل ٦٥٩:١/٢ ، الامالي ٣٩٥:١ الصحيح كما في الامالي : هند بنت الحارث الفراسية بكسر
 الفا ، ويقال لها : القرشية ايضا .
 ١٩٧٢- الوسائل - ط المؤسسة - : مرید بن الهاد ، وما في المتن هو الصحيح ، راجع تقريب التهذيب
 ٢:٣٧٢ .
 ١٩٧٣- الوسائل ٦٥٩:٢/٢ ، المنتهى ٤٣٥:١ .
 ١٩٧٤- المستدرك ١١٨/٢ ، النهج : الكتاب / ٦٩ .
 ١٩٧٥- الوسائل ٦٦٠/٢ ، التهذيب ٤٦٢:١/١٥١٠ .
 ١٩٧٦- الوسائل ٦٦٠:٢/٢ ، الفقيه ١٠٦:١/٤٩٥ .
 ١٩٧٧- الوسائل ٦٦١:٢/٢ ، القرب : ٤٢ ، والمستدرك ١١٩:١/٢ ، الجعفریات : ٣٣ ، باختلاف يسير .
 ١٩٧٨- المستدرك ١١٩:٢/٢ و١٢٠:٢ ، الجعفریات : ٣٣ ، الدعائم ٢٢٠:١ ، عنه في البحار ٢٨٤:٤٠/٨١ .
 المستدرك - ط الحجرية - : رجل .
 ١٩٧٩- المستدرك ١٢٠:٤/٢ ، الدعائم ٢٢٠:١ .

- ١٩٨٠- الدعائم : تذكركم .
- ١٩٨١- الوسائل ٦٦٢:٦/٢ , الفقيه ٣٥٢/١:٧٩ , العلل : ٢٩٧ باب ٢٣٤ , الثواب : ٢٣١ .
- ١٩٨٢- السوق : النزع (اللسان : نزع) .
- ١٩٨٣- اثباته من الفقيه , وفي الوسائل - ط الاسلامية - : بغير (الى غير) .
- ١٩٨٤- المستدرک ١٢٠:٢/٢ , الدعوات : ١١٦ .
- ١٩٨٥- المستدرک ١٢٠:٢/٢ , الدعائم ١:٢١٩ , عنه في البحار ٢٤٣:٢٩/٨١ .
- ١٩٨٦- الوسائل ٦٦٤:٩/٢ , الثواب : ١/٢٣٢ , الامالي : ٥/٤٣٤ , الفقيه ٧٨:١/٣٤٨ .
- ١٩٨٧- الوسائل ٦٦٤:٨/٢ , الفقيه ١:٧٩/٣٥٤ .
- ١٩٨٨- الوسائل ٦٦٤:١٠/٢ , الثواب : ٣/١٦ .
- ١٩٨٩- الوسائل ٦٦٤:١٢/٢ , المحاسن : ٣٧/٣٤ .
- ١٩٩٠- الوسائل - ط المؤسسة - والمحاسن : يمزق , ومرق في الارض مرفقا : ذهب (اللسان : مرق) .
- ١٩٩١- المستدرک ١٢١:١/٢ , الدعوات : ١١٥ , عنه في البحار ٢٤١:٢٦/٨١ .
- ١٩٩٢- البحار : عدة للموت .
- ١٩٩٣- المستدرک ١٢١:٢/٢ , الدعوات : ١١٥ , عنه في البحار ٢٤١:٢٦/٨١ .
- ١٩٩٤- المستدرک ١٢٢:٥/٢ , الدعائم ١:٢١٩ , الجعفریات : ٢١٢ .
- ١٩٩٥- ليس في المستدرک - ط الحجرية .
- ١٩٩٦- واعقد بيمينك : اي احسب بها , والعقد من مواضع الحساب يستعمل في الاصابع (المجمع : عقد) .
- ١٩٩٧- الفواق والفواق : ما بين الحلبتين من الوقت لانها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب (اللسان : فوق) .
- ١٩٩٨- المستدرک ١٢٢:٨/٢ , البحار ٦٩:٦١/٤٣ .
- ١٩٩٩- ليس في المستدرک - ط الحجرية .
- ٢٠٠٠- المستدرک ١٢٤:٩/٢ , تفسير الكوفي : ١٤٠ .
- ٢٠٠١- تفسير الكوفي : اسرائيل بن جبار .
- ٢٠٠٢- وفيه : فانها له ليسر المؤمن .
- ٢٠٠٣- يمرق , المروق : سرعة الخروج من الشبي , مرق الرجل من دينه ومرق من بيته (اللسان : مرق) .
- ٢٠٠٤- المستدرک ١٢٥:١٠/٢ , اللب : مخطوط , البحار ٢٤١:٢٦/٨١ .
- ٢٠٠٥- المستدرک ١٢٥:١١/٢ , اللب : مخطوط .
- ٢٠٠٦- الوسائل ٦٦٦:٢/٢ , الكافي ١٢٤:٩/٣ , الفقيه ٧٧:١/٣٤٦ .
- ٢٠٠٧- الوسائل ٦٦٦:٢/٢ , الكافي ١٢٤:٧/٣ , التهذيب ٢٨٨:١/٨٤٠ .
- ٢٠٠٨- الكافي والتهذيب : وما بينهما .
- ٢٠٠٩- المستدرک ١٢٧:١/٢ , اللب : مخطوط .
- ٢٠١٠- الوسائل ٦٦٧:١/٢ , الكافي ١٢٤:١٠/٣ .
- ٢٠١١- الوسائل ٦٦٨:٢/٢ , الفقيه ١:٧٩/٣٥٤ .
- ٢٠١٢- الوسائل ٦٦٨:٢/٢ , الفقيه ١:٧٨/٣٥٠ .
- ٢٠١٣- المستدرک ١٢٨:١/٢ , الامالي : ٦/٢٨٧ .
- ٢٠١٤- الكظم : بالتحريك , مخرج النفس من الحلق (اللسان : كظم) .
- ٢٠١٥- المستدرک ١٢٩:٢/٢ , الدعائم ٢:٢٥٣ .
- ٢٠١٦- الدعائم : بما لم اجن .
- ٢٠١٧- المستدرک ١٢٠:٢/٢ , الفلاح : ٦٦ , المصباح : ١٤ , الدعائم ٣٤٦:٣/١٢٩٤ .
- ٢٠١٨- اثباته من الفلاح .
- ٢٠١٩- المستدرک - ط الحجرية - : واشهد ان .
- ٢٠٢٠- اثباتهما من الفلاح .
- ٢٠٢١- اثباتهما من الفلاح .
- ٢٠٢٢- المستدرک - ط الحجرية - : بمحمد النبي (ص) نبيا .
- ٢٠٢٣- الفلاح : بحاجته .
- ٢٠٢٤- مريم / ٨٧ .
- ٢٠٢٥- الدعائم : وان القرآن .
- ٢٠٢٦- المستدرک ١٢٣:٥/٢ , الدعوات : ١٠٩ . الفرغرة : تردد الروح في الحلق عند الموت (اللسان : غرر) .
- ٢٠٢٧- المستدرک ١٢٣:٦/٢ , الدعوات : ١١٤ , عنه في البحار ٢٤١:٨١ . المنابذة والانتباز : تحيز كل واحد من الفريقين في الحرب (اللسان : نبذ) .
- ٢٠٢٨- الكافرون / ٢٠١ .
- ٢٠٢٩- المستدرک ١٢٤:٧/٢ , البحار ٢٣٣:٨/٨١ .
- ٢٠٣٠- البحار : بابي محمد(ص) .

- ٢٠٣١- المستدرك ١٢٥: ١/٢ , الاصول الستة عشر : ٨٥.
- ٢٠٣٢- المستدرك ١٢٥: ٢/٢ , البحار ٢٤٥: ٣١/٨١.
- ٢٠٣٣- المستدرك ١٣٦: ١/٢ , الدعوات : ٩٩ , عنه في البحار ٣٣٩: ٣٦/٨١.
- ٢٠٣٤- ليس في البحار.
- ٢٠٣٥- المستدرك ١٣٦: ٢/٢ , المصباح : ٨.
- ٢٠٣٦- المصباح : فيموت ريان ويبعث ريان .
- ٢٠٣٧- المستدرك ١٣٧: ٢/٢ , عن المناقب القديمة في البحار ١٧٩: ٤٣.
- ٢٠٣٨- الوسائل ٦٦٩: ٢/٢ , الكافي ١٢٥: ١/٣ , الكشي ٢٠٤: ٨٥/١.
- ٢٠٣٩- الوسائل ٦٦٩: ٥/٢ , التهذيب ٤٦٥: ١٥٣١/١ , الكشي ٢٠١: ٨٣/١.
- ٢٠٤٠- الوسائل ٦٦٩: ٤/٢ , الكافي ١٣٦: ٥/٣ , الكشي ٢٠١: ٨٣/١.
- ٢٠٤١- المستدرك ١٣٧: ١/٢ , الجعفرات : ٢٠٤.
- ٢٠٤٢- المستدرك ١٣٨: ٢/٢ , الجعفرات : ٢٠٤.
- ٢٠٤٣- التضخم : التلطح بالطيب وغيره والاكثر منه , والورس : نبت اصفر يكون باليمن تتخذ منه الغمرة للوجه (اللسان : ضمخ , ورس).
- ٢٠٤٤- الوسائل ٦٧٢: ٢/٢ , التهذيب ٤٦٨: ١٥٣٥/١.
- ٢٠٤٥- المستدرك ١٣٩: ٢/٢ , المناقب ٢٣٧: ١.
- ٢٠٤٦- ليس في المناقب .
- ٢٠٤٧- المناقب : واستقبل .
- ٢٠٤٨- المستدرك ١٣٩: ٢/٢ , الارشاد : ١٩٢.
- ٢٠٤٩- ليس في الارشاد.
- ٢٠٥٠- الوسائل ٦٧٣: ٢/٢ , الكافي ١٥٥: ٣/٣ و ٢/٢٠٦ , القرب : ٦٤.
- ٢٠٥١- الوسائل ٦٧٤: ١/٢ , التهذيب ٤٣٧: ١٣٥٩/١ , الكافي ١٣٧: ١/٣ , الفقيه ١: ٢٨٥/٨٥.
- ٢٠٥٢- الوسائل ٦٧٥: ٢/٢ , التهذيب ٤٦٢: ١٥٠٧/١ , الخصال : ٣٦٥ و ١٩٢ و ٣٦٦.
- ٢٠٥٣- اثبتناه من التهذيب والوسائل - ط الاسلامية .
- ٢٠٥٤- الوسائل ٦٧٦: ٥/٢ , التهذيب ٤٣٨: ١٣٦٠/١ , الكافي ١٣٨: ٢/٣.
- ٢٠٥٥- القائلة : الظهيرة , القيلولة : نومة نصف النهار (اللسان : قيل).
- ٢٠٥٦- الوسائل ٦٧٦: ٧/٢ , الفقيه ٨٥: ٣٨٨/١.
- ٢٠٥٧- المستدرك ١٤٠: ١/٢ و ١٤١: ٣/٢ , الجعفرات : ٢٠٧ , الدعائم ٢٣٠: ١ , عنه في البحار ٢٥٤: ١٢/٨١.
- ٢٠٥٨- الجعفرات : تضع .
- ٢٠٥٩- المستدرك ١٤٠: ٢/٢ و ١٤١: ٤/٢ , الجعفرات : ٢٠٧ , الدعائم ٢٣٣: ١ , عنه في البحار ٢٨٣: ٤٠/٨١.
- ٢٠٦٠- الجعفرات : ارفعوا.
- ٢٠٦١- المستدرك ١٤١: ٥/٢ , الدعائم ٢٣٣: ١ , عنه في البحار ٢٨٣: ٤٠/٨١.
- ٢٠٦٢- المستدرك ١٤٢: ٢/٢ , الجعفرات : ٢٠٧ , الدعائم ٢٢٩: ١ , عنه في البحار ٢٥٤: ١٢/٨١.
- ٢٠٦٣- الوسائل ٦٧٨: ١/٢ , الكافي ٢١٦: ٢/٢ , التهذيب ٣٣٥: ٩٨١/١ , والمستدرك ١٤٣: ٢/٢ , الجعفرات : ٢٠٨ .
- ٢٠٦٤- اقروه : اخروه (المجمع : قرر).
- ٢٠٦٥- المستدرك ١٤٣: ٢/٢ , الجعفرات : ٢٠٩.
- ٢٠٦٦- المستدرك ١٤٣: ١/٢ , النهج : قصار الحكم / ٣٨٨.
- ٢٠٦٧- المستدرك ١٤٨: ١٦/٢ , الدعوات : ٧٤ , عنه في البحار ٢٠٨: ٢٤/٨١.
- ٢٠٦٨- المستدرك ١٤٩: ١٧/٢ , الدعوات : ٤٨ , عنه في البحار ١٧٤: ١١/٨١.
- ٢٠٦٩- البقرة / ٢٠١.
- ٢٠٧٠- المستدرك ١٤٩: ١٨/٢ , الدعوات : ٧٤ , عنه في البحار ٢٠٩: ٢٥/٨١.
- ٢٠٧١- الانبيا / ٣٥.
- ٢٠٧٢- الدعوات : ينبغي ان يحتمي سنة من حم يوما او ليلة .
- ٢٠٧٣- المستدرك ١٥٠: ١٩/٢ , الدعوات : ٧٢ , عنه في البحار ٢١٠: ٢٥/٨١.
- ٢٠٧٤- المستدرك ١٥١: ٢١/٢ , الدعوات : ١٠٤ , عنه في البحار ٢٢٤: ٣٢/٨١.
- ٢٠٧٥- المستدرك ١٥١: ٢٢/٢ , الدعوات : ١٠٤ و ١٠٢ , عنه في البحار ٢٢٤: ٣٢/٨١.
- ٢٠٧٦- المستدرك ١٥٢: ٢٤/٢ , الامالي ٢٤٥: ٢ , عنه في البحار ٢٢٠: ٢١/٨١.
- ٢٠٧٧- ليس في المستدرك - ط الحجرية .
- ٢٠٧٨- الامالي : ان العافية .
- ٢٠٧٩- وفيه : لحصولها.
- ٢٠٨٠- وفيه : لتدوم والندم : الاثر , وينتدم : يظهر اثره (اللسان : ندم).
- ٢٠٨١- المستدرك ١٥٢: ٢٥/٢ , الامالي : ١١/٢١٢.
- ٢٠٨٢- الانسان / ٧.
- ٢٠٨٣- الامالي زيادة : يا ابا الحسن .
- ٢٠٨٤- وفيه : ان الله عافاهما.

- ٢٠٨٥- المستندك ١٥٣:٢/٢٦ , الامالي : ١٠/٣٢٤ , عنه في البحار ٢٣٤:١٠/٨١ .
- ٢٠٨٦- المستندك - ط الحجرية - : احمد بن محمد بن خالد .
- ٢٠٨٧- ليس في الامالي .
- ٢٠٨٨- الامالي : بي اليوم .
- ٢٠٨٩- المستندك ١٥٤:٢/٢٧ , الكنز : ١٧٨ , عنه في البحار ٢٢٥:١١/٣٣ .
- ٢٠٩٠- المستندك ١٥٤:٢/٢٨ , الجعفریات : ٢٠٠ , الدعائم ٢١٨:١ .
- ٢٠٩٢- المستندك ١٥٥:٢/٢١ , المكارم : ٣٦٠ , عنه في البحار ٢٣٦:١١/٣٧ .
- ٢٠٩٣- المكارم : تفخر .
- ٢٠٩٤- المستندك ١٥٥:٢/٣٢ , النزهة : ٧ .
- ٢٠٩٥- المستندك ١٥٥:٢/٢٤ , الامالي : ١٣٨ , عنه في البحار ٣٣٩:١١/٢٤ .
- ٢٠٩٦- المستندك ١٥٦:٢/٢٥ , الدعوات : ٩٨ , عنه في البحار ٢٤٠:٨١ .
- ٢٠٩٧- المستندك ١٥٧:٢/٢٦ , الدعوات : ١٩٩ , عنه في البحار ٢٦٧:١١/٢٥ .
- ٢٠٩٨- المستندك ١٥٧:٢/٢٧ , الدعائم ٢١٨:١ , عنه في البحار ٢٢٨:١١/٤١ .
- ٢٠٩٩- الدعائم : عيادة المريض .
- ٢١٠٠- المستندك ١٥٨:٢/٢٩ , الدعائم ٢٢٠:١ , عنه في البحار ٢٤٤:١١/٢٩ . الدعائم : ان المؤمن .
- ٢١٠١- وفيه : فيجلس .
- ٢١٠٢- ليس في المستندك - ط الحجرية .
- ٢١٠٣- تقلص الشبي : انضم (اقرب الموارد : قلص) .
- ٢١٠٤- الدعائم : فاذا رايتها فاكتف بها .
- ٢١٠٥- يونس / ٦٤ .
- ٢١٠٦- المستندك ١٥٩:٢/٤٠ , الدعائم ٢٢٥:١ , عنه في البحار ٢٤٤:١١/٣٠ .
- ٢١٠٧- الدعائم : دخل ودخلنا .
- ٢١٠٨- ليس في الدعائم .
- ٢١٠٩- الدعائم : وبقيض روحه .
- ٢١١٠- وفيه : والغريق .
- ٢١١١- وفيه : خرج .
- ٢١١٢- وفيه : فانك .
- ٢١١٣- المقمعة : واحدة المقامع وهي سياط من حديد رؤوسها معوجة (اللسان : قمع) .
- ٢١١٤- المستندك ١٦٣:٢/٤٧ , التعازي : ٥٣/٢٥ .
- ٢١١٥- السر بالضمه : ما تقطعه القابلة من سره الصبي والجمع سرر وسرات (المجمع : سرر) .
- ٢١١٦- المستندك ١٦٣:٢/٦٨ , التعازي : ٥٤/٢٦ .